معاني

الملك لله دخل في حفظ عبده
الحاجي بشير آغا دار السعادة
الشريفة لسنة ثمان وخمسين
ومائة وألف





هذه النسخة الجليلة والمجلة الجميلة من وقف حضرت مولانا صاحب الخيرات الحسان
ساحب ذيل الجود والاحسان منور مصابيح المقاصد بانوار العناية
مفتح معاقد المراصد بمفتاح الكفاية جامع محاسن العلم والعمل
حائز مجامع البر الاكمل الا وهو آغا دار السعادة الحاج بشير
وقفه للخير المزيد والبر الكثير من هو على كل شئ قدير
حرره الفقير الى الله سبحانه وتعالى محمد امين المفتش
باوقاف الحرمين المحترمين
عفي عنه



١ ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

الهمنا حقايق المعاني ودقايق البيان الاقرب الى الفهم ان المراد
بالالهام في هذا المقام معناه اللغوي وهو الاعلام مطلقا لاحتياج ارادة
معناه العرفي اعني القا الخير في قلب الغير بلا استفاضة فكرية منه
الى تكلف وبحقايق المعاني مسايل الفن لكن الحقيقة على المعنى اللغوي الذي
نذكره واما حملها على ما به الشي هو هو بناء على ما تقرر من ان حقيقة كل علم
مسايله وعد الموضوع وساير المبادي جزءا منه مسامحة فجمع الحقايق
لا يساعده لان حقيقة العلم جميع مسايل لا جمع منها والبنا على جواز تبدل
علم المعاني بحسب الازمان وتعدد حقيقته بالنظر اليه فان بعضا من المسايل
اذا لم يستنبط بعد فالظاهر ان العالم بجميع ما سواه عالم بالمعاني لتبادره عن المسايل
واذا استنبط فالعالم به وبما سواه هو العالم بالمعاني او على تعدد حقيقته باعتبار
المحال تعسف ظ وبدقايق البيان مسايل الفن الثاني من دق الشي صار دقيقا
اي غامضا واصله الدقة ضد الغلظة وفي الكلام اشارة الى ان العلم هو المعاني
والبيان لا علم المعاني وعلم البيان الا ان يحمل على حذف ما هو المضاف
في الاصل كما يقال رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان ثم وجه تخصيص
الدقايق بما سياتي في مفتتح الفن الاول من ان في البيان زيادة اعتبار
ليست في المعاني فانه منه بمنزلة المركب من المفرد فكان احق باسم الدقة
منه فان قلت فلم لم يذكر البديع على نحو ما ذكره الفنين الآخرين اجيب
بانه اشارة الى عدم الاعتداد بشانه لكونه خارجا عن افادة البلاغة
على انه سيجي ان بعضهم يسمي البيان والبديع علم البيان فيجوز ان يكون
دقايق البيان اشارة اليهما معا واختيار الدقايق بالنسبة الى البديع انما هو بحسب
التغليب او لان وجوه تحسين الكلام المذكورة فيه انما تعد محسنة بعد رعاية
المطابقة ووضوح الدلالة فكان فيه ايضا زيادة اعتبارات ليست
في المعاني ويحتمل ان يراد بحقايق المعاني الامور الثابتة كالبيان او المثبتة التي هي الصور
الذهنية مطلقا من حق الشي اي ثبت او حقيقته وبالبيان ما به يظهر تلك الصور
اعني المنطق المعرب عما في الضمير فان البيان في الاصل مصدر بان الشي



اي ظهر ولهذا افرده مع ان اضافة الدقايق اليه بيانية ثم جعل اسما لما به يتبين
كاللفظ لما به يتلفظ فعلى هذا يكون الهام حقايق المعاني اشارة الى استفاضتها
من الله تعالى والهام دقايق البيان الى افاضتها للطالبين فيناسب مفتتح التاليف
اشد المناسبة ثم وجه التخصيص الاشعار بان جعل الرقة صفة للالفاظ
المختلفة بوضوح الدلالة وخفائها من حيث دلالتها على معانيها اظهر
من جعلها صفة للصور الذهنية من حيث هي هي وان جاز هو ايضا وكذا واضح
وخصصنا ببدايع الايادي وروايع الاحسان الاصل في لفظ المخصوص و
ما يتفرع منه ان يستعمل بادخال البا على المقصور عليه اعني ما له الخاصة
فيقال خص المال بزيد اي المال له دون غيره لكن الشايع في الاستعمال ادخالها
على المقصور اعني الخاصة وهو المراد ههنا كما في قوله تع يختص برحمته من يشاء
وهذا اما بناء على تضمين معنى التمييز والافراد او على جعل التخصيص مجازا عن التمييز
مشهورا في العرف والفرق بينهما ان اللفظ في التوجيه الثاني يراد به الا المعنى
الواحد واما في صورة التضمين فهو مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الآخر مراد
بلفظ آخر محذوف دل عليه بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة بعكس فان قلت
اذا كان المعنى الآخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور فكيف
قيل انه تضمن اياه قلت لما كان مناسبة المعنى المذكور بمعونة ذكر صلته قرينة
على اعتباره كانه جعل في ضمنه والبدايع جمع بديعة بمعنى غريبة والايادي جمع
الايدي جمع اليد وهي الجارحة المخصوصة فتستعمل في النعمة مجازا مرسلا من قبيل
اطلاق اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلية او الصورية على المعلول وقيل مشترك
بينهما وما قيل ان اليد بمعنى الجارحة تجمع على الايدي وبمعنى النعمة على الايادي
يرد عليه ان اصل يد يدي وما كان على وزن فعل لم يجمع على فاعل ثم الشايع استعمال
الايادي في النعم والايدي في الاعضاء وبه قطع ابو عمرو والعلاء وقال الاخفش قد
يعكس وفي شرح الشريف للمفتاح ان الايادي حقيقة عرفية في النعم وان كانت في الاصل
والروايع اما جمع رايعة من الروع بمعنى الاعجاب يقال راعني الشي بمعنى اعجبني او من الريع وهو

والزيادة فكانه مبني على تأويل الاحسان بالعطية والاحسانات بما سنذكره من
ان الاضافة سابقة واما يجمع رابع اجوازه بجري الاسمار عليه انه قد ذكر الادباء
ان فاعلا صفة اذا كان في غير ذوي العقول يجمع على فواعل الا ثلثة احرف
جاءت نوادر وهي فارس وفوارس وهالك وهوالك وناكس ونواكس
فانها للعقلا، وجمعت على هذا الجمع والاضافة في الموضعين بيانية بمعنى من كما في قوله
قطيفة وخاتم فضة وافراد الاحسان رعاية للسجع مع وقوع المصدر
قوله اتقن بحكمة نظام العالم على وفق ما اقتضته الحال الاتقان الاحكام والحكمة
علم الاشياء على ما هي عليه في نفس الامر والفعل على وفق الصواب والبا للسببية
والنظام في الاصل ما ينتظم به اللؤلؤ والمراد هنا ما ينتظم به امور العالم والوفق من
الموافقة يقال حلوبته وفق عياله اي لها لبن قدر كفايتهم لا فضل فيه والحال الشان
الامر والشان او الحاضر من الزمان واللام فيه يعني عن الاضافة او عوض من
المضاف اليه اي حال العالم على اصلاف الراس ثم هذه الجملة اعني اتقن بحكمة اما استيناف
جوابا عن سؤال نشأ من الكلام السابق كانه قيل لم الهمنا حقايق الحق وتوجيه
الجواب انه اتقن نظام العالم بحكمة وذلك الاتقان يقتضي الهام حقايق المعاني
ودقايق البيان كما لا يخفى او بدل من الهمنا بدل الاشتمال على ما جوزه بعض النحاة
ولا يلزم كون الجملة الاولى في حكم السقوط كما سيأتي انشاء الله تعالى فترك العطف
على الاول لكونها كالمتصلة بما قبلها ففصلت فصل الجواب عن السؤال وعلى الثاني
لكمال الاتصال بينهما فكانه لا احتياج الى العاطف لاقتضاء المغايرة المفتقرة
الى الربط لكن يخدش هذا الوجه ما سيذكر في آخر احوال متعلقات الفعل من ان الاصل
عند اجتماع التوابع تقدم البدل على العطف بالحرف هذا ويجوز ان يجعل الجملة المذكورة
صلة بعد صلة وترك العطف لئلا يشعر بالتبعية المخلة بالمقصود اعني كون كل واحد من الامرين محمودا
عليه بالاستقلال قوله واورد زلال الانعام في طرق الانعام والافضال الايراد
الادخال يقال اورده فورد اي ادخله فدخل وفي القاموس الورود الاشراف
على الماء سوا دخله او لم يدخل والرأفة الرحمة كذا في المجمل وفي الصحاح الرأفة اشد
الرحمة واجتماع الرؤف مع الرحيم في مواضع كثيرة من القرآن المجيد مع اطراد تقديم
الاولى على الثانية بعدها فالانسب بنظم القرآن ما نقله الامام الرازي عن القفال
من ان الرأفة مبالغة في رحمة مخصوصة وهي دفع المكروه وازالة الضرر فذكر الرحمة بعدها
على العالم

لتكون

لتكون اعم واشمل والغرق جمع فرقة وهي الجماعة والانام اسم جمع بمعنى الناس و
الافضال بمعنى الاحسان واضافة الطرق الى الانعام من قبيل اضافة المشبه به
الى المشبه كما في لجين الماء او لامية تشبيها له بالفضاء المشتمل على الطرق قوله والصلوة
على نبيه محمد النبي فعيل بمعنى فاعل من النبأ وهو الاخبار يقال نبأ وانبأ ونبأ اي اخبر وجمعه
انبياء كعلماء كما في قوله يا خاتم الانبياء انك مرسل ويجمع ايضا على انبياء وتصغيره نبيئ
على وزن نبيع ذكره الجوهري وبني على وزن نبيع ايضا نص عليه سيبويه واقتضاه
القاعدة او بمعنى مفعول من النبوة وهي ما ارتفع من الارض كذا في الصحاح ومنه يقال
نبأ فلان اذا ارتفع وعلا وقيل من النبي وهو الطريق ثم قوله محمد عطف بيان
لنبيه لا صفة له لتقدم كونه بان العلم ينعت ولا ينعت به وما ذكره صاحب الكشاف
في سورة الملائكة في قوله تعالى ذلكم الله ربكم من انه يجوز في حكم الاعراب ايقاع اسم الله
صفة لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبرا انما يصح بناء على تأويله بالمعروف باللام
كالمستحق للعبادة وان فحوى اسم الاشارة بما ليس معرفا باللام وما ليس بموصول
مما اجمع النحاة على بطلانه وصرح هو ايضا بامتناع كل واحد من الامرين في مفصله
وايضا صرح في اوايل الكشاف بان هذا الاسم لا يوصف به واستدل بذلك على علميته
ثم البدلية وان جوزوها في قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده ذكريا لكن الاظهر ان
المعد الاصح هنا ايضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع والبدل له بعكس
العكس قوله خير من ينبع صفة لمحمد لا لنبيه والاقدم على عطف البيان كما هو القانون
والنبوع بالعين المهملة الخروج يقال نبع الماء ينبع بالحركات الثلث في عين المضارع
نبوعا اي خرج والينبوع عين الماء والضفى الاصل وكذا الضوء ضؤ والنبو نبو
وعش بعضهم ضيضى ايضا على وزن قنديل والكرم ايثار الغير بالخير والسماحة
الجود والنبوغ بالعين المعجمة الظهور والدوحة الشجرة العظيمة من اي شجر كان
والجمع دوح واللسن بالتحريك الفصاحة وقد لسن بالكسر فهو لسن كذا في الصحاح
وفي شرح المقامات لابن الانباري اللسن الفصاحة في الشر ولا يقال ذلك في الخير
والله اعلم ثم الاضافة في ضيضى الكرم ودوحة اللسن لامية ان اريد بالمضاف آدم
وابراهيم او اسمعيل عليهم السلام وبيانية ان قصد المبالغة تلالا اي لمع والغرة
في الاصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم استعير لكل واضح معروف والحق انه صفة مشبهة
كل كلام او اعتقاد بمطابقة الواقع والصدق على ذلك ايضا لكن اذا انسب الى الواقع

بالقضاء نسخ

نعت صح

ذكره في كتاب المعرفة مع الضلاة من الفاروق صح

النفي

بالطبق ووجه تخصيص الحق بهذا الاعتبار هو ان الكلام الواقع امر ثابت حقه ان ينسب الشيء
بالطبق وعدمه فاذا انعكس فقد بولغ في ثبوت ذلك فجعله اصلا في التحقق فكان اولي
باسم الحق الذي هو بمعنى الثابت وناسب ان يراد به الشريعة المجيء به الواجبة
الاتباع واما تخصيص الصدق بالاعتبار الثاني فلان المنظور اولا في هذا الاعتبار الحكم
الذي يتحقق بالمعنى الاصلي للصدق وهو الانباء عن الشيء على ما هو عليه ثم في العبارة
اشعار بان ظهور دين الاسلام انما هو من حضرة الرسول صلى الله عليه وسلم
لكن كمال وضوحه انما هو بروايات الآل والاصحاب وآرائهم واجماعاتهم ثم لا يخفى
ما في الكلام من الاستعارات المكنية والتخييلية والترشيح حيث شبه دين الاسلام
بمطية توصل راكبها الى المرام واثبت له لازم المشبه به اعني الغرة واثبت للغرة ما يلائم
معناها الحقيقي اعني التلألؤ والاشراق الاضاءة والدين وضع الهي سائق
لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات والاضمحلال الزوال والانكشاف
والدجى جمع دجية وهي الظلمة والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل
واللمعان الاضاءة والنور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى
واتم ولذلك اضيف الى الشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقد يفرق
بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي والصدع العلم بزوال الشك ولهذا
لا يوصف به الباري تعالى ثم لا يخفى ما في الفقرة ايضا من اللطائف المذكورة في الاولى
فتأمل واستخرج قوله وبعد ظرف من الظروف الزمانية المقطوعة عن المضاف اليه
منويا حذف منه اما وجعل الواو مكانه روما للاختصار مع الربط الصوري ولهذا
لزم الفاء بعده والعامل في الظرف ح اما المقدرة او الفاء على توهم اما والعامل فيها
يفهم من السياق من مثل اقول او اعلم واحق بمعنى اليق والاستجاب الاستحقاق والتحلي
التزين والاتصاف والمراد بالعلوم والمعارف التصديقات والتصورات او ادراك
الكليات والجزئيات او ادراك المركبات والبسائط والعطف تفسيري وقوله والتصدي
التعرض للشيء بالاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي الاحاطة بما ينبغي اعني تحصيلها
والاتصاف بها لا مجرد الاقدام المقابل للاحجام فان قلت كيف جاز عطف والتصدي
وهو خبر في المعنى عن المعطوف وحده اعني واسبقها على التحلي وهو خبر عن المعطوف عليه
اعني احق الفضائل قلت بل كل من الخبرين المتعاطفين خبر عن كل من اللذين اخبر عنهما
ولو سلم فوجه العطف ان مآل المعنى وان كان على التوزيع الا ان المقصد والظاهر

لا من الالتباس الى ربط المجموع بالمجموع فلا بد من اداة الجمع قال الشارح في شرح
الكشاف وهو نظير قولك زيد وعمرو قام ابوه وذهب اخوه على ان الضمير
في ابوه لزيد وفي اخوه لعمرو ولا بد في مثله من اعتبار التقديم والتاخير ورده
الشريف بانه اذا اعتبر تقدم خبر المعطوف عليه على المعطوف لم يبق للواو في خبر
المعطوف وجه وجعله للتاكيد لصوق الخبر بالخبر عنه قصور وعجز وفيه بحث لان
ذلك الاعتبار بالنسبة الى التوزيع الذي هو مآل المعنى لا ينافي القصد في الظاهر
الى ربط المجموع بالمجموع ومراد الشارح ليس الا الاعتبار المذكور بالنسبة اليه والصناعة
في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل
بمزاولة العمل بنفسه ام لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العامة وقد يقال لكل علم
مارسه الرجل حتى صار كالحرفة له انه صناعة له والنكت جمع النكتة وهي الدقيقة
سميت بذلك لتاثيرها في النفوس من نكت في الارض اذا ضرب فاثر فيها بقضيب او
نحوه او لحصولها بحالة فكرية شبيهة بالنكت او مقارنة له غالبا ويقال لها اللطيفة
اذا كان تاثيرها في النفس بحيث تورث نوعا من الانبساط لا سيما علم البيان لا لنفي
الجنس وسي مثل مثل وزنا ومعنى وهي اسمها عند الجمهور واصله سوي او سيو والواقع
بعدها اذا كان مفردا اما مجرور على انه مضاف اليه وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت
او بدل من ما وهي نكرة غير موصوفة اي لا مثل شيء علم البيان او مرفوع خبر مبتدا محذوف
والجملة صلة ان جعلت ما موصولة صفة ان جعلت موصوفة والجر اولى من هذا الوجه
لعلة حذف صدر الجملة الواقعة صلة او صفة صرح به الرضي ~~لان~~ على انه يقدح في اطراد
لزوم اطلاق ما على ذات من يعقل وهم يأبونه او منصوب على انه تمييز اعني او على التمييز
ان كان ما نكرة ~~وعلى الوجهين فتحة سي اعراب لانه مضاف~~ لان ما يتقدر التنوين وهي كافة
عن الاضافة والفتحة بنائية مثلها في لا رجل وقيل على الاستثناء في الوجهين فعدم
تجويز النصب اذا كان معرفة وهم لا يلتبس وعلى التقادير خبر لا محذوف عند غير
الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من العلوم فان التحلي بحقائقه احق بالتقدم من التحلي
بحقائق غيره وعنده ما خبر لا وبانه قطع سي عن الاضافة من غير عوض قيل فح يكون
خبر لا معرفة وجوابه انه يقدر ما نكرة موصوفة واما الجواب باحتمال ان يكون قد رجع الى
قول سيبويه في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا يفيد فيما نحن
كما لا يخفى وقد يحذف منه كلمة لا تخفيفا مع انهام ارادة ولهذا لا يتفاوت المعنى كما في قوله تعالى تالله

وعلى الوجهين فتحة سي اعراب لانه مضاف

١٢٣

تفتؤ تذكر اي لا تفتا لكن ذكر البلتا في شرح تلخيص جامع الكبير ان استعمال لاسيما بلا لا لا نظير له
في كلام العرب وقد تخفف اليا مع وجود لا ... وحذفها وقد يقال لاسوار في مقام لاسيما
والواو التي تدخل عليها في بعض المواضع كما في قوله ولاسيما يوم بدارة جلجل اعتراضية
ذكره الرضي وقيل حالية وقيل عاطفة وعدّها من كلمات الاستثنا لكون ما بعدها مخرجا
عما قبلها من حيث اولويته بالحكم المتقدم والا فليس منها حقيقة صرح به الرضي وقد يحذف
ما بعد لاسيما وينقل من معناها الاصلي الى معنى خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق
فاذا قلت زيد شجاع ولاسيما راكبا فهو بمعنى وخصوصا راكبا فراكبا حال من مفعول الفعل
المقدر اي واخصه بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكذا في زيد شجاع لاسيما وهو راكب
والواو التي تجي بعده للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لاسيما هو لابس السلاح وهو
راكب وعدم مجي الواو قبله ح كثيرا الا ان المجي اكثر ثم المراد بعلم البيان المعاني والبيان الا انه
بيانه والمطلع اسم فاعل من الاطلاع ونظم القرآن على ما سياتي تاليف كلماته مترتبة
المعاني متناسبة الدلالات حسب ما يقتضي العقل فانه كشاف اه يحتمل ان يكون تفصيلا
للصفة السابقة اعني الاطلاع على نكت نظم القرآن ويحتمل ان يكون تعليلا واعترض عليه
بانه لا فرق بين التعليل والمعلل الا في العبارة فكانه قال زيد العالم اكرم من فلان لانه عارف
ولا يخفى ركاكته واجيب بان المقصود الترجيح باعتبار الصفة والاستدلال فكانه قال ان علم البيان

فالحاصل

حرف اللفظ ايا ما مر دا التاويل

المطلع عليه احسن لانه موصوف بذلك وكلما هو كذلك فهو احسن لتلك الصفة رائق معجب
وهو صفة لكشاف وكونه خبرا بعد خبر على تقدير كون قوله فانه كشاف تعليلا لما قبله بعيد من جهة
المعنى اذ لا يظهر كون قولنا فانه رائق علة لما قبله والتاويل في اللغة من الاول وهو الانصراف
فالتضعيف للتعدية او من الايالة وهو الصرف فالتضعيف للتكثير والمراد به ههنا صرف اللفظ
الى ماله والتفسير مقلوب من التسفير وهو الكشف وقال الراغب الاول لابراز المعقول والثاني
لابراز الاعيان للابصار وفي الاصطلاح قيل التاويل بيان احد محتملات اللفظ والتفسير
بيان مراد المتكلم فالاول يتعلق بالدراية والثاني ... يضاف اليه الدقايق والثاني بالرواية وقيل
التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل بيان ما يحتمله احتمالا باطنا فوجه اضافة
الدقايق الى التاويل على هذا اظهر واعترض عليه وعلى الذي قبله بان اللفظ الذي له معنى
واحد هو المراد والموضوع له ولا دراية فيه خارج عن القسمين والجواب ان المنقسم اليهما
هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل وذلك منحصر في القسمين

اذ مر

فايق عال تبيان مصدر بني على الشذوذ اذ القياس فتح التا ولم يجي بالكسر الا تبيان

وتلقاء

٣

وتلقاء وقد يفرق بينه وبين البيان بان التبيان يحتوي على كد الخاطر واعمال القلب وقريب
منه ما قيل ان التبيان بيان مع دليل وبرهان فكانه مبني على ان زيادة البنا لزيادة
المعنى وهذا الحكم اكثري لا كلي اذ هو فيما بين لفظين من جنس واحد فلا ينتقض بالصفة
المشبهة التي تدل على زيادة المعنى والثبوت والجبلية مع انه اخصر من اسم الفاعل كحذر و
حاذر وحسن وحاسن ثم هو بمعنى الفاعل اي المبين وكذا نظايره وانما اختار صيغ المصدر
اشارة الى اسماء الكتب المصنفة في العربية او في تقدير مضاف اي ذو تبيان وكذا نظايره
بل هي باقية على المصدرية مبالغة كما في رجل عدل بناء على ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم
اشتراط الاشتقاق في النعت وترك العطف بين القراين لجريها على نهج التعديد والمراد
بدلايل الاعجاز واسرار البلاغة النكات الرفيعة الموجودة في نظم القرآن والمعالم جمع
معلم وهو الذي يستدل به على الطريق كذا في الصحاح وقيل هو الموضع الذي تنصب فيه
العلامة على الشي وكونه ايضاحا لمعالم الايجاز بيانه النكت الكثيرة التي تشتمل عليها القليلة
كقوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وامثاله والمراد باسرار الفصاحة الاطناب والمساواة
او ما يعمها وغيرها مما يستدل به على فصاحة الكلام وفصاحة صاحبه فيكون من عطف العام
على الخاص تمحيض لغوامض مشكل كتاب الله تعالى قال الجوهري التلخيص التبيين والشرح
وفي النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه واختصرت منه ما يحتاج اليه وهذا التفسير ...
واضافة المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي كتاب الله تعالى
المشكل ولهذا اضاف الغوامض اليه مع اتحادهما في المؤدى وهو عدم الوضوح
او يقال هذه الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كما في امثال من جبار الجبابرة وعين
العيون مبالغة في الجبارية والمعضل من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدي لوجهه
اذا اعضلني فلان اعيا في امره يتعدى والغوص النزول تحت الماء يقال غاص في الماء
وانما عداه ههنا بعلى لتضمينه معنى الاطلاع والفرايد جمع فريدة وهي الدرة الكبيرة
وفي تشبيه الاطلاع على ما في كتاب الله تعالى من الاسرار والدقايق باستخراج من قعر البحر
استصعاب له ولاح لفظ التقريب عن الاشارة الى ذلك فوائده كافية تاكيد لما سبق
واستيناف والضوء الضيا وكذا الضوء بالضم يقال ضاءت النار ضوءا وضوءا واضاءت
مثله واضاءته يتعدى ولا يتعدى والمصباح في الاصل السراج والمراد به ههنا القوى
العاقلة والادراكات الفكرية الشبيهة بالمصباح وقوله الى انوار التاويل يتعلق بقوله المصباح
لما فيه من معنى التادي والافضاء او بمقدر اي المصباح الموصل اذ جوز حذف الموصول

ولعل

ولا يتعدى

الورد حجم

رت

مع بعض صلته كما قيل او هو موصلا وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما
محتاجا الى مصباح مضئ يهتدى به اليها مناسب لاضافة الدقائق اليه فيما سبق لاشعار
الدقة بالخفاء والموارد جمع مورد وهو موضع الورود اى الماء والالتهاب التوقد
والاكباد جمع كبد والكبد كالكذب والكذب وقد يقال كبد بالتخفيف ككذب والى اسرار
متعلق بالالتهاب لتضمينه معنى الاشتياق واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شئ وصفى
اى كثير وتم والاظهر ان المراد بانار تراكيب التنزيل ما يتناول خواصها ومزاياها لا المعانى
الوضعية فقط وهى فى الاصل بقايا من رسم الشئ وكثرتها بهذا العلم بالنظر اليها عزب
اى طاب والعباب بالضم معظم الماء وعباب البحر وسطه واساليب التنزيل انواعه كالمحكم
والمفسر والنص والظاهر والخفى والمشكل والمجمل والمتشابه وغيرها ومجارى الاساليب كالجين
الماء والصفاء بالمد ضد الكدر والحصر المستفاد من تقدم الظرف فى الفقرتين اضافى بالقياس
الى سائر العلوم لايدرك الواصف المطرى البيت اعتذار عن الاقتصار فى مدح الفن
على هذا القدر والمطرى اسم فاعل من الاطراء وهو المبالغة فى المدح والخصايص
جمع خصيصة وهى الفضيلة والسبق التقدم وما فى ما وصف مصدرية وما زعم السهيلى
من ان الفعل بعد ما هذه لايكون خاصا فتقول اعجبنى ما تفعل ولا تقول اعجبنى ما تخرج غلط
يشهد به تتبع موارد الكتاب المجيد او موصولة بتقدير به ولا تقدير فى الاول لان
المصدرية حرف عند غير الاخفش وابى بكر لايجوز ان يعود اليها ضمير واما تجويز صاحب
الكشاف مصدرية ما فى قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجوع
الضمير المجرور اليها كما زعم ابن هشام واعترض به عليه بل انه مبنى على انه عائد الى الظلم المفهوم
من ظلموا وفى للمصاحبة مثل قوله فخرج على قومه فى زينته والمعنى واتبع الذين ظلموا اترافهم
مع ظلمهم والالف فى وصفا للاشباع والمعنى ان الواصف المبالغ لايدرك فضائله وان كان
مترقيا من كل وصف الى اخر اى وان وصفه الى غير النهاية ثم لايخفى ما فى هذه الفقراتين
من المحسنات البديعية من التجنيس والطباق والايهام وغيرها من اللطائف البيانية ثم انه قد
وقع قيل هو معطوف على قوله فانه كشاف وثم لاستبعاد مضمون الجملة الثانية اعنى وقوع
هذا الفن فى ايدى هذه الجماعة من مضمون الجملة الاولى عليها هو الظاهر وهو اتصافه بما ذكر
من الفضل والشرف كما فى قوله تعالى ثم انشاناه خلقا آخر وفيه نظر لان المعطوف عليه تعليل
لما سبق والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق انه من عطف القصة على القصة والمعطوف عليه مجموع
الجمل المسوقة لمدح الفن من قوله لايتها وذكر الايدى تنبيه على انه لم يوصلها الى قلوبهم والاسراء

بجمع

مثل ٤

جمع اسير كالعظما جمع عظيم على الشذوذ لان فعيلا بمعنى المفعول بابه اى كثير على فعلى كجرحى وقتلى
وقد شذ قتلاء واسراء صرح به فى المفصل والاسير من الاسار وهو القد سمى الاخيذ بذلك
لانهم كانوا يشدونه بالقد يقال اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير ومأسور والجمع اسرى
واسارى ويقال هذا لك باسره اى بقده كله استعمل فى معنى بجملته لظهور المناسبة والتقليد
اعتقاد جازم غير ثابت وطفق بفتح الفاء وكسره من افعال المقاربة ويقال طفق يطفق
طفقا كفرق يفرق فرقا وحكى الاخفش طفوقا وقد جاء طفق يطفق كجلس يجلس كذا فى شرح
الرضى والتعاطى التناول اعنى الاخذ باليد وهو مناسب لقوله فى قوله ايدى جماعة وفيه
تاكيد لاهانتهم والتوثيق الاحكام والتسديد التوفيق للسداد وهو الاستقامة والقصد
من القول والعمل ثم الجملة تفصيل لحديث الوقوع فى ايدى اسراء التقليد ولهذا الى الفاء
لان موضع التفصيل بعد الاجمال كما قيل فى قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال الاية يحرفونه
اى يديرونه وترك العطف لانه اما خبر بعد خبر لطفقوا او صفة لجماعة او تاكيد لما سبق او
استيناف كانه قيل كيف يتعاطونه من غير توثيق فاجاب به فان الاستيناف البيانى
لايلزم ان يكون جوابا عن سؤال عن العلة كما سيتضح فى بحث الفصل والوصل وبهذا
تبين ان لايسمعون من قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مارد لايسمعون يجوز ان
يكون استينافا جوابا عن سؤال عن حال الشياطين بعد الحفظ منهم فاطلاق صاحب
الكشاف القول بعدم صحة الاستيناف البيانى بناء على ان سائلا لو سال لم تحفظ من الشياطين
فاجيب بانهم لايسمعون لم يستقم غير سديد والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى
بالكتابة كما ان التقرير بيانه بالعبارة ومقاصد الفن اصوله وقواعده والقيل والقال اسمان
بمعنى القول ترفى الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال وعن الفراء انهما
فعلان استعملا استعمال الاسماء وتركا على ما كان عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن قيل قيل
كذا وقال فلان كذا اى كثرة الكلام ومعنى دوراتهم حول القيل والقال تكلمهم الاقوال المختلفة
من غير اهتداء الى تحقيق المرام والمقال والحال اصطلاحا لا اهل هذا الفن ويستعرق معناهما
والفرق بينهما والربقة بالكسر فى شرح المصباح للشريف وغيره جعل فيه عادة عربى وهو غلط لان
المذكور فى الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب اللغة ان الربقة الواحدة من العرى
وفى الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه والجمع ربق وارباق ورباق واما الحبل المذكور
على وزن الرفق ثم ربقة التقليد كلجين الماء او مكنية او تخييلية بان شبه التقليد بشخص له تقيد بها
بهيمة تسرح اى ترعى وتفسير التسرح ههنا بالاقامة والاطلاق ليس كما ينبغى بل الاولى تغييره

التحرير

قوا
الذين
من شخص مجهول او معين صح

وفيه نظر لما

من العروة نسخه

الربقة صح

بالسوم بالصحاح سامت الماشية تسوم سوما اي رعت واسمتها انا اي اخرجتها الى الرعي
نعم قد يجي الشرح متعديا لكن المذكور ههنا لازم كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهي
موضع فيه البقل والعشب واصله رواض قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ورياض التحقيق
كلجين الماء وذكر الشرح ترشيح او مكنية وتخييلية واحداق جمع حدقة وهي السواد
الاعظم للعين قيل في اسناد السوم الى الاحداق رمز الى انهم على تقدير خروجهم عن
قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشياء لا يتجاوزون الى التحقيق تعقل الحقايق فيناسب
المقصد وهو المبالغة في الذم ويرد عليه ان قوله بعد هذا حتى تنطبع دقايق النقل
في ضماير هم آب عنه اذ لا يخفى ان مآل الخروج عن ربقة التقليد وانقطاع غشاوة التعصب
واحد في الاسناد المذكور رمز الى انهم على تقدير خروجهم واشتغالهم بالتدبر والتفكر يعلمون
الحقايق علم يقين كانهم يعاينونها بابصارهم ولا يبعد ان يكون هذا ادخل في الذم
مما ذكره ذلك القايل فتامل والغشاوة بالحركات الثلث في الغين المعجمة الغطاء وبفتح
العين المهملة من العشاء بالقصر وهو داء في العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى
والاول اصح رواية ودراية والتعصب من العصبية بمعنى المحاماة وغشاوة التعصب
كربقة التقليد في الاضافة والبصاير جمع البصيرة وهي في القلب بمنزلة البصر في الراس
شبهها بالمرايا او بالابصار حال بينها وبين مدركاتها حايل فاثبت لها الغشاوة والانتعاش
الانتعاش والضمير في اللفظ ما يخفيه الرجل في نفسه ثم اطلق على محله وهو القلب كل يضاعة
بيان لما قبله والبضاعة طائفة من مالك تبعثها للتجارة واللجاج التمادي في الخصومة وقد يجيء
بالكسر يلج لجاجة ولجاجا والعناد المكابرة في الصحاح عانده معاندة وعنادا عارضه
وجل الشيء معظمه والصناعة الحرفة وقيل هي اخص من الحرفة لانها تحتاج في حصولها الى المزاولة
والانحراف الميل والمنهج الطريق الواضح والرشاد خلاف الغي والرشاد فهيهات اي اذا
كان حالهم ما ذكر من تنبههم وهو اسم فعل يجوز في آخره الفتح والكسر والضم كلها بتنوين وبلا
تنوين يستعمل مكررا ومنفردا وجمعهما قوله فهيهات هيهات العقيق واهله وهيهات
حل بالعقيق نواصله ذكره صاحب الموصل عن الشيخ من عدم استعماله الا مكررا منقوض
بالنقل عن الموثوق بعربيتهم ولا غرو فان الجواهر قد يكبو والصارم قد ينبو قالوا المفتوحة
الآخر مفردة وتارة للتانيث كغرفة ولذلك يقلبها الواقف هاء فيقول هيهاه والفها مقلوبة
عن الياء لان اصلها هيهية في المضاعف كزلزلة واما المكسورة فجمع المفتوحة واصلها هيهيات
هيهيات فحذف اللام والوقوف عليها بالتاء كمسلمات والرمز في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يحتمل وجه

بالدقة والشان في الاصل بمعنى الطلب والقصد يقال شانت شانا اذا قصدت قصدا
سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسميته
بالامر كذلك فانه مما يؤمر به والتفطن التفهم واللمح الابصار بنظر خفيف من غير امعان المراد
بها النكتة اللطيفة وخفاء مكانها كناية عن خفاء نفسها لاستلزامه اياه ثم ايثار او على
الواو في قوله او التفطن ليفيد عموم النفي كما ذكر في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا
واني بعد ما قضيت شروع في بيان سبب تصنيف في الشرح وانتقال من الحالات المتعلقة
في الشرح الى الاحوال المتعلقة بنفسه والتصدير بالجملة بان لكمال العناية بمضمونها والوطر الحاجة
وقضاؤه استيفاؤه واجلت من الاجالة وهي الادارة واستودعته وديعة اذا استحفظه
اياها والقداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب عليه نصل وايثارها
على السهام مناسبة لما سلف من فضايل الفن لاشعاره بان التمام بهذا الفن او محمول
على التواضع شبه النظر بالسهام فاضاف اليه المشبه به او شبهه بذي سهام فاثبت له
ولهذا الاجالة كناية وتخييلا وترشيحا والهمة اسم لعقد القلب اذا وصل الى حد الجزم والفتح
لغة وهي في الاصل من هممت الشيء اهمه اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بالمراد
جمع المدرجة وهي المذهب والمسلك شبه الكمال بالجبل الشامخ ولهذا اورد الارتقاء والتفرط
التجاوز عن الحد والشغف من شغفه الحب اي احرق قلبه اورده صاحب الديوان
في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فقيل هذا يدل على ان العبارة الشعف بسكون العين
لان المصدر من هذا الباب الفعل بالسكون والمفعول بحكم الاستقراء ولكن المشهور فتح
العين ثم المراد به ههنا شدة الحرص والترحل الانتقال وكذا الرحلة الارتحال وخوارزم
في الاصل مملكة عظيمة معروفة على جيحون فيها مدن كثيرة ككات وخيوق ونحوهما والجرجانية
منسوبة الى جرجان بلدة فيها يقال ارگنج وهي التي قد اشتهرت الآن بخوارزم وفي خراسان
بلد ايضا جرجان بناه يزيد بن مهلب بن ابي صفرة فاضافة الجرجانية الى خوارزم زيادة
التوضيح ورفع الاشتباه والحط المنزل من الحط وهو الالقاء والرحال جمع الرحل وهي
مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث ولا يخفى ما في الرحل والرحال من صنعة تشبيه الاشتقاق
والمخيم موضع الاقامة يقال خيم بالمكان اي اقام والبوائق جمع بائقة وهي الداهية
والحراسة الحفظ والطوارق البوائق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا جاء بالليل
خص الطوارق بالذكر لان اكثر النوازل انما يحدث في الليل والتحرز منها فيه اصعب ولهذا
قيل الليل اخفى للويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس تثنية الحدث بمعنى الليل والنهار

كما توهم ولذا لم يقل طوارق الحدثين نعم قد يطلق عليهما فشمرت معطوف على مقدر اي نزلت
مهنا فشمرت يقال شمر ازاره اي رفع والجد الاجتهاد في الامور تقول جد في الامور
يجد و جد بكسر العين وفتحها واحد مثله وساق الجد مكنية وتخييلية وشمرت ترشيح
وقيل اراد بالجد نفسه على نمط رجل عدل والى اقتناء متعلق بشمرت بتضمينه معنى الميل اي شمرت
عن ساق الجد مايلا الى اقتناء او ملت مشمرا عن ساق الجد الى اقتناء و تعلقه بالجد جائز ايضا
بتضمن الميل والاقتناء الاكتساب والذخاير جمع ذخيرة وهو ما يذخر لوقت الحاجة
واضافتها الى العلوم بيانية والانقلاد الانقطاع والاناسي جمع انسان العين
وهو المثال الذي يرى في سواده واصله اناسين قلبت النون يا على خلاف القياس
صرفت اي بذلت الشطر النصف وجمعه اشطر وقوله عليه السلام في الحيض تقعد شطر عمرها
على تسمية البعض شطرا توسعا في الكلام كذا في الرموز وفي الجمع اشارة الى ان الرجوع
من الطرفين وفصله عما قبله لكونه كالبيان قيل المراد بالشيوخ ناصر الدين الترمذي
وعلاء الدين السغناقي وبهاء الدين الحلواني والحوز الجمع والعقب جمع العقبة
السبق التقدم والمضمار الميدان وكانت عادة العرب في تسابق الفرسان ان تغرز
قصبة في اخر الميدان فمن اخذه بعد وفرسه يعد سابقا وكان له الفضل والعل
ما تحل كناية عن الكمال في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو الماهر في صنعة
وكثيرا ما نصب على الظرف وما التاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه واسم كان ضمير الشان
والجملة خبره او على المصدر اي يختلج حينا كثيرا او مخالجة كثيرة لخالج معامل معنى الفعل
كسافر من خلجه يخلجه خلجا اذا جذبه وانتزعه كان اطلاقه على حقايق المختصر مع اصحاب
الى الشرح بصيرة بحيث لا يقدر على امساك نفسه او باق على معناه الظا اي ينازع كان ما ذكر
يحركه دواعا اه من شدايد الزمان ينبسط في الرموز خلج قلبي امر اي نازعني منه فكر فعلى
هذين الوجهين ان اشرح فاعل يخالج وقلبي مفعوله وقد تغير المخالجة بالتحرك والاضطراب
فح قلبي فاعل يخالج وان اشرح ظرف بتقدير في او بالعكس اذا جوز حذف في الظرف المجازي
او يكون احدهما مفعول يخالج بطريق حذف في وايصال الفعل توسعا والمنسوب صفة
الكتاب او صفة تخصيص والامام الذي يقتدي به والجمع امام ايضا ذكره في القاموس
ونظيره هجان فعلم بهذا ان ما ذكره الجوهري والقاضي من تبعهما في قوله تعالى واجعلنا
للمتقين اماما محمل لا ضرورة اليه وكثيرا ما يجمع على ائمة والاصل ائممة على وزن افعلة
والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة بضم القاف وكسر من يقتدي به والتبحر في العلم وغيره

التعمق

والتعمق فيه والتوسع ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين قصبة الشام
وقد يكسر الميم ايضا قال البكري سميت به دماشاق بن نمرود بن كنعان فانه هو الذي بناها
وقيل بناها غلام ابراهيم الخليل صلوات عليه وكان حبشيا وهبه له نمرود بن كنعان حين
خرج من النار فكان اسمه دمشق فسماها به وقيل غير ذلك والله اعلم والشآبيب جمع
شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة التغطية والستر وغفرانه
تع ان يصون العبد من مس العذاب فكانه تع غطاه حفظا له عنه والفرادس جمع فردوس
وهي الحديقة وقيل الفردوس في الاصل هو البستان الذي يجمع الكرم والنخل
والمراد ههنا اعلى درجات الجنان والجنان جمع الجنة وهي البستان ومنه الجنات والعرب
تسمي النخيل جنة قيل المراد بالاصول الدلائل على ان الاصل بمعنى ما يبتنى عليه الشيء وبالقواعد
المسايل والتراد في ظاهر اجاديا جامعا والعوايد جمع عايدة وهي المنفعة يحتويا قال الجوهري
حواه يحويه اي جمعه فاحتواه مثله وتعديته بعلى لتضمين معنى الاشتمال والانطواء مطاوع
طوى يقال طواه يطويه طيا فانطوى وتعديته كتعدية الاحتواء ثم المنصوبات بعد قوله مختصرا
اما اوصاف متوالية او احوال مترادفة او متداخلة والمخايل جمع مخيلة وهي ما يوقع في الخيال
يعني به الامارات والسحر الاخذ وكل ما لطف ودق ماخذه فهو سحر والبيت للوطوات اولا
كتابك صدر الدين يحكي حديقة محللة الاطراف باللطف والبر والروض جمع روضة وقد
بانها والمنى جمع منية وهو المطلوب العقد بالكسر القلادة والجمع درة وهي اللؤلؤ وقد
يجمع على درر ودرات وكان يعوقني معطوف على كان خالج والعوق المنع وذلك اشارة
الى ان اشرحه والتعطيل التفريغ والمشاهد جمع مشهد بمعنى المحضر والمعاهد جمع معهد وهو
الموضع الذي كنت تعهد به شيئا اي تعرف والمراد بهما العلماء والمدارس او الكتب
والمصادر جمع المصدر من الصدر بفتحتين وهو الرجوع قيل المراد بالمصادر والموارد
المعلمون والمتعلمون ومراسم الشيء ما بقي ل اثاره عفت اي اندرست والاطلال جمع طلل وهو
ما ارتفع من اثار الدار اشفت اي اشرفت وقربت وشموس الفضل العلماء وقيل المراد به
علوم الفضل وهي العلوم العربية التي كانت كالشمس ظاهرة وفيه تعرض والاستيطان
اتخاذ الوطن والخمول ضد الشهرة تلهف على الشيء اذا تحسر والاندراس الاخفاء
والتاسف اظهار الحزن والازكيا جمع الذكي من الذكاء وهو حدة الفؤاد وهكذا ابدا
الزمان يريد ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضل والفضلاء ليس مخصوصا بهذا الزمان
بل هو امر مستمر بل مترق ودرس الاثر انمحى وعفا يقال درس الرسم ودرسته الريح يتعدى ولا يتعدى

اتخاذه

حتى خرج من النار وكان اسمه دمشق
والدرر جمع
تهلف
النصف
معتبر بيان
يتعرز

آخر

وفي اكثر النسخ على العمر بعد قوله يذهب الزمان وهو بفتح العين عمرة بمعنى الدفع وبكسرها جمع عبرة
وهو اسم من الاعتبار والمعنى ظ لكن الظ انه ليس من عبارة الكتاب بل من الحاق قصد به
موافقة الاثر ويؤيده ان المذكور بيت من ابيات الحماسة من قصيدة لرجل من بني اسد
نمى بها اخاه مطلعها ابعدت من يومك الفرار فما جاوزت حيث انتهى بك القدر وبعده لو كان
ينجي من الردى الحذر نجاك مما اصابك الحذر يرحمك الله من اخ ثقة ليس في صفو وده كدر فهكذا
يذهب الزمان ويفنى العلم فيه ويدرس الاثر فالظاهر ان الشارح قصد التضمين قوله لكن بعد ان
استدرك عما سبق للاشعار بعدم الاقدام على الشرح فاورد عليه انه مناف لما سبق من تعطيل
المشاهد والمعاهد والمصادر والموارد والجواب مستغن عن البيان والتوفر التمام والتكثر
والرغبة في الشيء الارادة المقارنة للرضا من رغب في الشيء بالكسر وارتغبت فيه مثله لا من رغبت
عن الشيء اذا لم ترده مقام نوده وزهدت فيه وكان تعديته بعلى لملاحظة معنى الاستعلاء
بيان يرده
وامتداد اعناقهم تطاولهم وهو كناية عن كمال الميل وفيه استعارة مكنية مع التخييل والاظهر
انه تمثيل من تشبيه الهيئة بالهيئة والنحو من الجهة والجمل جمع جملة من الاجمال الذي هو ضد
التفصيل وانما سميت بها لان افادتها انما هو باجتماع المفردات وارتباط بعضها ببعض
لا بتفصيلها تحصيل حرموا على البناء للمفعول اي منعوا والتوفيق تهيئة اسباب الخير و
نحية اسباب الشر والاهتداء وجدان ما يوصل الى المطلوب والسر الذي يكتم واراد بالرموز
والاسرار المطوية النكات المطوية عنه اذا لم يقع عليه الحرمان والخرايد جمع خريدة وهي
الجميلة من النساء وفي الاساس اي العذراء ولو خريدة لم تثقب شبه بها المسايل المشكلة
في الانشاء والتركيب في احتماله للوجهين مثل قول المص فيما بعد عن وجوه الاعجاز استتارها
ونحو من الشارح بيانه قوله ترى استبان وجمع الفعل المسند الى ضمير البعض في المواضع ميل الى
المعنى كما في قوله تعالى في فلك يسبحون قوله والمقال مصدر من قال والحال والحالة واحد احواله
الشيء وحالاته طرايقه الطرايق جمع طريقة وطريقها كثيرة والظاهر انها بمعنى المذهب ولو قال
طرقه حتى يكون جمع طريق وهي السبيل يذكر ويؤنث لكان اظهر كما لا يخفى وبالجملة المراد بالطرايق
الالفاظ والعبارات الموصلة الى المعاني وسلوكها ضلالها والدليل المرشد فاضلوا كثيرا
ولعلوا الاظهر ان يقول فضلوا واضلوا الاية قصد موافقة البعض من قوله تعالى ولا تتبعوا
اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل اختلست استلبت جمع
ثنى والاثناء جمع ثنى واثناء الشيء تضاعيفه وثنى الجبل والوادي منعطفه اوتقول انفذ بهذا
ثني كتابي اي في طيه والفرص جمع فرصة وهي النوبة ومانع الجرع مصدرية وتجرع الماء

شتا

فتحا ثانيا

شتا شتا وكذا التفهم وامثاله مما جاء من باب التفعيل للعمل ليدل على ان الفعل حصل مرة بعد اخرى
يعتبر في كل منها التدريج وفي المصادر التجرع فرد خوردن خشم واجبه بدان مانند والغصص
جمع غصة وهي الشجي اعني كل شيء يتوقف في الحلق ولا يتحدر والاقتحام الدخول والسهر
الارق وهو ضد النوم وموارد السهر مواضع ينبغي ان يسهر الطالب عنها ليغوص بالمعقود
ولجة الماء بالضم معظمه ولجج الافكار بعض الماء والالتقاط اخذ الملقى من الارض وفرايد الفكر
نتايجه الشبيهة بالدرة الكبيرة والمطارح جمع مطرح وهو المرمى والنظر في المشهور مراد في الفكر
وقيل الفكر حركة ذهن الانسان نحو المبادي والرجوع عنها الى المطالب والنظر ملاحظة
المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح الانظار لامية والبذل الاعطاء
والجهد بالضم والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف
الاصابع واحدها بنانة والممارسة المزاولة والمزاولة في المصادر الممارس والمراس باكسي
باما خوي واكرشيدن واللام في للعقد تناهيت موطاة للقسم والتناهي البلوغ الى النهاية
وجودهما بجر معناه اعني البلوغ مجازا بقرينة غاية الوسع اذ الكلام من باب التجريد
بجرد المعنى لزيادة التاكيد كما في قولهم ابصرته بعيني واصغت اليه باذني وامثالهما والتصفح
النظر في الصفحات والغاية مدى الشيء والجمع غاي والطاقة الوسع ثم جمعت عطف على
اختلست وثم للاستبعاد جمع مثل هذا الشرح المحتاج الى فراغ البال اي الفراغ عن اصلاح
الفرص وتجرع الغصص ويجوز ان يكون للتراخي بالنظر الى تمام الجمع كما جاز في مثل الفاء
نظرا الى تعقيب اول اجزائه كقوله تعالى الم تر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض
مخضرة فان الاخضرار يبتدي بعد نزول المطر لكنه يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء صح الفاء
وبالنظر الى الانتهاء صح ثم يذلل اي يلين من الذل بالكسر وهو اللين والصعاب جمع صعب وهو
نقيض الذلول والعويصات جمع عويصة وهي ما يصعب والآبية فعيلة من الاباء
بمعنى ممتنعة ولقد بالغ في وصف كتاب التلخيص بالصعوبة والاضافة في ذخاير كنوزه
بيانية والكنز المال المدفون فالمخفية صفة كاشفة والمراد بذخاير كنوزه معانيه كما ان
المراد بطريق الوصول الفاظه وشيء نفيس اي يرغب ونفس نفاسة ونفاسا ونفاسا من عوضا
فيه وبابه ظرف والتوشيح في الاصل الباس الوشاح وهو شيء يتخذ من اديم عريضا
ويرصع بالجواهر تشده المرأة بين عاتقها وكشحها يستعمل في التزيين مطلقا والجادوا
الفقر جمع فقرة بالكسر وهي خرزات الظهر المترتبة المتصلة بها الضلوع من الجانبين وهي ايضا حلي
يصاغ على هيئة خرزات الظهر ويطلق على اجود بيت في القصيدة واجود قرينة في الخطب

تشبيها لها بفقرة الظهر في حسن الانتظام ومن عين التحقيق اي من نفس التحقيق لا من
الظن والتخمين او من خيار التحقيق ومحضه او من ينبوعه وهو قاطرة الوقاد السيال
او من ذهب التحقيق فمسكت اعتصمت والعدل خلاف الظلم وكذا الانصاف كانه التسوية
واعطاء النصف والتجنب التباعد ومفعوله مذهب والبغي التعدي والاعتساف المشي على
غير الطريق والايماء الاشارة الخفية واصله الاشارة بالشفة والحاجب ذل في الطين
اي زلق الاخذين اي الشارعين والتاسي الاقتداء خففا واعلى بناء المفعول اي منعوا
وتحقيق الواجبات من سبل الحق والايصال اي من تحقيقها او على بناء الفاعل اي حرموا
تحقيق الواجبات على انفسهم وما فرضت اي ما وجبت والسنة الطريق والمضاف محذوف اي
سلوك سنتهم والمراد من عدم فرض سلوك سنتهم تجرئه بشهادة العرف كما في قولهم فلان
لا يجب فلانا اي يبغضه ولا اعلم في البلد من فلان اي هو اعلم من كل من فيه ثم في الجمع
بين الرفض والسنة والاجاعة والعرض والواجب والجائز والخطر صنعة مراعاة النظير مع
الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده عامله رماني والجملة عطف على نعت فان قلت اين العائد
الى حين في الجملة المضاف اليها قلت هي لا يحتاج الى الربط لكونها مأولة بالمصدر صرح به في
شرح الرضي واما قوله مضت سنة لعام ولدت فيه وعشر بعد ذلك وحجتان فنادر
فهذا الحكم حق على اكثر النحاة فالصواب في مثل ذلك اعجبني يوم ولدت فيه بتنوين اليوم وجعل
الجملة بعده صفة له ومثله الجمع وما يتصرف منه في باب التاكيد فانه يجب تجريده من ضمير المؤكد
واما قولهم جاء القوم باجمعهم فهو بضم الميم لا بفتحها وهو جمع لقولك جمع على حد فلس وافلس
والمعنى جاؤا بجماعتهم كذا في مغني اللبيب ورماني في الدهر مجاز عقلي والارزاء بتقديم
الراء المهملة جمع رزء بضم الراء وفتحها وهو المصيبة والظرف اعني بالارزاء لغو متعلق برماني
وجعله حالا من ضمير المتكلم كما جعله الطائي وهم والغشاء الغطاء وكذا الغشوة
بالحركات الثلاث في الغين المعجمة مع سكون الشين والنبال جمع نبل وهي السهام العربية وهي
مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على انبال والنبل بن حاملها والنبال صاحبها وانما
قال اولا رماني وثانيا فؤادي ايماء الى ان المرمى بالحوادث ظاهرا هو الشخص لكن
المصاب حقيقة هو القلب وفي اختيار اذا في اذا اصابني ايذان بتحقق وقوع المصيبة
واختيار سهام على سهم لاقامة الوزن وبيان الواقع والافالبالغة فيه اكثر كما لا يخفى
والنصال جمع نصل وهي حديدة السهم والسيف والسكين والرمح وذكرها اي الرمي المذكور والتوارد
التعاقب وتفاقم الامر عظم والعشائر جمع عشيرة وهي القبيلة واللام بدل من المضاف اليه المعشر اي واخواني

وتلالم

تلالم امواج الفتن ضرب بعضها بعضا والتميمة التعويذة التي تجعل في عنق الصبي لمخافة
وجلها في تلك الديار كناية عن اقامته اى وقت الشباب فيها والاول نقيض الآخر واصله
أوول على وزن افعل مهموز الاوسط فقلبت الهمزة واوا وادغم يدل على هذا قولهم هذا اول
منك وجمعه على اوايل واصله اوول من آل فقلبت همزته واوا وادغمت وقال قوم اصله ووول
على فوعل قلبت الواو الاولى همزة وانما لم تجمع على اواول لاستثقالهم الواوين بينهما الف الجمع
وبالجملة اول ارض معطوف على ديار وجلدي مفعول مس قدم للوزن ترابها فاعله وعكسه ثابا العرف
على ان الظاء ان المصراع تضمين لما انشده ابو نصر الاسدي وهو احب بلاد الله ما بين صارة
اى فقعوان ان يسح سحابها بلاد بها نيطت على تمائمي واول ارض مس جلدي ترابها ورعاية حركة
ما قبل الروي وان كان من قبيل التزام ما لا يلزم الا انه لا نزاع في حسنها ولذا عد من الصنائع
البديعية فترابها مرفوع لا غير ثم مس التراب جلده كناية عن تولده هناك فلقد جرد في موقع
التعليل لما سبق واللام لتوطئة القسم وتجريد التيق انتضاءه والاهالي كالاهلات جمع اهلة
بمعنى الاهل زاد والتاء فيهما على خلاف القياس فكانها جمع اهلات كذا في الموصول والعدوان
الظلم والابادة الاهلاك لم يدع اي لم يترك من ودع يدع ودعا وما زعمت الادباء
من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول على قلة الاستعمال والا فالنبي عم افصح العرب
وقد روي عنه عم ابن عباس رضه انه عم قال لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن على قلوبهم
اي عن تركهم اياه وقال الشاعر ليت شعري عن اميري ما الذي غاله في الحب حتى ودعه وعن
عرق ومجاهد رضه انهما قرآ ما ودعك بالتخفيف في الاساس الدمنة هي البقعة التي سودها
اهلها وبالت وبعرت مواشيهم فيها وفي الصحاح الدمنة اثار الناس وما سودوا وام اوفى
اسم الحبيبة وهذه الفقرة تلميح الى مطلع قصيدة زهير بن سلمى وهو امن ام اوفى دمنة لم
تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم اي امن منازل الحبيبة المكنية بام اوفى دمنة لا تجيب سائلها
بهذين الموضعين كانه لم يعرف تلك الدمنة يقينا لفرط تغيرها او امن اثارها وحذف التاء
من تكلم قياس اما تحرك الميم فللوزن والعاقبة وكسرها لان الساكن اذا حرك حرك بالكسر
والحرب الطائفة ابلدح اسم موضع غير منصرف للعلمية والتانيث على تاويل البقعة والاثبة
منقول على الفعل من قولهم بلدح اذا خلق من الوعد عجفى جمع عجيف كمرضى جمع مريض
والعجف بالتحريك الهزال والاعجف المهزول وجمعه عجاف على غير قياس لان افعل فعلاء لا يجمع
على فعال ولكنهم بنوه على سمان والعرب يبني الشي على ضده كما قالوا اعدء بناء على صديقة
مع ان فعولا اذا كان بمعنى فاعل لا يدخله الهاء ومن امثالهم في التحرز قال الاقارب لكن ببلدح

قوم عجفى واول من تكلم بها بهس الملقب بنعامة لما رأى قوما فى خصب واهله فى شدة كان لم يكن اي التضمين اذ البيت لعمرو بن الحارث الجرهمى قاله حين نابعد ما نفى مع عشيرته من مكة شرفها الله الى اليمن كما اشار فى قوله وكنا ولات البيت من بعد نابت نطوف بذلك البيت والخير ظاهر فاخرجنا منها المليك بقدرة كذلك بالانسان تجري المقادر بل نحن كنا اهلها فابادنا صروف الليالى والجدود والعواثر والحجون بفتح الحاء جبل بمكة فى حضيضه مقبرتها والصفا معروف ومعنى البيت كان لم يكن بين اجواء الحجون منتهية الى الصفا انيس يؤنس به ولم يتحدث بالليل فيه متحدث وكان من عادة العرب السمر اي التحدث فى الليل ولهذا احق السامر بالذكر والهجر ان ضد الوصل يقال هجره هجرا وهجرانا من باب نصر ونسجت من نسج الثوب ينسجه نسجا من باب ضرب ونصر والعناكب جمع العنكبوت حذف التاء كما هو القاعدة فى جمع الخماسى على فعالل كما يقال فى جمع الفرزدق فرازد على اي والبعض يقول على فرازق وقوله نسجت على صيغة المبنى للفاعل لان العنكبوت ناسجة او للمفعول كما قال الشارح فى آخر مباحث التشبيه ~~والمنسوجة على العناكب~~ وذلك بتقدير المضاف اي بيوت العناكب او الحمل على المبالغة ثم نسج العناكب على الشى كناية عن المهجورية حجابا مستورا اي ذا ستر كما يقال سيل مفعم اي ذو افعام ويجوز ان يراد مبالغة انه حجاب من دونه حجاب او حجب فهو مستور لغيره او حجاب يستتر ان يبصر فكيف يبصر المحتجب والمشتكى الشكاية والعلم اي انه يختص واختار فى جانب الاساءة اذا وفى جانب الاحسان ان ايماء الى ان الاولى مقطوعة والثانية مشكوك فيه ثم الجاري معطوف على رمانى او على طرحت وثم للتراخى والالجاء الاضطرار فرط الملال كثرة المسائمة والبال والقلب وضيقه كناية عن سوء الحال واللفظ الرمى رفع اي مكان مرفوع الى خفض اي مكان منخفض مطمئن وفى الكلام ايماء الى ان انتقاله من ارض الى ارض اضطراري ثم لا يخفى حسن الجمع بين اللفظ والجر والرفع والخفض النحت من النحت الجمال فاستناخ اي ابركته فبرك فالمفعول اما محذوف او متروك يراد به مجرد الاقامة المحروسة المحفوظة وهراة بضم الهاء مدينة مشهورة بخراسان حماها اي حفظها والافات جمع افة وهي الداهية عبر عنها على لفظ المفرد او المثنى ومن فى منها تجريدية كما فى رأيت من زيد اسدا والمراد من جهاتها او فيها وفى الكلام استعارة ويلوح عطف بيان لجنة النعيم جئ للمدح لا للايضاح المتوهم ان لم يشترط فى عطف البيان التوضيح كما يفهم من كلام الزمخشري فى قوله تعالى من ماء صديد وقوله تعالى من كفارة طعام مسكين قيل والاصوب انها بدل من جنة النعيم لا عطف بيان لاشتراط التعريف فيه عند البصريين نص عليه

ابن هشام

للمحش

ابن هشام وضعف قول الزمخشري فى الايتين انها عطف بيان والحق ان التعريف فى عطف بيان غير لازم صرح به الشيخ فى شرح اللب والشيخ الكواشي فى قوله تعالى لهم رزق معلوم فواكه حيث قال فواكه عطف بيان لرزق معلوم والزمخشري فى غير موضع والطيب خلاف الخبيث كريم صفة مشبهة من كرم الرجل بالضم من الكرم وهو نقيض اللوم ووصف المقام به مجازي اي كريم اهله كما فى الكتاب الحكيم او من كرمت الارض اذا زكى زرعها والصفة المشبهة تجئ ابدا من اللازم واذا اريد اشتقاقها من المتعدي يجعل لازما بالنقل الى فعل بالضم كرحمن ورحيم والمحاسن جمع حسن على خلاف القياس كانه جمع محسن واليمن البركة سطعت اي ارتفعت خمدت النار من باب فهم ودخل بسكن لهبها ولم يطفا والنيران جمع نار كانوار ونور واصله نوران لان النار واوية بدليل تصغيرها على نويرة والغواية سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب ونيران الجهل كجلبس الماء ووجه الشبه الاهلاك ظل اي صار والظل معروف والملك بالضم الملكة وقيل السلطنة والتعلق الاستيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف شبه الملك بالشجرة واثبت له الظل وللظل الامتداد مكنية وتخييلا وترشيحا واللواء الراية والشرع فى اللغة الاظهار والمراد به هاهنا الطريقة المخصوصة المشروعة ببيان النبي صلى الله عليه وسلم وبالعز اي بالغلبة اما حال عن لواء او متعلق بمعقود اي مربوطا محكما وعاد من العود بالفتح ويلزم جوع والعود بالضم الخشب وجمعه عيدان واعواد والعود ايضا الذي يتبخر به ويقال له القطر والذي يضرب به فالعظم فى اصل اللسان واللهواء بالضم المنظر الحسن والاخر اي عاد ومنه ايضا ونظم على البناء للمفعول اي جمع والشمل ما تشتت من الامر وما اجتمع منه ايضا فهو من الاضداد وكل من معنييه جائز الارادة لكن الثاني اظهر كما لا يخفى والشتات التفرق ووصل من الوصل لا الوصول والبتات القطع وارتعوا بالعين المهملة اي اخذوا رعيهم اي منزلتهم ودارهم او اكلوا الربيع او اقاموا فى الربيع ويروى ارتعوا بتائين متعاقبتين من فوق اي اكلوا ما شاؤا من قولهم رتعت الماشية اي اكلت ما شاءت وقال النابغة تكلفنى ذنب امرئ وتركته كذي العر يكوى غيره وهو رايع ويروي ان العبارة فى النسخ المقروة على المص ارتبغوا بالغين المعجمة من اربغ فلان ابله اذا تركها ترد الماء كيف شاءت والميامن جمع يمن والدولة اسم لما يتداول من الناس يكون مرة لهذا ومرة لذاك والسلطان الوالي من السلاطة وهي القهر والرقاب جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق وقد

الوباح

ظل الله قيل وجه التشبيه ظل الشيء ما بينا سببه فى الجملة ويحكي عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجود مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجأ اليه عند اقتحام الحر كذلك السلطان يتنعم به ويلتجأ عند اقتحام سورة النفس صح

يجمع على رقب ورقبات وارقب وقد يطلق الرقبة على ذات المملوك ونفسه والامم جمع امة
وهي الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وكل جنس من الحيوان امة الحاكي قد مر تفسيره والماحي المزيل
ولا يخفى ما فيه من جناس القلب والقويمة بمعنى المستقيمة والباسط من البسط وهو التمهيد والتوطئة
والمهاد الفراش وجمعه امهدة ومهد بضمتين والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والوالي
المالك من باب ضرب والولاية اسم لما توليت به وبالفتح مصدره والآفاق جمع افق بالضم
وهو الناحية والنصب الاقامة والسرادق واحد السرادقات وهي التي تمد فوق
صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق والممتثل امره احتذاه وعمل على مثاله والنص الكتاب
والسنة ما دل ظاهر لفظها عليه من الاحكام كما هو المشهور عند الاصوليين وقد يطلق
على نفس اللفظ فالاضافة على الاول لامية وعلى الثاني بيانية والطوية الضمير والكلمة مشتقة
من الكلم وهو التاثير سمي اللفظ بها لانه يؤثر في النفس فرحا وابتهاجا ان كان طيبا
وهما وانقباضا ان لم يكن قال امرؤ القيس وجرح اللسان كجرح اليد بل اقوى
كما قيل جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات
فتح الفاء مع كسر العين وسكونه وكسر الفاء مع سكون العين والمراد بالكلمة ههنا الكلام
التام اعني كلمة الشهادة او القرآن كما علم عليه المتقدمون من عدم الفرق بين
الكلمة والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب واعلاء كلمة الله تعالى تنفيذ احكامها والرسل
هو الذي انزل عليه كتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب او انزل
عليه جبرئيل وامره بالتبليغ والنبي اعم وقد يراد به القدر المشترك بينهما وهو المرسل
من عند الله تعالى لدعوة عباده كان صاحب شريعة ام لا قيل وعليه ورد قوله عم الايمان
ان تؤمن بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لوجوب الايمان
بالانبياء مطلقا ويحتمل ان يكون الاكتفاء بالرسل لان الانبياء تابعون لهم يتمسكون
بشرايعهم فكان الايمان بهم ايمانا بالانبياء وتقديم ما لهم خليفة خبر مبتدا محذوف اي
هو خليفة والخليفة في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور اي قام مقامه
وسد مسده تقلده بالضم خلافة والخليفي بكسر الخاء المعجمة وتشديد اللام مبالغة فيها لا اسم لها
كما توهم من كلام الصحاح ثم جعل اسما لمن خلف غيره في الملك والتاء للنقل من الوصفية
الى الاسمية او للتانيث بتقدير الموصوف مؤنثا اي نفس خليفة وفي الصحاح الخليفة
السلطان الاعظم وجمعها جاريا على الاصل خلائف ككريمة وكرائم وجمعها على خلفاء محمول
على اسقاط التاء بناء على انه لا يقع الا على مذكر اذ الفعيلة بالتاء لا يجمع على فعلاء ملكه اي عرف

التعليم

والطوق

المرة

والسطوة المرة من سطا به يسطو اي قهره بالبطش والجمع سطوات وايثار المفرد على الجمع ايذان
بان السطوة الواحدة منه كافية في تملك الآفاق واسناد ملك الى السطوة مجاز عقلي من
قبيل الاسناد الى السبب والمراد بالحق خلاف الباطل او الله تعالى وتقدس وهو منصوب خبر
لكان قدم على اسمه وهو مداه للاهتمام او مرفوع مبتدا واسم كان مستتر راجع اليه ومداه
خبره والمدى الغاية وراية تانيث اي والتنوين عوض عن المضاف اليه والمعنى اية طريق سلكه
اي ذهب كان غاية سلوكه اظهار الحق واعلاء كلمة الله والالف في سلكه للاشباع والذرى
بالفتح كل ما استترت به يقال انا في ظل فلان وفي ذراه اي في كنفه وستره والرواية في
العالمون كسر اللام لا فتح كما يرى الحجيج في موضع المصدر اي حوما ذا مثل ما ترى فان قلت
لا يصح تشبيه حومان العالمين حول ذرى الخليفة برؤية الحجيج معتركا لعدم الجامع فما وجه
هذا التشبيه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به لا يلزم ان يلي الكاف بل يكتفي ان يستفاد مما
ذكر في حيزها فالمعنى ههنا مثل حومان الحاج حول البيت وقت رؤيتهم معتركين ثم الخطاب
في قوله كما ترى عام لكل من يتاتى منه الرؤية كما ذكر في قوله تعالى واذا رايت ثم رايت نعيما
وملكا كبيرا والحجيج جمع الحاج كالحجاج بالضم والحجاج والحج في اللغة القصد وفي العرف قصد
مكة للنسك معتركا اي مزدحما مفعول ثان لترى ان كان من الرؤية بمعنى العلم وحال
من مفعول الاول ان كان بمعنى الابصار وظاهر العبارة ان يقول معتركة او معتركين
لاسناده الى ضمير الحجيج فالوجه ان يقدر الموصوف اي قوما معتركا ويحتمل ان يكون من قبيل لابن
وتامر ولو جعل معتركا اسم مكان على ان جعل يكون حالا من بيت الله مع والرؤية بمعنى الابصار
او مصدرا اي يعترك اعتراكا لم يحتج الى ما ذكر والنسيم الريح الطيبة يقال منه نسمت الريح كضرب
نسيما ونسمانا بالتحريك هبت ونسيم رضي بالجر صفة [illegible] وضمير منه راجع الى الخليفة لانه مذكر في المعنى
والمراد باحياء الزمان اعطاء نضارته بافاضة الخيرات الى اهله وكم خبرية اي اهلا مفيدة
للتكثير ومحلها رفع على الابتداء وخبره هلك والمكافح في الاصل المستقبل في الحرب بوجهه
ليس دونه ترس والمراد به المعارض واللظى نار والباء سببية ومتعلقة بهلك ومن سخطا اي
عدم رضاه مستقر في موضع للظى لا لغو متعلق بها والالف في هلكا كما في سلكه والمشهور ان
هلك من باب ضرب لكن ذكر صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل في
سورة البقرة انه قراءة الحسن ويهلك بفتح اللام مبنيا للفاعل ثم قال وهي لغة نحو ابى يابى
وذكر في آخر الاحقاف انه قرئ فهل يهلك الا القوم الفاسقون بفتح الياء وكسر اللام
وفتحها من هلك ويهلك واطار من اطار العصفور من الزرع في المصادر والقاعدة

الاطارة بپرانيدن

نار تسقط من السماء في رعد شديد كذا في الصحاح وفي الكشاف رعد الصاعقة رعد معها قطعة
شعلة من نار الى ثم بمعنى الا هلكه والاول هو المناسب ههنا والسماك اسم لكوكبين احدهما
من منازل القمر وسمي سماك الاعزل والآخر ليس من منازله وسمي سماك الرامح والظرف
متعلق بسمك اي ارتفع وقد يجي بمعنى رفع كما في قوله ان الذي سمك السماء بنى لنا بيتا
قيل فعلى الاول سمكا مبني للفاعل وعلى الثاني مبني للمفعول او للفاعل بان يكون لواء الشرع
منصوب على المفعولية وصادق الرشد اي وجد الطريق المستقيم والغي خلاف الرشد والانهماك
للجد واللجاج في الامر والجملة في محل الجر صفة لمعتسف قرير العين اي ذات قرة والقرة
بالضم بالها وبدونها البرودة تقول منه قررت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا فيهما و
رجل قرير العين وقد قرت عينه تقر وتقر بالفتح والكسر قيل وهو كناية عن الراحة عند العرب
لان بلادهم كانت حارة جدا فالراحة عندهم في البرودة وفيه ان اضافة القرة الى العين
على هذا الوجه برودة جدا والاظهر انه كناية عن السرور فان دمع السرور بارد ودمع الحزن
حارة ولذلك يقال قرة العين وسخنتها للمحبوب والمكروه ذكره القاضي وغيره من اهل التفسير
في قوله تعالى وقري عينا وقيل معناه صارت عينه ذات قرار اي مستقرة لا تضطرب بالنظر
الى الجوانب رجاء من يحنيه وتعسم شعايره كما ينبغي والابتسام كالتبسم اقل الضحك
وقد بسم كضرب والمبسم كالمجلس الثغر والملك بضم الميم اسم من ملك وملك وملك بالتسكين كمالك
والجمع ملوك واملاك والموضع مملكة والاقبال نقيض الادبار والاقبال الدولة والعز والظرف
متعلق بمتمكنا اي متثبتا والضمير في علا راجع الى الخليفة اي ارتقى الخليفة في المجد والشرف
وارجاعه الى الدين تعكيك لتعيين رجوع الضمير في المعطوف اعني فاصبح الى الخليفة وهو
معها ليس من العلو لانه في المكان بل من العلاء وهو الشرف قال الحطيئة يمدح عيينة بن حصين
حيث غزى بني عامر فادرك ثار ابيه مالك الذي قتلوه وباع بنيه بعضهم بجارة وبعث
لزبيان العلا بمالك اي اشتريت لقومك الشرف بابيك والمضارع من الثاني يعلى كما انه من الاول
يعلو لكن القياس والشايع في الماضي علي بالكسر وكان علي من القراءة اصل او على لغة من يقول
في بقي بقى يدعوه الورى جزا اصبح ان جعل بمعنى صار او كان وحال ان كان بمعنى دخل في الصباح
وربما فتحوا ظرف لغو وما مصدرية اي ساعة فتحهم في المغرب ابهامه ربما فعل كذا اي في ساعة
فعله وقد يستعمل بدون ما كقوله لا يصعب الامر الا ريث تركبه وفي الكلام ايهام لطيف
لجواز ان يراد بالعين الحاسة المخصوصة وان يراد عين الفعل من ملك والملك مفعل من الالوكة
وهي الرسالة واصله مالك على انه اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول قدم اللام على الهمزة لكثرة الاستعمال ثم ترك في الجمع

الملك

للملك به لانه واسطة بين الله تعالى وبين عباده فايراد الجوهري اياه في فصل الميم من باب
ليس كما ينبغي والحق ايراده في فصل الالف من ذلك الباب والعجب انه اورده فيه مع
زيادة الميم واورد الملائك في فصل الكاف من باب النون مع ان الميم فيها اصلية ولو كان
تفعل كتمسكن على ما توهم لقيل تمكون وهو غلط والمجاهد الذي يبذل الجهد والدنيا تانيث
الادنى من الدنو وهو القرب سميت الدنيا بها لدنوها والجمع دنى كالكبر والكبرى واصله دنو
والاقرب في تعريفها ان الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها قلبت الفا ثم حذفت لالتقاء الساكنين
لا ما ذكره الجوهري من انه حذفت الواو لالتقاء الساكنين فتامل والغياث اسم من اغاثه
واصله غواث في المصادر الاغاثة فريادرسيدن وفرياد رسيدن وكرت بفتح الكاف
وسكون الراء والتاء الفوقانية لقب دال على التعظيم في عرفهم والاقطار جمع قطر وهو الناحية
والجانب ومشرقة من اشرقت الشمس اضاءت ويقال اشرق الرجل دخل في شروق الشمس والاغصان
جمع غصن وكذا الغصون والغصنة بكسر الغين وفتح الباقي والمورق من الشجر ما خرج
اوراقه والعناية القصد وفي الكلام مكنية وتخييل وترشيح والتشييد الاحكام من الشيد وهو
الجيص بكسر الجيم كذا في بعض الحواشي وفيه نظر لانه مخالف للصحاح حيث قال الشيد بالكسر كل
شئ طليت به الحايط من جص او ملاط والجواب هو الجص ايضا صرح به في التلخيص لابن
هلال العسكري فهو مشترك بين العام والخاص والبنيان الحايط اثر ما اشرف عقيب بالجر
في المصادر الانهدام ويران شدن والامطار افعال من المطر يقال مطرت السماء من باب نصر
مطرا بفتحتين وامطرها الله تعالى وقد يستعمل مطر وامطر بمعنى والسحايب والسحاب والسحب
جمع السحابة والاشبال العطف والشفقة والاطواق جمع طوق وكل ما استدار بشئ
فهو طوق والحمام بفتح الحاء جمع حمامة وبكسرها الموت والمراد ان نعمه مقيمة في رقاب الناس
كما ان الاطواق في الاعناق كذلك وقراءة الاية كناية عن اظهار زوال الحزن والحزن
بفتحتين كالحزن بضم الحاء وسكون الزاء ضد السرور وقال القاضي في قوله تعالى فلا خوف عليهم
ولا هم يحزنون الخوف على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لقوله تعالى اني ليحزنني ان
تذهبوا به ويمكن ان يقال المعنى قصد ان تذهبوا به والقصد حاصل في الحال وسميت على
البناء للمفعول اي صرت ذا سمة وهي العلامة وعميم لطفه اي لطفه العام واللطف في
العمل الرفق فيه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي بر محسن اليهم بايصال المنافع برفق
والغبطة ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه وبه تتميز عن الحسد محظوظا
اي ذا حظ ونصيب من الرزق فتشدد ذلك اي قوي القضاء بما ذكر والعقد العلاء ذو الموتين

وسميت عليه

محظوظا م

الله

المرفق والكتف وفيه ست لغات عضد بفتح العين مع ضم الضاد وكسرها وسكونها وعضد كفعل وعضد وعضد ككبد وعنق ذكرها صاحب القاموس وهز من عطفي اي حرك بعض جانبي على ان من تبعيضية وهو كناية عن حصول بعض الارتياح فيه وقد يقال هذا العطف كناية عن ازالة الغفلة لان الغافل ينبه بتحريك جانبيه والاول انسب ثم هداني عطف على ثم اجالني والهدي الارشاد والدلالة تذكر وتؤنث وقد هداه الله تعالى الدين يهديه هدى وهديا وهداية بكسرها فتهتدي واهتدى ونحو هداني سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم يقول هديه الى الطريق والى الدار وقد ورد هدي في الكتاب العزيز على ثلثة اوجه متعد بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى نحو اهدنا الى سواء الصراط والفرق الذي ذكره الشارح والمحشي في حاشيتهما للكشاف بين المتعدي بنفسه والمتعدي بواسطة الحرف من ان معنى الاول الاذهاب الى المقصد والايصال ولذا يسند الى الله تع خاصة كقوله تع حاصة لنهدينهم سبلنا ومعنى الثاني الدلالة وارادة الطريق فيسند الى النبي م مثل انك لتهتدي الى صراط مستقيم والى القرآن مثل ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم مع انه لا يساعده كتب اللغة منقوض بقوله تع حكاية عن ابراهيم م يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم ياتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن موسى من آل فرعون يا قوم اتبعوا اهدكم سبيل الرشاد وعن فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد والحمل على الحذف والايصال مما لا يقبل سبحان علم للتسبيح مصدر سبح بمعنى نزه تنزيها بليغا من سبح اذا ذهب وبعد لانك ابعدت من سبحته عما لا يجوز عليه او من السبح بمعنى الفراغ من الشغل كانك جعلته فارغا عنه والمقصود ان يكون لتنزيه الله تعالى لفظا برأسه مخصوصا به ثم جعل بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبائح لازم الاضافة اليه تعالى بحيث لا يقطع عنها في اللغة الفصيحة وقوله سبحان من علقمة الفاخر على كون المضاف اليه منويا بجعل عدم التنوين في الاسم المتمكن دليل ادعاء التعيينه مع رعاية الوزن ثم قول العلامة في الكشاف والمفصل يدل على انه علم سواء اضيف ام لا وانه غير منصرف للالف والنون مع العلمية وزعم ابن الحاجب موافقة انه اذا استعمل مضافا لا يكون علما بل اسم المصدر اذ الاعلام لا تضاف واذا افرد عن الاضافة كان علما غير منصرف وهو قوله سبحانه سبحانا يعود به وقبلنا سبح الجودي والجمد وقد يستعمل هذا اللفظ عند التعجب والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم التعجب من بعد ما نزه عنه من المنزه فكانه قيل ما ابعده من هذا فتارة يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتعجب تبعا وتارة بعكس ما تشهد به موارد الاستعمال وانتصابه دائما بفعل مضمر وترك اظهاره وتقديره اسبح الله

سبحانه

سبحانه ثم نزل منزلة الفعل فسد مسده ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي يضيفها اليه اعداء الله وموقعها هنا جملة معترضة لكونه بتقدير الفعل لا محل لها من الاعراب وقعت في اثناء الكلام لنكتة التنزيه على ما صرح به الشارح في اواخر الباب الثامن والسوار الوسط والسجال بكسر السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين وهو الدلو اذا كان فيه ماء قليلة والاستنهاض لشيء الامر بالنهوض اي القيام لذلك الشيء والرجل جمع راجل وهو خلاف الفارس والخيل الفرسان اعني الراكبين على الفرس وهو اسم جمع لا واحد له مثل حاله في استعانته في تنقيح الكتاب بكل ما يمكن ان يستعان منه بحال من استعان بجنده من الخيالة والرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وذلك اشدة الى الرجوع وكونه اشارة الى طرح الاوراق يأباه السياق كما لا يخفى على المنصف والخاتر المنكسر من فتر يفتر فتورا والسنوح الظهور فجاء بحمد الله تعالى اي ما جمعت عقيب جوبي اليه واقتفائي اثره ما ذكرته ملتبسا بحمد الله كنزا منصوب بجاء لتضمنه معنى الصيرورة مدفونا وهو صفة كاشفة لكنز الا ان الكنز المال المدفون ومن في من جواهر الفرائد بيانية وليست في مثل هذا المقام زائدة للتوكيد كما توهمه الجوهري اذ لا يجوز اسقاطها بخلاف ما جاءني من احد والظرف مستقر متعلق بالكون التام الى الناقص ليسلسل التقريرات وهو صفة لكنز او المخزون المملو والتحفة ما اتحفت به الرجل من البر واللطف والجمع تحف وحضرة الرجل قربه وفناؤه وهو كناية عن نفس الرجل والعلية فعيلة من العلو وهو الارتفاع والخدمة مصدر من خدمه يخدمه بالضم والكسر وحملها على الكتاب يجوز والسدة باب الدار وجمعه سدد وفي الحديث الشعث الرؤس الذين لا يفتح لهم السدد والسنية فعيلة من السناء بالمد وهو الرفعة والملجأ والملاذ واحد وهو المعاذ وخصين من الحصانة والبارع بالنبي للعتيم والخلان جمع خليل والصديق من الخلة بالضم وهي الصداقة والخلص جمع خالصة والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ على اخوة بكسر الهمزة وضمها واكثر ما يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان المخلص الذين خلا ودهم عن شوب النفاق يشيعوني اي يجعلوني مصاحبا بصالح الدعاء من التشييع او من الاشاعة يقال اشاعكم الله السلام اي جعله صاحبا لكم وتابعا والشكر الثناء على المحسن بما اعطى من المعروف يقال شكرته وشكرت له واللام افصح كذا في الصحاح ولا يتعدى الى المفعول الثاني الا بتضمين معنى صرح به الثقات فلا استقامة لما جوزه الشارح والمحشي في شرحيهما للمفتاح في قوله الشاعر سأشكر عمرا ان تراخت منيتي ايادي لم تمنن وان هي جلت من كون ايادي مفعولا ثانيا لاشكر اللهم الا ان يحمل على المسامحة هذا والبارع كما عاينت على ما في بعض النسخ للمقالة

اى بمقابلة ما عاينت و الكد الشدة فى العمل والعناء بالمد المشقة ومعنى المعاناة
بالفارسى رنج كشيدن فعاينت العناء على ما هو مآل المعنى فتعل تناسب غاية الوسع
فى احتماله للوجهين ولو قرأ عاينت من المعاينة لكان اظهر لكن الرواية لا تساعده
ونفزع الى الله اى نستكين ونتذلل اليه طلبا لمعونته وكذا التعرض وفى المصادر
التفرع زارى كردن والناكب من نكب عن الطريق اى عدل عنه كطرب ودخل و
المبين من الابانة وهو الظهور هذا اى المحصلون الموصوفون بالصفات المذكورة
دلعمرى مبتدا لعمرى اللام للابتداء حذف خبره وجوبا لسد جواب القسم مسده تقديره لعمرى قسمى والعمر بفتح
العين وضمها البقاء ولا يستعمل فى القسم الا بالفتح ثم قوله لعمرى يمكن ان يحمل على حذف المضاف
اى لواهب عمرى وكذا امثاله مما اقسم فيه بغير الله كقوله والشمس والليل والقمر ونظاير ما اى
ورب الشمس ويمكن ان يكون المراد بقولهم لعمرى وامثاله ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام
وترويجه فقط لانه اقوى من ساير المؤكدات واسلم من التاكيد بالقسم بالله تعالى لوجوب
البر به وليس الغرض اليمين الشرعى وتشبيه غير الله به فى التعظيم حتى يرد عليه ان الحلف بغيره
اسم تع وصفاته مكروه كما صرح به النووى فى شرح المسلم بل الظاهر من كلام مشايخنا انه
كفر ان كان باعتقاد انه حلف يجب البر به واسم حرام ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء
وقد قال عليه السلام ان الله ينهاكم عن ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت وعن ابن عباس رض لان احلف بالله فآثم خير من ان احلف بغيره فابر ومن
ابن مسعود مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع من العلماء كيف
وقد قال ع م قد افلح وابيه وقال عنه من قايل لعمرك انهم لفى سكرتهم يعمهون
فهذا جرى على رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم على امثاله والعز خلاف الذل والمراد
به الغلبة لان العزة تقتضى الغلبة غالبا والمرام مصدر ميمى من رام يروم روما وهو ههنا بمعنى
المفعول والمعنى ان المحصلين المذكورين قليل مطلوبهم من حيث انه مطلوبهم فى الوجود وقلة
المطلوب بهذا الوجه كناية عن قلة الطالب عز وجل لانه لو كان الحق المبين بصفة المطلوبية
كثيرا كان الطالب له ايضا كثيرا ففيه نفى للملزوم بنفى لازمه وقد يحمل هذا اشارة الى الحق المبين
والمرام بمعنى اسم المفعول الفاعل والعزة اما على المعنى المذكور او بمعنى الغلبة اى الحق المبين
قليل الطالب او غالب طالبه لان الحق يعلو ولا يعلى ولو ابقى المصدر على معناه الحقيقى لكان اظهر
اى الحق المبين قليل طلبه والطباع والطبع والطبيعة السجية التى جبل عليها الانسان
ى خلق
واللدد شدة الخصومة والجدال الخصومة ولئن فاتنى الخ فان قلت المذكور فى كتب النحو ان اللام

الداخلة

الداخلة على اداة الشرط للايذان بان الجواب بعدها مبنى على قسم قبلها لا على الشرط ومن ثم
تسمى اللام الموذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطأت الجواب للقسم اى مهدته له والشارح
جعل الجواب ههنا للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف لمذهب الجمهور الا ان يبنى على مذهب الفراء
قلت اللام ههنا زايدة لا موطئة للقسم كما فى قوله لئن كانت الدنيا على كما ارى تباريح
من ليلى فللموت اروح قوله والقصار هالذكر بالخير والمراد بالعاجل الدنيا والحسب بمعنى المحسب
بدليل انك تقول هذا رجل حسبك يوصف النكرة به لان اضافته بكونه بمعنى المحسب غير حقيقية
كذا فى الكشاف يقال احسبه الشىء اذا كفاه وفى الصحاح حسبك درهم كفاك والثواب
والمثوبة مطلق الجزاء كما نقله الازهرى ويعضده قوله تع هل ثوب الكفار ما كانوا
يفعلون فلا عبرة لما فى الصحاح من انه جزاء الطاعة نعم انه اكثر استعمالا فى الخير كما صرح
به ابن الاثير فى النهاية والجزيل العظيم والآجل الآخرة والتوكل الاعتماد على الغير
والانابة الرجوع قوله افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله يحتمل ان يكون الظرف
اعنى قوله بحمد الله مستقرا اى موضع الحال من فاعل افتتح لا صلة للافتتاح ومعنى الكلام
افتتح كتابه بعد التلبس بالتسمية على وجه التيمن متلبسا بحمد الله فلا تفاوت ح بين التحميد و
التسمية فى التعليق بالافتتاح سوى انه اورد لفظ بعد التيمن فيها رمزا الى ان با
بسم الله للملابسة ظرفا مستقرا حالا من فاعل عاملا المقدر وان جهة التلبس هو التيمن بذكره
ودلالة على ترتيب عليه الله والمناسب لما ذكره الشارح فى شرح الكشاف وحواشى التلويح
ان يجعل قوله ههنا بعد التيمن اشارة الى ان متعلق الباء فعل التيمن لكن الحق الحقيق
الحقيق بالقبول وعليه المعول انه يقدر الفعل المخصوص اعنى ما اولف ههنا وبالجملة خصوصية
كل فعل شرع فى مدلوله متبركا بها ولذا التزم حذفه فى كلام الحكيم تعالى وتقدس ليكون
منلفظا كل من شرع فى فعل متبركا بالتسمية عين ما فى القرآن اذ لو اتى به فيه لخالفه تسمية من
شرع فى غير القراءة للاشعار بانه موضع ينبغى ان لا يبطأ فيه غير ذكر الله اذ لو ذكر الفعل
ابتداء
بيان
المستدعى للفاعل لفات ذلك المقصود ولهذا قال بعضهم التقدير باسم الله ابتدئ وتقدير الفعل
الخاص لدلالته على تلبس كل المشروع فيه ابتدائية وانتهائية بالتسمية امس بالمقام وفى المرام
من تقدير ابتدئ اذ غرض المؤمن تلبيس جميع اجزاء الفعل بالتبرك بالتسمية وكذا التحمية التسامح
لكن لما تعذر ذلك تحقيقا حتى لا حرج فى الشرع جعل طريقة كون الشروع فيه ملتصقا بهما كما
فى النية حيث اعتبر تحققها فى ابتداء العبادة تحقيقا وفى جميعها تقديرا ولذا ذكر الابتداء فى حديث
البشارة لا لان المقدر فعل البدء وقد يستشهد على تقدير الفعل الخاص بقوله ع م فى خطبة يوم النحر

واد جميع الافعال صح

ومن لم يذبح فليذبح باسم الله تعالى وقوله عليه السلام باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه وقوله عليه السلام
باسمك احيى وباسمك اموت فانها تدل على اوجهية تعدد الافعال الخاصة وفيه انه مبنى على تعلق الجار
بالافعال الظاهرة وهو في حيز المنع فتامل هذا ويحتمل ان يكون الظرف المذكور لغوا متعلقة
بالافتتاح اى الحمد فتقطع مع تأخره عن التسمية اشتغالا بافادة الحق واعراض من ذكر المتعلق ذكر بيان
وتلويح الى ان تاخر الحمد عن التسمية لا ينافي وقوع الافتتاح به فلا تعارض بين حديثي الابتداء
بالتحميد والابتداء بالتسمية لان الباء فيهما للاستعانة والاستعانة بشيء لا ينافي الاستعانة باخر
كما ظن اذ حمل الباء في البسملة على الاستعانة لا يليق بحسن التادب لانه يفضي الى جعل اسم الله تعالى آلة
والآلة لا يكون مقصودة بذاتها وحمل الباء على الملابسة في الحديث عليها يقتضي خروج الحمد عن الكتاب
وهو مناف للعرف بل لان الابتداء امر عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في التصنيف الى الشروع
في البحث كما قيل او لان الاول محمول على الحقيقي والثاني على الاضافي اقتداء بالكتاب والاجماع الوا
ردين على تقديم التسمية واحيانا طاف العمل لما ان في التسمية جهة التحميد الا انهم لم يكتفوا بها لان
من اتى بالتسمية لا يقال له حامد عرفا ولهذا ثبت التعارض الظاهري بين الحديثين واحتيج الى
التلفيق ولان المناسب لمقام التعظيم التصريح بالحمد وحده عليه قوله اداء بعد ما لوح الى تعليل
الافتتاح بها بجعل موجب الطريقين اشار الى تعليل الافتتاح بالحمد بوجه آخر فقوله اداء مفعول له
للافتتاح واورد عليه ان اداء حق الشكر يحصل بمجرد الحمد ولو في آخر الكتاب فكيف يعلل الافتتاح
على ان قوله الحمد لله اخبار بثبوت الحمد لله تعالى والاخبار عن ثبوت شيء ليس بحمد اجيب عن الاول
بان الغرض الاصلي من الافتتاح بالحمد في هذا الوجه ربط العتيد الذي هو تلك النعماء وجلب
المزيد الذي هو التاليف وهما حاصلان بالاداء المذكور فهو مقصود في ضمن قصدهما ولهذا
قال من شكر نعمائه مع تقدم الحمد ايماء الى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم وليس المراد ان الحمد ههنا
من قبيل الشكر لا خلاله بالتنبيه على الاستحقاق الذاتي كما يجيء بل المراد ان الحمد على مجموع الصفات
الذاتية والانعام يتضمن الشكر فالتعليل بملاحظة ذلك التضمن فتدبر ولا يخفى انه اذا كان القصد
ذلك الربط والجلب كان تقديم الحمد على المطلوب الذي هو التاليف واجبا فعلل الافتتاح
بالحمد بالاداء المذكور ايماء الى هذه النكتة على ما ستجيء ان الاطراد والانعكاس غير لازم
في العلل والمقتضيات فتعليل الافتتاح بالاداء لا يقدح فيه حصوله بغير هذه الطريقة
وقد يجاب بانه تعليل للافتتاح باعتبار ما اشتمل عليه من التحميد لانه تحميد مخصوص ويرده
الفرق الظاهري بين تقديم الحمد والتحميد المقدم وبانه تعليل الحمد لله لا الافتتاح وفيه ان المقصود
بالبيان الافتتاح بالحمد فابقاءه بلا علة وجعل العلة للقيد يأباه الذوق وبان الشكر وان

حصل

حصل بمجرد الحمد لكن اداءه لا يحصل الا بتقدم الحمد وفيه ان كون التقدم على تاليف الكتاب حق شكر
النعماء مستبعد نعم يجب تقدم الشكر عند قصد الربط والجلب لاجلهما لا لاجل كونه حق الشكر على
ان معنى الحق ههنا شيء فيما شكرناك حق الشكر كما ستذكره الآن وعن الثاني بان الاخبار بثبوت
جميع المحامد لله تعالى عين الحمد كما ان قول القائل الله واحد عين التوحيد وبان التوحيد المذكور
وامثاله اخبار واقع موقع الانشاء اى مستعمل في معناه مجازا اذ الظاهر ان المتكلم به ليس بصدد
الاخبار والاعلام لان المخاطب به هو الله تعالى وفيه وضع الظاهر موضع المضمر ومعنى الحمد لك
يا رب فمقصود المتلفظ به انشاء تعظيمه تعالى بوصفه بالجميل وايجاده بهذا اللفظ والقول
بانه مشترك بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة
اخبارات في اللغة نقلها الشارع الى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل في امثال ما نحن
فيه بلا ضرورة داعية مشكل جدا قوله لحق شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه يحتمل ان يكون من
الاولى تبعيضية والثانية بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى اليه الى ما خلق لاجله
اعني الشكر العرفي فان الشكر بهذا المعنى واجب ايضا كما صرح به في كتب الاصول وصرف
اللسان الى اظهار تعظيمه تعالى بعض منه ويحتمل العكس والمعنى لشيء هو ما يجب عليه من بعض شكر نعمائه
اذ وجوب العرفي يتضمن وجوب اللغوي لكن الانسب لهذين الوجهين التعرض لتعريف
الشكر العرفي كما لا يخفى ويحتمل ان يكون من بيانية في الموضعين فالاولى لبيان لشيء و
الثانية لما يجب والمراد بالشكر اللغوي والمعنى على التقادير ان المصنف ادى شيئا من
الشكر كما هو حقه بصفاء اعتقاده وخلوص طويته فهو المراد بحق الشكر وفيه رمز الى ان قوة
الحامد تفي بحق شيء من الشكر وان لم يقدر على ان يشكره حق شكره قوله هو الثناء باللسان
اورد عليه ان قيد باللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما قوله عليه السلام لا احصى ثناء
عليك انت كما اثنيت على نفسك فمحمول على المجاز والحامل عليه قصد المشاكلة واجيب بانه بيان
للواقع وتوطئة للفرق بينه وبين الشكر في مقابلة قوله فيه سواء كان ذكرا باللسان او بارتفع
احتمال التجوز من الذي قبله هو المسمى في اصطلاح الاصول ببيان التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ
الى حقيقته لا يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص الثناء باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من
الصحاح ومن الكشاف في تفسير قوله تعالى واذكروا ما فيه وغيرهما من الكتب ان الثناء هو
الاتيان بما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل ان الثناء الكلام الجميل لكن بعد تسليم اختصاص
الكلام باللفظي ربما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان قلت كيف يختص الحمد اللغوي باللسان وقد قال
عز من قائل وان من شيء الا يسبح بحمده واكثر الاشياء لا لسان له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص

عن الثقات من ارباب اللغات يحمل امثال ما ذكر عندهم على المجاز **قوله** على الجميل لم يتعرض للمحمود به
لدلالة الثناء عليه دون المحمود عليه وانما لم يترك ذكر المحمود عليه اللازم في المختصر اكتفاء بقوله
سواء تعلق بالنعمة وترك ههنا قيد قصد التعظيم ايضا لما ذكر من دلالة الثناء فان قلت اذا
اثنى احد على ظالم على ما فعل من نهب الاموال وقتل النفوس من غير حق على قصد التعظيم فالظاهر انه
حمد ولذا يذم هذا الحامد لان حمده لم يقع في محله مع انه ليس على الجميل قلت لا نسلم فان الجميل اعم
من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني والظاهر ان الحامد في الصورة المذكورة يعد المحمود عليه
جميلا ويتصوره بصورته فان قلت انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه اختياريا وان عمم المحمود
على الاشهر ووجهوا اختياره على المدح بانه مشعر بالاختيار الذي هو الفاصل عن المعتزلي
في اصول الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها والتعريف المذكور خال
عن التقييد به فليس بمطرد قلت اجاب الشارح في شرح الكشاف بان الموصوف مقدر اي الفعل
الجميل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار على ما صرحوا به ان قلت فيلزم ان لا يكون الثناء
على الصفات القديمة حمدا اذ استناد تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها
على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم فليس من قبيل الافعال قلت لما كانت الذات كافية
في اقتضاء تلك الصفات مبدا للافعال اختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه
اختياري في المال وقد يقال الحمد فيما ذكر مجاز عن المدح كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا واما المصير الى ما ذهب اليه الآمدي من جواز استناد القديم الى المختار فليكون
ان يحمد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعم الخطائي ثم لما يعتبر في هذا المقام اذ
لا يفيد الفعل كما عرفت على انه لا يصح فيما يتوقف عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة
والانس او تقدم الشيء على نفسه حاصل **قوله** سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل سواء
اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا
وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده اعني تعلق او في تاويل المصدر مبتدا كما صرح به
الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم والمعنى تعلقه بالفضائل
وتعلقه بالفواضل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة اما استينافية او
حال بلا واو واعتراض بقي ههنا شبهة وهي ان ام لاحد المتعدد والتسوية انما
يكون بين المتعدد لا بين احد فالصواب الواو بدل ام ولفظ او بمعنى الواو وكون
ام بمعنى الواو غير معهود وقد اشار المحشي الى وجه اخر لتصحيح التركيب وابقاء ام على معناها
ملخصه ان سواء في مثله خبر مبتدا محذوف اي الامران سواء ثم الجملة الاسمية دالة على الجواب

الشرط

الشرط المقدر ان لم يذكر الهمزة بعد سواء صريحا كما في مثالنا او الهمزة وام مجردتان عن معنى
الاستفهام مستعملتان للشرط بعلاقة ان ان والهمزة يستعملان فيما لم يتعين حصوله
عند المتكلم والتقدير مثلا ان تعلق بالفضائل او الفواضل فالامران سواء والشبهة
انما ترد اذا جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدا ثم الضمير في قوله تعلق راجع الى الثناء
اشارة الى عموم الجميل المتعلق والرجوع الى نفس الجميل يوجب ركاكة في المعنى اذ يكون
من قبيل قولنا الحيوان جسم حساس سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد
فمستبعد جدا والفضائل جمع فضيلة وهي كل خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة
وهي المزية المتعدية والمراد بالمتعدي ههنا التعلق بالغير في تحققه وجوبا كالانعام اعني اعطاء
النعمة لا الانتقال كما توهم والا لم يجتمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري
البتة كما تقرر والفعل لا يقبل الانتقال اصلا **قوله** والشكر فعل الخ فان قلت لم عرف الشكر وبين
النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب قلت لانه لما كان قريبا من الحمد وقد
فسره كان مظنة ان يقع في ذهن السامع ان الشكر هل هو هذا ففسره وبين الفرق
تحصيلا للسامع عن ورطة الحيرة وليس المراد ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر
والمادة مادة الاجتماع لان الشارح صرح بان في الكلام تنبيها على تحقق الاستحقاق
ومعنى الاستحقاق الذاتي الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد ههنا على الصفات الذاتية مع صفة
الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل اللهم الا ان يلاحظ ههنا حمدان
احدهما بازاء الصفة الذاتية المستفادة من التعليق باسم الله تعالى والآخر التعليق بالانعام
ويعتبر كل منهما على حياله ويحمل الشكر متحدا مع الثاني ولا يخفى ما فيه من التكلف وبالجملة كون الحمد
ههنا من قبيل الشكر مخل بالتنبيه على الاستحقاق الذاتي كما لا يخفى **قوله** ينبئ عن تعظيم المنعم اي يشعر
في حد ذاته بحيث كلما اطلع عليه علم تعظيمه ولا ريب في تحقق هذا المعنى في الشكر الجناني
اذ لا يقدح فيه الجهل بالمبني كما لا يخفى يقدح في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجهل بالوضع
وعدم استعماله على انه يجوز ان يطلع على اعتقاد الشاكر باخبار الغير او بالالهام او باخبار
المعتقد نفسه اي بفعله او يكون المبني بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل تقدير من
التقادير هو الاعتقاد لا غير وههنا بحث وهو ان الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلا
عن قصده ولا شك ان قصد التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله ينبئ بقوله يعتقد
فليتفهم **قوله** بسبب الانعام متعلق بالفعل ولم يقيد الانعام بكونه على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل
الصحيح كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة اي انعامه **قوله** او اعتقادا

ومحبة بالجنان عطفًا على سابقه باو وعطف لاحقه عليه بها يدل على ان مجرد الذكر اللساني
والعمل الاركاني شكر ولا يرفعه ما اشتهر اليه في حواشي شرح المطالع من ان الذكر اللساني
او العمل الاركاني لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد ولم يخالفه افعال الجوارح في الاول
لان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما كان
او غير ثابتا ام لا وقيل بل المراد به الجزم واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف
المنعم بصفات الكمال او اعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم في مقابلة انعامه لا
مجرد المحبة ولا مجموع الاعتقاد والمحبة وان لزمته فلا لطف المحبة على الاعتقاد ثم انه قدم
من موارد الشكر اللسان لكونه اظهر في الابانة ووسط الاعتقاد الذي هو اشرف الافراد
رمزا الى ان خير الامور اوسطها قوله او عملا وخدمة بالاركان انما عطف الخدمة على العمل
تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا قوله
وحده حال من اللسان على تاويله بالنكرة عند سيبويه اي منفردا وذهب الاصفهاني الى ان
التوحيد فيه وفي نظايره للعهد الذهني لا الخارجي والمعهود الذهني نكرة في المعنى ولهذا
تعامل معاملتها كما سيجي فلا احتياج الى التاويل ويمكن ان يقدر العامل المحذوف صفة للسان
على اي من يجوز حذف الموصول مع بعض الصلة وقال ابو علي الفارسي انه منصوب على انه
مفعول مطلق للحال المقيدة اي يتوحد اللسان بكونه مورد الحمد توحدا فعلى هذا يكون قيدا
لنسبة الحصرية المستفادة من ضمير الفصل في قوله هو اللسان وعند الكوفيين نصب على الظرفية
بمعنى في حال وحدة لا مع غيره قوله مع النعم اي الانعام بها اذ الفواضل هي المزايا الفائتة
بالشخص متعدية الى غيره قوله على الوصف بالعلم والشجاعة ليست العبارة صلة للوصف وان كان
المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف بهما يجوز ان يكون في مقابلة الانعام فلا يتحقق عدم صدق
الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى على الوصف بازاء العلم والشجاعة فان قلت
الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف يكون الوصف بازائه الحمد وقد اشترط اختيارية
المتعلق فيه قلت الشجاعة قد تطلق على اثار تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام في
المعارك وهي المرادة ههنا قال الاستاد بيان كون العلم والشجاعة من المزايا الغير المتعدية الى العلم
اما عبارة عن الاضافة بين العالم والمعلوم او عن الانتقال الحاصل للنفس او عن الصورة المرتسمة
فيها التي من قبيل الكيفيات واياما كان فلا يقبل الانتقال من محل الى اخر واما الشجاعة فهي ملكة نفسانية
متوسطة بين الجبن والتهور والملكة من قبيل الكيفيات الغير القابلة للانتقال وفيه نظر لان المراد بالتعدي
التعلق بالغير في تحققه كالانعام اعني اعطاء النعمة للغير لا الانتقال كما زعم كيف والجمهور اطبقوا على ان الحمد على

فعل

فعل اختياري والفعل لا يقبل الانتقال اصلا قوله والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا
ما يقابل الصفة او اللقب او الكنية فان قلت وضع العلم بازاء ذاته تعالى فرع تعقله بحيث
لم يعلم حقيقته تعالى لم يتصور ذلك قلت لا نزاع في وقوع تعقله تعالى بصفاته الحقيقية والاضافية
والسلبية والفعلية على قدر ما ظهر فيها بالفيض الالهي وانما امتنع تعقله بكنه حقيقته وذا
غير لازم في وضع العلم كما في وضع العام للمعنى الخاص على انه انما يتم ذلك اذا لم يكن الواضع
مطلقا او واضع هذا الاسم هو الحق تعالى اما اذا كان واضعه عالما غيره بالالهام او الوحي فلا
وذات الشيء قد يقال على حقيقته وقد يقال على هويته الخارجية وقد يقال على ما يقابل الوصف
والمراد ههنا هو الثاني وهو يستعمل استعمال النفس ولذا يجوز تانيثه وتذكيره وخص بالذكر
في تعيين الذات من صفاته العلى الوجوب الذاتي الذي ينصرف اليه مطلق الوجوب لا صفاته
ولا تطوله على سائر صفاته لانه معدن لكل كمال ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر استحقاق جميع
المحامد الدال على ان كل كمال وكل نوال لجنابه تعالى توطئة لما يذكر من وجه تعليق الحمد على هذا
الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم مصدر بمعنى الحمد قوله ولذا لم يقل الى قوله على تحقيق الاستحقاق
اي لكون لفظ الله تعالى علما للذات من حيث هو لا بصفة مخصوصة من صفاته تعالى علق الحمد عليه
تنبيها على استحقاق الذات من حيث هو اي من غير ملاحظة خصوصية وصف واعترض عليه
بانه لا اشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذ لم يعهد من قواعدهم ان تعليق امر باسم
غير صفة يدل على منشائية مدلوله على انه ان سلم ذلك فانما هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق ق
غير الذات وقد صرح ههنا بقوله على ما انعم والجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد
للمنعم لا من ان تعليق امر باسم مدلول على منشائية مدلوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه
بعد افادة الاستحقاق الذاتي لا يضره ولا يغيره على ان لفظ الله تعالى لما دلت على ذات متصفة
بجميع صفات الكمال واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الصفات في ضمن هذا الاسم لم يبعد ان يجعل
التعليق به في حكم التعليق بالمشتق الدال على منشائية جميع الصفات وقوله بل انما تعرض له اخر
عن المقرر كان سائلا سال بان هذا الايهام لا يفيد اذ الاختصاص بصفة الانعام ثابت
في نفس الامر ولهذا تعرض المص لصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض له ههنا
بحث وهو ان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق لجميع الاوصاف كما اشار اليه السيد في
حواشي الكشاف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرده بالذكر
واجيب بان ذلك كالتصريح بانه ادى الواجب لما تقرر عندهم واشتهر من ان شكر
المنعم واجب عقلا وشرعا فتامل ويمكن ان يجاب بان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق ق

بجميع الاوصاف الذاتية فانها لما لم يكن غير الذات اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق
بصفة الانعام على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهر فذكر
الانعام تصريحا باستحقاق الوصفي وايماء الى ان لكل صفة من صفته تعالى مستقل بافادة الاستحقاق
هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه اذا قطع النظر من غير الذات كان مستحقا بجميع التعظيمات
ولا شك ان الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لان المعبودية وصف مقتضى ذاته كوجوده ولزوم
تعلق الحمد بالفواضل او الفضائل لا تقتضي ان لا يحتمه للمعبود لذاته اذ يجوز ان يكون الفاعل
مستحقا لذاته ان يعظم على فعله فتدبر قوله وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به سياتي في بحث
تقديم المسند اليه انك تعمد الى اسم فتقدمه تارة وتجعله مسندا اليه وتؤخره اخرى فتجعله فاعلا كل ذلك
يستدعي نكتة ولا حاجة في ذلك الى اعتبار انه مؤخر في الاصل او مقدم فسواء اعتبر الحمد مؤخرا في الاصل
بان يكون التقدير احمد الله حمدا او مقدما بان يكون احمد حمد الله يستقيم بيان النكتة فلا وجه للاعتراض
بان النكتة انما هي للعدول عن موضعه لا للمقارنة والحمد قار فيه لانه مبتدأ ثم انه لم يرد باقتضاء المقام
ما هو المصطلح في هذا الفن اذ الاهتمام ليس مقتضى الحال بل هو حال المقتضي تقديم الحمد ومقتضى الحال هو
التقديم بل اراد ان هذا المقام الذي هو مفتتح تاليفه يقتضي اهتمام ما بشان الحمد فاراد بقوله
مزيد اهتمام به ان الاهتمام العارض للحمد بمعونة المقام اولى بالرعاية من الاهتمام الثابت للاسم
الزايد على اهتمام غيره في نفسه لان البلاغة في الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته
لكن فيه بحث وهو انه يشكل بقوله تعالى لله الحمد رب السموات ورب الارض الاية وقوله تعالى وله الحمد في
السموات والارض وفي قوله تعالى في سورة التغابن وله الحمد الى غير ذلك حيث قدم اسم الله تعالى
على الحمد في هذه الايات مع ان المقام مقام الحمد والجواب منع ان المقام في الاي المذكورة مقام الحمد بل مقام
بيان اختصاصه تعالى واختصاصه بالحمد كما اشير اليه في الكشاف وهو يقتضي تقديم الظرف كما لا يخفى
قوله على ان صاحب الكشاف اشارة الى دفع ما يتوهم من ان في تقديم الحمد فوات التخصيص المقصود
في هذا المقام ويؤيده تصريح صاحب الكشاف في سورة التغابن بانه قدم الظرفان في قوله
له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص فما ذكره من اقتضاء المقام تقديم الحمد معارض بفوات الحصر
المطلوب فيه وحاصل الدفع ان اقتضاء المقام منضم مع تصريح صاحب الكشاف بوجود الاختصاص
في الحمد لله كما في لله الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضي اعني المقام ان قلت فما وجه ما ذكره
في سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل تقديمها وستعرف النكتة في اختيار التخصيص الحاصل
بالتقديم فلا تغفل فان قلت لا وجه لاعتبار التخصيص فيما نحن فيه كما يجيء من ان الجملة
بالجملة العقرية يجب ان يكون حاكيا حكما مشوبا بالصواب وخطأ والى طبعنا ليس لله تعالى كما ذكر

فيما سبق

فيما سبق قلت الوجوب المذكور في القصر الاضافي دون الحقيقي والقصر فيما نحن فيه حقيقي ولو ورد على
نظير اياك نعبد قوله بان فيه اي في الحمد لله بتقديم الحمد وهذا اعني ارجاع الضمير الى ما ذكر هو المناسب
لكلام العلامة حيث قال باجراء الصفة الربوبية والانعام بجلائل النعم ودقائقها والملك على ان يعبد
الدلالة على اختصاص الحمد به وانه به حقيق في قوله الحمد لله دليل على ان من هذه صفته لم يكن
احد احق منه بالحمد والثناء عليه بما هو اهله قوله وبهذا يظهر اي بتصريح صاحب الكشاف بان
الحمد لله دلالة على اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يظهر ان ليس فيه الاستغراق بناء على انه مناف لمذهب
الاعتزال كما ذهب اليه كثير من شراحه اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد فلا
فرق بينهما في انهما ينافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق الافعال وكل منهما يقبل تاويلا يندفع به تلك المنافاة
كما ذكره الفاضل المحشي فلا ترجيح لاختيار احدهما على الآخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث
ان منافاة اختصاص الافراد بتلك القاعدة ذاتية ومنافاة اختصاص الجنس بواسطة
استلزامه لاختصاص الافراد ولكن هذا القدر من الفرق لا يجيء اختيار احدهما والحكم بان الآخر وهم
كما لا يخفى على الفطن فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين عللوا اختياره الجنس ونفي الاستغراق بما
ذكر حملوا تعريف الجنس المذكور في الكشاف على العهد الذهني الذي هو من فروعه كما هو الظاهر في
المثبت به اعني العراك في ارسلها العراك وما ذكره من ابطال التعليل السابق انما يتوجه اذا حمل
تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هي قلت لو سلم ان تعريف الجنس اذا اول بالاستغراق قد
يراد به العهد الذهني فاختصاص فرد ما ايضا يستلزم اختصاص جميع الافراد لان معناه
ثبوت فرد ما لله تعالى وانتفاؤه عن غيره فيستلزم ثبوت جميع الافراد والسر فيه ان المعهود
الذهني نكرة في المعنى ومعنى التخصيص يتضمن معنى النفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة في
سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع كونه
مرادا في المقام اما المنع الاول فلغلط كلامه فيه مع ان الوجه الاخير الذي هو منقول عنه
كما صرح به الشارح في شرح الكشاف يدل ايضا على ذلك لانه حصر في المفصل فائدة اللام في التعريف
والتعريف في العهد والجنس واما المنع الثاني فلانه مفهوم من كلامه ضمنا كما ستطلع عليه فالظاهر ان
هذا الكثير من الناس عللوا بما ذكره كون الحمد في هذا المقام محمولا على الجنس دون الاستغراق
اما باعتبار المنع الضمني او بان حملوا قول صاحب الكشاف فان قلت ما معنى التعريف في الحمد لله
على معنى ان المراد بالتعريف اللامي في الحمد لا طلب بيان مدلوله الوضعي ونظيره قوله في و
اولئك هم المفلحون معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك
انهم يفلحون في الآخرة او على انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين فانه اراد معنى التعريف

ههنا احد صورة رده من العهد وغيره وسيجي تصريح الفاضل المحشي بان المعنى الثاني الذي ذكره
من فروع التعريف الجنسي وحمل كلام صاحب الكشاف على ما ذكر فان كان نحو الفاضل ما ذكره الشارح
الفاضل المحشي في حاشيته له لكنه هو المناسب لكونه بيان مراد القيام لا بيان مجرد مؤدى اللام
وانما قلت الفاضل هذا اذ لو حمل على انهم علموا بذلك كون مدلول اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق
لزمهم حمل كلام الكشاف على اثبات اللغة بالراي وهو مستبعد من تلك الفحول على ان كون الاستغراق
مدلول اللام بناء على تجرد منافاته لمذهب الاعتزال بعيد كل البعد اذ المنافي له ارادة الاستغراق
ولا شك ان وضع لفظ المعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى منه في كل مقام واذا ثبت ان التعليل الذي ذكره كثير من الناس
مسوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق ظهر ان باقي الوجوه
المذكورة ههنا حقها ان تساق ايضا لذلك ليتلايم سابق الكلام ولاحقه ان الشارح رحمه
في شرح الكشاف على الوجهين الاولين باشعار ربما يكون اللام للاستغراق في الجملة عند الخصم
مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث هناك ولم يرد عليهما ههنا بما ذكره هناك وذكر الوجه الثالث
وسماه اولى مع انه يرد عليه ورودا ظاهرا ما اورده هناك على الوجهين الاولين فلو كان
الكلام ههنا مسوقا لبيان ان مدلول اللام بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق كما ينبئ عنه
ظاهر قوله من ان اللام في الحمد لتعريف الجنس دون الاستغراق لا لبيان كون الحمد محمولا في
المقام على الجنس دون الاستغراق لكان اختياره وتسميته اولى في غاية البعد فعلى هذا ابى الشريف
كلامه واورد على الشارح ما اورده فان قلت من اين فهم صاحب الكشاف كون الحمد محمولا في المقام
على الجنس دون الاستغراق قلت قيل من قوله وهو تعريف الجنس لان اطلاق تعريف الجنس على الاستغراق
وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح منعقد على تخصيص اسم تعريف الجنس وتعريف
الطبيعة بالاشارة الى تعريف الحقيقة من حيث هي هي وصاحب الكشاف جار ههنا على الاصطلاح
المذكور بقرينة ذكر الاستغراق ههنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف الطبيعة والحقيقة بذلك
وهو المذكور في التلويح وفي بحث تعريف المسند اليه باللام من حاشية الفاضل المحشي واما ما ذكره
الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في موضعين ولم يتعرض لانضمام الاستغراق فيه ايضا
نقشق اما اولا فلانه صرح بالجنس في سورة العصر ولم يتعرض لانضمام الاستغراق اصلا مع
انه لم يجعل دليلا على نفي الاستغراق بل صرحوا بان المراد الاستغراق فان قلت الاستثناء قرينة
قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق فاكتفى به ولم يتعرض لانضمام الاستغراق والاكثر لشيوع
ارادة الاستغراق في المقامات الخطابية قلت ادعاء كون قرينة الاستغراق كنار على علم يرفع دعوى الفرق
ويمكن ان يدفع بان المراد بالقرينة المدعى كونها كنار على علم القرينة المجوزة للاستغراق

والاستثناء

والاستثناء في الآية الكريمة قرينة موجبة له فالفرق ظ واما ثانيا فلان تصريحه بالجنس وعدم
التعرض لانضمام الاستغراق اصلا لا يدل على اقتصاره في معنى الحمد على الجنس من حيث هو
اذ يجوز ان يكون ذلك للاشارة الى احتمال الامرين الجنس من حيث هو والجنس من حيث
وجوده في ضمن جميع افراده وكذا الكلام في قوله اختصاص الحمد دون ان يقول اختصاص الحامد
بقي ههنا بحث ذكره جدنا شمس الملة والدين الفناري في تفسير الفاتحة حاصله ان الحمل على اختصاص
الجنس لا ينافي مذهب الاعتزال بخلاف الحمل على الاستغراق فانه ينافيه ذلك لان اختصاص الحمد
الذي ذكره صاحب الكشاف مستفادا من لام الله على ما هو المختار هو الاختصاص بالاثبات
لا الثبوت كما عرف واثبات الجنس للمذكور لا لغيره لا ينافي ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك
قال السكاكي وقد يكون الخبر عام النسبة والمراد تخصيصه بمعين نحو زيد جاء وعمرو ذهب وهذا
بخلاف اثبات جميع الافراد للمذكور فانه ينافي ثبوت شيء منها للغير المذكور عند المثبت هذا الكلام
وانت خبير بان صاحب الكشاف قال بالاختصاص الثبوتي في سورة التغابن وغيره
بل الظاهر ان مراده بالاختصاص في نحو قوله ههنا بعد الدلالة على اختصاص الحمد وانه به حقيق
الثبوتي فلا ينافي الاستغراق سواء حمل الاختصاص على الثبوتي او الاثباتي لمنافاته
مذهبه الا ان يقال قوله بالاختصاص الثبوتي مبني على التاويل ولا ضرورة ههنا مع
اظهار مذهبه وارادة التصلب فيه مناسب لاوايل كتابه الا يرى انه صدره فيما نقل عنه بقوله
الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الى انزل لوجوده ذكرها الفاضل المحشي في شرحه والله اعلم
قوله والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات اورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت
على الدوام الا ان التي خبرها ظرف غير ظاهرة الدلالة عليه اما ان قدر الظرف بالفعل فظ
لتصريحهم بدلالة اسمية خبرها فعلية نحو قوله تعالى الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان
قدر باسم الفاعل فلانه بمعنى الحدوث بقرينة عمله في الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان التقييد
ههنا للثبات لا لمجرد الاسمية بقرينة العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما تفيد التجدد اذا لم يوجد
داع الى الدوام والعدول المذكور داع اليه على ان لنا ان نقدر اسم الفاعل ونمنع كونه للحدوث
ونقول يكفي للعمل في الظرف رائحة الفعل فيعمل فيه الفاعل بمعنى الثبوت ايضا وقد نص الشارح
في اواخر الباب الثالث على ان زيدا في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او
حصل وهو بمنزلة الصريح فيما ذكرنا هذا ولقائل ان يقول المناسب لمقام الحمد على نعم الله تعالى
المتجددة علينا يوما فيوما ان يقال نحمد الله ليفيد صدور الفعل الحمد منا وتعلقه بالله على الاستغراق
الازلية بمعونة المقام ويدل على ان المناسب لمقام الحمد اذا كان الوصف متجددا هو الاستمرار التجددي

لا الثبوتي لعركهم في قوله تعالى الله يستهزئ بهم بان العدول من المستهزئ المناسب لقولهم
انما نحن مستهزءون للقصد الى افادة حدوث الاستهزاء وتجدده وقتا بعد وقت
على سبيل الاستمرار وهذا كانت نكايات الله تعالى في المنافقين وبلاياه النازلة بهم فاذا
كان الاستمرار التجددي ادخل في الذم كان كذلك في المدح على ان فيه اتعاب النفس دون
الثبوتي لانها اذا اعادت الشي اعتادته ولا شك ان افضل العبادات اشقها والتحقيق
ان القاعدة في اختيار طريقة الحمد وترجيحها جانب البلاغة ملاحظة المحمود عليه فان كان
من الامور الثابتة فالمناسب ان تختار الجملة الاسمية كما في سورة الفاتحة فان الربوبية
صفة ثابتة للذات فلهذا اختير الاسمية وان فالفعلية صرح به بعض الافاضل قوله
والفعل انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق فكذا ما ينوب منابه اي لا يدل على الاستغراق
لعدم جواز زيادة النايب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يرد عدم
دلالة المصدر على النسبة والزمان وههنا بحث وهو ان المحققين صرحوا بانه يقصد في المقامات
الخطابية بمثل قولنا فلان يعطي الى الاستغراق كما يجي في احوال متعلقات الفعل فلم لا يجوز ان
يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر من ذلك القبيل هذا والجواب ان ذلك في المنزل منزلة اللازم
اعني الذي لم يعتبر تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الحمد ما ليس بل لا يصح وهو ظاهر قوله
ففيه نظر لان الناس ما ارادوا الا ان المصدر المنكر كاف في نيابة الفعل فيجوز ان يكون تعريفه
لزيادة معنى وهو الاستغراق ففي العبارة مساهلة ولم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل حتى
يرد عليه انه قد ينوب عنه ايضا كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب عن هذا النظر بان في الاستدلال
مقدمة مطوية قايلة ان اللام وضع للاشارة الى مدلول مدخوله كما ذكرت في الوجه الذي اختاره
وانت خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت المدعى بما ذكر في الاستدلال فاثباته بغير الدليل وهم معتمد
او في تسليم لاعتراضه في التحقيق قوله وعند خفاء قراين الاستغراق اراد بقرينة الاستغراق ههنا
القرينة المجوزة لا المرجحة والا لكان المعنى ح الجنس هو الشايع في الاستعمال مطلقا اي سواء
وجدت القرينة المرجحة للاستغراق وانعدمت كما لا يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم استغنائه
فالفاضل المحشي انما يدعي تحقق القرينة المجوزة وكونها كافية على علم واعلم ان مبنى الكلام ههنا
على مذهب صاحب الكشاف لان الشارح بصدد توجيه كلامه وقد صرح في المفصل فايدة اللام في
التعريف والتعريف في العهد والجنس فلا ينافي ما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين
فلا يتوجه فيه ما ذكره الاصوليون من ان الحمل على الجنس في نحو والله لا اتزوج النساء مبني على امتناع الحمل
على الكل وانه لو نوى الكل يصدق قضاء لانه نوى حقيقة كلامه ولا ما ذكره صاحب الانتقاض من ان اللام في

في العموم

في العموم
بدليل استعماله فيه من غير قرينة وتوقف الجنس والعهد عليها اي على القرينة انتهى كلامه والجواب ان مبنى
الكلام ههنا على مذهب صاحب الكشاف لان الشارح بصدد توجيه كلامه وكون الامر كذلك عنده
في معرض المنع قوله او على ان اللام لا يفيد سوى التعريف الخ خلاصته ان الاستغراق لا يستفاد من نفس
اللفظ وهذا كالتصريح بان الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج فليس من هذا الوجه ومن ما ذكره
الفاضل المحشي بقوله والسبب في اختيار الجنس ان دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه بالله سبحانه
لا يحتاج فيها الى الاستعانة بالمقام كثير تفاوت فلا وجه لاختيار احدهما ورد الاخر فان قلت قد حمل
الفاضل المحشي الى هذا الوجه قوله مع ان اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع الافراد الخ
وكلام الشارح خلو عن ذلك فلهذا اورده قلت قد اشار فيما سبق بقوله وبهذا يظهر الخ الى هذا المقام
فلعله اكتفى عن ذكره ههنا انما اشار اليه سابقا على انه لا فايدة يعتد بها في ذكر قوله وعلى اختصاصه بالله
سبحانه لان المفيد لذلك الاختصاص على ما صرح به نفسه في احوال المسند هو اللام الجارة الاختصاصية
وتلك الافادة لا تتفاوت حالا في الجنس والاستغراق بقي ههنا بحثان الاول ان الدليل
المروي عن صاحب الكشاف الذي نقله الشارح بقوله او على ان اللام لا يفيد الخ منقوض اجمالا لتخلف الحكم
عنه في صورة العهد الخارجي مع انه من معاني اللام عنده كما صرح به في المفصل اذ يقال اللام
لا يدل الا على التعريف والاسم لا يدل على مسماه وهو نفس الحقيقة او الفرد المنتشر فاذا لا يكون ثمة
معهد خارجي لا يقال هناك وضع اخر للمجموع بازاء المعهود لانا نقول فلا يتجه بالدليل المذكور عدم
عدم كون اللام للجنس بل ينبغي ان يتعرض لعدم الوضع في المجموع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم
لا يحتاج الى البيان قلت فكذا المقدمة المطوية في التعليل الثاني التي اشرت اليها هناك الثاني
ان المفهوم من كلامهم ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر
الحال لانهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم يكن حصة من الماهية معهودة فان لم يكن هناك
ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد حمل على الحقيقة وان كان حمل على
الاستغراق او العهد الذهني فظهر منه ان ارادة الطبيعة انما يجوز اذا لم يكن المقام مقام ارادة
الحقيقة من حيث الوجود ومقام الحمد اما ان لا يكون هذا المقام فيلزم ان يحمل على الجنس لاجل هذا
ولا يكون امرا مختارا على الاستغراق فان كان فلا وجه لقصد الجنس فضلا عن ان يترجح بعدم
الاحتياج الى الاستعانة بالمقام ويمكن ان يوجه اختيار الجنس بان يقال المقام مقام ارادة الطبيعة
من حيث الوجود نظرا الى الظاهر لكن قصد الجنس على خلاف مقتضى الظاهر رمزا الى ان المنسوب على
وجه الاختصاص مقتضى طبيعة الحمد لا لازم وجوده مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد
قوله على ما انعم الخ الظاهر انه ظرف مستقر خبر بعد خبر ليظهر كمال الاختصاص لا لغو متعلق بالحمد فيفصل بينه وبين عامله بالخبر

علي ان الاستحقاق الذاتي اقدم من الوصفي كما قيل فتدبر قوله مع تعذره في المعطوف عليه اي الذي
عطف عليه النعم وهو علم وعلي تقدير الضمير لا يجوز ان يكون مفعوله الاول اذ لا وجه لكونه
وفيه نظر لجواز ان يكون الموصول عبارة عن النفس الناطقة المتحلية بالعلوم والمعارف كما
جوزه هذا القائل ان يكون هي المرادة بالنعم في قول الشارح من شكر نعمائه ولا شك ان الضمير على
هذا التوجيه يصلح مفعولا اول لهذا واعلم انه قيل لما شاع حذف الضمير الغير المرفوع من الصلة لزم ان
يجعل العلة التعذر والاحتياج توطئة له ذلك ان تقول جواز حذف الضمير المجرور مختلف فيه فمنع
بعضهم جوازه مطلقا للزوم اللبس في بعض المواضع نحو جاء الذي رغبت فانه يحتمل ان يكون المعنى
رغبت فيه ويحتمل ان يكون رغبت عنه وحمل عليه ما ليس فيه واختار هذا المذهب الامام المرزوقي حيث قال
في قول الشاعر [illegible] كالذي كانوا من قدر كانوا عليه تهجي لامر العائد بعد اسقاط
اذ لا يجوز الذي مررت جالس [illegible] مذهب الاخفش الى جوازه مطلقا وقال الكسائي و
جماعة من النحاة لا يجوز الا اذا اتسع فيه بان يحذف الجار اولا ثم يجعل المجرور منصوبا كالمفعول
ثم يحذف ذلك المنصوب لئلا يلزم كثرة الحذف دفعة واحدة كقوله اتانا بامر نا اي تامرناه والاصل
تامرنا به ولو كان المجرور مما يتسع فيه لا يجوز حذفه نحو الذي مررت فلما كثر الاختلاف في جواز حذف
المجرور جاز ان يجعل احتياج الموصول اليه مع وضوح الوجه الثاني سببا للعدول عنه فقوله
لزمك ان يجعل الخ قوله فقد تعسف وجه التعسف انه ارتكاب ما لا يجوز عند المحققين وان جوزه
البعض كما في الوجه الاول فان حذف المبتدا لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور صرح به ابن الحاجب
لفوات ما هو المقصود اعني التوطئة والتمهيد واما ارتكاب ما لا يحسن كما في الوجهين الاخيرين فان
الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين في نفسهما لكنه لا يليق لبيان ما علم بما لم نعلم وكذا وجهنا
وجوه آخر الاول ان ينزل الفعل اعني علم منزلة المصدر عطفا على الموصول وذلك لان الفعل يدل
على الحدث والزمان وقد يجرد في بعض المواضع لاحد مدلوليه مجازا الثاني ان يكون ما لم نعلم تفسيرا
للضمير المبهم المحذوف الثالث ان يكون من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر العائد الى الموصول وكل
ذلك تعسف اما الاول فلقلة ندرته وايضا الاصل الحقيقة فما لم يتعذر لا يصار الى المجاز واما
الثاني فلعدم جواز حذف الضمير المبهم مثل ما ذكر في عدم جواز حذف المبدل منه واما الثالث فلكونه
خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة سوية قوله يمكن من يمكن بالنعم مكافاة اخذا لما يريد ان الحمد على صفة
المنعم اشد تمكنا في القلب كما دل عليه تعريفه واما الحمد على نفس النعمة فعلى سبيل التجوز بناء على اشعارها بتلك الصفة
قوله لقصور تلك العبارة عن الاحاطة ولئلا يتوهم الاختصاص بشيء بمجموع الامرين عليه اراد حذف مفعول
الانعام والتقدير ان التعرض اما على سبيل الشمول تفصيلا او اجمالا او انما بطريق التعرض للبعض فالاول

الاول

الاول من العلة ناظرا الى الاول والثاني الى الثاني ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالنعم به كلا عم
من ان يكون حقيقة كما في التفصيل كقوله فان تعدوا نعمة الله لا تحصوها او ادعائيا كما في الاجمال
وانما اقحم في المختصر لفظ الايهام المراد به الاشعار اذ الوهم احد اقسام مطلق الشعور والادراك
ايماء الى اعتبار القصد في الخواص والمزايا على ما تقرر عندهم فقد يري ما في الشرحين واحد وتوهم
الى انه وهم ثم ان ضمير اختصاصه فيه وجهان اي اختصاص الانعام بشيء دون آخر واختصاص
الحمد على انعام دون آخر ولا يقدح في التوهم افادة تعليق الحمد على اسم الذات او الاستحقاق بجميع
الاوصاف المذكورة فافهم وقوله دون شيء معناه متجاوزا شيئا آخر وسيجيء تحقيقه في بحث القصر
قوله وليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن الظاهر ان يكون عطفا على العلة اي علة قوله لقصور العبارة
عن الاحاطة به علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هي ايضا علة عدم التعرض للبعض واما جعله
علة مستقلة فيرد عليه ان ذهاب نفس السامع الى ما ذكر يحصل في صورة ذكره بلفظ العموم
فالاولى ان يقال بدل قوله وليذهب ولقصد افادة تعميمه بعبارة مختصرة في مقام خطابي
ليس فيه قرينة دالة على مفعول خاص اذ تقدير مفعول خاص دون آخر مما لا يصلح للمفعول به
في مثل هذا المقام توهم ترجيح احد المتساويين على الآخر فيذهب نفس السامع بملاحظة الظاهر من ذلك
الى كل مذهب ممكن ويجوز ان يحمل الحذف لمجرد الاختصار هذا ولك ان تقول نزل النعم منزلة
اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول بواسطة ليفيد بالبسط خطابية المقام انتساب فعل الانعام
الى الله تعالى على وجه العموم في افراد ذلك الفعل فيكون متعلقا على جميع الانعامات ويمكن
ان يكون مراد الشارح هذا فتدبر قوله ثم انه صرح ببعض النعم اه شروع في شرح قول المصنف
علم الى قوله فصل الخطاب فبين اولا على الاجمال ثم نزل اجزاءه على التفصيل حيث قال مع علم اه
وثم للترتيب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم فان قلت ثم الترتيب مع التراخي مع
التراخي مع ان التصريح بتلك النعم ليس متراخيا عن عدم التعرض للمنعم به قلت نص المحققون
من النحاة على ان دلالة ثم على التراخي مخصوصة بعطف المفرد وايضا صرح ابن هشام وغيره بان
ثم قد يكون للترتيب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس يراد ثم اخبرك ان الذي صنعت
امس اعجب او للتراخي للرتبة فان رتبة تفصيل تلك النعم متباعدة عن رتبة اجمالها مطلقا وسيجيء في مباحث الفصل والوصل
ثم المراد بالتصريح التعرض مطلقا بقرينة ذكره في مقابلة عدم التعرض للمنعم به ولفظي الاشارة في الموضعين فيما بعد
وبعض النعم نعمة البيان ونعمة القوانين الشرعية ونعمة بعث الرسول المفضي لهاد ونعمة المعجزة المصدقة الدعوة
وتلك النعم هي بعينها هي الاصول والمراد بالايماء والالهام من حيث انها اصول او يقال الايماء الى مجموع النعم المذكورة
لا تقتضي الايماء الى كل واحد منها فانه اذا كان بعض تلك النعم مترتبا على البعض مع ما اليه يصدق على المجموع من حيث المجموع

زيادة تفصيل لهذا المقام

انه موم اليه وليس كذلك باعتبار التغليب كما لا يخفى وتجويز ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بان يجعل
الابهام للتعظيم ثم التكلف في كون التفريع وحده ايما الى تلك الاصول مما لا يلتفت اليه لان ليس ان يرجح
اصالة تلك النعمة ثم تنزيل كلام المص عليه واحدا بعد واحد منتهيا الى الكرماء لمعادفي الرسول ثم تغير الاسلوب
فيه تنبيها على ان اصالة معاونتهم ليست كاصالة تلك النعم صرح في خلافه واما ثانيا فلان عظم نعمة
البيان لا يتوقف على ملاحظة تلك النعم ولا ينتقل منه اليها بتكلف **قوله** شعار وتنوين استيناف جوابا
لسؤال مقدر وقوله ان يقال ما يفعلون في الاجاع ويمكن ان يكون حالا من ضمير اجتماعه مع بني نوعه
والاول اقرب **قوله** وهذا موقوف على ان يعرف كل احد صاحبه ما في ضميره ولذلك يحتاجون الى
معادهم لان معرفته تعالى ومعرفة صفاته وافعاله المتعلقة بالمعاد والعقبى لا يتم الا بمقدمات نظرية منتهية
الى قضايا ضرورية والعبادة لا تحصل الا بمعرفة انه يعتد والانسان الواحد لا يستقل بتحصيل العلوم
غالبا بل يحتاج الى عدة من بني نوعه فكما ان البيان اصل ما يحتاج اليه في بقاء النوع في الدنيا
اصل ما يحتاج اليه في تدبير امر الآخرة ايضا **قوله** وفي الكتابة مشقة يعني يمكن ان يخلق الله تعالى علما ضروريا
في كل احد بحيث يعلم دلالة كل نقش على معناه من غير توسط الالفاظ الا ان في الكتابة
مشقة لاحتياجها الى ادوات يتعسر حضورها في جميع الاوقات وايضا الكتابة باقية بعد انقضاء
الحاجة الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه **قوله** وهو المنطق الفصيح
المعرب عما في الضمير الفصيح اما بمعنى الناطق فلا معنى له او بمعنى المظهر فالمعرب مغن عنه او بمعنى
الخالص فالاظهر تركه ايضا اذ المراد بالبيان ههنا ما يتميز به نوع الانسان وربما لا يكون
فصيحا بالمعنى المذكور ولعله اراد به معنى المظهر وجعل المعرب تفسيرا له **قوله** ثم ان الاجماع يشرع في بيان
اصلية نعمة القوانين ونعمة البعثة والمعجزات ليترتب عليه ما في الصلوة والتنبيه المناسبة بين ما ذكر
في الصلوة وبين ما ذكر في الحمد **قوله** بنوع الجمع ضمير عليه راجع الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او على
تشبيه الضمير باسم الاشارة في التسوية بين الاحوال كما ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى فان طبن لكم
عن شيء منه نفسا فهذا الكلام مشعر بعد التأمل بما ذكر في الوجه الثاني وليس كذلك بل فيه ايضا
تأويل الا ان يقال هذا التأويل في اسم الاشارة مسموع من فصحاء العرب فلهذا جعل صاحب الكشاف
الضمير في منه راجعا الى الصدقات مجريا مجرى اسم الاشارة ولم يجعل راجعا اليها من غير اعتبار هذا
الجريان مع ان في كل من الوجهين تأويلا صرح به الشارح في حواشي الكشاف فافهم فلا يبعد ان يقال
انه راجع الى العدل فقط كما يشهد به السياق **قوله** لا تتناول الجزئيات الغير المحصورة قال الشريف في حاشية
شرح المفتاح قد منع النحاة من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام
العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى المغايرة وقد عثرت في شرح المحقق هكذا وفي كثير من المواضع واكثر

عادة على مواخذة فحق العبارة غير المحصورات سواء اريد بها جزئيات الاحكام او جزئيات نوع الانسان
كما لا يخفى عليك بالحركة غير السكون انما قال تتناول بالافراد مع ان مرجع الضمير المعاملة والعدل
اما باعتبار ما ذكر او باعتبار واحد وكذا الكلام في قوله لا بد لها حيث لم يقل لهما وقيل في الافراد
ملاحظة تقييد المقابلة بالعدل ثم ان النحاة قد منعوا من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان
كان نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى المغاير
قوله بل لا بد لها من قوانين كلية اي لا فراق منها من قولهم لا بد بدا ويده بدا اي فرقه والتبديد التفريق
وتبدد اي تفرق او لا عوض عنها من البد وهو العوض ذكره الجوهري ثم الجار والمجرور اعني لها
متعلق بالمنفي اعني بد على قول البغداديين حيث اجازوا لا طالع جبلا بترك تنوين الاسم المطول اجراء له
مجرى المضاف كما اجرى مجراه في الاعراب وخرجوا عن ذلك قولهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
والبصريون اوجبوا في مثله تنوين الاسم لكونه مضارعا للمضاف معربا مثل لا خيرا من زيد وجعلوا
متعلق الظرف فيما بني الاسم فيه على الفتح كما في نحن فيه محذوفا هو خبر المبتدأ اي لا بد ثابت لها وقوله
من قوانين خبر مبتدأ محذوف اي المبد المنفي من قوانين كلية وهذه الجملة الاسمية التبيينية لا
محل لها من الاعراب لانها مبتدأة لغة لفظا ويجوز ان يكون من قوانين متعلقا بما دل عليه لا بد
اي لا بد من قوانين وقد اشار الشريف في اواخر بيان المفتاح الى ان الظرف في مثله خبر لا حيث
قال انه قوله لا تلتفي لا بشارة ان الاشارة ليس معمولا للا تلتفي والا لوجب نصبه على التشبيه بالمضاف
بل هو خبر لا فتأمل وقس على ما ذكر نظائر هذا التركيب **قوله** المعجزات المعجزة امر خارق للعادة اظهره
الله تعالى على يد مدعي النبوة تصديقا له في دعواه وهو كالآية معجزة باعتبار اعجازه وسمي آية باعتبار كونه
علامة دالة على صدق الدعوى **قوله** واعلى معجزات نبينا هو القرآن اما انه معجز فلما ذكر في الكتب
الكلامية اما انه اعلى فلانه مفتاح يفتح به باب الشريعة المشتملة على السعادة في النشأتين ولانه
باق على كل زمان دائر بين الكتب على كل لسان لكل مكان وفي بعض النسخ واعلى معجزات النبي عليه السلام على ان
يكون اللام للعهد او الاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل ايماء الى ان قوله وفصل الخطاب اشارة الى معجزة
قوله من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على جلالة نعمة البيان البراعة مصدر
برع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال اول صوت الصبي ثم استعير لاول [illegible] كل شيء فبراعة الاستهلال بحسب المعنى اللغوي
تفوق الابتداء وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وهو في التحقيق سبب لتفوق الابتداء لكنه سمي باسم
المسبب تنبيها على كماله في السببية ثم البراعة ههنا اما باعتبار ان فنون المشروع فيها تتعلق بالبيان بالمعنى المراد ههنا
وهو المنطق المعرب عما في الضمير او باعتبار انها تشارك البيان المذكور ههنا في الاسم كما لا يخفى وان اختلف
البيانان في المعنى وهذا المقدار يكفي لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص على العام يشتمل على امرين افراده

مطلب لا بد

بالذكر بعد العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف والمنبه على جلالة نعمة البيان هو الامر الثاني
فقيل لا يخفى ان المقصود ببيان النكتة هو الامر الاول فكل واحد من الرعاية والتنبيه علة له
والقول بان العلة الاولى راجعة الى الامر الاول والثانية الى الثاني وهم اذ لا يخفى ان نفس العطف
لا دخل له في شيء من البراعة والتنبيه وفيه نظر لما ذكره الشارح في اواسط الباب الثامن من ان ذكر الخاص
بعد العام انما يكون تنبيها على فضله ومرتبته اذا كان ذلك الذكر بطريق العطف دون الوصف والابدال
حتى قال الشارح لو قال المص واما بعطف الخاص على العام للتنبيه على فضله بدل قوله واما بذكر الخاص
بعد العام لكان اوضح فقوله نفس العطف لا دخل له في شيء من البراعة والتنبيه مردود فتدبر ثم كون
افراد الخاص بعد العام مشعرا بجلالته باعتبار انه يومي الى ان الخاص بلغ في الشرف والكمال
الى حيث يرتفع عن الدخول تحت العام قوله كما اشير اليه في قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان
حيث خصه بالذكر من بين النعم الواصلة الى الانسان بعد خلقه وايضا ذكره في اوايل السورة
المسماة على تعداد النعم وقرنه بتعليم القرآن وخلق الانسان وهما نعمتان جليلتان والضمير في اليه
راجع الى الجلالة باعتبار انه بمعنى الشرف وانه مأول بان مع الفعل قوله ما لم نعلم مفعول
ثان لعلم والاول محذوف اي علمنا ولا ضمير في ذلك اذ ليس علم من افعال القلوب حتى لا يجوز
الاقتصار على احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا
ولو كان من افعال القلوب لكان مفعوله الاول عين الثاني اذ هي من دواخل المبتدا والخبر فظهر ان
القول بان الاقتصار وقع على كلا المفعولين وان علم نزل منزلة اللازم ومن البيان متعلق بما
لم نعلم بدل منه بدل البعض من الكل تكلف مستغنى عنه مع ان الذوق السليم شاهد صدق بان حق العبارة
ح ما لم يعلم على صيغة المجهول الغايب ثم ان التصريح بما لم نعلم وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم
تنصيص على ان الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ولله المنة ولرسوله ولدفع توهم ان المراد
بالتعليم تذكير ما نسي كما سبق مثله ومن الشارح ان المراد ما لم نكن نعلم باجتهادنا وقوانا قوله
خير من نطق انما اختار خير من نطق على ساير الصفات المادحة له لان المناسب لما ذكر في الحمد من التعرض
لنعمة البيان واختار النطق على القول لئلا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو الله
تعالى وفيه ايماء الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى قوله للشارع المقتفى للقوانين اشارة بتوصيف
الشارع بما ذكر الى سبب الدعاء له وايضا لما كان هو واسطة في وصول نعمة الاسلام الينا مع
ما في الدعاء من المثوبات الموعودة كان الدعاء له تلو الثناء على الله تعالى قوله على ما فسر في الكشاف
ايماء الى ان هاهنا معنى آخر وقد مر في شرح الديباجة قيل الانسب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب
الانبياء عليهم السلام وبمن اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل صلوات الله عليهم فان النبي هو الانسان

الى الخلق

المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا بملاحظة معنى الانباء عن الله واحكامه والرسول هو الانسان
المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبني على
اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور وان نوقش فيه بان عدد الرسل مزيد على الكتب فيقال
قوله ولفظ اوتي اما دلالة على انه ليس من عنده نفسه فقط واما دلالة على انه من عند ربه
فبملاحظة ان ياتي الحكمة لا يصلح الا من الله فكان قوله وترك الفاعل لان هذا الفعل لا يصلح الا لله
مستغنى عنه اللهم الا ان يجعل توضيحا لسابقه قوله اشارة الى المعجزة اراد بالمعجزة ان الها
القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد ان
فصل الخطاب اياه وصدقه عليه عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الاوهام من ظاهر الدليل لان
المراد به هاهنا اما الكتب المنزلة على الرسل عليهم السلام والقول بالاعجاز في غير القرآن ههنا
غير ظاهر لتصريحهم بان باقي الكتب ليست منزلة في الاعجاز واما ما يعمها وسنتهم القولية فالامر اظهر
قوله ففصل الخطاب البين من الكلام انما قيل الكلام البين كما قال في المختصر الخطاب المفصول نظرا الى
ان اضافة الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية قوله بينه من يخاطب ولا يلتبس عليه اي يعلم
لانه روعي فيه جميع لا بد منه في الافهام فالتبيين هاهنا بمعنى العلم والفهم ولهذا اعدي بنفسه واما
الذي بمعنى الظهور فهو لازم واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن
وفيه من المتشابهات ما لا يتبينها من يخاطب بها ويلتبس عليه واجيب بان المراد به ما هو المراد بقوله
ذلك الكتاب لا ريب فيه ويجيء تحقيقه في مباحث اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقيل معناه
ان خطابه خالص عما يوجب الابهام وصعوبة فهم المرام مما يخل بفصاحة الكلمة والكلام والاعراب
او يجاب بان الكلام مبني على مذهب المتاخرين من ان الراسخين في العلم يعلمون تاويل المتشابهات وهم
المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فيخاطب الباري يجب ان يفهم ما خوطب
به ويتبينه ولا يلتبس عليهم او بان المخاطب بها هو الرسول عليه السلام وهو يتبينها والله اعلم ولكن
تقول الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فالمتشابهات لم يخاطب بها نحن على المختار وانما الغاية في انزال
اليها ابتلاء الراسخين في العلم لمنعهم من التفكر فيها والوصول الى ما هو غاية مساعيهم من العلم
وبالجملة لما كان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام وجب ان يكون المخاطب بكلام الله تعالى
فاهما لما قصد به قوله او بمعنى الفاصل قيل ابقاء الفصل على معناه الحقيقي الذي هو التمييز او الجمع
ووصف الخطاب به على طريق الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل انسب بما عليه ائمة المعاني على ما نص
عليه الشيخ عبد القاهر في قوله انما هي اقبال وادبار وفيه بحث لان الفصل اذا ابقي على معناه الحقيقي
كان معناه اي معموله الذي هو المخاطب فلما جعل تلك النسبة مجازا عقليا وما نقل من الشيخ في نسبة المصدر

الى ما تقدم مما يلوله لا فيما اضيف اليه الا يرى انك ان قلت انجانى عدل السلطان ولم ترد بالعدل
العادل بل ابقيته على معناه وكان منسوبا الى ما هو نسبة حقيقية ولا لطف فى جعل ذلك النسبة مجازا
بل المجاز هو نسبة الانجاء اليه واما اذا قلت انجانى سلطان عدل فاعتبار التجوز فى نسبة العدل الى
السلطان على طريق المبالغة عين اللطف نعم ابقاء الفصل على حقيقته على ان لا يرتكب تجوز اصلا
ليس ببعيد فتدبر قوله اصله اهل قالوا ابدل الهاء همزة توصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا لان
قلب الهاء ابتداء الفا لم يجى فى موضع آخر حتى يقاس عليه واما قلبها همزة فشايع قوله بدليل الهيل وجه
الاستدلال ان البصرية ان التصغير يرد الاشياء الى اصولها ولم يسمع فى تصغير آل الا اهيل ولو كان اصله
غير اهل يسمع تصغيره فى الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف لا يستلزم اختصاص استعماله
بالتشريف لجواز قصد تحقير من لحظ او تعليله على ان لحظ فى نفسه لا يابى فى التصغير بالاضافة
الى اولى الاخطار العظيمة واما القول بان تصغير آل محمد ان يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه
بالاشراف ذلك فمعترض بناقش فيه بان تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير كما مر جوابه وينبغى ان يعلم
قول البعض تبدل الهاء همزة اولا ثم تبدل الهمزة الفا كما صرح به شرح الشاطبى فى شرح قوله فابدل
الهاء من همزة ها آ اصلها وقد قال بعض الناس من واو بدلا قالوا وانما ذلك لان قلب الهاء فى
الابتداء الفا لم يجى فى موضع آخر حتى يقاس عليه وانما تقلب الياء همزة قوله خص استعماله فى الاشراف ممن
له خطر يريد ان فيه تخصيصين الاول انه لا يضاف الى غير العقلاء فلا يقال آل الاسلام وآل
مصر وامثالها والثانى انه لا يضاف من العقلاء الا الى من له خطر قيل لما ارتكبوا فى الآل التغير
اللفظى بتغير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول توضيحا للملائمة بين اللفظ والمعنى ولما كان الهاء حرفا ثقيلا
لكونه من اقصى الحلق تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذى هو حرف خفيق نقص قوى
ارتكبوا التخصيص الثانى لهذا النقص ولك ان تقول بناء على ما سبق انه لما كان فى اللفظ تغيران فى المعنى
تخصيصا توضيحا لتمام الملائمة قوله اطهار جمع طاهر كصاحب واصحاب واورد عليه انه صرح فى شرح
الكشاف بان اطهار جمع طهر بمعنى طاهر كقول المعنى عادل فقال لا يجوز ان يجمع فاعل على افعال لم يثبت
كما نص عليه الجوهرى حتى قيل انه جمع صاحب صحب وصحاب وصحبه واصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف
صاحب كتمر واتمار واما المثل المشهور اعلى اجباؤها ابناؤها اى الذين جنوا على هذا الديار هم الذين بنوها
فقد قال الجوهرى اظن ان المثل جناتها بناتها الا ان يكون هذا من النوادر على ما حكى فى الآل
وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى لا انه جمع صيغى فلا مخالفة بين كلاميه قوله
وصحابة الاخيار الصحابة فى الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحاب خير الانام عليه وعليهم السلام
ولكنها اخص من الاصحاب لكونها لغلبة الاستعمال فى اصحاب الرسول كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابى اليها دون

الاصحاب

الاصحاب ثم المختار عند جمهور اهل الحديث الصحابى كل مسلم رأى الرسول عليه السلام وقيل وطالب صحبته
وقيل وروى عنه وقيل او رآه الرسول والاصح ان اللغوى لا يحتاج الى ما عدا الرؤية مما ذكر
والعرفى بحسب العرف والظاهر ان المراد منها كل مسلم ممن صحب النبى عليه السلام ولو ساعة واما الملازم المفهوم
من نحو اصحاب الجنة واصحاب النار فمعروف محدث ثم قيل الصحابى من صحب الرسول وحده واخذ عنه
وهم عند وفاته مائة الف واربعة عشر الفا قوله جمع خير بالتشديد اى صورة او تقديرا بان يكون
جمع خير مخفف خير صفة مشبهة كاموات جمع ميت وهو احتراز عن خير بالتخفيف مطلقا اسم تفضيل فانه
لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه محقق اخير من افعل من لا يتصرف فيه لكونه متشابها لفظا ومعنى لافعل
التعجب غير المتصرف فيه كما تقرر فى النحو قوله اصله مهما يكن من شئ مهما مبتدأ ومعناه ما لا يعقل غير الزمان
مع تضمين معنى الشرط وخبره فعل الشرط وحده او الجواب وحده او المجموع منهما على الاختلاف ويكن
تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن شئ بيانية له وفائدته زيادة البيان والتعميم لا ان من
زائدة وشئ فاعل يكن لبقاء المبتدأ بلا عائد اذ التقدير مع الاستغناء والتعلق لا يصار اليه وقد
يقال مهما خبر يكن على انه ناقصة وشئ اسمه ومن زائدة لان الشرط غير موجب عند ابى على
فالاول هو الوجه ولذا مال اليه الشارح ثم ان ما ذكره من ان اصل اما مهما يكن من شئ مبنى على ان
يكون مراد سيبويه بقوله اما زيد منطلق معناه مهما يكن من شئ فزيد منطلق انه فى الاصل كذلك
وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصوير ان ما يفيد لزوم ما بعد فائها لما قبلها
انه كان فى الاصل كذلك بل الاصل ان يكن فى الدنيا شئ به فحذف الشرط وزيدت ما وادغم النون
فى الميم وفتحت همزة الشرط والتفصيل مذكور فى شرح الرضى قوله بعد الحمد والثناء ينبغى ان يريد
بالثناء الثناء على الرسول بذكر الصفات المادحة له فى ضمن الصلوة والا لكان المناسب
ان يقال بعد الحمد والصلوة كما فى المختصر قوله موقع اسم هو المبتدأ يريد به مهما والدليل على اسميته عود
الضمير اليه صرح به صاحب الكشاف فى قوله تعالى مهما تاتنا به من آية فقال لا يجوز تذكير الضمير الراجع
اليه وتأنيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو على والسهيلى وابن يسعون انها تاتى حرفا ايضا
ودليلهم مع جوابه مذكور فى كتب النحو واعلم ان ما ذكره ههنا من كون اما واقعا موقع
المبتدأ وفعل الشرط مخالف لما ذكره فى احوال متعلقات الفعل فى تحقيق قوله تعالى واما ثمود فهديناهم
الآية حيث قال ان اصل اما زيد فقائم مهما يكن من شئ فزيد قائم فحذف الملزوم الذى هو الشرط اعنى
يكن من شئ واقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد قوله لزمته الفاء اللازمة للشرط غالبا المشهور ان
لزوم الفاء لاما كلى لا تحذف من جوابها الا فى ضرورة الشعر كقوله واما القتال لا قتال لديكم فقوله غالبا
قيد لقوله اللازمة للشرط وانما كان كذلك لزومها لاما كليا وان كان للشرط اكثريا اليه اشار بكلمة غالبا يعنى

مطلب مهما حرفا
او اسما عند من
قال به

الشرط

بخلاف الشرط الصريح فانه لا يحتاج الى دليل فهذا اللزوم الكلي انما تحقق فرعيتها لان في الشرطية
ولا يستلزم مزيتها وقد يقال لزومها لا ما ايضا اكثري قوله لزمها لصوق الاسم اللازم للمبتدا اللزوم مؤول
بالالتزام اي الزموها لصوق الاسم اذ لو ابقي على ظاهره لزم ان لا يحذف اللام من المفعول الاول فقط
لان اللزوم صفة للصوق والتقدم من قضية حقه اي ادبيته صفة القاضي فلا يكون فعلا لفاعل الفعل
المعلل وهو من جملة الشروط بحذفها في المشهور رغم الظان قوله اللازم مجرور صفة الاسم ولزوم الاسم للمبتدا
لزوم العام للخاص كلازم الحيوان للانسان ويلايم هذا التوجيه قوله وابقاء له بقدر الامكان فان اللازم
للمبتدا لما كان نفس كونه اسما كان المناسب ان يكون اللازم لنايبه ايضا ذلك ولما لم يكن ذلك
لتعيين حرفيه اما جعل لصوق الاسم اي وقوعه بعدها بلا فصل كان بدلا عنه اذ ما لا يدرك كله لا يترك
كله وقد يروي مرفوعا صفة للصوق وللصوق الاسم معنيان احدهما هذا الذي ذكر وثانيهما لصوق
مفهوم الاسم فاريد بلفظه المعنى الاول وبضمير المستتر في اللازم المعنى الثاني على طريق الاستخدام واعترض على
لصوق الاسم لاما بقوله تع فاما ان كان من المقربين فروح وريحان واجاب الشارح في الحواشي
بان التقدير فاما المتوفى فان الاسم لاصق لها تقديرا واما الفاضل الرضي فلم يذكره بل قال انما اللازم كلمة
تجد من الجزاء مقام الشرط ماسواء كان اسما ام لا قوله لما ظرف بمعنى اذ الاظهر ان يقول بمعنى اذ كما قال ابن
مالك لانهما مختصان بالماضي وبالاضافة الى الجملة قوله يليه فعل ماض ان قلت فاين ذلك الفعل في قول الشاعر
اقول لعبد الله لما سقاؤنا قوله ونحن بوادي عبد شمس وهاشم قلت سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره
وهابمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل اقول وقوله شم امرمن شمت البرق اذا نظرت اليه
والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شم قوله استعمال الشرط اي استعمال كلمة الشرط قوله والوجه ما يدعم
وهو انه ظرف يستعمل استعمال الشرط لانه اذا اخذ معناه بمعنى الام كان هو ايضا اسما فان الاسمية
والحرفية امران يدوران على المعنى واعترض ابن ... على ... على الاسمية بجواز اكرمتني امس اكرمتك
اليوم لانه اذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في امس واجيب بان المعنى
لما ثبت اليوم اكرامك في امس اكرمتك وهذا مثل قوله تع ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا
مستقبلا ولكن المعنى ان ثبت اني كنت قلته قوله وعلم توابعها لم يرد به ان المضاف محذوف مقدر
عطفا على المضاف السابق اعني علم البلاغة بان يكون لفظ توابعها مرفوعا باقامته مقام المضاف
في الاعراب كما هو المشهور او مجرورا على تجويز سيبويه ابقائه على اعرابه كما قيل في المثل السائر ما كل
سوداء تمرة ولا بيضاء شحمة اي كل بيضاء اذ لو لم يقدر ذلك لزم العطف على معمولي عاملين مختلفين
وهو عنده لا يجوز وانما قلنا لم يرد ذلك لان توحيد الضمير في يعرف لا يلايمه بل اراد ان توابعها

معطوف

معطوف على المضاف اليه السابق اعني البلاغة بان يكون البلاغة علما للفنين المخصوصين كالعلم
لجميع العلوم الادبية وكالمعاني والبيان ونحو ذلك ويكون علم البلاغة من قبيل اضافة العام
الى الخاص كعلم النحو هكذا قيل وفيه انه يلزم الاستخدام في ضمير توابعها وان يكون الاضافة في المعطوف
عليه بيانية وفي المعطوف لامية على المشهور وسيذكر الشارح في آخر المقدمة ان علم الفنين علم
البلاغة والتوجيه الخالي عن شائبة التعسف ان يراد بعلم البلاغة علم له زيادة اختصاص
بالبلاغة وهو المعاني والبيان كما يفهم من قول الشارح في آخر المقدمة وسموا علم المعاني والبيان
علم البلاغة لما كان مزيد اختصاص لهما بها ويكون توابعها مجرورا معطوفا على البلاغة وافراد
علم المضاف اليها يكفي في افراد ضميره وههنا بحث وهو ان الزمخشري حصر الادب في كتابه المسمى
بقسطاس العروض في اثني عشر قسما على ما اشار اليه السيد في مفتتح شرح المفتاح ولم يعد البديع
قسما برأسه بل جعل ذيلا لعلم البلاغة وكذا السكاكي فلم عده المص قسما برأسه وجعله مع الفنين الآخرين
مما الغاية القصوى من العلوم الادبية في قرن واحد وايضا جعل كون هذه العلوم الثلاثة
من اجل العلوم معللا بان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع انه لا دخل لعلم توابع البلاغة
في الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القرآن لكونه في اعلى طبقات البلاغة وايضا
لا دخل للبديع في معرفة دقايق اللغة العربية بل النحو اقرب في ذلك منه اذ به يعرف ما لا بد منه في
الافادة والجواب عن الاول ان الصواب في يد المص اذ لا يخفى ان البديع له موضوع متميز من
موضوع البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة ايضا فجعله علما مستقلا
من العلوم الادبية اوجه وعن الآخرين ان البديع لما كان تابعا للمعاني والبيان غلب عليه الحكم
بالاجلية والادقية واحد التعليلين على ذلك قوله لانه لم يجعله اجل جميع العلوم اذ التعليل بالكشف
الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا الحصر معرفة دقايق العربية في هذا الفن يقتضي اجليته من العلوم
العربية التي يتعلق بالنظم من حيث ان لها دخلا في افادة البلاغة في الجملة قوله بل جعل طائفة
من العلوم اجل ما سواها الظاهر ان افعل التفضيل بمعنى اجل ليس كما من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة بل من
قبيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط في هذا القسم دخول المضاف في المضاف اليه
كما تقرر في النحو مع ان اضافته سوى الى ضمير المضاف مانع من هذا الدخول قلت الظاهر انه لا وجه لاشتراط
الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن السراج والجزولي وابي علي حيث ذهبوا الى ان الاضافة
لفظية بمعنى من الابتدائية اذ لم يبق فيه فرق بين افضل القوم وافضل من القوم وانما وجهه على مذهب
سيبويه وهو ان الاضافة فيه معنوية بمعنى اللام كما في القسم الاول المتفق على كون الاضافة فيه محضة
بمعناها ولهذا استغرق المضاف اليه فيه بالاتفاق وفي القسم الثاني بالاختلاف وان اثبت الا ان يجعل الاضافة

من قبيل باب الزيادة المطلقة فاول الطائفة بالجمع حتى لا يفوت المطابقة لمن بطوله الواجبة
في هذا المعنى قوله وجعل من هذه الطائفة في بعض النسخ وجعلها على نحو ما ويل الرجع بالحاجة
لكونه عبارة عن العلوم الثلاثة قوله اذ به يعرف دقائق العربية اي اللغة العربية وانما ترك ذكر الحقوق
لتوهم ان دقائق الفنون الادبية باسرها يعرف بهذا العلم فيقيد بهذا الايهام تخمينا انه
قوله واسرارها قيل الضمير راجع الى الدقائق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل
وامثاله لكونه مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والسر هو الدقيق ايضا فاسرار
الدقائق بمعنى دقائق الدقائق كخيار الخيار وعيون العيون ولا شك ان دقائق الدقائق عبارة
عما هو ادق واخفى فيكون تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة التي هي ادق وطالما انه ادقية
العلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم سرا
فاستقام امر التفريع بلا احتياج الى التزام طي مقدمة هي مناط التفريع وسببه وهو ان دقائق
العربية ادق دقائق غير العربية فان قلت ذكر القاضي في قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه اي
خلقه قرئ على لفظ الفعل على انه صفة للمضاف اليه على الشذوذ فيفهم منه ان رجوع الضمير الى المضاف
كما صير اليه في التوجيه السابق خارج عن القانون قلت ما ذكره القاضي ناش من خصوصية المادة
فان لفظ كل اداة الاستغراق فالمقصود هو المضاف اليه والا فقد صرح الافاضل في قوله
معن افاضل الناس اغراض لذا الزمن يخلو من الهم اخلاهم من الفطن ان رجوع اخلاهم الى المضاف اليه
اليه وهو الناس خارج عن القانون وارد على خلاف القياس فان المقصود بالذكر هو المضاف والمضاف
مذكور بطريق التبعية قوله وبه يكشف قد مرت اشارة الى رجوع الضمير الى العلوم الثلاثة لكنه بطريق
التغليب لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور المنصور وهذا انما احتيج اليه بشرح الشارح
بالجار والمجرور هنا ايضا واما على عبارة الماتن فلا لانه جعل مجموع المعرفة والكشف بالمجموع فيجوز ان يكون
البعض بالبعض فقط تدبر ثم ان المصنف قد تم في اللف بيان اجلية هذه العلوم على ان ادقيتها
لكونها ادق غيرها واخرق النشر دليل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف من دليل المقدمة الاولى
اعني قوله اذ به يعرف لكون معرفة دقائق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك الكشف متقدمة عليه
في الوجود قوله في نظم القرآن حال وجوه الاعجاز ومن الاعجاز فيه اقامة المضاف مقام المضاف اليه
بان يقال وبه يكشف عن الاعجاز في نظم القرآن استارها فيكون من قبيل قوله تعالى فاتبعوا ملة ابراهيم
حنيفا قال الشارح في حاشية الكشاف عند التكلم على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه
للاتفاق على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه للاطلاق او بمنزلة الجزء بحيث يصح
قيامه مقامه مثل اتبعوا ابراهيم اذا اتبعوا ملته ورايت هندا اذا رايت وجهها بخلاف رايت

غلام

غلام هند قائمة فاختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيها من معنى الفعل المشعر به
حرف الجر كانه قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عاملها عامل المضاف اليه لما بينهما من الاتحاد بالوجه
المذكور واما اعجبني ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه هذا الكلام وقد ابطل
والصحيح الى بطلان القول الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن تخصيص الجواز
بما اذا كان المضاف جزءا معنى بل تجويز وقوع الحال من كل مضاف اليه وهو باطل بل انما يجوز في الصور
الثلث التي ذكرها ابن مالك في الفيته حيث قال ولم تجز حالا من المضاف اليه الا اذا اقتضى المضاف
عمله او كان جزء ما اضيف او مثل جزئه فلا تحيفا المثبت قوله لان المراد بكشف الاستار معرفة انحصر
من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب واعلم ان الدليل قسمان اني يكون واسطة في حصول التصديق
بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه فقط ولمي يفيد مع التصديق المذكور سبب نسبة المحمول للموضوع بالثبوت
او التسليم في نفس الامر فالاستدلال بالحمى على تعفن الاخلاط اني وعكسه لمي وعلى هذا لا تشكل ان اللمي
اولى واقيد ومعرفة اعجاز القرآن بالبرهان اللمي على الوجه المختار وهو تشبث اعجازه بكونه في اعلى
مراتب البلاغة انما يحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة قواعد علم البلاغة وان كانت المعرفة المذكورة
في البرهان الاني حاصلة من علم الكلام فلا اعتبار في حصر كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا
الفن سواء كانت اللام في قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة او بالاعجاز ثم المراد
بالاعلى الاعلى النوعي وهي مرتبة البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في تلك
المرتبة فيتناول الطرف الاعلى وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الاعلى
قوله ليقتفي اثره اي يتبع النبي عم في طريقه او يتبع طريقة النبي عم قوله فيفاز نصب عطفا على ليقتفي
او رفع اي فهو يفاز قوله فيكون من اجل العلوم لكونه معلومه من اجل المعلومات اورد عليه ان الثابت
فيما سبق ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم وذا لا يستدعي كون معلومه
الذي هو مسائله من اجل المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة حكم فيها على القرآن بخصوصه بل بعرض ذاتي
بل اقصى ما ثبت ان يكون القرآن من جزئيات موضوع مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع
وبالجملة تعليل ترتب قوله فيكون من اجل العلوم على ما قبله بقوله لكون معلومه من اجل المعلومات مشكل جدا
فلو اكتفى لحسن الغاية لحسن ولو ادعى ان معلوماته في انفسها من اجل المعلومات لكان كلاما خاليا عن الحجة
اذ ليس الكلام الا في تعليل ترتيبه المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب على قياس ما ذكر في المواقف في شرحه حيث بين شرف
علم الكلام ان كلام الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان العلوم اذا كان اشرف كان العلم بحاله اشرف فالعلم بحال القرآن
اعني اعجازه مع قطع النظر على الغير اشرف ولكن استفاد هذا العلم عند فقد الذوق الفطري الا بمعرفة مسائل هذا العلم
فلا جرم يكون هذا العلم ايضا اشرف فقوله وهذا لا يستدعي كون معلومه الخ م والحكم المستفاد من قوله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع ثم المسائل انما بمعونة ذلك لجلالة وبتعلقها

بمعرفة احوال الاشرف الاشيا و الثاني موجود فيهما ثم ان المراد بالمعلوم في عبارة الشرح ما علم هذا
كما توهم بقرينة افراده على انه يتم الكلام ح ايضا قوله وجلالة العلم بجلالة المعلوم وغاية الفهم المستفاد
من اضافة المصدر على ما صرح به الشارح في قوله تقتضي الحال هو الاعتبار المناسب اضافي بالقياس الى المعاني
فلا يرد حصول جلالة العلم بوثاقة الدلائل كما صرح به على ان افادة اضافة المصدر الحصر ليس بكلي كما سيجي الكلام
عليه ان شاء الله تعالى قوله فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكره الخ يريد ان كلام المص يخالف لكلام المفتاح من
وجهين تقرير الاول ان المص حصر سبب معرفة الاعجاز في هذا العلم لان المراد بكشف الاستار عن وجوه الاعجاز
في نظم القرآن معرفة انه معجز كما صرح به الشارح والسكاكي حصره في الذوق اذ لا يخفى ان اسناد الادراك الى الذوق ف
في قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا اسناد الى السبب كما يشير اليه قول الشارح في الجواب ولو بالذوق المكتسب منه
والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المص اثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم والسكاكي
نفاه عن اصله فدفع الوجه الثاني وادرج فيه دفع الاول وانما قدم الجواب عن الوجه الثاني اهتماما به لانه اي الوجه
الثاني اظهر من الاول فان المص حصر سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في
الذوق ولا تنافي بينهما ظاهر الا يرى انه لو حصر احد مدرك الكليات في النفس الناطقة وحصر سبب ادراكها
في العقل لاستقام كلا الحصرين وانما تظهر المنافاة للملاحظ ان اسناد الادراك الى الذوق اسناد
الى السبب كما اشرنا اليه وليتبين لذلك ما هو المختار عنده من ان الكشف المذكور في كلام المص مجاز عن المعرفة
وقيل وفي هذا التقرير نوع ركاكة لان الايرادين متدافعان فظاهرا فان الاعتراض الاول مبني على
ان يكون المراد من الكشف المعنى المجازي اعني المعرفة والثاني مبني على ان يكون المراد به المعنى المتبادر منه اعني
التعريف والاظهار للغير فكيف يوردان معا ويمكن ان يقال بناء الامر الثاني على ما ذكرتم بل توجيهه ان المص
اثبت كشف القناع من وجوه الاعجاز بهذا العلم اما اراد من الكشف والسكاكي نفاه والظاهر ان المراد من الكشف
المذكور في الكتابين في المقام الواحد واحد فبين الكلامين تناف وحاصل الجواب منع وحدة المراد بل مراد المص
منه المعرفة ومراد السكاكي التعريف والاظهار للغير فلا مخالفة وقد تقرر السؤال هربا عن الركاكة المتوهمة
بان الكشف المذكور في كلام المص اما ان يحمل مجهولا على المجاز اعني عن المعرفة كما ذهبتم اليه فيتوجه الاشكال
الاول او يحمل مجهولا على حقيقته كما هو ظاهر عبارة المص فيتوجه الثاني فالمورد فيه ابدا احدى المخالفتين لا
كلتاهما معا وفيه نظر اذ لا يخفى ان المختار هو الشق الاول من الترديد فيتم الجواب بما يستفاد من قوله
ولو بالذوق المكتسب منه ويلزم استدراك باقي ما ذكر في حيز الجواب وبالجملة اسلوب الجواب يأبى عن هذا
التقرير كما يشهد به الذوق السليم فتدبر قوله ولو بالذوق المكتسب منه الذوق على ما ذكره الشارح
في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه محاسنه الخفية فان قلت قد صرح
الشارح في ترتيب البيان السابع بان لو هذه تفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالملازمة للكلام السابق

الذي هو كالعوض عن الجزاء كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا فكيف يستقيم هاهنا قلت بعد تسليم لزوم هذا المعنى
في جميع استعمالاتها مضمون الكلام السابق هاهنا انحصار سببية الادراك في هذا العلم ولا شك ان الانحصار
الاضافي على تقدير عدم توسط الذوق المكتسب منه بان يدرك بالعلم نفسه فرضا لا بتخلل الذوق المكتسب منه بان
يدرك بالعلم نفسه فرضا بلا تخلل الذوق اولى كما لا يخفى قوله وقد اشير الى هذا اي الى ان وجه الاعجاز
يدرك بهذين العلمين لا بغيرهما من العلوم قوله لا طريق اليه الا طول خدمة هذين العلمين الظرف اعني اليه لغو
متعلق بطريق كقول البغدادي بين لما فيه من معنى الافضاء والا طول بدل من محل اسم لا لانه مبتدا في الاصل والخبر
محذوف اي لا طريق موجود او خبر او بدل من الخبر المحذوف على رأي من جوز حذف المبدل منه في باب
الاستثناء ويمكن ان يكون الظرف مستقرا خبرا والا طول بدلا منه وصفة لاسم لا او الا طول على ما ذكر من
الوجوه قوله لا علم بعد علم الاصول اكشف للقناع من وجه الاعجاز من هذين العلمين المراد من علم الاصول
اما اللغة والنحو والصرف او الكلام بناء على انه لا بد منه في تأويل المتشابهات وردها الى المحكمات وهو
العمدة الكبرى في معرفة معاني القرآن كما ذكره الفاضلان في شرحيهما للمفتاح فالبعدية على الاول
زمانية اي بعد حصول علم الاصول والاحاطة به وعلى الثاني رتبية شرفية ثم ان قوله اكشف يرد بأمرين لغوي ومعنوي
ووجه الاعراب ظاهر مما سبق واعترض على الشارح بان نقل قوله لا علم بعد علم الاصول اه اختلالا لا يخفى
المنقول اشكالا اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير بعد علم الاصول اقرأ منهما
على المرء لمراد الله تعالى من كلامه ولا اعون على تعاطي تأويل متشابهاته ولا انفع في درك لطائف نكته
واسراره ولا اكشف للقناع عن وجه اعجازه وقد ذكر ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول
متعلقان باقرأ اي اعون وانفع على معنى لا علم انفع منهما في التفسير بعد علم الاصول وجوز ان يتعلقا
بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا باقرأ لا يكون قوله اكشف مقيدا بالظرفين المذكورين البتة
كما لا يخفى وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فجعلها كذلك وليس كذلك واما الثاني فلان المستفاد من
هذه العبارة ان علم الاصول اكشف بل انه اكشف منهما لما وان غيرهما كاشف ايضا لكنهما اكشف وهذا
ينافي حصر الكشف في العلمين وليس المدعى اللزوم العقلي بل المفهوم الذوقي الذي هو المبني في مثل هذا
فان المفهوم من قولهم لا اعلم من فلان في البلد انه اعلم من الكل كيف ولو اجري الكلام على ظاهره
لا يلزم منه اثبات الكاشفية لهذين العلمين اصلا اذ انتفاء اعلم من زيد في البلد يتحقق بانتفاء العالم فيه
عن اصله ولا يجوز تجريد الكشف عن معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشارح وان لم يكن كذلك
في عبارة المفتاح والجواب عن الاول ان الشارح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى وما
على الذين يتقون من حسابهم من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه
فالقاعدة الكلية تقييد المعطوف به لا الجواز الاحتمالي بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه وصرح ايضا قرينة القول كر

فی دلایل الاعجاز فی قوله تعالی الله یستهزئ بهم والعطف فی قوله تعالی الآن خفف الله وعلم ان فیکم
ضعفا بملاحظة متعلق العلم لیس من عطف المفرد علی المفرد ولو سلم فالتقیید بملاحظة متعلق العلم
دون نفسه فلا یلزم تغییر علم الله تعالی بالزمان ولا حدوثه وعن الثانی ان افعل التفضیل قد یقصد به تجاوز صاحبه
وتباعده عن الغیر فی الفعل لا بمعنی تفضیله بالنسبة الیه بعد المشارکة فی اصل الفعل بل بمعنی ان صاحبه متباعد فی
اصل الفعل متزاید الی کماله قصدا الی تمایزه عنه فی اصله مع المبالغة فی اتصافه بحیث یفید عدم وجود اصل الفعل
فی الغیر ووجوده الی کماله فیه علی وجه الاختصار فیحصل کمال التفضیل وهو المعنی الاوضح فی الافاعل صفة له
اذ لا یشارکه احد فی اصلها حتی یقصد التفضیل نحو قولنا الله اکبر وامثاله قیل وبهذا المعنی ورد قوله تعالی حکایة عن
یوسف علیه السلام رب السجن احب الی مما یدعوننی الیه وقول علی کرم الله وجهه لان اصوم یوما من شعبان احب الی
من ان افطر یوما من رمضان ومثل اکثر من ان یحصی واعظم من ان یحیط العلم فمعنی الاکشف فی عبارة المعلق
ان احد من العلمین متباعد ان فی الکشف من کل علم متزاید من فیه الی کماله قوله نعم لا یمکن الخ نعم تصدیق لمجرد الکلام السابق
وهو انه لا اکشف من العلمین وقوله لا یمکن استفاده جواب عن سؤال نشا من الکلام السابق تقریره انه لما بین فیما
سبق ان کمال الکشف عن وجه الاعجاز ثابت لهذا العلم کان مظنة ان یقال هل یمکن لواحد من العلماء بقواعد علم
البلاغة ان یدرک وجه الاعجاز بکمال حقیقته لمهارته فی العلمین فقال لا یمکن ذلک لامتناع الاحاطة بجمیع قواعد
هذا العلم ونکته واسراره ماد ونوا منها وما لم یدونوا سواء کانت تلک الاحاطة بطریق الکسب ام لا فلا یدرک
کنه بلاغة القرآن تحت علم عالم بهذا الفن الا تحت علم الله الشامل یا العباس لی المحیط بقواعد الفنین لا رباب
السلیقة لا یستقیم قوله فلا یدخل علی ما قبله اذ لا تقریب له وان کان المقصود عدم دخوله تحت علمهم ایضا ولکن
ان یجعل منشا السؤال المقدر مجموع ما ذکر من الامرین وهو ان کمال الکشف ثابت لهذا العلم وان التوصل الی معرفة
ذلک بالسلیقة فتقریره هکذا هل یمکن لواحد بالکسب او بدونه من البلغاء ان یدرک وجه الاعجاز
بحسب مهارته فی علم البلاغة او سلیقته ویحمل الجواب نفی الامکان العادی مطلقا والتعلیل بقوله لامتناع
الاحاطة صحیح ایضا اذ لا شبهة ان ارباب البلاغة السلیقیة یعرفون القواعد المتعارفة المذکورة فی هذا
العلم اجمالا ویعتبرونها بسلیقتهم فی موارد الکلام وان لم یعلموا هذه الاصطلاحات وتفاصیلها کما
صرح به الفاضل الحشی فی شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب الصیاغة للمعانی مطبقون
علی ان المجاز ابلغ من الحقیقة وان قدرت فی قوله لامتناع الاحاطة بهذا العلم ایضا ای بطایق هذا العلم ای
اللطایف والخواص المستفادة منه فالامر اظهر فعلی التوجیه یکون قوله فلا یدخل کنه بلاغة القرآن اه حصرا
عقلیا کما هو الحق لا اتفاقیا فان قلت جعلا زعمت فیما سبق عدم التعریض للتعرض لارباب احوال السلیقة قلت
ذلک علی تقدیر انه یجعل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط کما ذهب الیه المحشون یعنی ههنا بحثان الاول انه یفهم
من کلامه ان لو حصل الاحاطة بهذا العلم لغیر علام الغیوب لدخل کنه بلاغة القرآن تحت علمه وفیه منع لان الذی یعرف

هذا

هذا العلم هو ان الحال الفلانی یقتضی الاعتبار الفلانی ومجرد ذلک لا یعرف ان القرآن معجز بل لا بد مع
ذلک ان یعرف ان ما لا بد منه فی تحقق الاعجاز متحقق فی القرآن والامور التی یجب رعایتها مرعیة فیه حق الرعایة
وهو موقوف علی معرفة احوال المخاطبین وکیفیتها واشتمال القرآن علی اعتبارات مناسبة لها علی ما ینبغی فلا یعرف
بهذا العلم الثانی وهو انه اذا اعتبر فی العلم الخواص الافادة کما اشار الیه فی المفتاح ینبغی ان یعرف المطلوب
خواص تراکیب التنزیل فقوله لا یدخل کنه بلاغة القرآن الا تحت علم الله مل محل نظر تامل قوله وتشبیه وجوه
الاعجاز فی النفس الخ الاستعارة بالکنایة عند المص ان یشبه شیء بشیء فی النفس فیسکت عن ارکان التشبیه
سوی المشبه والمشبه به ووجه التشبیه واداته سوی المشبه والاستعارة التخییلیة ان یثبت للمشبه شیء من لوازم المشبه
به یدل علی ذلک التشبیه المضمر فی النفس والایهام ان یذکر لفظ له معنیان قریب وبعید ویراد البعید کما ان للوجوه
معنیین قریب وهو العضو المخصوص وبعید وهو الطرق المرادة بها علی التوجیه الاول والترشیح ان یذکر شیء
یلائم المشبه به ان کان فی الکلام تشبیه او المستعار منه ان کان فیه استعارة او المعنی الحقیقی ان کان فیه مجاز
مرسل کما فی قوله اسرعکن لحوقا بی اطولکن یدا فان اطولکن ترشیح للید وهو مجاز عن النعمة قیل ذکر
الکشف علی الوجه الثانی من هذا القبیل لان المراد بهذا التوجیه هو العضو المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلی
بل کل استعارة تخییلیة کذلک عند المص وفیه تامل اذ الظاهر من شرح الشریف للمفتاح ان الترشیح انما یکون
للمجاز اللغوی لا العقلی هذا واعلم ان هذا القدر من البیان یکفی ههنا واما تفصیل المذاهب الآخر والشمار الیها
بقوله وقد جرینا فی هذا الاصطلاح المص وما یتفرع علی کل من الابحاث فسیجیء بالبیان ان ساعدنا التوفیق
الالهی قوله والقرآن فعلان بمعنی المفعول یقال قرأ الشیء قرانا جمعه وقرأ الکتاب قراءة وقرانا تلاوة
ثم الظاهر من کلامه ههنا ان المصدر اعنی القرآن جعل اولا بمعنی المفعول ای المقروء ثم نقل الی المجموع المتلو اعنی الکلام
المنزل علی نبینا صلی الله علیه وسلم ویمکن ان یکون نقله حال کونه باقیا علی معناه المصدری ثم المراد بقوله
جعل اسما للکلام المنزل علی النبی صلی الله علیه وسلم بیان الشخص الذی جعل لفظ القرآن علما له یذکر ما یعینه ویکفی
فی تعیینه العهد فی لامی الکلام والنبی لکونهما معهودین عند المسلمین ولیس المراد تعریف ماهیة القرآن حتی
یجب ان یزید ویقول المنقول عنه بالتواتر المکتوب فی المصاحف کما فی شرح الکشاف فیخرج شواذ القراءة
ومنسوخ التلاوة والاحادیث الالهیة قوله ونظم تالیف کلماته النظم فی اللغة جمع اللؤلؤ فی السلک وفی
الاصطلاح تالیف الکلمات والجمل مترتبة المعانی متناسبة الدلالة علی حسب ما یقتضیه العقل والاول انسب بالمعنی اللغوی
والمختار اختاره الشارح وقد یطلق علی مطلق الترکیب المفید لاصل المعنی وقد یطلق علی جمع الحروف وقد یستعمل بمعنی اللفظ
قوله علی حسب ما یقتضیه العقل فی الصحاح یحکن علی کل حسب ذلک ای قدره وعدده وکلهم حسب اذا کان مجرورا
بحرف الجر فالسین فیها مفتوحة والا فهی ساکنة وربما تسکن فی ضرورة الشعر علی الوجه الاول قوله فلهذا
اختار النظم علی اللفظ ای لکون جانبی اللفظ والمعنی ملحوظین فی النظم والاعجاز ایضا وقد یقال

انما اختاره عليه احترازا عن سوء الادب اذ المعنى الاصلي للفظ هو الرمي والالقاء وليس
الشعر ليس معنا اصليا للنظم حتى يوجد فيه ايضا ذلك بل متفرع عليه كمعنى التكلم للفظ قوله ولان فيه استعارة
لطيفة اشارة الى كلامه كالدر يحتمل الاستعارة اي يكون مكنية بان تشبه الكلمات في النفس بالدر وتثبت
النظم لها تخييلية وان يكون مصرحة بان يشبه ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر في السلك ويطلق
النظم الموضوع للمشبه به على المشبه ووجه اللطافة اما احتمالها للوجهين على ان يكون قوله لطيفة وصفا
مقيدا او ما في الاستعارة مطلقا من افادة البلاغة بادعاء ان المشبه عين المشبه به على ان يكون وصفا
مادحا او تضمنها تشبيه كلام القرآن بالدر على ان يكون قوله واشارة الخ بيانا بالوجه اللطافة
لا اشارة الى فايدة زايدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف المذكور مفيدا كما في الاول قوله
تغمده الله بغفرانه يقال تغمد السيف اي جعله في غمده اي غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وحفظه من
المكروه كما يحفظ السيف بالغمد قوله من الكتب المشهورة بيان لما فان قلت القسم الثالث ليس بكتاب بل بعض
منه واذا كان من الكتب المشهورة بيانا لما لزم ان يكون هو ايضا كتابا لان افعل التفضيل ههنا اعني
اعظم من جملة ما اضيف هو اليه وهو عبارة من القسم الثالث قلت الكتاب من الكتب بمعنى الجمع وهو ما
يصدق على بعض المص يرشدك اليه قولهم الكتاب الاول في المكاتب الثاني في الالهيات وغير ذلك
وسلم فهو من عموم المجاز بان يراد بالكتاب ما يعم المعنى الحقيقي اعني الكل والمعنى المجازي اعني البعض قوله
ليس اعظم لا من المشهورة وان كان فيه دلالة على ان نفع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتقرر
لذي الخواص والعوام لانه لا يكون ح نصا في المقصود وهو ان الافضلية باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار غيره
قوله من جهة الترتيب فيه اشعار بان انتصاب ترتيبا على التمييز والجهة قد يستعمل بمعنى العلة والسبب وهو المراد
ههنا وقد يستعمل بمعنى الطريقة والطرف كما سياتي قوله فكل مسلم رابتاها دفع لما قيل من ان الترتيب وضع كل شيء
في مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضي افعل التفضيل اعني احسن لم يتصور ان يكون القسم
احسن منها ترتيبا ووجه الدفع ظاهر من كلامه ثم اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما سيصرح به لا يخل بحسن
الترتيب لجواز ان تقع المسئلة موقعها اللايق بها ويكون مع ذلك مشتملة على زيادة خصوصا اذا كان الحسن المذكور
بالقياس الى كتب اخر قوله فعليك بكتب الشيخ عبد القاهر عليك اسم فعل اذا تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء
كما في عليك به كان بمعنى استمسك لان الباء زايدة في المفعول مقوية للعمل كما ذكره الشيخ الرضي ثم كون كتب الشيخ مما
لم يذكر مستورا كان هذا المقال في قوله وانت تعرف مصدق هذا المقال اشارة الى ان الترتيب متفاوت وعوده ومنفعة
كما هو الظاهر الى كون القسم الثالث احسن الكتب المشهورة ترتيبا من قبيل تبيين الشيء بضده كما قيل وبضدها
تتبين الاشياء التعم بان لا ترتيب في كتب الشيخ حيث شبهها بالعقد الانقطاع فيشار ترتيبه لا اليه قوله وهو تهذيب الكلام
وقد يطلق التجريد على بيان المعنى بالكناية كما ان التعريض بيانه بالعبارة وليس هنا كذلك بمعنى فالدم يلتفت اليه ثم التعليل

ان يقول

ان يقول تهذيب الكلام تنقيحه وتطهيره من المعايب والزوايد فكيف يوصف به القسم الثالث مع
اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد والجواب ان هذا بالقياس الى باقي الكتب المشهورة قوله متعلق
بمحذوف يفسره بجعل الفايدة العامة في حذف الشيء ثم تفسيره زيادة تمكنه في العقل لان الشيء اذا ابهم تتطلع
النفس اليه فيكون اوقع فيها قوله ما مؤول بان مع الفعل فان قلت لم اشتهر المصدر بتقدير ان المصدرية
مع الفعل دون ما المصدرية قلت لان ان المصدرية اعرف في ذلك من ما اذ الاخفش ذهب الى انه اسم
يقتضي عايدا اليه غير مختص بالفعل بخلاف ان المصدرية فانها مختصة بالفعل الذي يتفرع المصدر عليه
في العقل وان كان متاصلا عليه في الاشتقاق قوله وهو موصول الخ الموصول اسمي وهو ما لا يتم جزءا الا بصلة
وعايد كالذي واخواته وصلة جملة خبرية وحرفي وهو مؤول مع ما يليه من الجمل بالمصدر كان وما والمصدر
واختلف في لزوم كون صلته جملة خبرية والاكثرون على جواز كونها امرا ونهيا قال الفاضل الرضي والاولى
عدم جواز ذلك قيل ولعل وجهه ان وضع ان المصدرية ان يكون مع الفعل في تقدير المصدر والمصدر لا طلب
وفيه بحث لان الامر والنهي الموصولين بان المصدرية انما يؤولان بالمصدر ماخوذ من المادة التي
تدل على الطلب فاذا قيل كتبت اليه بان قم او بان لا تقم كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام او بالنهي عنه فاذا
جاز التاويل بالصيغة فقط على ان فوات الامر به في الموصولة بالامر عند التقدير بالمصدر كفوات معنى المضي
والاستقبال في الصيغة الموصولة بالماضي والموصولة بالمضارع عند التقدير ثم ان مصدرية ان الخفيفة
من الثقيلة متفق عليها مع لزوم فعل ذلك فيها في نحو والخامسة ان غضب الله عليها اذ لا يفهم الدعاء من المصدر
الا اذا كان مفعولا مطلقا نحو سقيا ورعيا هذا ثم ان هذا الموصول لا يحتاج الى عايد بل لا يجوز ان يعود اليه
لحرفيته كما سبق ثم كون الصلة مبينة للموصول وعدم امكان جعله جزء الكلام الا بها يقتضيان كونهما كشيء
واحد مرتب الاجزاء فالترتيب معتبر بين الموصول والصلة كلا وبعضا بحيث لا يجوز تقدم كل الصلة عليه
لا جزئه الاخير من اجزاء الصلة فيجوز تقدم بعض اجزائها على بعض الا اذا ادى الى الفصل بين الفعل والموصول
الحرفي فلا يجوز اعجبني ان زيدا ضربت لانه مع ما بعده في تاويل المصدر فيطلب اتصاله بما يتصل بالمصدر ويجوز
اعجبني ان اعطيت درهما زيدا وكما لا يجوز تقدم نفس الصلة على الموصول لا يجوز تقدم معمولها عليه لان مرتبة العامل
قبل مرتبة المعمول فيلزم تقدم الصلة على الموصول لان المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء قوله
كتقدم جزء من الشيء المرتب الاجزاء عليه قيل فيه تسامح لان الجزء لم يتقدم في المعروض على الشيء المرتب الاجزاء بل
تقدم بعض الاجزاء المرتبة على البعض الاخر فالوجه ان يقال على ما قيل دانت ضمير بانه اذا قدم في الذكر جزء اللفظ
الذي جزؤه بعد طائفة من اجزائه على باقي الاجزاء لزم تقدمه على ما يتقدمه فيلزم تقدم ذلك الجزء على ذكر
اللفظ ايضا اذ ليس التقدم على اللفظ نفسه الا بالتقدم على جميع اجزائه وههنا كذلك كما تحقق في نظيره الدور المستلزم
تقدم الشيء على نفسه فتوصيف الشيء بالمرتب الاجزاء بيان للواقع واشارة الى منشأ لزوم الفساد وبهذا التوجيه

تبين جواز رجوع الضمير الى الجزء ايضا قوله واذا كان ظرفا او شبهه المراد بالظرف ههنا اسم الزمان والمكان
وبشبهه الجار والمجرور لانه يحتاج الى الفعل ومعناه احتياج الظرف اليه ولان الظرف في الحقيقة جار ومجرور
لكونه بمعنى في ولذا سماه بعضهم ظرفا اصطلاحا او لان كثيرا من المجرورات ظروف زمانية او مكانية فاطلق الظرف
على مجموع المجرورات اطلاقا لاسم الاغلب على المجموع او على المجرور مطلقا اطلاقا لاسم الاخص على الاعم قوله قال الله تعالى
فلما بلغ معه السعي ولا تأخذكم بهما رأفة وجه الاستدلال بالاية الثانية ان المقصود بالنهي اخذ الرحمة
بالزانية والزاني لا مطلق اخذ الرحمة وبهذا المقصود انما يظهر بجعل الظرف معمولا للرأفة مقدما عليها واما وجه
الاستدلال بالاية الثانية فلان الظرف اعني معه اذا لم يكن معمولا للسعي فاما ان يكون جوابا للسؤال كما قال
فلما بلغ الغلام الحليم اعني اسمعيل الحد الذي قدر فيه على السعي قيل مع من فقال مع ابيه كذا ذكره الجمهور وفيه ان ذكر
الجواب قبل ذكر منشأ السؤال مما لا وجه له واما ان يكون حالا من السعي مقدما عليه كما ذكره صاحب الغرايب
اي بلغ السعي مقدما عليه كما يأتي معه وفيه ان المعنى لا يساعده اذ المراد انه بلغ حد ان يسعى مع ابيه في اشغاله
وحوائجه بحيث كان الصحة تنبيها في السعي لا انه بلغ سعيا مصاحبا لابيه اي سعى ابيه على تقدير المضاف في معه
كما لا يخفى على الذوق السليم واما ما اورده على هذا القايل من ان الحال المتوسط بين الفاعل والمفعول انما
هو من المقوم عند عدم القرينة المعينة فلا يرد عليه لان زعم القايل وجود القرينة الحالية اللهم من الحالية عن
فاعل بلغ اذ لا فائدة يعتد بها في قوله معه كما اعترف بالمورد واما ان يكون ظرفا لغوا معمولا لبلغ وفيه
انه يقتضي ان يكون بلوغ الولد والوالد مرتبة السعي معا والقول بان المراد من السعي السن وهو الحبل المعهود المسمى
بالتمييز فلا محذور في اللغوية تكلف لا يصار اليه ثم في الاستدلال على تقدم معمول المصدر بقوله فلما بلغ معه السعي نظر
لان الكلام في تقدم معمول المصدر المنكر والسعي مصدر معرف والفرق ظ لان شرط عدم جواز التقدم على ما ذكره
تأول المصدر بان مع الفعل وهذا انما يتم في المنكر دون المعرف كما تقرر في النحو فلا تقريب كما ذكره قوله والتقدير
تحقق فيه بحث وهو ان تقدير الفعل في الاية المذكورة بان يقال بلغ ان يسعى معه السعي وان كان محتملا لكن تقدير المصدر المقدم
على ان يكون المذكور مفسرا له من فنون البلاغة لان بيان كمال سعيه في مصالح مع ابيه في صراحته يستلزم مقصد في الحذف
ثم التفسير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا لغوا معمولا لبلغ بان يراد معه على ما ذكر في مغني اللبيب مجرد الصحبة على ان
يكون مرادفا عند ملاحظة المعنى المتعلق في المدخول كقولك فلان نشأ مع السلطان اي نشأ عنده لا يراد ان النشو
صادر من السلطان ايضا ح لا يرد ذلك المحذور الذي ذكر في اللغوية بل يكون حاصل المعنى بلغ في صحبة ابيه تحقق الخصال
بلا مفارقة من اوان وجوده الى اوان حد السعي بحيث كان مستكملا في اخلاقه وهذا معنى مقبول قال بعض الفضلاء الحق ان
الراجح في المصدر ان لا يتقدم معموله مطلقا عليه ويجوز رجحانا في الظرف للاختصار صورة ان والتوسع فيه مع ان النحاة جوزوا تقدم
المصدر عليها مطلقا فاذا اقتضت نكتة مقتضية لتقديم معمول الظرف عليه يقدم على البلاغة بلا تكلف لان البلغاء يتعلقون الى
لطف المعنى بعد ان كان له ادنى وجه مساغ في العربية وان كان مرجوحا فاذا وجد ناظر فاعتمد على المصدر فان رايا ففيه تكلف بجعل متقدم

معمولی

معمولي جعلناه معمولة والا حملنا على وجه آخر بحسب اقتضاء الاحوال فظهر ان الاحسن في كلام المصنف
ان يجعل الظرف متعلقا بمحذوف يفسره بعدها وليس فيه نكتة التقديم سوى السجع قوله وليس كل ما أول بما
دفع لما يقال من ان التقدير ضروري لان المصدر مؤول بان مع الفعل واذا كانت مصرحا لا يجوز تقديم
ما في حيزها عليها عند الجمهور فكذا ما هو في حكمه فاجاب بان ليس كل ما أول بشيء حكمه حكم ذلك الشيء
الا يرى ان المأول ههنا وهو ان مع الفعل يدل على الزمان والمصدر ليس كذلك وفيه نظر اذ المناسب
ان يكون المأول بشيء حكمه حكم ذلك الشيء فيما اول لاجله وتأويل المصدر عند العمل لاجله لان حقه ان لا يعمل
لنقصان مشابهة الفعل من مشابهة اسم الفاعل لفظا ومعنى كما تقرر في النحو قوله مع ان الظرف مما يكفيه
رائحة من الفعل ولذا يعمل فيه ما هو ابعد من العمل كحرف النفي واسم الاشارة في قوله تعالى فذلك
يومئذ يوم عسير وغير ذلك واراد بالظرف ههنا الحقيقي اعني الزمان والمكان بدليل انه حكم بوقوع الشيء فيه
وعدم انفكاكه عنه وهو انما يستقيم فيهما لان ما يقع في الزمان والمكان لا ينفك عن مطلقهما وان انفك
عن خصوصهما وانما لم يتعرض لشبه الظرف اعني الجار والمجرور لانه لما ثبت كفاية رائحة الفعل في
العمل في الظرف الحقيقي ففي شبهه المعمول بواسطة الحرف اولى قوله اجرى الظرف مع الاظهار في موضع
الاضمار في قوله ولهذا اتسع في الظروف ليشمل شبه الظروف ايضا وقد مر اطلاق الظرف على شبهه
ومن الاتساع في شبه الظرف عمل معنى حرف النفي فيه عند البعض كما في قوله تعالى وما انت بنعمة ربك
بمجنون اي انتفى بنعمة ربك عنك الجنون ومدلول الضمير كقوله ع وما الحرب الا ما علمتم وذقتم
وما هو عنها بالحديث المرجم اي ما حديثي عنها ثم المراد من قوله مع ان الظرف مما يكفيه رائحة
من الفعل عدم لزوم تأويل المصدر العامل في الظرف بان مع الفعل المسبوق الاشارة اليه من ذلك التأويل
لاجل العمل ولما ثبت الاتساع في الظرف جاز ان يعمل فيها المصدر لما فيه من معنى الفعل بلا احتياج الى
تأويله بالفعل لفظا فان قلت كان القياس ان يقدم هذا الجواب على الجواب الاول لان حاصله منع
لزوم التأويل وحاصل الاول تسليم فلم عكس قلت لان التأويل هو المشهور فلذلك قدم تسليمه هذا
وقد يجعل قوله مع ان الظرف اشارة الى جواز تقديم معمول الظرف على ان المصدر اذا كانت صريحا
وليس بشيء اذ لا تقريب ح لقوله مما يكفيه رائحة من الفعل لان عدم تجويز تقديم ما في حيز ان عليها ليس مبنيا
على الضعف في العمل حتى يصار الى الجواز في الظرف لكفاية رائحة الفعل بل مبناه لزوم تقديم جزء من الشيء
المرتب الاجزاء عليه كما سبق على ان الموجود في الصورة المذكورة نفس الفعل لا رائحته قوله ولهذا اتسع في الظروف
ما لم يتسع في غيرها اما ان يكون ما لم يتسع قائما مقام فاعل اتسع بتضمينه معنى الفعل المتعدي اي اعتبر فيها
ما لم يعتبر في غيرها واما ان يكون في موقع المصدر اي اتسع فيها اتساعا ما لم يعتبر في غيرها قوله وهو الزايد المستغني عنه
في العبارة ح اذ قد ذكر في الباب الثالث من ان الحشو هو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا كما في قوله

فاورثني بجلمة صداع الرأس والقلقا فان الرأس زايد اذ الصداع مغن عنه والتطويل ان يكون اللفظ
زايدا على اصل المراد لا لفايدة ولا يكون اللفظ الزايد متعينا كما في قوله والفى قولها كذبا ومينا فان
الكذب والمين بمعنى واحد فاحدهما لا على التعيين زايد متغير عما بالزايد ليس مناسب لظاهر ما سيأتي اللهم
الا ان يقال الزيادة فيما سيأتي بمعنى الزايد كما يشعر به تمثيله للحشو المفسد بالندى في قوله ولا فضل فيها
للشجاعة والندى كما هو الظ وان كان في عبارة الشارح هناك بعض نبوة عنه قوله ليصح الفرق بينهما في باب
الاطناب اللام في الفرق للعهد والمراد الفرق الاصطلاحي المتعارف من ارباب المعاني وهو الذي ذكرناه
الآن وما ذكره ههنا قبل انما يفيد الفرق بحسب المفهوم لا الصدق فان المؤدي واحد وقد يمنع بان التطويل على
ما ذكر ههنا اخص من الحشو اذ قد اعتبر في الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثاني فالكلام الا في محل الحشو
وليس بتطويل اذ لا بد فيه ان يكون اصل الكلام في محله وخصوصه لا فيه وانت خبير بان المراد بالزايد في الحشو
ايضا هو الزايد على اصل المراد اذ هو المعتبر في الفن فتامل قوله يتوعر اي يتصعب وفي تغيير التعقيد بكون الكلام اه
تنبيه على ان المصدر اعني التعقيد من المبني للمفعول قوله قابلا الاختصار لما فيه من معنى التطويل منقسم الى الايضاح
والتجريد اختار في الاول لفظ القابل وفي الاخير لفظ الافتقار ايماء الى ان الاحتراز من الاول من
اهم من الاحتراز من الاخر اذ اراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل الحشو والايجاز والمساواة وانما انه
قدم في اللف الحشو على التطويل لكونه اهم في مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث وعكس ناظرهما في النشر اهتماما
بذكر الاختصار لان المؤلف مختصر وتلخيص وقدم ناظر التعقيد على ناظر الحشو رعاية للسجع قوله الف مختصرا
انما اختار الف على اختصر مع انه مؤلف اختصاره اشعارا بان ليس مطمح نظره اختصار مصنف السكاكي بل
تاليف مختصر يتضمن ما فيه قوله يتضمن ما فيه جعل القسم الثالث ظرفا للقواعد بناء على ان الالفاظ قوالب المعاني والتضمن
باعتباره ايضا فالمراد يتضمن ما في القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه ههنا فلا يلزم تضمنه المباحث
المذكورة في علم الحد والاستدلال وعلم العروض والقوافي ورفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث
لواحق لعلمي المعاني والبيان كما نبه عليه كلام السكاكي عند شروعه في هذه المباحث قوله حكم كلي ينطبق
ينطبق على جزئياته المراد بالحكم القضية من قبيل اطلاق اسم الجزء الذي يدور عليه الكل وجودا وعدما
عليه وبالانطباق الاشتمال وفي قوله على جزئياته حذف مضاف وهو احكام ومضاف اليه وهو موضوع
وفي قوله ليستفاد احكامها تصريح بذلك المضاف المحذوف واللام فيها لام المال بمعنى التعريف قضية كلية تشتمل على
احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام منها ومعنى اشتمال القضية على احكام جزئيات موضوعها
استخراج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة بجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى حكم فيها بمفهوم موضوعها
على واحد من جزئياته وتلك الاحكام المستخرجة يسمى نتايج وفروعا وتلك القضية يسمى اصلا وقاعدة والاستخراج تفريعا
والمثال ما ذكره الشارح ويمكن ان يجعل الانطباق بمعنى الصدق فلا يكون في الكلام حذف بل في كبرى ينطبق على

جزئياته

جزئياته ح استخدام لانه راجع الى الحكم بمعنى المحكوم عليه لا بمعنى القضية فان كان المراد بالظ ذلك
الا ان قول الشارح فانه ينطبق على ان زيدا قائم يلائم التوجيه الاول فلا يبعد ان لا يرتكب في الكلام
حذف والاستخدام اصلا بان شبه الفروع التي هي النتايج بجزئيات الكلي في اندراجها تحت الاصول
كاندراج الجزئيات تحت كلياتها ثم يطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية استعارة
تصريحية فالمراد باحكامه الاحكام التي فيها وبالانطباق الاشتمال قوله كقولنا كل حكم القي الى
المنكر يجب توكيده قال الشارح في شرح المفتاح قال في الديوان التوكيد بمعنى التاكيد عربية مولدة
واعترض عليه بان عبارة ديوان اللغة هكذا وكده واكده بمعنى ويقال هذه عربية مولدة اي الظ
ان قوله هذه عربية مولدة ابتداء كلام في بيان لغة وكد لا تتمة بيان لغة التوكيد والقرينة عليه
ان صاحب الديوان لم يذكر لغة التوكيد في غير هذا الموضع واقول ذكر في المغرب ان الوكادة بمعنى
التوكيد في غير هذا الموضع ليس بثبت وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح فانه
قوله
ينطبق على ان زيدا قائم اي ذلك القول مشتمل على حكم ان زيدا قائم اذ يصدق مفهوم موضوع عليه
قوله بان يقال هذا الكلام مع المنكر اي فان قلت الكلام مع المنكر اي الملقى اليه ان كان مجردا عن التاكيد
فالصغرى ثم وان كان مؤكدا يلزم من صدق الكبرى تاكيد المؤكد وهو تحصيل الحاصل قلت نختار الثاني
ونمنع لزوم تحصيل الحاصل المحال على ان معنى الكبرى ان كل كلام القي الى المنكر يجب ان يجعل مؤكدا اي
مشتملا على التاكيد حين الالقاء فلا يفيد وجوب لحوق التاكيد الى الملقى حتى يتعين خروجه عنه
ويلزم تحصيل الحاصل في المثال المذكور فتامل قوله فهي اخص من الامثلة تفريع على ما فهم من تعريف
الشواهد وهو وجوب كونها من التنزيل وكلام البلغاء نقل عن الشارح ره انه قال الاخصية بالنظر الى
انه يلزم في الشواهد ان يكون من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كون الامثلة للايضاح
والشواهد للاثبات فامر خارج عرضي حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين يريد ان الاخصية انما هي
باعتبار ان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا بلا عكس كلي لجواز ان لا يكون المثال من كلام من يوثق به
واما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين اذ لو اشترط كل منهما ان لا يقصد الغرض المعتبر من
الآخر مع ما قصد فيه يتحقق التباين الكلي في الصدق ايضا لكن يكون الجزئي الذي يقصد به الايضاح
والاثبات معا واسطة وان لم يشترط كما هو الظ يتحقق التباين الجزئي وهو العموم من وجه الا ان
يراد من قوله يتحقق كذا الصلوح لا ان يذكر له فح يكون الشواهد اخص ايضا ولذا قال ربما لكن تلك الارادة
بعيدة وبقي في قوله اما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات فامر خارج بحيث لو اراد انه خارج من مفهومي
الامثلة والشواهد فلا دخل له في الاخصية فمسلم وان اراد انه خارج عما صدق عليه فلا يفيد في عموم دخلهما في الاخصية لا
المفهومين ايضا معقولا بالعرض على ما تحتهما الا يرى انه لو قيل الكلي اعم من الكلي اخص من الكلي اذ قد اعتبر في الاول قيد زايد

يحمل يتوجه ان يقال ذلك القيد خارج عما صدق عليه فلا دخل له في المقصود فتدبر قوله لم ال العطف على المثبت
ويجوز ان يكون حالا قوله من الالو وهو التقصير يجوز ان يكون لم آل كلام المص على معناه الحقيقي اعني لم
اقصر من غير احتياج الى تضمينه معنى المنع كما في المعدى الى المفعولين حتى يصار الى حذف المفعول الصحاف الاول
وذلك بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا او مصدرا للحال المقدرة اي لم آل مجتهدا او مجتهدا جهدا
اذ يفهم منهما عدم التقصير في الاجتهاد على انه يجوز تنازعهما في تحقيقه والعامل هو الاول ويكون متعلقا بالالو
بحذف الجار اي لم اقصر في جهدي في تحقيقه ولا يجوز ان يكون تمييزا عن النسبة الى الفاعل بان يكون جهدا فاعلا
في المعنى اي لم يقصر الاجتهاد في تحقيقه بناء على انهم صرحوا بان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد لا يكون الفعل
المذكور بعينه بل بما يلائمه في الاشتقاق ويخالفه في التعدي كما اشار اليه السكاكي في قوله معنى طاب عمرو فرجه
طيب الفرح عمرا ومثل ما نحن فيه في قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فان عيونا فاعل للتفجر لا للتفجير اذ الفعل المذكور
اعني لم اقصر انما يلاقي في الاشتقاق للتقصير الذي هو بمعنى الالو لا التفسير للالو وهو مقتضى تلك القاعدة الممهدة هذا
ويجوز ان يتضمن الالو معنى الترك ويكون جهدا مفعوله اي لم اترك جهدا او نقل عن البلقي ان لم آل من الافعال
الناقصة بمعنى لم ازل فيكون جهدا منصوبا على الخبرية بمعنى جاهدا او انا لم يحمل الشارح عبارة المص على هذه
الوجوه بناء على ان تعديته الى المفعولين بتضمينه معنى المنع في غاية الشيوع فكانه صار المجاز المشهور قوله
وحذف هنا المفعول الاول وهو اما كاف الخطاب اي لا امنعك او الامر العام اي لا امنع احدا فيما قوله في جمع
اي المختصر يحتمل ان يكون الضمير للقسم الثالث بل هو اقرب فتامل قوله اضافة المصدر الى الفاعل او المفعول رفع على انه
خبر مبتدا محذوف او نصب على المصدرية او الحالية من الفاعل او المفعول اي هذه اضافة المصدر اليها او اضافة
الترتيب الى ما ذكر اضافة المصدر اليها واراد المص ترتيب السكاكي او مضيفا الى الفاعل او مضافا اليه ثم الظاهر
اضافته الى الفاعل على اضافته الى المفعول لما تقرر في كتب النحو من ان الاول اكثر واولى قوله تقريبا مفعول
له تضمنه معنى لم ابالغ ذكر فعليل اعني رتبته ولم ابالغ ثم ذكر منصوبين اعني تقريبا وطلبا وجعل كليهما مفعولا له للفعل
كما هو الظاهر لكونهما في المعنى واحدا اذ المراد بقوله لغاية تسهيل اخذ المسائل من عبارته وكذا المراد بالثاني فلا وجه
لجعلهما مفعولا لمجموع الفعلين على سبيل اللف كما لا يخفى قوله ولو لم يؤل الفعل المنفي الى قوله بل الامر اه قيل في العبارة ادنى
مساهلة اذ الفعل المنفي ابالغ وهو ليس يؤل بما ذكره بل المؤول المجموع كما صرح به في شرحه للمفتاح فالظاهر ان يقال لو لم
يؤول لم ابالغ واجيب بان الاصطلاح على تسمية لم يضرب فعلا منفيا فلا هل بالنظر اليه وانما هي نسبة الى المعنى اللغوي
ثم ان وجه الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يؤول الخ حتى اذ قد ذكر الشارح في شرح المفتاح وغيره من
كتبه الشريفة ان القيد في مثله قد يتوجه الى النفي فيجوز ان يحمل هذا الكلام عليه مع عدم التاويل بالمثبت كما في لم
اتهم اعزازا واجيب بانه قد تقرر في كتب النحو ان المفعول له انما ينتصب اذا كان فعلا لفاعل الفعل المعلل وزمانه
فيفهم منه ان فاعل الفعل المعلل فاعل المفعول له يجب ان يكون واحدا فلو لم يؤل الفعل المنفي صريحا بالمثبت كترك او نفي

اومايؤدي

اومايؤدي مؤديهما لكان مضمون الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب فلا يصح نصب تقريبا لان فعل
المقرب والانتفاء ليس فعلا له فتعين اعتبار كونه قيد المبالغة اولا ثم دخول النفي عليه ثانيا ويلزم
المحذور المذكور وهذا الجواب بمعزل عن التحقيق لابتنائه على كون القيد مفعولا له منصوبا وقد اشار الشارح
في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه باللام الى ان هذا التاويل جار في كل مقام توجه القيد فيه الى النفي
فالتحقيق الذي لا محيد عنه ان يقال معنى حرف النفي لا يكون صالحا لان يقيد شيء لتضمنه ملاحظة القيد من
حيث كونه موصوفا بتقييده بهذا القيد وقد صرح الشارح في بحث الاستعارة التبعية بان الحروف
لا تصلح للموصوفية بل جميع ائمة النحو والبيان صرحوا بذلك على ان مجرد حرف النفي ضعيف لا يعمل في المفعول له
ولا في الظروف عند جمهور النحاة الا اذا اول بالفعل صرح به ابن هشام في الباب الثالث من المغني فيمكن ان
ان يكون هذا الكلام مبنيا عليه وبهذا التوجيه اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان التاويل بالترك
لا يجدي نفعا لاقتضاء ان يتوجه الترك الى ذلك القيد الزايد كما نقل الشارح عن الشيخ في بحث العطف
على المسند اليه ووجه الاندفاع ان توجه النفي والاثبات الى القيد الزايد وعكسه امران مفوضان الى المقام
غير ان لم ابالغ اذا لم يؤل بالفعل المثبت تعين توجه النفي الى القيد لما عرفت من عدم قابلية معنى الحرف للتقييد
واذا اول يحمل على رجوع القيد الى الاثبات لاقتضاء المعنى ذلك ان اللزوم الذي ذكره الشارح بالنظر
الى المتبادر الشايع والا فالنفي قد يكون راجعا الى القيد والمقيد جميعا كما في قوله ما للظالمين من حميم
ولا شفيع يطاع اي لا شفاعة ولا طاعة وغير ذلك وقد يتوجه الى الفعل فقط من غير اعتبار النفي
القيد واثباته كقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي لم يصروا عالمين يعني ان عدم الاصرار
متحقق البتة مع النظر عن الاتصاف بالعلم وعدمه فظهر لك مما قررته ان القيد اذا لم يكن قيد اللفظ يستعمل
على معان ثلثة وهذا اي ذكره الشارح في شرح الكشاف قوله على كلام فيه تقييده هذه العبارة من الشيخ
مشعرة بان توجه النفي الى القيد فيما اعتبر القيد اولا ثم النفي ولا احتمال في كلية هذه القاعدة نعم لو اعتبر
النفي اولا ثم القيد ثانيا لكان الامر بالعكس قوله وان يقع له خصوصا يحتمل ان يكون الظرف اعني اجزاء البيع
على ان يكون من الافعال الناقصة بتضمينه معنى الصيرورة كما ذكره الفاضل الرضي في امثاله وخصوصا حالا من
حاصا حالا من ضمير يقع الراجع الى حكم النفي اي يصير حكم النفي ثابتا للقيد خاصا به ويحتمل العكس ويجوز ان
يكون على الاول خصوصا نصبا على المصدر باقيا على معناه اي يخص حكم النفي بالقيد خصوصا قوله مثلا اذا قيل
لم يأتك القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع الظاهر ان النسخة اجمعين على الحالية من القوم بمعنى مجتمعين اذ لو كان
مرفوعا كما في اكثر النسخ التي رايناها لكان تاكيدا له فلا يدل على الاجتماع في زمان كما صرح به الشارح في بحث
تاكيد المسند اليه ولو اريد بالاجتماع الاجتماع في اصل الفعل دون الزمان لم يظهر ايضا فايدة رجوع النفي الى القيد
اذ النفي الى خوذ من القيد حاصل من نفس المقيد والا لكان اجمعون تاكيدا لا تاكيدا فلا تفاوت في المؤدى سواء رجع

النفي الى القيد

او الى المقيد فتدبر قوله العقد افرط المص الافراط البيّن وزعم الحر وقابله التفريط وفى المثل الجاهل
اما مفرط او مفرط قوله وتلويحا تحاشيا وتعريضا تا الثانى ذكر الشارح فى البيان ناقلا عن صاحب الكشاف ان التعريض
ان تذكر شيئا تدل على شى لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام الى عرض يدل
على المقصود وسمى التلويح لانه يلوح ما يريده فذكر التلويح فى الثانى والتعريض فى الثالث تفنن منه ثم التلويح حيث
قابل بالاختصار مشعر الى الايضاح والتجريد كما اشار اليه الشارح هنالك قوله الى ذلك المذكور من القواعد
وعبر ناول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور ليصح الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره قوله ولعد عجب
اى اى امر عجيب حسن ووجه الاحسان ما فيه من حفظ الطباخ حيث نسب الزيادة الى حضاليه وشان الزوايد
ان تحذف قوله وسميته تلخيص المفتاح لانه تلخيص اعظم اجزائه قوله اذ لا مقتضى للتخصيص قال بعض العلماء يجوز ان
يكون التقديم التخصيص لتحقيق بان يكون معناه انا اسال الله لا غيرى لان ما النفع لا يصح ان يلتفت اليه غيرى
فضلا عن ان يسال النفع به فيكون المراد احتقار مؤلفه ويجوز ان يكون القصر اضافيا اى انا اسئل لا معارضى و
حسادى من علماء الزمان وكلاهما ليس بشى اما الاول فلان احتقار مؤلفه بحيث يدل على عدم صلاحيته لان
يلتفت اليه غير مناسب لما اسلفه من مدح مختصره وترجيحه على المفتاح الا يخفى واما الثانى فلانه ليس هنا من
يعتقد شركة معارضه وحساده له فى السؤال حتى يحتاج الى التخصيص وتوجيه الحسن وذلك ايضا قوله
ولا للتقوى قيل عليه يجوز ان يكون التقديم لقصد التقوى اشارة الى انه على جلاله الاجابة من الله تعالى لا من حوله
بثم علمه الاجيب سعيه فهو يجتهد باقصى سعه مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتمد على ما بالغ فى وصف مؤلفه
بل الى الله الانتفاع قوله فانه قصد جعل الواو للحال الغرض من جعل الواو للحال ان يكون الجملة قيد الجميع الافعال
من التاليف وما عطف عليه قوله فاتى بالجملة الاسمية ولو اتى بالفعلية لكان العطف اظهر وان اختلفت لحملان ما
فى المضى والمضارعة لقصد استمرار التجدد فى المعطوف الغير المناسب فى المعطوف عليه واعترض عليه بان ما ل
جعل الواو للحال جعل الجملة حالية فح لا حاجة الى الواو ولا الى المسند اليه المقدم بل يكفى ان يقال اسال الله تعالى او
ان قصد الاستيناف اقرب فلا يحصل الغرض المذكور ولا كذلك توهم العطف فى الاسمية كما لا يخفى لا يقال
لم لا يجوز كون الواو للاعتراض لانا نقول وقوعه فى آخر الكلام مذهب ضعيف فان قلت لا يلزم من انتفاء مقتضى
التخصيص والتقوى انتفاء وجه حسن التقديم مطلقا لجواز ان يكون المراد بيان موصوفية المسند اليه بمضمون
الخبر دون وصفيته للجزء كما قيل فى الفرق بين الزاهد يشرب وبشرب الزاهد قلت قوله انا اسئل انما للسؤال
لا للاخبار عن اتصافه به ولو سلم فاى داع الى اعتبار ذلك اذ ليس الكلام فى بيان حال المص به بل فى بيان افعاله
من التاليف والترتيب والسؤال والتسمية قوله حال من ان ينفع قيل اى من المجموع والتقدير اسال الله الانتفاع
كائنا من فضله فالى تبين حيثية المفعول والعامل اسال وليس فيه تقديم ما فى حيز ان المصدرية عليه قوله اى محسبى وكافى
يريد ان حسب بمعنى المحسب وقد سبق بيانه فى اواخر شرح الديباجة ثم المراد من قوله حسبى اما الكفاية فى جميع المهمات حتى فى

اجابة

فى اجابة هذا السؤال وفيه المبالغة او الكفاية فى ذلك وفيه انتظام الجمل كما ذكر العلامة فى اياك نستعين
ان الاحسن ان يراد الاستعانة بتوفيق الله تعالى على اداء العبادة لسلامة الكلام فى قوله فعلى هذا كان
الانسب ليناسب التعليل الذى تضمنه الاستيناف المذكور بان المعلل الذى هو السؤال النفع منه قوله كما صرح
صاحب المفتاح وغيره اى قسم النحو ثم المراد الى النقل فى اللغة ما ذكره المشهور من ان المخصوص اما مبتدأ
والاشارة جزءه مقدم عليه او خبر مبتدأ محذوف قوله عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار الى قوله لكنه فى
الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار تقرير الكلام على ما اشار اليه الشريف فى اوايل بحث الاستعارة من شرح المفتاح
ان يقال ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار لكن لا يصح هيهنا وانما يصح اذا لم يكن فى الحقيقة من عطف
الانشاء على الاخبار لكنه فى الحقيقة انه مثل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن كما يقال زيد
وان كان غنيا الا انه بخيل فالا ولكن ليسا بحرفين بل هما للاستدراك لكنهما واقعان موقع الجزء والخبر مقدر حسب
ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر عين المذكور كما يقول فى المثال المذكور زيد وان كان غنيا الا انه لا يكون
غناه عنده وانما يكون غناه عنده لو لم يكن بخيلا لكنه بخيل وقس على هذا ثم قد كان عن اعتراض لزوم
عطف الانشاء على الاخبار بانه يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الانشاء على الاخبارية
وفيه نظر لتصريح الشارح فى مباحث الفصل والوصل بان المص والسكاكى لا يسلمان ما ذكر بل هو وجه دقيق
حسن اعتبره صاحب الكشاف فى قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الى قوله وبشر الذين آمنوا وهاتيكم انه وبقوله انه
معطوف على انتصار فلا وجه لدفع اعتراض الشارح من طرف المص بما ذكر وليس مراد الشارح المحقق نفى
مثل هذا التركيب مطلقا كيف وقد اشار فى شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى يا ليتنا نرد ولا نكذب
بايات ربنا الى جواز عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام وفى مباحث الفصل والوصل باعتبار القصة
على القصة والتحسين ونص فى اول احوال المسند على جواز ليت زيدا قائم وعمرو منطلق بعطف الجملة الثانية
على مجموع الجملة الاولى فكيف يتصور منه ان يرده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض على المص بهذا الوجه
اندفع ما اورد على الشارح من ان رد هذا التركيب مطلقا غير مستقيم كيف وقد وقع نظيره فى القرآن
حيث قال تعالى ومأويهم جهنم وبئس المصير هذا وقد اجاب الفاضل المحشى عن قول الشارح لكنه فى الحقيقة بان ذكر
جائز فى الجملة التى لها محل من الاعراب وكفاك حجة قاطعة على قوله تعالى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكى اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواب مختصا بالجمل
المحكية بعد القول اذ لا شك من يمسكه فى حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده و
بحث اما اولا فلجواز ان يقدر فى المعطوف فعل قرينة ذكره فى المعطوف عليه اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم
الوكيل او مبتدأ اى قالوا حسبنا الله هو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين كيف يكون ما ذكر
حجة على جواز عطف الانشاء على الاخبار الكلهم الا ان يقال التقدير خلاف الظاهر لكن كون الحجة قطعية يهدم القدر

يحل تامل او يقال بهذا الجهة الزامية والمقصود بها تبكيت الشارح والخطاب في قوله وكفاك متوجه اليه
ولا يمكن للشارح ان يشير الى التقديرين المذكورين او يقال ح لما جوزت التقديرين في الاية فجوز كلام المص ايضا
فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهبه لما كان وجوب تقدير القواعد الانشائية الواقعة خبرا لم يكن عطف
ما اجوده وما افسقه من عطف الانشاء على الاخبار اصلا ولا عطف جملة نعم الوكيل على نفس حسبي من عطف الجملة التي
لها محل من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذي متعلقه جملة انشائية ولا كلام فيه اللهم الا ان يقال مراده
تصحيح عطف الانشائية على الاخبارية ظاهر الكفاية في توجيه التركيب الذي استصعبه الشارح فتامل ورد على
الفاضل المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو من الحكي وما نقل عنه رح من انه لا مجال للعطف ح الا بتاويل بعيد
لا يلتفت اليه وهو ان يقال تقديره وقولنا نعم الوكيل ح لجواز العطف على الخبر المقدم يعني حسبنا وفيه نظر لان التكلف
الذي لا يلتفت اليه فيما ذكر ليس كون المقدر لفظا قولنا بل مجرد ان فيه تقديرا بلا ضرورة داعية فلو عطف
الجملة المذكورة على حسبنا ولا يخفى ان كون الانشائية خبرا لا تعيني التقدير يحسن الحال كلها فتامل ثم الاحتمالات الموجودة
في توجيه التركيب ح حمل الواو المذكورة على الاعتراض والاعتراض وجوز له وهو حسبي انشا كقولنا الحمد لله على راي والعطف
المعطوف عليه لقوله نعم الوكيل قوله وانا اسئل الله وهي جملة حالية لها محل من الاعراب فيجوز عطف الانشائية
وامثال هذا قد كفانا الخطائي وغيره مونتها واذ ليس في ذكره فائدة زائدة عما لخصناه لا نشتغل بتفصيلها وقد
يتخيل الشارح ان هذا التحقيق لوجه العطف وتبيين لطريق التركيب والحق ان الذوق السليم يحكم من عبارته
نوع قدح في التركيب والله اعلم قوله على راي اشارة الى ما قيل ان قوله تع وجعل الليل سكنا بتقدير فعل او عطف على
جملة فالق الاصباح لا بتقدير هو فالق الاصباح قوله او ان الشروع في المقصود في الصحاح الاوان الحين
والجمع اونة كزمان وازمنة والاظهر ان المراد بالمقصود مقصود الكتاب ولهذا ادخل المقدمة فيه مع ان الحاجة
عن مقصود العلم ثانيا قوله الا ان المقدمة اخر في التقسيم لكون مفهومه عدميا وتقدم في البيان لبساطته بالنسبة
الى الشق الاول لاشتماله على اقسام قوله عن الخطاء في تادية المراد لم يذكر قيد يخرج الاحتراز عن التعقيد المعنوي اعتمادا
على المقابلة او على الشهرة او لان ذلك الخطاء في كيفية التادية لا فيها قوله فهو ما يعرف به وجوه تحسين غير الاكثر
تنبيها على جايزة البديع قوله وعليه منع ظاهر يندفع بالاستقراء تقرير المنع ان قوله والا فهو ما يعرف به وجوه
التحسين لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر تقرير الدفع انا تتبعنا مقصود الكتاب ولم نجده غير المقدمة والفنون الثلثة
واعلم ان الشارح يجوز في بعض مصنفاته والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين لم لا يجوز ان يكون شيئا اخر وتقرير الدفع
انا تتبعنا معظم الكتاب ولم نجده غير المقدمة والفنون كون الاستقراء في مثل هذا الموضع محمولا على معناه الاصطلاحي
وهو اثبات حكم كلي لثبوته في جزئياته ورده الشريف بان الاستقراء العرفي استدلال باحكام الجزئيات على حكم الكلي
والمقصود من التقسيم تحصيل الاقسام لا تعدية احكامها الى المقسم اذ لا يحصل ذلك الا بعد حصول الاقسام ومعرفة احكامها وفيه
بحث لانا نجعل الاستقراء دليلا على نفس القسمة فانها من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل اصلا كما هو معروف بل نجعله دليل

الحصار المقسم

انحصار المقسم في القسم وهو من قبيل التصديق المنقسم الى البديهي والنظري وكما ان معرفة احكام الاقسام
وتعديتها الى المقسم لا يتاتى الا بعد حصول الاقسام كذلك حصره فيها قوله والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث
وذلك لان المص قال في الايضاح بعد ذكر المحسنات هذا ما تيسر لي باذن الله جمعه وتحريره من اصول الفن الثالث وبقيت
اشياء يذكرها في البديع بعض المصنفين فمنها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة لعدم كونه راجعا الى تحسين
الكلام البليغ واما لعدم جدواه لكونه داخلا فيما ذكرناه مثل الايضاح فانه داخل في الاطناب ومثل حسن البيان
ومنها ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق وهو شيئان فعقدنا فيهما فصلين ختمنا بهما الكتاب
هذا كلامه ولا يخفى ان فيه نصا على دخول الخاتمة في الفن الثالث لانه جعل ما ذكر في الخاتمة قسيما لما يتعين اهماله بسبب احد
الامرين فتبين بذلك ان ما ذكر في الخاتمة داخل في الفن المتعلق بالبلاغة وراجع الى تحسين الكلام البليغ والا تعين
اهماله وليس راجعا الى المحسنات الذاتية الى العرضية وهو البديع قوله صار كل منهما معهودا فعرف لا يخفى ان اللام
في الفن الاول مثلا لا تكون اشارة الى علم المعاني واللفظ لحكاية الفنون كلها بل الى ما يحترز به عن الخطاء في تادية المراد
مثلا ولما كان الحكم معتبرا في المعاني والتالي بعد العهد اي الفن الاول بحسب ما سبق للفنون الثلثة على نسق
واحد ولم يذكر التعيين في الاول لقرب العهد لما خلا صاحب المفتاح لكان اظهر ثم مبنى الكلام على كفاية الاتحاد النوعي
في العهد والا فالمذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول مثلا وقد يقال بناء على كفاية الذكر التقديري
في العهد الخارجي لما انجر كلامه في اخر المقدمة الى انحصار المقصود في العلوم الثلثة فهم السامع اجمالا بحسب
التعارف بين ارباب التصانيف ان هناك فنونا ثلثة او بما يجري مجراها ليقع كل منها بازاء علم من العلوم الثلثة وقد علم
ايضا ان بعض تلك الفنون يقع اولا بالضرورة الا انه لم يعلم يقينا ان ذلك بازاء المعاني او غيره اذ التقديم الذكري
في بيان الانحصار لا يفيد التقديم في التركيب الا يرى ان الشارح قدم في بيان وجه الحصر ما كان من المقاصد
على المقدمة مع تاخره في الترتيب فافاد المص بذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فعلم بهذا التقرير ان كلا
من طرفي الجملة معلوم وانما المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالمعرفة لازمة في الفن الثالث اذ
الانتساب معلوم هناك بلا شبهة قلت والسند بعد العهد قوله في بيان معنى الفصاحة اشارة الى المراد
بمقدمة الكتاب هي الالفاظ كما صرح به الشارح في شرح المفتاح قوله وانحصار علم البلاغة اي المسمى
بعلم البلاغة او العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بذلك معطوف على بيان معنى
الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة الى علم البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان ان مرجع
البلاغة ماذا او غيرهما قوله ماخوذة من مقدمة الجيش اما منقولة عنها او مستعارة ويمكن ان يكون كل منهما
منقولا من قدم والتاء على ما عرفت في لفظ الحقيقة من الوجهين فيهما ثلث احتمالات وظاهر كلام الزمخشري في الفائق
مشعر بالثاني حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب
وفتح الدال خلف ويشعر كلام المغرب بالثالث حيث قال قدم وتقدم بمعنى ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب وكلام الكشاف

الشارح

يحمول على احد الاحتمالين الاولين قطعا لان المقدمة قد تجعل من قدم المتقدى لان هذه الطائفة لاشتمالها
على سبب التقديم كانها تقدم نفسها او لافادتها البصيرة يقدم من عرفها على من لم يعرفها قوله لما يتوقف
عليه اي شروعا كما صرح به في الختم والا بطل طرده بالمبادي قوله لكونه حده وغايته وموضوعه المراد من
المعرفة مطلق الادراك اعم من التصور والتصديق فيكون في الحد اي التعريف بمعنى التصور وفي الغاية والموضوع
بمعنى التصديق قال بعض الافاضل التمثيل على راي القوم فانهم جعلوا مقدمة العلم بالتفسير المذكور ولذلك جعل
هذه الامور في شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم ونفى التوقف عليها واما على رايه فليس مقدمة العلم
الا التصور بوجه ما والتصديق بفايدة ولهذا طعن الشريف فيه بلزوم ما هرب عنه وهو الاحتياج في توجيه
قولهم المقدمة في كذا وكذا الى تمحل ولم يطعن بلزوم التناقض بين كلاميه كما وهم البعض واما ما ذكره من انه
لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قولهم المقدمة في كذا وكذا والا فلا وجه لمنع كون
التصور بوجه ما مع قرينة مقدمة العلم عنده بمعنى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا قوله الطائفة من كلامه وقال
صاحب الكشاف في اول سورة النور الطائفة الفرقة التي يمكن ان تكون حلقة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة
ما كانها الجماعة الحافة حول الشيء وذكر في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة تطوف بالشيء وتحيط
واقلها اثنان او ثلث وعن مجاهد الواحد فما فوقه وبهذا فسر ابن عباس قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة لانه اسم لقطعة من الشيء واحدا كان او اكثر وقيل لانه مفرد الفرقة [illegible] الجماعة اعني الحافة
فروعي المعنيان فاطلقت على الواحد وعلى ما فوقه وهذا المعنى الثالث هو الانسب بالارادة ههنا والمراد
من الكلام اللفظي لا العقلي كما توهم دفعا للمنافاة بينه وبين قوله في شرح الرسالة وهي ههنا امور ثلثة
بقرينة ما سبق من الامرين مع انه لا احتياج اليه في الدفع المذكور اما على اكثر النسخ وهي الامور الثلثة فقط
واما على بعضها فانما يتقوم مضاف اي دوال امور ثلثة وباطلاق ما هو اسم اللفظ على المعنى تجوزا لكمال
العلاقة بينهما مع ان مذهب الوصف هناك دفع اشكال التوقف فقط لا النظر فيه ايضا وما ذكره كان دفعه
وباطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلق الامور المذكورة واراد دوالها والقرينة في الكل ما سبق من
الامرين وايضا كلامه في شرح الرسالة يكاد ينادي على ان المراد بالمقدمة في قوله ورتبته على مقدمة هو الالفاظ
والعبارات حيث قال رتب كتابه على مقدمة لبيان الامور الثلثة ثم لا يخفى على العارف بصناعة الكلام ان
المراد بالمقدمة في قوله اما المقدمة ففي ماهية المنطق هو ما ذكر اولا بعينه بقرينة اعادة المعرفة لتفصيل ما اجمل والعهد الخارجي
المستفاد من اللام فتعين التاويل في قوله امور ثلثة قال بعض الحواشي اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة عن
الالفاظ يلزم التحريف في التعريف في موضعين فصاعدا احدهما في قوله لارتباط له بها اي بمعانيها اذ المقاصد
انما يرتبط بمعاني تلك الطائفة لا بها انفسها وثانيهما قوله سواء توقف عليها اي على معاني تلك الطائفة والاخر
في قوله وانتفاع بها اي بمعانيها ومعلوم ان ارتكاب التحريف في موضع واحد اعني قوله لطائفة لمعاني [illegible] اولى [illegible]

الرسالة

الرسالة

وهي ههنا امور ثلثة وح ضمير بها راجع الى ذلك المقدر قال والتحقيق ان المقدمتين عبارتان
عن الفاظ الا ان مقدمة الكتاب اعم لانها غير مشروطة بالتوقف وانت خبير بان الشارح نص على
ان مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ كما سبق تحقيقه فلا وجه لما ذكره ذلك القائل مع ان طريق الافادة
والاستفادة لما كانت هي الالفاظ احتج الى ان يقدر مضاف في المواضع المذكورة على ان قوله
سواء توقف كلام اتى به تصريحا بما علم من التعريف ضمنا فلا وجه لجعله من التعريف ويدل على هذا ان الشارح
ابو [illegible] الخلخالي في شرح المفتاح [illegible] به ان التعريف تم بما قبله هذا ام اطلاق المقدمة على الطائفة المذكورة
لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعدم توقف ما قصده من دفع الاشكال مما وقع في اوايل الكتب على ذكر
ولا الى نقل عليه من كلامهم كما لا يحتاج اطلاق الفن مثلا على جزء من الكتاب اليهما مع وجوده على
عليه من نقل الكتابين والله اعلم والقول بان تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما تصح اذا كانت دالة
على الكتاب مقدمة العلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول مما يمنع بانه قد قال مولانا عضد
الملة والدين الموقف الاول في المقدمات واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل بل بعض
المسائل فاذا جاز اطلاق المقدمة على ما ليس مقدمة العلم فلا محذور في اطلاق مقدمة الكتاب على
دوالها واذا تحققت ما تلوناه عليك يتضح اندفاع اعتراض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب
يستلزم ان يكون كل مسئلة من مسائل الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة الكتاب اذ بطلان اللازم
على ان في العبارة قصورا قوله ولعدم فرق البعض اه ان قلت فما يحصل الفرق بينهما قلت المباينة
الكلية لان مقدمة الكتاب على ما سبق مجموع الطائفة التي قدم المؤلف امام المقصود لما يتوقف وان حصل
فيه الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة ان قلت فهل يجوز
اشتمال مدلول الكتاب على مقدمة العلم كلا او بعضا قلت نعم كما هو الظاهر من قول الشارح سواء توقف الخ
ثم وجه اندفاع الاشكالين بالفرق ظاهر اما اندفاع الثاني فلان الظرف بيان المقام والمظروف الالفاظ كما
اشار اليه سابقا واما اندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب فلا يجب ان يكون مدلولها
موقوفا عليه للشروع فيجوز تاخيرها واعترض عليه الاستاد بان هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف
عليه الشروع فان هذه المقدمة مشتملة على بيان غاية العلوم الثلثة كما سبق ثم قال والظاهر ان التعليق ليس
للتوقف فقط بل لمع بيان التوقف وليس بشيء لان ما يتوقف عليه الشروع هو التصديق بان له فايدة
مخصوصة تترتب عليه واما العلم بما هو غاية وفايدة في الواقع فليس مما يكون سعيه مما يعتد به ويزداد
سعيه في تحصيله اذا كانت تلك الفايدة مهمة له كما صرح به المحشي الفاضل في حاشية الصغرى ان قلت فما التعليق
الذي احتاجوا اليه في التفصي عن الاشكالين قلت اما التعليق في دفع الاشكال التوقف فالقول بان المراد
الشروع بالبصيرة اذ هو متعلق على [illegible] وكيف لا والشروع بالبصيرة لما كان يحصل بما ذكر في اوايل الكتب

وبان نقص منه كما اعترف به الفاضل المحشي لم يصدق على الامور المذكور انها يتوقف الشيء بالبصيرة عليه
الكلم الا ان يقال المراد توقف البصيرة على نوعها بحيث يحصل في ضمن فرد كان او يقال المراد
توقف حد من حدود البصيرة ولا شك ان ظهر الحاصل بالاربعة لا يحصل بالثلثة وبالاثنين بالواحد
فان قلت الحاصل بالواحد حاصل بالاثنين قلت ان تحقق الاثنان ذلك الواحد فلا ضرورة لحصول
الموقوف عليه والا فظاهر الحصول فتامل واما في دفع اشكال الظرفية فلعله اراد به ما ذكره المؤذني
في شرح المفتاح من ان في تجريدية والمعنى ان هذه مقدمة تجرد منها هذه الثلثة وتستنبط منها او اراد
بعض افراد الشرط قوله عامتهم اشارة الى الشفاه العقلية لان الزعم في الغالب هو الاعتقاد المخالف
للواقع ثم هو اما حال او مفعول له والمصدرية بعيدة قوله لافادته في ذكرنا الاطناب المراد من الاطناب معناه
اللغوي اعني التطويل والكلام من قبيل التعلق بالمحال كما قيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى قوله تنبئ عن الابانة والظهور العطف تفسيري وفي العبارة اشعار بان مدار تركيب الفصاحة
على الظهور كما ذكر صاحب الكشاف في النجم واما كون معناها نفس الظهور ففيه تردد لان صاحب البيان والكشاف
نقل عن صاحب النقل انها بمعنى البيان والظهور لكن المستفاد من الصحاح عدم الجزم بذلك حيث قال فصح العجمي بالضم
فصاحة جادت لغته حتى لا يلحن وافصح العجمي اذا تكلم بالعربية وافصحت الشاة اذا انقطع لباؤها وخلص
لبنها وقد افصح اللبن اذا ذهب اللباعة وافصح الصبح اذا بدا ضوءه وكل واضح مفصح وافصح الرجل
من كذا اذا خرج منه ثم كلامه وقول الشارح وافصح به اذا صرح يدل على ان المعنى اللغوي امر وجودي
وهو الظهور وفي التفسير الاول اشارة الى ذلك ايضا حيث قدم الامر الوجودي وهو انطلاق اللسان
واخر العدمي اللازم له فايراد الفاضل المحشي هذا المعنى في موضع اثبات ان المعنى اللغوي امر العدمي
محل نظر الا ان يحمل خلصت عطفا تفسيريا للانطلاق بقرينة السياق وكلام الشارح في شرح المفتاح
يشعر بان معناها الامر العدمي حيث قال في تفسير الفصاحة هو من قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت لغته
من اللكنة فجادت ولم يلحن واصله من فصح اللبن اذا اخذت رغوته فذهبت لباؤه قوله يوصف بها المفرد
ذكر في المختصر ان المراد بالمفرد ما يقابل الكلام وفيه تامل لان المص صرح بان البلاغة يوصف بها الاخيرين
فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة محل تردد ثم ان الفاضل المحشي زاد الدليل في جانب المفرد
بلزوم الاحتياج في تعريف فصاحة المفرد الى قيود اخر يحتمل بدونها فاختار التاويل في جانب الكلام
فاورد عليه ان المفرد يتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات كامرء امرء وادا اكى
فالاحتياج المذكور باق ثم اجيب بان المراد بالمفرد هو الكلمة فان اعتبر فيها وحدة اللفظ كما ذكر في
بعض كتب النحو يخرج تلك الاعلام بالمرة والا فالتركيب في الاصل هو المعتبر في الفصاحة وفيه بحث لانا لا نم ان
امرء امرء اذا سمي به كان كل من جزئيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات كان كل منهما بمنزلة الزاي من الكلمة

عند

عند المحققين اذ لا يقصد به في هذا الموضع معنى اصلا نعم ذكر بعض النحاة ان مثل عبد الله كلمتان لفظا ومعنى
المناسب لنظائرهم حتى ينادي عليه تخالف الاعرابين ودعوى الاتفاق على انه كلمة واحدة مكابرة الا ان
المحققين منهم على خلافه قوله وقصيدة فصيحة في النظم القصيدة ماخوذة من القصد لان الشاعر يقصد نحو
يدها وتهذيبها والتاء على ما عرف في نظائره من الوجهين او من القصيد وهو المخ السمين الذي يتقصد اي
يتكسر اذا خرج من قصبة لسمنه فسموها بها كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح والغث للردي منه والتاء للوحدة
وقيل القصيدة من اقصدت الكلام اي اقتطعت قوله كاتب فصيح الكتابة يقال في العرف لانشاء النثر والشعر النظم
قوله ولم يسمع كلمة بليغة واما قول صاحب الكشاف الصيب ابلغ من الصائب فلعلنا ان نقول بعد تسليم كون الابلغ
من البلاغة لا من المبالغة وان جواز استعارة افعل التفضيل من المزيدات كما ذكره الرضي وغيره ان اسنادا
ما بلغ اي الصيب من المجاز العقلي والمراد ان الكلام المشتمل على الصيب ابلغ كما يدل عليه سداد المعنى واتصافه
فقيل عليه الدليل لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم وصف الكلمة عدم وصف المركب التقييدي واجيب بان
المراد بالكلمة هو المفرد بالمعنى المذكور بقرينة السابق فيتناول المركبات التقييدية وفيه ما سبق من ان
عدم اتصاف المركب بل محل تردد وقال الاستاد الصواب في الجواب ان يقال اتصاف شيء بصفة ليس من
خواص ماهية المجردة يوجب اتصاف جزئياته بها فلو اتصف بها المفرد بالبلاغة لا تتصف الكلمة بها لانها من
جزئيات المفرد ولا اختصاص لها بماهية المجردة فلما لم يسمع هذا علم انه لم يتصف بها فصح الاستدلال وليس لان
الفصاحة مثلا ليست من خواص الماهية المجردة للكلمة مع ان الجزئي لا يتصف بها قطعا والمعنى المخصوص غير من
افراد الماهية ليست مقتضاها مع عدم اتصاف الفرد الآخر به ونظائره هذا مما يضيق عنه نطاق البيان
قوله يصير بها لفظا ترتيبها للفظ كما هو جواب لكم بذلك هو المتبع قوله واعلم انه لما كانت الفصاحة لرفع الاعتراض الذي
ذكره بقوله وح لا يتوجه الاعتراض الا ان الانسب ح ان يذكر قوله وكذا كانت البلاغة الى قوله وكان
وكان كل من الفصاحة والبلاغة لها في حيز الشرط الاول ويقول في الجواب جزم بان الفصيح كذا والبليغ كذا
والبليغ كذا اي لا يجيء ثم هذه المقدمة هي التي بنى عليها الشارح الحكم بالتسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص من هو
المناسب للمعنى اللغوي والذي ذكره الشارح فانه تم الدست ثم المراد بالقوانين اللغوية والنحوية والتصريفية
لا البيانية والمراد بالجريان على القوانين الجريان عليها افرادا او تركيبا فلا يكون فيه مخالفة القياس ولا ضعف
قوله وقد علموا ان الالفاظ انما يتعرض للسلامة من مخالفة القوانين في متعلقات علموا مع انها معتبرة في
الفصاحة كما دل عليه جواب لما لان هذا تفصيل لكون اللفظ كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم
واعتبار السلامة من مخالفة القوانين مستفاد من قوله اولا لما كانت الفصاحة الى قوله كثير الاستعمال له
وقيل ولا بد ان ينضم الى قوله وقد علموا وعلم المص ايضا لان علمهم لا يكون سببا لجزم المص ولا احتياج الى ذلك
لدخول المص في جماعة قوله وقد تسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص لا شك في تحقق التسامح بناء على ان الخلوص من الامور

المذكورة ويشعر بان يكون في اللفظ شي منها ثم غير يقال خلص الذهب يخلص خلوصا اي صار خالصا
من الغش وخلصه صفيه ولهذا زيف ابن سينا والرازي تعريف محمد بن زكريا الرازي تعريف
اللذة بالخلاص عن الالم بان الانسان قد يستلذ بالنظر الى صورة حسنة لم يخطر بباله ولم يكن
عالما بوجودها حتى يقال انه بالنظر اليها يدفع ضرر الاشتياق اليه وكذلك يستلذ بادراك مسئلة
علمية وبالعثور على مال عظيم من غير طلب وشوق به الى احدهما حتى يقال ان فيه دفع الم التشوق فالمراد
بالخلوص في تعريف الفصاحة السلامة تسامحا الا ان هذا الوجه للتسامح غير ما بنى الشارح كلامه عليه
حيث بناه على ان الخلوص لازم للفصاحة وقد نقل عنه ره ان وجه كون الخلوص لازما غير محمول لكون
الفصاحة وجودية والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص
انما استعمل في الجملة لقصد المبالغة او ادعا كونها نفس الخلوص ورده الشريف بان هذا الوجه
يقتضي عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين على ما هو المشهور والدعوى المذكورة لا يلتفت
اليها في التعريفات وبجواز صدق العدمي على الوجودي كما في قولك البياض لاسواد وبمنع وجودية
الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلوص انسب بالمعنى اللغوي حيث يقال فصح اللبن اذا اخذت
رغوته وذهب لباؤه وفصح الاعجمي وافصح اذا انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللكنة واجيب
عن الاول بان كتب الادب مشحونة بالتعريف بالمباين لاغراض منها تعريف علم المعاني بالتبليغ كما في
المفتاح والمعترض ايضا سلم التفتيش على جوازه وعن الثاني بان مراد الشارح نفي الحمل التفسيري ولا شك
في عدم جواز حمل العدمي على الوجودي بطريق التفسيري على ما لا يخفى وبان للشارح ان يقول ان
اردت بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم لا ما جعل السلب جزءا من مفهومه ولا شك ان المعدوم
لا يصح حمله على الموجود لاقتضاء الحمل الاتحاد في الوجود على ان فيما ذكره من المثال منعا لانا ان
زيد باللاسواد عدم السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فردا للعدم وان اريد
معنى غيره فهو ليس بعدمي قطعا وعن الثالث بانه لا يخفى على من له قدم في صناعة العربية ان اللفظ
اذا وصف بالفصاحة قيل في هذا اللفظ فصاحة يراد ان فيه سلامة وجزالة وما يؤدي معناه
لا المجرد انه ليست فيه ثقيلة كيت وكيت وان كان ذلك لازما للاول ويرد على الاول ان المجاز انما يرتكب
في التعريفات اعتمادا على ظهور القرينة كما صرح به الشارح والمحشي في المواضع التي من شرحيهما للمفتاح
والامر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتهر ان الفصاحة ما ذا حتى يبنى على ذلك تسامح في التعبير
كيف والذي انها عين الخلوص بالحمل لا يخفى على المنصف عدم جواز مثل هذا المجاز لاخلاله بما قصد
من التعريف وعلى الثاني ان قوله وان صح ان الفصيح هو الخالص يأبى عن حمل الحمل على ما ذكر كما لا يخفى
واما الجواب الثالث ففساده اوضح اذ لا خلاف في جواز العدميات بالمعنى المذكور على الوجوديات

ولهذا

ولهذا اعترض الفاضل المحشي في شرح المواقف على التعريف المذكور للحمل بانه انما يصح في الذاتيات
دون الامور العدمية المحمولة على الموجودات الخارجية كقولك الانسان اعمى اذ ليس لمفهوم الاعمى
هوية خارجية متحدة بهوية الانسان والا كان مفهومه موجودا خارجيا متاصلا كالانسان
واختار ان التعريف الشامل كون المتغايرين مفهوما متحدين ذاتا بمعنى ان ما صدق عليه ذات
واحدة وجواز صدق المفهومات العدمية على الموجودات الخارجية مما لا شبهة فيه على ان تمايقال
الاتحاد في الوجود الخارجي المحقق او الموهوم هو المعتبر في تعريف الحمل ولا ريب في صدقه على حمل العدميات
كما اشار اليه الشريف في حاشية الصغرى قوله لكونه لازما له تعليل للتغيير قوله تسهيلا للامر تعليل
للتسامح وقيل العلة الاولى تعليل للتسامح والثانية تعليل له ايضا بملاحظة التعليل الاول والمعنى
ان التسامح المبني على التغيير باللازم بسبب تسهيل للامر وذلك ان نقول العلة الاولى علة للحكم بالتسامح
والثانية لنفس التسامح ثم وجه التسهيل في التغيير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص عن الغرابة
تحصيل بمطالعة باب من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة القياس تحصيل بمطالعة
مختصر من مختصرات الصرف واما معرفة كثرة الدوران على السنة العرب العرباء فتحتاج الى تتبع تراكيب اعاجم الاعراب
الخلص المنتشرة جدا ولا يخفى ان ما ذكرنا اشبه مما قال بعض اصحاب الحواشي مبنى التسهيل ما تقرر عندهم ان
معرفة الشي باللازم الواضح اللزوم اسهل من معرفته بكنه حقيقته سواء كانت حقيقية او اعتبارية
وفيه نظر لان المقرر عندهم ان الاطلاع على الذاتيات عسر لا ان المعرفة المنبهة من تصوير
الماهية بلوازمها اسهل من المعرفة المنبهة من تصورها بذاتياتها نعم لو كان المعنى على ان الاطلاع على الذاتيات
عسير فلذا اكتفى المص بالتعريف باللازم لتم ما ذكر الا ان المتبادر يشعر بان المص وقف على ماهية الفصاحة
من اطلاقهم الا انه تسامح في التعريف تسهيلا للامر على الطالبين وكم بينهما قوله لا كالمخالفة الراجعة
الى اللغة المراد من اللغة العرف اذ قد يطلق عليه ايضا كما سيظهر وانما لم يتعرض لمرجع التنافر لانه لا دخل
له فيما قصد لكونه في المفرد والكلام واحدا وسلامة يحسن قوله كانهما حقيقتان مختلفتان يحتمل
السببية بان يكون الاتحاد في الحقيقة مجزوما به ووجه الكون المذكور كما هو الظاهر من كلامه ههنا اوتغير
السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون مترددا ثم قوله
لتعذر جمع الحقايق المختلفة لا ينافي ما ذكره ههنا لان معناه ان جمع الحقايق المختلفة متعذرة فكذا في
حكمها ولان الكلام هناك في فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلثة
والبلاغة من قسميها المعان محصولها قيل الظاهر ان يقول لمعنى محصوله اذ لا تعدد لبلاغة اللفظ اللهم
الا ان يراد جزئيات البلاغة ولا احتياج الى ذلك اذ لا بعد في ان يقال البلاغة لمعان وتغيير بتغيير ما
يكون محصولها الكلام ومرجعه شيئا واحدا قوله ولا يوجد قدر مشترك هذا عذر لعدم تعريف مطلق الفصاحة

ايضا ومعناه انه لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك فلا يرد ان المشترك لفظيا
ويوجد بين معنييه قدر مشترك كالجسمية والجوهرية في العين مثلا قوله لان اطلاق الفصاحة اه تعليل لقوله
ولا يوجد قدر مشترك ودفع لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا وقوله ولا يخفى توضيح لتعذر تعريف المطلق في
المشترك اللفظي بمثال جزئي للاستدلال على الدعوى الكلية به اذ لا احتياج الى الاستدلال لان تعرف
المطلق فيما لا مطلق فيه فتأمل قوله نظرا الى الظاهر يحتمل ان يكون ترددا في ذلك ويحتمل ان يكون جزما بعدمه
وان كونه مشتركا لفظيا مبني على الظاهر واعلم ان المراد بتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد تعذر
ان تعريف الشيء على وجه يعرف منه تمام حقيقة كل من مختلفي الحقائق الا انه يتعذر التعريف بوجه يندرج
تحته مختلفان الحقيقة لوجوب اندراج الانواع تحت تعريف الجنس والشارح اراد تعذر مطلق الجمع ولهذا
قيد بقوله لا يوجد قدر مشترك بينهما ولو ترك هذا القيد وحمل تعذر الجمع على الوجه الاول كان انسب بقوله
على وجه يخصه ويليق به لكان اظهر فتأمل قوله مطلق العين في اطلاق المطلق على المشترك اللفظي بالنسبة
الى معانيه لا يخلو عن تسامح قوله وح لا يتوجه الاعتراض قيل فيه تسامح لان الاعتراض على قوله فيقول لكل واحد
منها تعريف صفة اه بملاحظة قوله لم اجده لا على هذا الاعتراض اورده خطيب اليمن على المص في حاشيته
والجواب للمص نفسه قال بعض اصحاب الحواشي يتوجه اشكال وهو ان عبارة الايضاح هكذا للناس في تفسير
الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة لم اجد فيها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق
بين كونه الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم هذا كلامه ومقتضى هذه العبارة كما ترى
ان تعريف اقسامهما بهذا الوجه لم يكن مفهوما من كلامهم بطريق الاشارة ايضا وح فقوي الا شكال
على توجيه الشارح المحقق لانه اذا كان ذلك مأخوذا من اطلاقاتهم واعتباراتهم كان مفهوما
من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي الاشارة فوجب المصير الى جواب المص من ان المراد ان ليس
المعهودة تم كلامه ويجيء من المص ما يؤيد الاعتراض والجواب عندي في غاية الوضوح بعون الملك
السبوح لان المستفاد من عبارة الايضاح ان الاقوال التي ذكرها الناس في تعريفهما وبلغت المص لا يصلح
لتعريفهما ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف اه ولا ينافيه فهم ما يصلح للتعريف من اطلاقاتهم و
استفادة الفرق من اعتباراتهم وان لم يعبر عباراتهم المذكورة في صدد التعريف وهذا ظاهر جدا قوله
فالفصاحة الكائنة في المفرد اشارة الى ان الظرف اعني في المفرد مستقر صفة للفصاحة وانما لم يقدر
المتعلق نكرة مع تصريحه في شرح المفتاح بان المعرف بلام الحقيقة كالمعهود الذهني في حكم النكرة لان القياس
وان اقتضى ذلك على ما زعم لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود الذهني واورد عليه ان الظرف
لا دلالة على تقدير متعلقه معرفة فتقديره معرفة تقدير امر لا دليل عليه وايضا يلزم ح حذف الموصول مع بعض
الصلة في السعة والجواب عن الاول ان تقدير المعرفة ناش من المقام كما يظهر من كلام الفاضل المحشي

لا من

لا من دلالة الظرف وعن الثاني بان المتعلق المقدر بمعنى الثبوت لا الحدوث لما سبق الاشارة اليه في مباحث
الحمد من ان الظرف يكفي للعمل فيه رائحة الفعل فيعمل فيه اسم الفاعل بمعنى الحدوث ايضا فاللام فيه حرف تعريف
كما في المؤمن والكافر لا اسم موصول ثم الحذف تدريجي لا دفعي فيحذف اللام ثم المدخول كما سبق مثله في صدر
من انعم به فان قلت لم لا يجوز ان يكون في المفرد ظرفا لغوا متعلقا بالفصاحة جاز وان كان متوغلا باللام
الا انه لا ينافي الاعمال في الظروف قلت لما ذكر الفاضل المحشي من انها ليست بمعنى المصدر فان قلت الفصاحة
وان لم يكن بمعنى المصدر الا ان معناها الاصطلاحي هو الخلوص فليجز العمل باعتباره فانه ليس بابعد من اعمال
الضمير الراجع الى المصدر في الظرف قلت ليس ذلك معناه مطلقا بل باعتبار اضافته الى المفرد فلو عمل بذلك
الاعتبار لكان المعنى خلوص المفرد واعتباره في المفرد ولا يخفى ركاكته فان قلت فليجز عملها باعتبار تضمنها
معنى الحصول والكون كما جوز عمل النبأ في قوله تعالى وهل اتاك نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب والحديث في
قوله تعالى وهل اتيك حديث ضيف ابرهيم المكرمين اذ دخلوا قلت ان كان المراد من تضمن معنى الحصول الكون
مجرد الاتصاف به ولو في الذهن لم يكف في العمل والا جاز اعمال زيد ورجل في الظروف وان كان انتهاءه
منه باعتبار نسبته الى محله وموصوفه فتلك النسبة اما بدلالة اللفظ عليه او بحالة واما باعتبار العقل فقط وكونها
ملحوظة كما نبهت عليه والاول مسلم كما في الامثلة حيث نسب النبأ الى الخصم والحديث الى ضيف ابرهيم بالاضافة
لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها لا بحسب اللفظ ولا بحالة مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة الى
الامثلة المذكورة قطعا فتأمل قوله ومخالفة القياس اللغوي انما يقل ومخالفة القياس الصرفي وان كان
المراد ذلك ايما الى ان مناط القياس الصرفي استقراء اللغة قوله حتى لو وجد في الكلمة شيء منها اشارة الى ان
المعنى على السلب الكلي لا على رفع الايجاب الكلي وهذا نقل عن الشارح انه لو اعاد من قوله والغرابة و
مخالفة القياس لكان احسن قوله يوجب ثقلها على اللسان الثقل بكسر الثاء وتحريك العين ضد الخفة وهو مصدر
وبتسكينه الحاصل بالمصدر والاول هو المراد هنا قوله الهعخع هو بكسر الهاء وفتح الخاء المعجمة وكسر هاء نبت اسود
وفي تكملة الصحاح ان الرواية تركتها ترعى الهعخع بضم العينين المهملتين بينهما هاء وبالخاء المعجمة وقيل انما هي
الخعخع بخائين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين والهعخع لم يذكر المص في مثال التنافر ما هو في النهاية لانه
اذا ذكر الادنى للاحتراز عنه فما هو في النهاية ينبغي ان يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف العكس
وهكذا في الغرابة قوله جمع غديرة وفي التلخيص الغديرة القبضة من الشعر ويقال الشعر الذي يقع على وجه المرأة
من مقدم رأسها غديرة لانها غودرت اي تركت فطالت كما يقال لها عقيصة وقصابة بضم القاف وتشديد
الصاد لانها تدورت فصارت مثل العقيصة قوله والضمير عائد الى الفرع في البيت السابق وهو قوله
وفرع يزين المتن اسود فاحم • اثيث كقنو النخلة المتعثكل • وقد يروى غدائرها فالضمير راجع الى الجبهة
ثم الفرع الشعر التام وفي الصحاح هو مصدر الافرع وهو التام الشعر وهو مجرور معطوف على جيد في قوله

شعر تصدى وتبدى عن اسيل وتتقى ٭ بناظرة من وحش وجرة مطفل ٭ والمتن الظهر و
اسود صفة الفرع وكذا فاحم وهو الشديد السواد كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا … في التلخيص
من اث النبات يؤث اثاثة اي كثر والتف والقنو كباسة النخل وهي فيها بمنزلة العنقود في الكرم
والمتعثكل بمعنى كثير العثكال بكسر العين صفة القنو والعثكال وكذا العثكول بضم العين الشمراخ و
هو ما عليه البسر من عيدان القنو يقال تعثكل القنو اذا كثرت شماريخه وتفسير مفردات البيت الاول
ان الصد والاعراض الغير الى الحبيبة والابداء الاظهار والاسيل صفة الخد حذف الموصوف لدلالة
الصفة عليه يقال رجل اسيل الخد اذا كان لين الخد طويله والاتقاء التحفظ والناظر العين والوحش جمع
وحشي وهو حيوان البر والمراد به هنا الظباء ومن في قوله من وحش وجرة اما للتبعيض والمضاف محذوف
اي من نواظر وحش وجرة او لتجريد الاتصال بلا احتياج الى حذف بل يعتبر تشبيه الحبيبة بوحش وجرة
ووجرة موضع قال الاصمعي وجرة بين مكة والبصرة اربعين ميلا ليس فيهما منزل فهي مرب للوحش اي مجمع
والمطفل التي لها طفل ووجه تخصيصها بالذكر ان نظرها الى طفلها بالعطف والشفقة وهي احسن عيونا في تلك
الحال منها في غيرها قوله الى العلى جمع العليا بضم العين والقصر تانيث الاعلى قوله جمع عقيصة ويحتمل ان يكون
جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهمة ورهام صرح به في الصحاح وقول المحشي العقاص جمع عقيصة
بفتح العين وسكون القاف خطا اعتمر على شاهده وقد يروى بدل العقاص المداري وهو جمع مدرى وهي حديدة
ذات اطراف يذري بها الطعام وتسمى الكدس والمراد بها في البيت المشط وفي التعبير بالمداري مبالغة لكثرة
قوله وهي الخصلة المجموعة الخصلة بالضم العقيصة من شعر فقوله المجموعة من الشعر كاشفة لها وفي اساس
البلاغة ومجمل اللغة ان العقيصة خصلة ياخذها المراة من شعرها فتلويها ثم تعقدها حتى يبقى التواؤها
ثم ترسلها ثم سكون العين وتخالفه في الشعر لكن الفتح اجود كذا في التلخيص يعني ان ذوائبه مشدودة
على الراس بخيوط فان قلت من اين يفهم هذا الشعر من البيت قلت يفهم من مستشزرات خصوصا اذا قرئ
على صيغة المفعول ويفهم ايضا من العقاص لان العقيصة شعر ذات عقاص وهو الخيط الذي يعقص
به اطراف الذوائب كذا في المجمل وفي التلخيص العقص خيوط يفتل بسواد ويوصل بها الشعر وهي القرامل
واحدها عقاص وقول الشارح المجموعة دون المجتمعة يشعر بما ذكر وبالجملة العقاص على تفسير الشارح هي
الغدائر بعد ان شدت لا غير فظهر بهذا التوجيه ان ما ذكره الاستاد من ان المراد بالشعر في قول الشارح
وذلك الشعر ينقسم اه غير الذوائب فيكون جميع شعره اربعة اقسام قسم مشدود على الراس بخيوط لانه لكثرته
لا يحاط بخيط واحد وثلثة اخرى غاب احدها في الاخرين ليس بشئ والعقاص على ما ذكره داخل
في المرسل او في المثنى على تفسير الشارح فلا يكون قسما رابعا بل الظاهر ما ذكره البعض من ان المراد ان شعره
ينقسم الى ثلثة اقسام لا غير وان العقاص هي الذوائب بعد ان شدت كما سبق هكذا يجب ان يفهم من كلام الشارح

ره

29

ره وحمل العبارة على ما يتبادر منه من غير ضرورة وهم نعم يجوز على تفسير الاساس والمجمل ان يجعل الشعر
اربعة اقسام بان يراد بالغدائر المستشزرات الذوائب المشدودة وبالعقاص الملتوية ومن الشعر
والمرسل غير مما تكن الكلام في بيان مراد الشارح قوله والغرض بيان كثرة ولهذا جمع العقاص
مع افراد المثنى والمرسل تنبيها على ان العقاص مع كثرتها كانها تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من
جهة كثرتهما كانها تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من جهة كثرتهما قوله ثم بعضهم الى قوله ثم ان ذكر
ذلك الثقل للراء هو الحق الى ثم المشهور ان الحروف المهموسة هي ستشحثك خصفة والمجهورة ما عداها و
يجمعها ظل قو ربض اذ اغزا جند مطيع والشداية حروف اجدك قطبت والرخوة ما عداها وما عدا
حروف لم يروعنا وهذه الحروف تسمى الحروف المعتدلة بين الرخوة والشديدة واختار صاحب المفتاح
ان المجهورة هي الحروف المجموعة في قولنا قد كاترحم وبطا ب فالنزاع في الكاف والتاء ووجه
الضبط مذكور في اول بحث المجاز في شرح المفتاح للشريف وسنذكره انشاء الله تعالى قوله وهو سهو لان
الراء المهملة اه يعني لو كان منشاء الثقل ما ذكرت لكان مستشرف ايضا ثقيلا مع انك معترف
بعدم ثقله ولو منع عدم التنافر من مستشرفات لكان ما ذكره الشارح ابطالا لامر زايد وفي شرح الايضاح
لشمس الدين الكشاري انما لا يوجد الثقل في مستشرف لان الراء المهملة وان كان من المجهورة
الا ان لمجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة ازالة الثقل الحاصل من توسيط الشين بين
ما ذكر هذا وقد اجاب بعض الحواشي ايضا بان مراد هذا القائل ان الثقل ناش من اجتماع الشينين
مع التاء والزاء يعني ان منشاء الثقل هي اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك هو الذوق
يرشدك اليه قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة وفيه نظر لان تعين
الراء الحروف المذكورة بيان انواعها الغوص على ما ذكره هذا المجيب كما لا يخفى على الذوق السليم والى المتفق
منه ما ذكره الشارح المحقق قوله قال ابن الاثير هو الامام الفاضل الوزير ضياء الدين ابو الفتح
نصر الله بن محمد بن محمد الموصوف بابن الاثير صاحب المثل السائر والشجى هو الحزن قوله ومن البعيده البعيدة اه
ما هو بخلافه اضافة الضمير الراجع الى المخرج لفظيه ولهذا دخلت اللام المضاف ثم من قبيل العطف
على معمولي عامل واحد لا على الطريق السابق كما في قولك رايت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا لان
قوله ومن البعيدة عطف على قوله من القريب المخرج وقوله ما هو بخلافه على قوله غير متنافر ومثله سايغ ثم
ثم ان الضمير في قوله بخلافه راجع الى غير المتنافر لا الى المتنافر بدليل ان قوله مثال للمتنافر لكن لا يكون
هذا دليلا على الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس التنافر بسبب بعد المخارج بل يكون دليلا اخر على الجزء الثاني
وهو ان ليس ذلك بسبب قرب المخارج ودليل الاول يستفاد من قوله بخلاف علم حيث وجد فيه البعد بلا تنافر فافهم
لكن القول بان نحو الم اعهد قسم غير متنافر وقوله ملع متنافر مما لا يخلو عن اشكال قوله كلمع اي امرع اي اسرع

قوله الى سلامة الذوق وهو حالة وجدانية يدرك بها الشيء ولا يمكن التعبير عنه قوله وقد سبق الى بعض
الاوهام القايل بذلك هو الزوزني قوله لا تجب انتفاء الكل هكذا وجدنا عبارة الشرح في اكثر النسخ
وفي بعضها انتفاء وصف الكل والظاهر ان لفظ الوصف سقط في النسخة الاولى من قلم الناسخ للشرح
او من قلم للنسخة التي وقعت في نظر الشارح لكن ينبغي ان يحمل كلام المؤيد ايضا على ما ذكر بتقدير
المضاف اذ لا يلتزم عاقل كون فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد
لا وصف جزئها يويد النسخة الاولى وان الشارح حمل كلام المؤيد على ما يتبادر منهما اذ ليس في كلام المؤيد
على النسخة الاخرى لا فصاحة الكلمة وصف لجزء فصاحة الكلام بل انها وصف لجزء الكلام وانما هو على النسخة
الاولى حيث اراد فيه بالجزء نفس الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام في انه لا يلزم من انتفاء
فصاحة الكلمة انتفاء فصاحة الكلام فيجب ان يريد بالكل تلك الفصاحة ليتم التقريب قلت يحتمل ان
يقال قوله لان فصاحة الكلمة ماخوذة ابطال للاصل وقوله وفصاحة الكلمة جزء من مفهوم فصاحة
الكلام ابطال للتاييد وبه تم ابطال التاييد واما قوله لا وصف لجزئها فمعناه ان ما ذكر من التاييد
انما يتم اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام وصفها ليست كذلك لان المؤيد ادعاه
وبنى عليه التاييد وهذا وان كان لا يخلو عن نوع تكلف لكن يجب المصير اليه صونا لكلام العاقل عن اللغو
وحملا للمؤمن على الصلاح قوله والقياس على وقوع الى قوله لانه ثم عود الى ابطال الاصل بابطال
ما قيس هو عليه وانما وسط بيان التاييد من جهات فسادا والاصل لشدة اتصاله بما يليه ثم الضمير في قوله لانه
ثم راجع الى وقوع معرب غير عربي في الكلام العربي وما يتوهم منه بناء على الاستبرق في القرآن العظيم مع
انه فارسي والقسطاس مع انه رومي والمشكات مع انها حبشية فمحمول على توافق اللغتين كالصا بون
والتنور ولما لم يخل هذا المنع عن ضعف لما صح النقل عن فحول الصحابة والتابعين بوقوع العجمي فيه
واتفق النحاة على وجود العجمة في ابراهيم ونوح بادر الى التسليم واشار الى ان خروج الكلام المشتمل
غير العربي عن العربية ثم والي ان معنى قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا عربي الاسلوب والنظم على
ان الضمير في انزلناه قد يرجع الى السورة باعتبار كونها قرآنا واطلاق القرآن على بعضه شايع
ثم تنزل وسلم معنى الاية عربي الكل لا الاسلوب والنظم فقط لكن ادعى انه محمول على التغليب كما جاء في صيغة
بالعربية على سبيل دفع بان الفرق ظ لان فصاحة الكلمات كلها شرط في فصاحة الكلام دون عربيتها في
عربية وما استشعر ان يقال انما اشترطوا فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام بمعنى المركب التام والمركب مطلقا
واما اشتراطهم فصاحتها في فصاحة عدة افراد الكلام مسماة بعلم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت فقال
وعلى تقدير تسليمه وبهذا الاخير تم الكلام وسقط الاحتياج الى بيان خروج السورة عن الفصاحة
باشتمالها على كلمة غير فصيحة في ابطال ما سبق الى بعض الاوهام واعلم ان قول الشارح على تقدير تسليم لا يجوز
ان يتعلق بيلزم لاقتضاء لكن الصدارة كما تقرر في موضعه فينبغي المصير الى الحذف والتقدير يقول لكنه يلزم

والاستدراك

والاستدراك بالنظر الى المسلم فالحاصل وعلى تقدير السورة التسليم نقول لا يخرج وربما
يقال انهم انما اشترطوا في فصاحة الكلام كون كل كلمة من كلماته فصيحة والكلام يشمل السورة تماما
بل القرآن فقوله في توجيه المنع الاخير واما اشتراطهم الى قوله فغير ثابت لم يكن الشارح
اجاب على سبيل التنزل قوله مما يعود الى نسبة الجهل او العجز لانه تعالى لو كان عالما بعدم فصاحة ما اتى به
ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم الثاني وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد الفصيح لكنه لم يورده لزم الجهل
في الاول والسفه في الثاني وهو نتيجة الجهل على التقديرين واعترض عليه القوشي بان اختيار الثالث
ونمنع لزوم السفه بجواز ان يختار غير الفصيح بحكمة لكون الدلالة على المعنى المراد اوضح من دلالة
الفصيح او غير ذلك مما لا نطلع عليه قال وعرفته قال الشارح فاحسن وقد يجاب بان القرآن انما اتى
معجزة وتصديقا للرسول عم والاعجاز انما هو بالبلاغة المشروطة بالفصاحة فوجود كلمة غير فصيحة
موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز اتفاقا الموجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا وهذا الجواب
ليس بتام لانه مبني على ان فصاحة الكلمات لازمة في فصاحة الكلام مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا وربما يقال
مع ان الكلام على تقدير تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة بعدم فصاحة كلمة منها قوله غير
ظاهرة المعنى بغير للوحشية كما سيصرح به وغير بمعنى لا ولهذا اتت ظاهرة قوله ولا مانوسة الاستعمال
اعاد النفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان النفي متعلق
بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو عدم ظهور المعنى وعدم مالوفية الاستعمال المخلين بالفصاحة
بالنظر الى الاعراب الخلص من سكان البوادي لا بالنظر الى المولدين قوله على ذي جنة الجنة الجنون
كقوله تعالى ام به جنة والجنة الجن ايضا كما في قوله تعالى من الجنة والناس وكلا المعنيين جاير الارادة
وفي بعض الروايات ذي حية قيل وهو المحفوظ في نسخ الصحاح تصحيحا والمعنى اجتمعهم على اجتماعا
على من لدغته الحية وقال الاستاد رواية الفالق يدل على ان العبارة هي الاولى لان عصر الابهام
والاذان في الاذن انما يكون للمجنون عادة والجواب ان المعنى انهم يفعلون ذلك للعلم انه حي ام ميت
وربما يدعى ان رواية الفالق يدل على ان العبارة هي الثانية لان عصر الاذان والابهام في
في الاذن غير معهود في المجنون بمعنى ذي الجنون كما لا يخفى على المنصف نعم لو اريد من ذي جنة
الذي مسه الجن اي المصروع لكان له وجه في الجملة الا انه خلاف ما حمل ذلك القايل عليه العبارة قوله
هاجت به مرة في الصحاح هاج الشيء يهيج هيجا وهيجانا اي ثار وهاجه غيره يتعدى فان جعل هاجت
من اللازم فالظرف لغو والباء للتعدية اي هاجته مرة او بمعنى في اي هاجت فيه مرة او مستقر
حال من فاعل هاجت اي هاجت مرة ملتبسة به قدمت على ذي الحال لكونه نكرة وان جعل من المتعدي
فالباء زايدة في المفعول على ما هو القياس ثم المراد بهيجان المرة كونه مغمى عليه تعبير من المسبب بالسبب

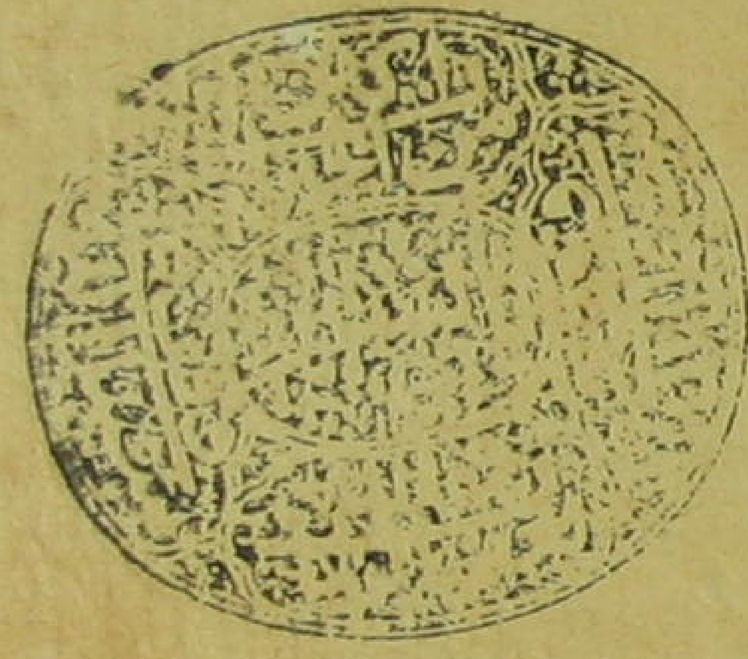
فوثب عليه الوثوب الطفرة والوثوب القعود ايضا في لغة حمير كذا في الصحاح فالظاهر ان المراد ههنا
المعنى الثاني اذ لا معنى للاول ظاهرا مع احتياجه في تعلق عليه الى تضمين معنى الاجماع قوله فان قلت من
الافلات وهو التخرج قوله وعليه وحاجبا ازججا معطوف على واضحا في البيت السابق وهو قوله شعر
ازمان ابدت واضحا مفلجا ٭ اغر براقا وطرفا ابرجا قيل ازمان اسم امراة ورايت في حواشي شرح ابيات
الايضاح بخط جدي مكتوبا هكذا او الكساء اولا ازمان ابدت وذكر ان ازمان اسم امراة والظ
ان ذلك وهم منه فان ازمان منصوب على الظرف كايام في الرواية الاخرى وابدت مسند الى ضمير يعود
الى الازمان او الايام مجازا او الى ضمير الحبيبة حقيقة تم كلامه اقول رواية الايام بدل على ان
ازمان جمع زمان لا اسم امراة الا ان جعله منصوبا على الظرفية وارجاع الضمير اليه مجازا خلاف
الظ لما سبق في شرح الديباجة من ان المحققين على عدم ارجاع الضمير من الجملة المضاف اليها
الظروف على ان الانتصاب المذكور انما يصح اذا وجد في القصيدة ما يصلح عاملا في الظرف وهو غير
معلوم ولو جعل ازمان ح مبتدا وابدت خبره كما في تمرة خير من جرادة لكان اقرب والواضح
السن وان بدت اصولها كذا في التلخيص وفي الصحاح الفلج تباعد ما بين الثنايا والرباعيات والاغر
الابيض ومن التبعيضية مقدرة اي اغر من كل غراء وهو المناسب لمقام المدح لا التجريد كما لا يخفى
مع شيوع حذفها في الطرف العين والابرج من البرج بالتحريك في التلخيص البرج عظيم العينين وحسنهما من
باطن وفي شرح الابيات البرج الشدة في السواد وشدة البياض والمقلة بياض العينين مع سوادها
وقد يستعمل في الحدقة قوله مع قنعا سطولا اشارة الى غير مزجج قيل حق العبارة ان يقول مرقعا
مقوسا لان الزجج دقة الحاجب واستقواسه كذا في الاساس ويؤيد ذلك ما قال حسان بن ثابت
رضي الله في مدح رسول الله صلعم بعينين دعجاوين من تحت حاجب ٭ اشم كمشق النون من خط
كاتب ٭ فان التشبيه بالنون المشوقة اي المكتوبة انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس اقول ما ذكره
الشارح موافق لقول الجوهري حيث قال الزجج وطوله وكلام ابن هلال في التلخيص حيث قال
فان طالا اي الحاجبان ودقا واحتدا الى مؤخر العين فذلك الزجج والتابيد بقول حسان فقط
لانه انما يتم اذا جعل كمشق النون صفة كاشفة لا قيد للزجج ولا صفة للحاجب وبالجملة قوله
فان التشبيه بمشق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس مسلم الا ان اعتباره في الحاجب
كاف ولا حاجة لذلك الى اعتباره في الازج كما لا يخفى هذا وقال ابن الانباري البرج طول
امتداد الحاجبين مع وفور شعرهما قوله اي كأنيف السريجي اي كالسراج بيان لحاصل المعنى
وتحقيق العبارة عليه على وفق القاعدة ان يقال فعل قد يجيء لنسبة الشيء الى اصله نحو تممه
اي نسبه الى تميم فسرج بمعنى منسوب الى السريجي او السراج اي بالمشابهة فوجه التخريج هذا وجه البعد

ان مجرد

مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فاخذه منهما بعيد وقد يخرج على ان فعل يجيء بمعنى صيرورة فاعله كما
لقوس اي صار كالقوس وبمعنى صيرورة فاعله اصله نحو عجزت المراة اي صارت عجوزا وبمعنى صيرورة
فاعله ذا اصله كورق الشجر اي صار ذا ورق فمسرج على الوجه الاول بمعنى الصاير مثل السريجي
ذا السراج وعلى الثاني الصاير احدهما على معنى التشبيه اي مثل احدهما وعلى الثالث الصاير ذا سراج
فهو مختص بالتخريج الثاني ويرد على الوجوه الثلثة انه ينبغي ان يكون العبارة مسرجا على صيغة
اسم الفاعل وما اجاب به بعض اصحاب الحواشي من ان المراد بالصاير ذات صيرورة ومنه قوله
عيشة راضية اي ذات رضى بمعنى مرضية ففيه نظر اذ لا تقريب لما ذكره فان مراد المعترض ان
سرج على هذه الوجوه الثلثة لازمة لا يشتق منه اسم المفعول فكيف يدفعه جعل الصاير بمعنى ذات
صيرورة وهذا ظاهر جدا وهذا اقرب من سرج الله وجهه اه الاشارة الى المعنى الثاني اي قوله كالسرج
في البريق ووجه القرب ٭ الفرق ظ قوله انما لم يجعل اسم مفعول منه الخ حاصل السؤال انهم لم لم يجعلوا
مسرجا اسم مفعول من سرج الله وجهه لئلا يكون مما يحتاج الى تخريج وجه بعيد له بل يكون كسائر اسماء
المفاعيل من باب التفعيل وحاصل الجواب الاول انهم لم يعثروا على استعمال سرج بمعنى بهج في الكلام
لكونه مولدا مستحدثا من السراج فلم يعتبروه لانهم انما يعتبرون اللغات الاصلية لا المولدات فقوله
لاحتمال انهم لم يعثروا وقوله وان هذا مولد اوجه واحد والثاني في موقع التعليل للاول ويؤيده
انه وقع في بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعتمدوا او حاصل الجواب الثاني اعني قوله على انه لا يبعد الخ
انه وجه ولا يبعد ان يكون من الغرابة المخصوصة اعني ما يحتاج الى تخريج الوجه البعيد بان يكون معناه
نسبه الى السراج بالمشابهة كما في قولهم تممه فلا يفيد جعل مسرجا منه عدم كونه مما احتاج الى تخريج الوجه
البعيد وقوله واما صاحب مجمل اللغة على الثاني وبهذا التقرير للسؤال والجواب اندفع او تام الخ
وتبين اضمحلال تقريرهم لهذا المحل والله الموفق واليه المرجع والماب قوله لا يقال الغرابة اعتراض اورده
الخلخالي على المص حيث فسر الغرابة في الايضاح بما ذكره الشارح وقوله الغرابة مبتدا او كون الكلمة خبره
والكاف في كما يفهم من كتبهم ليس للتشبيه اذ لا معنى له بل للتقييد بمعنى على كما ذكره الاخفش والكوفيون
وبعضهم قال له كيف اصبحت فقال كخير اي على خير وما موصولة اي على الوجه الذي يفهم من كتبهم
ولا عامل لهذه الكاف كما لا معمول لها لانها لم تبق حرف جر في هذه الحالة او للتعليل وما كافة في قوله
واذكروه كما هديكم وحاصل اعتراض الخلخالي ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يوجد لفظ
غير ظاهر المعنى ولا يشتمل على تركيب تنفر الطبيعة عنه فتعريف الغرابة بها تعريف بالاخص وهو غير حسن
وان جوزه بعضهم وانما انث الضمير الراجع الى الغريب حيث قال فالعرب لجواز ان يكون علم به
لكونه عبارة عن الكلمة ثم الاوجه ان يكون الضمير في تفسيره راجعا الى الغرابة في ضمن الغرايب بالتاويل

المشهور فان قلت فما معنى قوله وهي بحسب قوم دون قوم وجه ذكره تحقيق ان الغرابة غير الوحشية
لانه قد يكون اللفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر الى قوم آخر كذلك والا كذلك بل هي بالنظر
الى كل من له طبع سليم قوله بل الوحشية قيد زائد لفصاحة المفرد تاكيد لما سبق من عدم حسن التفسير
وقوله لفصاحة متعلق القيد والمعنى ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا زائدا على الغرابة
اي ليس عينها ولا داخلا فيها فلا يحسن تفسيرها بل غاية انه يلزم من سلبها سلبه وانما الكلام في تفسيرها وليس
المراد انه ينبغي ان يراد في تعريف فصاحة المفرد قيد آخر وهو الخلوص عن الوحشية حتى يرد عليه ان الخلوص عن العام
يستلزم الخلوص عن الخاص فلا يكون ذكره واجبا ويتكلف في الجواب بانه مبني على الاعراض الخصوص ادعاء
المباينة مع انه لم يذكر في السؤال ما يفيد المباينة بل صرح بالخصوص او بان مراد المعترض انه لما كان هذا
القيد غير داخل القيود الثلثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في
تعريفها حتى يرد عليه منع اعتباره فيها وان وجوب ذكره انما يلزم لو التزم كون التعريف حدا تاما او بالتزام
ما ذكر الخصوص المطلق لجواز ان يكون الخصوص من وجه وبالجملة لا يفهم قطعا من النقل عن الشارح عن المعترض
كون مراده عدم تمام التعريف بدون ذكر هذا القيد الا ان يكون له كلام آخر يفيد ما ذكره غير مذكور
ههنا قوله لانا نقول حاصل الجواب اختيار الشق الثاني وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال
الادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة والقفار جمع قفرة وهو الموضع الخالي عن الماء والكلاء قوله
استعيرت للالفاظ التي لم توانس الاستعمال التعليق بالوصف وما في حكمه مشعر بالعلية كما تقرر عندهم
فيستفاد من هذا الكلام ان استعارة الوحشي لتلك الالفاظ بملاحظة تلك الحيثية فيتم المقام العبارة
في النسخ التي رايناها استعيرت والاظهر استعير بلفظ التذكير كما يدل عليه قوله منسوب بقي ههنا بحث
وهو ان المستفاد مما نقله الشارح ليس الا اعتبار عدم الانس في الوحشية واما اعتبار عدم ظهور المعنى
فلا فكيف يصح جعله جزء التفسير الوحشية ولا يفيد لزوم عدم الظهور بعدم الانس لان اعتبار اللازم في شي
لا يستلزم اعتبار اللازم فيه والجواب ان تعريف الوحشية تعريف رسمي فيجوز ذكر اللازم فيه او يقال اعتبار
عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول بل من كلامهم في موضع آخر ولم يذكره لان ما
ذكره ههنا كاف فيما قصده من ان الوحشي يطلق على غير ما ذكره المعترض لانهم جعلوا الغريب الحسن
قسما من الوحشي فلو كان المراد به ما اشتمل على تركيب تنفر الطبع عنه لزم اشتمال الغريب الحسن على ذلك
الوجوب اعتبار المقسم في الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان يعاب استعماله ايضا على العرب ثم قوله
وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال اه اما على حذف المضاف اي ذو ان يكون مؤولا بالمصدر والمصدر
باسم الفاعل اي الكائن كذا كما صرح به في قوله تعالى وما كان هذا القرآن ان يفترى وقد نقل
ابن هشام على هذه القاعدة في اواخر المغني فليكن على ذكر منك بقي ههنا اشكال قوي وهو ان مورد القسمة

اما الوحشي



اما الوحشي بالمعنى الذي ذكره المعترض او بالمعنى الاعم والاول فاسد قطعا لان المص صرح بان الوحشي
بهذا المعنى مخل بالفصاحة وكذا الشارح مع ان قسما منه لا يخل بها قطعا وهو ما في الغريب الحسن فيصح
قول المعترض وان اريد بالوحشية ان المعنى على اطلاقه غير مخل بالفصاحة ويكون اشتراط الخلوص
عنهما في تعريف الفصاحة مخلا بجامعيته وكذا الثاني فاسد وهو ظ ولا سبيل الى الثالث ايضا لان الوحشي
بالمعنى الاعم منحصر في الغريب القبيح والغريب الحسن وانما المخل بالفصاحة هو الاول فقط وهو الذي
ذكره المعترض دون الثاني ودون الاعم على عمومه فظهر توجيه الشق الثاني من الاعتراض هذا حاصل ما ذكره
بعض اصحاب الحواشي ما كان عبارة الشارح في هذا المقام تعجيه والعاري المرام فمخل بالفصاحة المراد خلال
الغرابة بالكلام لا يدري اي شي معه ومعناه ويلوح اثارا حجره تكلي بها وتحواه قوله فلا قومه سيد و
وفي الناس راحة ولا وصله يصغو لنا فتكاره فمن اوعى تنقيحه وتحصيله وسلامة عن الحدور فعليه
البيان وانا اقول وبالله التوفيق وعليه التكلان نختار القسم الثالث وهو ان مورد القسمة اعم من
الوحشي بالمعنيين ولذا قال والوحشي قسمان ولم يقل وهو قسمان مع ان المقام موضع الاضمار لئلا
يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذي ذكر سابقا ومثله صرح الشارح في تقسيم الاسناد الى الحقيقة والمجاز
وهذا المعنى الاعم ما يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء كان بالنظر الى الاعراب
الخلص او بالنظر الينا وهو اعم مما ذكره الشارح لان المعنى الذي ذكره وحكم بانه مخل بالفصاحة
مطلقا هو ان يكون غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعتبر حال
الكلمة فيما بينهم والدليل على مورد القسمة ما ذكر جعل الغريب الحسن قسما منه مع تصريحه بانه ليس وحشي
عندهم ثم هذا المعنى العام غير مخل بالفصاحة على اطلاقه بل المخل منه قسمان احدهما ما ذكر في التفصيل الذي
نقله الشارح من القوم وهو القبيح في التتبع والثاني هو المعنى الذي ذكره الشارح فيما سبق والانحصار
الذي بني عليه المستشكل كلامه ممنوع اذ ليس المقسم منه الحصر كما صرح به بعضهم قوله مثل شرنبث الشرنبث الغليظ
اليدين والرجلين وربما وصف به الاسد وكذلك الشرابث بضم الشين قال سيبويه النون ... الا انه يتجاوز
ان الاسم في معنى نحو شربث وشرابث واسحنكك ارتفع واقمطر يوما اشتد قال ابو عبيد المقمطر المجتمع
واقمطرت العقرب اذا عطفت ذنبها وجمعت نفسها قوله وهي في النظم احسن منها في النثر قيل الضمير راجع
الى الامثلة المذكورة لا الى مطلق الغريب الحسن ولذا انث الضمير فلا يرد ان تعالى يلزم ان يكون غريب
القرآن والحديث احسن في الشعر الطلحم الليل مثل اطرخم واطلخم اي اسحنكك واطلخم جحفت اي تحيرت
ويكثرت وكذا اجمعت بتقديم الجيم المعجمة على الفاء قوله وقع لنا غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال
تفسير للوحشية شروع في المقصد وهو رد قوله وان اريد بالوحشية وما ذكره سابقا كان يوطئه لهذا
الرد فان قلت اذا كانت هذا التفسير للوحشية فما فائدة توسيطها في البين قلت فائدة التنبيه على ترادف

الغرابة والوحشية وقريب منه ما ذكره الامدي في تعريف القاضي الباقلاني النظر بانه الذي يطلب منه
علم او غلبة ظن على ما نقله في المواقف قوله ظاهر الف د لان الفصاحة انما هي باعتبار كثرة الدوران
والجريان كما سبق وكثرة الدوران لا يجامع عدم الانس في الاستعمال قوله او ما هو في حكمها ان في حكم
المفردات وهذا القيد لادراج مثل مسلوي بفك الادغام في تعريف المخالفة اذ لو لم يرد هذا القيد يلزم ان
يكون مسلوي فصيحا اذ ليس على خلاف القانون المستنبط من تتبع مفردات الفاظهم ولا وجه لاخراجه عن
فصاحته قوله كوجوب الاعلال في نحو قام المضاف محذوف اي كقانون وجوب الاعلال في نحو قام وهو
ان الواو اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت الفا في غير نحو عور وانما قلنا المضاف محذوف لان الظاهر
قوله كوجوب الاعلال تمثيل للقانون وهو قاعدة كلية تنطبق على جزئياتها كما سبق وظاهر ان وجوب
الاعلال ليس بقضية وعور من العور بفتحتين وهو ذهاب احدى العينين والحول والنظر الى قتار
وفي الصحاح استحوذ عليهم الشيطان اي غلب قال ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل تقول استصاب
واستصوب وامثالهما وهو قياس مطرد عندهم وقطط شعره من باب علم وجعد قطط اي الجعودة وجعل
قطط الشعر وقطط الشعر يعني ومثل قطط شرر في قوله تعالى ترمي بشرر في قراءة من قرأ بشرر كالقصر
ففك الادغام فيهما لا يخل بفصاحة والضابط ان يقال مخالفة القياس ان كانت لعلة كدفع اللبس
كما في فك الادغام من طلل وشرر وامثالهما فهو غير مخل بالفصاحة وان كانت بمجرد النبوة عن الواضح
كا لِ ابي فكذلك والا فهي مخلة كما في اجلل ومثله قوله وال وماه يعني ان اصلهما اهل وماه بدليل اهيل
ومياه قلبت الهاء الفا على خلاف القياس وقد يتوهم ان بعضهم تطلب الهاء همزة ثم الهمزة الفا قوله
وما اشبه ذلك من الشواذ قيل كون هذه الامثلة من الشواذ وان ذا يخالف القياس بالنظر الى
القياس السابق في الاعتبار فلا ينافي جعلها مندرجة تحت القانون المتأخر فتدبر قوله بل المخالفة ما لا يكون
ما مصدرية ولهذا اوقعه تفسيرا للمخالفة قوله الحمد لله العلي الاجلل البيت لابي النجم وتمامه انت مليك الناس ربا
ما قيل اي يا رب فاقبل الحمد فابدلت ياء المتكلم الفا وقلبت كسرة ما قبلها فتحة لانها نوع من التخفيف كما
يبدل في لغة طي الياء الواقعة بعد الكسرة الفا فيقال في دعي دعا وهذا الوجه يختص اطراده بالنداء
وانما يجوز اذا كان المنادى مشهورا بالاضافة الى ياء المتكلم فلا يقال فيما عدى ما عدوا وقد يروى
ربا بالتنوين على انه تمييز يقال ربه يربه ربا والاول اوضح وقيل تمام البيت هذا الواحد الفرد القديم الاول
وقد يروى القادر الفرد الكريم الاعدل ورايت في حواشي شرح الابيات بخط جدي ان تمامه
اعطى فلم يبخل ولم يبخل قوله ومثل هذا البيت قوله مهلا اعاذل قد جربت من خلقي اني اجود لاقوام
وان ضننوا بالادغام قوله والقياس الاجل اورد عليه ان عدم الادغام لم لا يجوز ان يكون لضرورة
الشعر واجيب بان اقصى ما يثبته الجواز وهو لا ينافي انتفاء الفصاحة ورده الاستاد بان انتفاء الفصاحة

انما يلزم

انما يلزم من عدم الجواز فاذا ثبت الجواز لا يلزم الانتفاء وليس بشيء اذ انتفاء الفصاحة يلزم من عدم
كون الكلمة كثيرة الدور على السنة العرب الا من عدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا يرى ان استعمال الحجر
جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذا استعمال الاجلل جائز في الشعر كما ذكر سيبويه في الكتاب من انه
جائز في الشعر بان لا يكون في السعة وقد عد منه اشياء من جملتها فك الادغام في نحو الا انه مخل بالفصاحة
لان الاعراب الخلص يتحاشون من استعمال نحو الاجلل وافر نقعوا ويجيء من الشارح في فصاحة الكلام ما هو
هذا قوله قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع فيه اشكال قوي وهو انه كلام ذكره
المص بعينه في الايضاح وقد ذكر فيه ايضا بعد تعريف فصاحة الكلام ان بعضهم قالوا فصاحة الكلام
خلوصه مما ذكر ومن كثرة التكرار كما سيجيء ففيه تصريح بان تعريف الفصاحة المفرد والكلام بما ذكره
وجده في كلام الناس وبطل ما ذكره الشارح في دفع اعتراض خطيب اليمن وبعين جواب لهم بان المراد
بالناس الناس المعهود دون فان اجيب بان التعريف على الوجه المذكور لم يجده في كلام الناس بل وجده
مع قيد مستدرك يقال لو سلم صحته فلا اقل من وجدان الاشارة كما لا يخفى وقد نقاه ايضا والجواب
لا يتعطل من هذا الكلام بان المص وجد تعريفها في كلام القوم بل يجوز ان يكون اخذه من اطلاقاتهم
واعتباراتهم ثم عرضه على علماء زمانه او على تلامذته وبين لهم ما خذه وهو قول الفصحاء عندهم كون
اللفظ جاريا الى اخر ما ذكر فيما سبق فاوردوا عليه انه ينبغي ان يزاد قيد اخر في التعريف وهو خلوصه
عن الكراهة في السمع ومن كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة الدور فيما بينهم فنقل ايرادهم في كتابه ورده
تتميما للقاعدة على انه ربما يقال مراد الشارح عدم الاحتياج الى ما ذكره المص في دفع اعتراض خطيب
اليمن كما يشهد به التشوق لا عدم الاحتياج الى ما ذكره ذلك مطلقا فلا يرد على الشارح الاشكال المذكور
بل يكون ما ذكره جوابا على سبيل التنزل فتدبر قوله المواضعه اسم لا اسم امير المؤمنين الاظهر في العبارة ان
يقال لموافقته لان الموضع موضع الاضمار ولا يظهر لوضع المظهر موضعه فائدة يعتد بها ثم كون الاسم
مباركا يجوز ان يكون الاستقامة من العلو واللقب علم يشعر بمدح او ذم والكعبة ما صدر باب او ام
والاسم اعم قوله استعير لكل واضح معروف ذكر رح في شرح الكشاف انه مستعار للشرف والاشتهار وكانه
نظر الى ان وصف اللقب بالشرف ليس له كثير حسن فسكت عنه قوله لانها داخلة تحت الغرابة المغيرة بالنحو
لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل عليها بل اراد صدق الغريب على الكريه
في السمع لان العرب يتحاشون عن استعماله فيصدق عليه انه غير مانوس الاستعمال فيخرج عن تعريف الفصاحة
بقيد الخلوص عن الغرابة لا يقال فكذا المتنافر داخل تحت الغريب فلم ذكر الفصاحة عنه لانا نقول يجوز
ان يكون ذكره لكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد وذاتياتها بخلاف الخلوص عن الكراهة في السمع
ولو سلم ان الخلوص عنها معتبر في مفهومها يلزم ذكره اذا كان حدا تاما واما اذا كان التعريف رسميا

فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض ان قلت فينبغي ان يتعرض الشارح بهذين الامرين حيث تعرض للاول قلت كانه لاحظ ظهور فساد ارادة الدخول في مفهوم فصاحة المفرد ولزوم الذكر على تقدير الدخول فيه فاغمض عنه وانت خبير بان اثبات دخول احدهما في ماهية فصاحة المفرد دون الآخر مشكل قوله لظهور ان الجرشى انما من قبيل الكلام اه يريد ان الذوق السليم حاكم بان مثل الجرشى وهو الذي يدعى اشتماله على الكراهة في السمع من احد القسمين اي اما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال فقط واما مشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق لان الجرشى بخصوصها كذلك ثم المقصود من الترديد ههنا توكيد الدخول والافادة امتناع الحكم وان جزم فيما سبق بكون الجرشى مثلا من قبيل الثاني هذا ما قيل والاظهر عندي ان الجزم فيما سبق بكونه من قبيل الثاني غير المتردد فيه ههنا بل المجزوم خصوصية الجرشى والمتردد فيه مطلق الكره في السمع بقرينة السوق وتعرف ان مطلق الكره في السمع لا يلزم ان يكون كرها على الذوق واعترض الاستاذ بان دعوى الظهور في مقام الاثبات لا يكون حجة على الخصم وهذا الاعتراض ليس بشيء لان مبنى الكلام على الذوق لا الدليل العقلي ولهذا ذكر الشيخ عبد القاهر والسكاكي وغيرهما حيث اوجبوا على الدخيل في صناعة علم الكلام ان يكل صاحبها في فتاواه الى فاتة الذوق ثم قال سلمنا ان الجرشى من احد القبيلتين لكن لا يلزم منه كون الكراهة في السمع مطلقا داخلا تحت الغرابة فان ثبوت الحكم للاخص لا يستلزم ثبوته للاعم لجواز ان يكون للخصوصية دخل في ذلك الثبوت وقد عرفت اندفاعه مما سبق ثم قال فالوجه ان يقال ان الكراهة في السمع ان نشأت من قبح صوت المتكلم فلا عبرة بها وان نشأت من ذوق الكلمة كانت متى تعلها وتنافرها فان الحس السليم يحكم بعدم الفرق بين المستشزر والجرشى فيما لاجله لم يتصفا بالفصاحة فيكون الاحتراز من تنافر الحروف كافيا وفيه بحث فان ما اورده على الشارح بقوله سلمنا يرد عليه ايضا فما فائدة العدول بيانه انا سلمنا ان الحس السليم يحكم بعدم الفرق بين المستشزر والجرشى فيما ذكر لكن لا يلزم منه كون الكراهة في السمع من قبيل التنافر فان ثبوت الحكم للاخص لا يستلزم ثبوته للاعم لجواز ان يكون للخصوصية دخل في ذلك والله اعلم قوله الاول انها ان ادت الى الثقل فربما يتشبث فيه بان الكراهة في السمع ليست مؤدية الى الثقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقال انها ان نشأت عن الثقل اه قوله وفيه بحث في الوجهين ظ اما الاول فلان عدم التادي الى الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون لامر آخر بان يكون الفصيح ما احترز فيه عن الالفاظ الثقيلة على اللسان احترز اهل اللغة عن الكراهة على السمع وهذا معنى مناسب للاخلال كذا نقل من الشارح واما الثاني فلانه قد اورد النظر في المتن فينبغي ان يكون على ما ذكر في المتن ولم يذكر فيه ان اللفظ من قبيل الاصوات ولو سلم فالقول بان اللفظ صوت يعتمد على مخارج من مخارج الحروف مشهور بين الادباء ولا يلتفتون الى التدقيق الفلسفي قوله راجعة الى النغم بتحتين جمع نغمة وهي الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح

قول

قوله فكم من لفظ فصيح فيلزم من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج مثل هذا اللفظ مع كونه فصيحا قوله وليس بشيء للقطع باستكراه الجرشى هنا ليس بوارد على المحقق لانه في تعليل نظره ان استكراه السمع للفظ يرجع الى النغم الى تمام ما ذكر في الشرح ثم قال هذا اذا كان المراد بكراهة السمع ما ذكر من رجوع الاستكراه الى النغم اما اذا كان المراد بها غيره كما اذا كان اللفظ مشتملا على تركيب يتنفر الطبع عنه فيكون الكراهة في السمع راجعة الى نفس اللفظ لا الى ما ذكر وليس شيء مما ذكر من الثلثة فيكون قيده ازيد عليها هذا كلامه ولا يخفى انه بنى النظر اولا على ان مراد القائل بالكراهة في السمع الكراهة الناشية من قبح صوت المتكلم ثم رده بانه انما يرد اذا كان مراده ذلك اما اذا كان مراده الكراهة الناشية من نفس اللفظ فلا ينبغي ان يعتبر الخلوص عنها في التعريف كما اعتبر الخلوص في الثلثة وهذا الكلام لا يرد عليه اعتراض الشارح بوجود الكراهة في نفس الجرشى كما لا يخفى اللهم الا ان يريد به الرد على ما رد عليه المحشي الى ايضا قوله كلفظ حيزبون حيزبوز يقال اي ظلمه واصل حيزي حيزبون كطوبى الا انه كسر القاف ليسلم الياء كما فعل في بعض فان فعلى بالكسر لم يات وصفا لذاتي تفسير القاضي قوله ودسر هي خيوط تشد بها الواح السفينة وقيل هي المسامير واحدها دسار والدسر الدفع وانما سمي المسمار دسارا لانه يدفع بها منافذ العيبة قوله وفيه بعض بحث لانه قد يعرض اه قيل يرد على المص ايضا اذ يلزم ان لا يكون تعريفه للفصاحة جامعا لان ما لا يكون خاليا عن الغرابة مثلا لكن عرض ما يمنع اخلال غرابته بفصاحته داخل في المعرف مع عدم صدق التعريف عليه قال الحاكي فان دفع بانه اذا امتنع بسببه فكانه ليس بسبب يدفع هذا البحث به ايضا ولعل مراده انه ان قبل معنى التعريف على المادة المذكورة ويندفع الاعتراض عن المص لكن في قوله يدفع هذا البحث ايضا نظر لان هذا البحث على من يوجه نظر المص بان مثل الكراهة في السمع موجودة في بعض كلمات القرآن فصاحة فلا ينبغي ان يشترط في فصاحة المفرد خلوصه عنها والا لكان التعريف غير جامع وحاصل البحث ان الوقوع في القرآن لا يكون دليلا على عدم اخلالها بالفصاحة لجواز ان يعرض لها ما يمنع العه فينبغي ان يذكر في التعريف فيكون المعنى فصاحة المفرد خلوصه من الامور الثلثة وعن الكراهة في السمع التي يكون سببا لقبحه على قياس ساير القيود ولا يخفى انه كلام صحيح لا يندفع بما زعمه الحاكي نعم اخذ هذا المعنى من التعريف تكلف الا ان الكلام على تقدير اخذه ويرد على هذا الوجه ايضا انه بعيد عن المراد عن اشتمال القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه يجب تنزيه القرآن على غير الفصيح كما يجب تنزيهه عن الكراهة في السمع لا يخفى على المنصف هذا وقد اورد المحشون جميعا على الشارح انه صرح فيما سبق ان قرب المخرج ليس سببا للتنافر لوقوعه في القرآن وفيما سياتي ان مخرج الجيم من الحاء والهاء في امدحه وكذا كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة

لوقوعها في القرآن مثل نحو وشل دنفس وماستوا انا فالهمها فجورها وتقواها ونحو مثل دارب قوم نجح
فجحة عليه ان الوقوع في القرآن لا ينافي كون هذا الامور من اسباب الاخلال و قد اسعوا على
ورود هذا الاعتراض ولنا فيه توجيه سنطلع عليه انشاء الله تعالى قوله كما يجيء في الخاتمة من ان لكل مقام
مقالا لا يحسن فيه غيره ومصداقه ما ذكر الشيخ ابن الحاجب في امالي الكافية من ان الشئ قد يكون
ثقيلا ثم يجعله فصيحا كقوله تعالى الم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان الفصيح بدا يبدا بل لا يكاد
يسمع ابدا قال الله تعالى كما بدأكم تعودون لكن فصيح يبدئ ههنا لحسنه التناسب مع قوله يعيده قوله
حال من ضمير خلوصه فههنا تقييد للنفي لا نفي للتقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه
يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال و ذو الحال واحد فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بان اللغو لا يقع
حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلق الحال على متعلق الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال
في الحقيقة متعلقه مع صرح به في شرح اللب للسيد عبد الله قوله واحترز به عن زيد اجلل اه اعترض عليه بانه يصدق
على زيد اجلل وشعره مستشزر انه خالص عن الامور الثلثة حال كون كلماته فصيحة كما اذا قيل زيد اجلل
وشعره مرتفع وهكذا كما يقال الكريم من يسخو حال المكنة فيصدق على الفقير الذي لا مكنة له حيث اذا حصل
له مكنة يسخو اجاب المحشي بان الفقير في حال المكنة وعدمها شخص واحد وليس الامر فيما نحن فيه كذلك بل نحو
حال فصاحة الكلام كلام آخر لا انه كلام واحد له حالان فالفرق ظ وعدم صدق تعريف فصاحة الكلام
عليه بين وفيه بحث وهو ان هذا الجواب لا يقطع عرق الاعتراض اذ لو تشبث الخصم بمثل القمر جزى وهذه
در كيف يبدئ الله الخلق لقطع الجواب المذكور وورد الاعتراض على توجيه الشارح المحقق اعني جعل قوله
مع فصاحتها حالا من الضمير في خلوصه لان كل واحد من هذه الثلثة كلام له حالان حال فصاحة كلماته كما اذا جعل
ما يمنع السبب مثل اذا انضم الى الاخير ثم تعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض فان ذات الكلام
الكلام واحدة في الحالين فيشمله تعريف فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو في حال المكنة قال بعض
اصحاب الحواشي هذا اشكال ... طرف الشارح بين ... فيه فيما سبق وصرح به الجاني ايضا وطريقه كما
صرح به في شرح المفتاح ان يعتبر النفي اولا ثم يقيد فههنا يعتبر خلوص الكلام من الامور المذكورة اولا ثم
يقيد بالظرف فيكون المعنى فصاحة الكلام ان ينتفي الامور الثلثة عنه والحال ان فصاحة كلماته يقارن
ذلك الانتفاء فيحصل ذلك الانتفاء المقارن بهذا لا يصدق على قولك كيف يبدئ الله الخلق قطعا اذ ليس
فيه مقارنة فصاحة كلماته اليه لانتفاء الامور الثلثة عنه لتحقق التعقيد اللفظي فيه دون الاول وبالجملة
الاشكال ارجاع الخلوص الى القيد كما في قول الكريم من يسخو حال المكنة ومنشأ الاندفاع عكسه وقد صرح
الشارح المحقق في شرح المفتاح ان التعويل في ذلك على القرائن وهذا الجواب يدفع الاعتراض الاول ايضا
ولا يحوج الى ما ذكره المحشي فتامل قوله والاظهر ان يكون حالا من تنافر الكلمات اه الاظهر في الرد ان يقال العقد

اعني

اعني مع فصاحتها قيد للنفي وهو التنافر لانه العامل في ذي الحال وهو الكلمات فيكون من قبيل ما دخل
النفي على كلام فيه قيد فيرجع النفي الى القيد بمقتضى القاعدة في لم ابالغ تقريبا ويكون المعتبر في فصاحة
الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر لانتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس
المقصود ولئن تنزل عن ذلك فلا اقل من ان يصدق التعريف على صورة وجود التنافر مع انتفاء
فصاحة الكلمات فما ذكره ههنا انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة متنافرة
كانت ام لا فصيحا مبني على التنزل كما قيل وعلى ان ثبوت اصل الفعل فيما توجه النفي الى القيد اكثري
كما نبهت عليه في بحث لم ابالغ وما ذكره في المختصر مبني على الاكثر هذا ثم ما يقال ههنا انه لما علم من التعريف
ان التنافر مع فصاحة الكلمات مخل بالفصاحة علم اخلال التنافر مع الفصاحة بالطريق الاولى وكذا
اخلال عدم التنافر مع عدم الفصاحة فمردود بما ذكر الشارح المحقق في الحواشي من ان الاولوية
على اطلاقها ممنوع اذ في كل من الاحوال الثلث وجود شرط وفقدها ولو سلم فالاولوية غير معتبرة
في التعريفات قطعا واورد على الشارح ان المتبادر من تعاطف القيود المذكورة في التعريف بالواو
نفي المجموع من حيث هو مجموع مع ان المقصود نفي كل واحد منه كما سبق اليه الاشارة في تعريف فصاحة
المفرد فاذا جاز حمل الكلام بقرينة المقام على السلب الكلي فليجز جعل الظرف حالا من الكلمات بان يراد
بمعونة المقام بانتفاء التنافر المقيد بالفصاحة انتفاء ذات المقيد اعني التنافر مع وجود قيده
وهو الفصاحة فالحق ان ما اختاره الشارح من التوجيه مثل توجيه ذلك القائل جوازا وفسادا
وانت خبير بان قضية التعاطف بالواو باقية في كل من التوجيهين وان حمل الكلام على السلب الكلي
ليس في التكاليف مثل تعين ارادة المتعلقات الثلث في نفي المقيد مع ان المقيد الغالب في رجوع النفي الى القيد
بثبوت اصل الفعل وان تقليل التكلف ما امكن هو الصواب هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها
صفة لمصدر يدل عليه الخلوص اي فصاحة الكلام خلوصه عن الامور الثلثة خلوصا كائنا مع فصاحة
كلماته ولعل هذا الوجه اقرب من الاولين والله اعلم قوله المشتهر من معظم اصحابه الاشتهار يجيء
لازما ومتعديا قال في تاج المصادر الاشتهار مشهور شدن ومشهور كردن وفي القاموس وفي
الديوان لفلان فضيلة اشتهرها الناس فالمشتهر على وزن الفاعل او المفعول قوله لفظا ومعنى اراد بالمعنى
ما يقابل اللفظ كما كان اوغيره فيتناول الاضمار قبل الذكر معنى وحكما وكثيرا ما يراد بالمعنى ما يقابل اللفظ
والحكم ومن ثم قال في المختصر لفظا ومعنى وحكما قوله عند الجمهور الجمهور من الناس اكثرهم قوله اعني ما اتصل
بالفاعل المراد بالفاعل هو المقدم على المفعول بقرينة السوق فاللام للعهد وابن جني بسكون الياء
وتخفيفها كنية الامام ابي الفتح عثمان بن جني ونقل عن سيبويه ان جني معرب كني وليس الياء فيه للنسبة
كذا ذكره الكرماني في شرح المغني محالا الى شرح المفصل للنحو الاسعيدي واعلم ان الشيخ عبد القاهر

قد نصر مذهب الاخفش في المذهب المشكلة وقال بعد نقل مذهب في قوله فانها لا تعمى الابصار وتعمى القلوب
التي في الصدور من ان الضمير للابصار لا للقصة ومثل هذا اذا كان مما يستنكر ظاهره لكنه اذا رجع الى
التحقيق تخلص بان نقل الاستنكار عنه لان الشرط في الضمير ان يكون له ذكر في الكلام سواء كان قبله
او بعده وانما الممنوع اضمار شيء من غير ان يكون له ذكر في الكلام ومما يوضح هذا انه قد صح بنص التنزيل عن
ذكر اسم الغائب بناء على ما ذكر يدل عليه لا تصاله حتى كقوله تعالى ما ترك على ظهرها من دابة يريد الارض وامثاله
ذلك كثيرة فاذا جاز هذا فلان يجوز الاضمار مع الذكر في الجملة اولى فان مذهب ابي الحسن الاخفش في
ذلك قوي جدا انتهى كلامه ومن ههنا ذهب بعضهم الى عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة
مستندا بان الشيخ قدوة في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه فكلامه حجة
مطلقا قوله واستشهد اي ابن جني كذا قيل قوله جزى ربه على البيت من ههنا للبدل كما في قوله تعالى
واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا كذا في مغني اللبيب والعاديات جمع عادية من عوى الكلب يعوي
عواء اي صاح ثم يحتمل ان يراد به المعنى المجازي اي شرار الناس ويعضده رواية العاديات جمع العادي من العدو
كذا في الصحاح ويحتمل ان يراد به الحقيقي ويعضده رواية النابحات بالحاء المؤخرة بعد الالف من نبح الكلب
نبح ونبح بالفتح والكسر نحاما ونباحا ونباحا بالكسر والضم وربما قالوا نبح الظبي كذا في الصحاح قوله وقد فعل
اي فعل الله ذلك واجاب بسائلي قبل المقدمة اظهارا للرغبة فان الطالب اذا انما هت رغبته في حصول الامر كثر
تصوره اياه وربما يخيل اليه حاصلا قوله ادى اليه الكيل صاعا بصاع قيل الضمير في ادى راجع الى الحسن مذكور
فيما سبق وفي اليه راجع الى مصعب وقيل الضمير في ادى راجع الى مصعب وفي اليه الى الصحابة قصدا الى كل واحد منهم
وفي شرح اللب للسيد عبد الله ان الضمير في واجعله من قوله عليه السلام ومتعنا باسماعنا وابصارنا واجعله الوارث
منا لجواز ان يكون للابصار لمشابهته لفظا افعال للمفرد ولذا جاء في كثير من المواضع وصف المفرد به نحو
رمة اعشار وثوب اسمال ونطفة امشاج وبتقليل الكثير نحو اناعيم وانعام والتصغير ابيعام ويجوز عود الضمير
المفرد اليه كقوله وان لكم في الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه فان الضمير في بطونه راجع الى الانعام وقوله
صاعا بصاع ثم طرح مقابلا واقيم صاعا مقامه ثم الحال ليست هي صاعا وحده بل هو مع قوله بصاع لان المعنى
المنوب عنه يحصل من المجموع كذا ذكره صاحب الاقليد في كلمة فاه الى في وحاصل المعنى ههنا انه
كافى عصيان الصحابة بجزاء يناسبه بغير زيادة ولا ناقص في جميع الافعال جزاءه كيلا بصاع بالصاع اي كافأ
بمثل واسائة بمثلها قوله اي رب الجزاء اورد عليه ان الجزاء صفة له تعالى فيلزم كونها مربوبة حادثة واجيب
بان الاضافة لادنى التلبس ووجه التلبس كونه صفة له اي رب له الجزاء واعترض الشيخ في شرح اللب على ارجاع
الضمير الى المصدر ربما حصل ان المصدر المقدر المدلول عليه بالفعل موصوفا بالمذكور ولا يجوز الفصل بين الموصوف
والصفة الا بالعلة على ضعف فيكون تقديره جزاه مثل جزاء الكلاب فحذف المصدر ثم المضاف واقيم المضاف اليه

وهو الجزاء

وهو الجزاء مقامه فيلزم احد الامرين المستفيين وهو اما عود الضمير بلا مرجع على تقدير عدم تجويز الرجوع الى
المرجوح في ارجاع الضمير مع وجود الارجح لان رجوعه الى المفعول به المتقدم على المفعول المطلق ارجح
اولى بهذا الكلام ولا يخفى انه فاعه اذ السؤال الجواب مبنيا على بعد المصدر في نظم الكلام بل على ان المصدر
موجود في ضمن الفعل نعم لو قيل الضمير في ربه راجع الى المتكلم على طريق الالتفات عند السكاكي العين
المعجمة اسم ذي الرمة الشاعر قوله من كبر عن ههنا تفيد كون ما بعدها سببا لما قبلها كما في قولك فعلت
هذا من امرك ويجوز ان يكون بمعنى بعد كما قيل في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اي جوي بنوه
ابا الغيلان بعد كبره والغرض ذم ابناء ابي الغيلان لعدم رعايتهم حقوق ابيهم ولم يرجع الضمير الى المصدر
اي بنو الجزاء كما يقال ابن فلان الوقت وابو الفضل وامثالهما بمعنى ملابسة وملازمة وما في قوله
كما يجزى مصدرية والموصولية بتقديره بعيده وسنمار رجل رومي بنى الخورنق التي بظهر الكوفة للنعمان بن
امرئ القيس فلما اتمها القاه من اعلاها فخر ميتا لئلا يبني مثلها لغيره وكذا في مجمع الامثال فضرب العرب به
مثلا لمن يجزى الاحسان بالاساءة قال الشاعر جزانا بنو سعد بحسن فعالنا جزاء سنمار وما كان
ذا ذنب ويقال هو الذي بنى اطم لاحيحة بن الجلاح فلما اتمه قال له احيحة لقد احكمته فقال اني لاعرف حجرا
لو نزع لانتقض الكل فسأله عن الحجر فاراه فدفعه احيحة من الاطم فخر ميتا والعدول الى صيغة المضارع
في كما يجزى استحضار لذلك الفعل الشنيع وهو مقابلة الاحسان بالاساءة ويجيء انه من قبيل المجاز
الا ليت شعري البيت خبر ليت محذوف وجوبا لوجود شرط وهو قيام الجملة الاستفهامية مقامه كما قال
ابن الحاجب والتقدير ليت علمي حاصل بجواب هذا السؤال واما الجملة في قولك شعري هل زيد
قائم فقيل انه منصوب بنزع الخافض اي شعرت فيه في جواب هذا السؤال وتحقيق هذا التركيب مذكور
في كتب النحو قوله على ما جر بالجيم المنقوطة بنقطة تحتانية والراء المهملة قيل هو من الجريرة وهي الجناية ويحتمل
ان يكون من الجر وقد ورد بالحاء المهملة والزاء المعجمة من الحز وهو القطع قوله فيستشهد لا بأس عليه
جوز المحشون رجوع الضمير الى المصدر المدلول عليه وهو اللوم ورد رجوعه الى الشاعر على عكس الالتفات
بان مقصود الشاعر قوم زهير والشاعر غيره ولا يخفى على المنصف ان وجه الرد يتوجه على ما جوزوا ايضا
ثم الدليل على ان المراد قوم زهير الذوق السليم فانه يفهم من هذا البيت تحريض اقربائه على لومه وحملهم
على ترك لومه واعلم ان الامام ابن مالك رح قال في شرح التسهيل الاولى ان يقال يجوز الاضمار
قبل الذكر على ضعف كما في قوله وما نفعت اعماله المرء راجيا جزاء عليها من سوى من له الامر فان الضمير
المضاف اليه راجع الى المرء المتأخر لفظا ومعنى لا الى المصدر لفساد المعنى ثم اورد شواهد كثيرة
يبعد ان يحكم على الكل بالندرة مع تجويز الشيخ وابي الحسن وابي الفتح ومن تبعهم والله اعلم قوله وليس
قرب قبر حرب قبر ذكر في عجائب المخلوقات ان من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب

... وانا فعل ذلكم

بن امية

فات فقال ذلك الحي هذا البيت ثم الواو في وليس يحتمل ان يكون للحال وان يكون للعطف وفي البيت اشكال
وهو ان كون المسند معرفة والمسند اليه نكرة وان لم يمتنع عقلا لكنهم اتفقوا على عدم وقوعه في كلام العرب
كما يجي تصريح الشارح بذلك في احوال المسند انشاء الله تعالى وقد صرح في كتب النحو بان اضافة المصدر معنوية
وان كانت الى معموله فيلزم ههنا كون المسند وهو خبر ليس اعني قرب معرفة لكونه مضافا الى العلم والمسند اليه
اعني اسمه نكرة والجواب ان قرب بمعنى مقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان
باقيا على معناه الحقيقي او نقول قرب ظرف الخبر ليس اي ليس قبر كائنا قرب حرب وربما يحمل على القلب كما
صرح السكاكي في قوله يكون مزاجها عسل وماء ثم ظاهر البيت جر ومعناه تاسف وتحسر على كون قبر كذلك
ووضع المظهر موضع المضمر في قوله قرب قبر مع ان الاظهر ان يقول قربه لزيادة التمكن قوله اي قول
ابي تمام من قصيدة يعتذر فيها الى محمد وجوهه وهو ابو المغيث موسى بن ابراهيم الرافعي لما اتهمه جاءه
بانه قد هجى ابا المغيث فعاتبه بذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومتبرئا عما نسب اليه وما قبل البيت
المذكور اعيذك بالرحمن ان تطرد الكرى بعتبك عن طرف امرء صادق الود اليس يحق القول
من لو هجوته اذا لهجاني عنه معروفه عندي قوله والواو للحال لم يحمل العطف على المسلكي امدحه
الثاني مع وجود الفصل رعاية للمعنى لان قوله وحدي حال فالمناسب المعنوي يقتضي ان يكون
مقابله ايضا كذلك على ان العطف في مثل هذا التركيب يحتاج الى نوع تمحل لا ضرورة في ارتكابه اذ
لقائل ان يقول كيف يصح العطف والورى لا يجوز ان يرتفع بامدحه اذ لا يقال امدحه الورى
والتمحل ان يقال وان لم يجز العطف على ان الورى فاعل للفعل الا انه يجوز امدحه انا والورى
لانه اذا جمع الورى مع المتكلم اندرج في حكمه بتغليبه تغلب او ان يصار الى الحذف اي امدحه ويمدحه
الورى معي قال الاستاذ انما لم يجعل الواو للعطف بان يقتضي ان يكون رعاية لامر لفظي ومعنوي اما الاول
فيلايم قوله وحدي واما الثاني فلان العطف يقتضي ان يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح الورى
اياه وفيه من القصور في شان المدح ما لا يخفى وفيه بحث لان ذلك الاقتضاء باق بحاله اذ لا معنى
لكون مدح الشاعر ممدوحه سببا من مدحه لاتحاد السبب والمسبب وما لا يصح كونه سببا عن شيء لا يمتنع
سببه عنه معنى ابعيد اذا كان قيده صالحا لتسببه اليه اذ الشيء لا يكون مسببا عن نفسه لا على انفراده ولا
على انضمامه مع امر آخر فتعين رجوعها على تقدير كون الواو للحال ايضا الى مدح الورى وحده والمحذور
فما هو الجواب ههنا فهو الجواب هناك فان قلت فما الجواب من اشكال البيت قلت المراد بالسبب
في باب الشرط عند النحاة الاقتضاء في الجملة ومدح الشاعر قد يكون سببا لمدح الورى بان يشرع في ذكر
الاوصاف الجميلة ويوافقه في ذلك العدد حضار المجلس ولا يلزم من هذا توقف مدح الورى على مدحه
بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون للشيء اسباب كثيرة كما صرح به الشارح نقلا عن ابن الحاجب

الورى

في بحث

في بحث لو فلا يلزم ذلك المحذور على العطفية فان قلت فما فائدة معنى على تقدير العطف قلت الدلالة
على عدم تراخي مدحهم على مدحه وانه معنى مقصود في المقام فان قلت الا يؤدي العطف الى اتحاد الشرط
بناء على لزوم كون كل من المعطوفين جزاء على حياله قلت يعتبر العطف اولا ثم التعليق بالشرط على انه
يجوز ان يكون عد بعض الاوصاف سببا لعد البعض الآخر فيكون مدحه سببا لمدحه بهذا الاعتبار تدبر
اي لا يشاركني فيه غيري لقوله وحدي قوله في استعمال اذا اه رد على الزوزني حيث رجح ان الدلالة
على الشك ووجه الرد ظ لكن لا يخفى عليك ان الايهام المذكور انما يحسن اعتباره في جانب المدح ثم في اختيار
متى في جانب المدح وهو سور الاتصال الكلي واختيار اذا المقيد للاتصال الجزئي في جانب اللوم لطافة
لا يخفى قوله عابه الصاحب وهو اسمعيل بن عباد صحب ابن العميد في وزارته وتولى الوزارة بعد لفخر الدولة
ابن بويه كذا في تاريخ الجزري قال بعض اصحاب الحواشي كان الصاحب وزير المعتضد بالله والظاهر غلط
ولقب بالصاحب الكافي ويقال انه كان هو استاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالنقل عنه جمع بين
الشعر والكتابة وقد فاق فيهما اقرانه الا انه فاق عليه الصابي في الكتابة قال الثعالبي كان الصاحب يكتب
كما يريد والصابي كما يؤمر ويراد وسر الحال تمت بعيد توفي الصاحب ليلة الجمعة الرابعة والعشرين من صفر سنة
خمس وثمانين وثلثمائة ثم انه اجيب عن تعييبه بانه داخل اذا جاز استعمال اذا في موقع ان للغرض المذكور فلم
لا يجوز استعمال اللوم في مقام الهجو والذم ولا يتجه قطعا حتى اذا ترك مدحه فغاية ما يتصور فيه اللوم
واذا لمته لا ينهار كني احد في لومه ففيه من المبالغة ورعاية الادب ما لا يخفى على ان في ايراد اللوم احترازا
عن وصمة التكرار لذكر الهجو قبله كما سبق قوله ولعله اراد ان فيه شيئا من الثقل قال الاستاد لقائل ان
يقول هذا مخالف لما سبق من ان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر المخل بالفصاحة المذكور ههنا
هو التنافر في الجملة فلا منافاة هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان القول بالتنافر انكار للحق الا ان يسلم ان
من قرب مخرجها بل يجوز ان يكون من خصوصية هذين الحرفين والمنع فيما سبق حصول التنافر من نفس
قرب المخرج لا وجوده في صورة قرب المخرج كيف وقد صرح هناك بان ما عده الذوق السليم الصحيح معتبرا المنطق
فهو متنافر سواء كان من قرب المخرج او بعده او غير ذلك وقد صرح بان الهعخع من المتنافر مع ان فيه قرب
المخرج لا دخل له في حصول التنافر بل ذكر ان قرب المخرج ليس علة تامة يشترك اليه المستدل الاله على هذا المدعى
بوجود القرب مع عدم التنافر في الجيش ونحوه يشترك فانه انما يفيد عدم كونه علة تامة له لا عدم دخله وبهذا
التقرير ظهر ان جوابه ايضا ليس بتام فافهم قوله ولم يرد ان تجرد امدحه غير فصيح لكلام صدر الافاضل فخر
القضاة يدل على ان تجرد امدحه بدون التكرير غير فصيح حيث قال في قوله قوله وعلى لج عينيك شطر تجدا اذا
ما السبب بر قالوا ما ان قوله ملح عينيك شطر تجد اذا ما السبب بر قالوا جا الى قوله لج عينيك غير فصيح لاجتماع
الحاء في الحلق فيسم ثم قال ونحوه قال ابي تمام كريم متى امدحه البيت واستدلال الشاعر على ان تجرد الجمع بينهما غير مخل

بالفصاحة

بوقوع مثله في القرآن كما في قوله تعالى بما يرد لجواز ظرايان مانع السببية معناه كما صرح به قبيل فكانه يسمى ما قدمناه
ويمكن ان يقال مراد صدر الافاضل تحري في الحلق خصوصية الحاء والعين واللام اضافة للعهد الخارجي والتنظير بقوله
الى تمام في مجرد التنافر لا في حصوله من اجتماع حرفي الحلق في امدحه واستدلال الشارح على انه ليس مجرد امدحه غير
فصيح بوقوع مثله في التنزيل تام اذا القول بوقوع ظرايان مانع السببية اعتراف بل العلة التامة لعدم الفصاحة
هو الجمع بين الحاء والهاء مع عدم مانع السببية لان انتفاء المانع جزء من العلة التامة لا مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل
الشارح على انه غير مخل بالفصاحة فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد امدحه غير فصيح بالمعنى المذكور ان يحصل عدم الفصاحة
من تكريره لجواز حصوله من نفس امدح مع انعدام ما يمتنع السببية قلت لم يدع الشارح اللزوم المذكور بل ادعى انه
كذلك في نفس الامر والحاكم بذلك هو الذوق **قوله** تنافر كل التنافر اورد عليه انه مثال لما هو دون المتناهي في التنافر
على ما سبق كيف يقال انه متنافر كل التنافر واجيب بانه كلام وقع في المحاورة فيحمل على المبالغة وبان المراد به
التنافر الكامل كما في قولك زيد هو الرجل كل الرجل ولا يلزم منه ان يكون فوق متنافر وقد يقال المراد بالتنافر
ههنا هو النفرة لا المعنى الاصطلاحي والمعبر عنها للدلالة على الكمال لان الفعل اذا تشارك فيه الفاعل
يجي كاملا **قوله** في التناوح والا انه لم يحصل التنافر المخل من حروف كلمة واحدة ولم يعده لاجل ذلك في
التنافر وقد تم المراد من الحروف مجموع الحاء والهاء بالنظر الى مجموع الفعلين بعد التكرير وفي عد الهاء من
الحروف مع كونها اسما للقلب **قوله** وزعم بعضهم هو الخلخالي والتسطل يقال له السيطل عجمي معرب وهو معروف و
بعضهم يقول السيطل الطست **قوله** اي كون الكلام معقدا دفع لما يورد على المص من ان التعريف المذكور تعريف
للتعقد لا للتعقيد وهذا الدفع اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وبان هذا من باب الميل
الى المعنى والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون كذا وانما تسامح بناء على ظهور المراد كما قيل في تعريف الدلالة فانه
المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى العالم بالوضع **قوله** على ان المصدر من المبني للمفعول ههنا بحث شريف
ذكره الجد المحقق في تفسير الفاتحة ينبغي التنبيه وهو ان صيغ المصادر يستعمل اما في اصل النسبة وتسمى مصدرا واما
في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت او حسية كهيئة التحرك الحاصلة للمتحرك وتسمى الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة
للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام او للفاعل والمفعول وذلك في المتعدي كالعالمية
والمعلومية من العلم وباعتباره تسامح اهل العربية في قولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدر المعلوم وقد يكون
مصدر المجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا كان كل مصدر متعد مشتركا ولا قائل
بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه **قوله** تقديم او تاخير قيل حق العبارة
الواو لان التاخير من لوازم التقديم لا قسيمه واجيب بان او لمنع الخلو لا الجمع وفيه نظر بل الصواب ان الواو
تمنع الجمع وان المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلي الذي يقتضيه ترتيب المعاني وتاخيره عن ذلك المحل وانهما
لا يجتمعان قطعا وليس المراد تقدم اللفظ عن لفظ آخر وتاخير ذلك الآخر عن هذا اللفظ حتى يصار الى ما ذكره

دما

وما يؤيد ذلك ان مجرد تقديم لفظ عن لفظ لا يكون سببا للتعقيد الا بملاحظة ما ذكرت على انه لو سلم ما ذكره
فالاظهر ان يكون اشارة الى عدم الفرق بين التعبيرين بل الى الاستقلال لكل من المتلازمين في افادة التعقيد مع
قطع النظر عن الآخر وان ثبت التلازم بينهما في الوجود دفعا لتوهم **قوله** فان سبب التعقيد يجوز ان يكون اه ويكون
اجتماع هذه الامور سببا للتعقيد اطلق الخلل عليه مع شيوعه كل منها واطلاق الخلل على مثله شايع عند ارباب
البلاغة فلا حاجة الى جعل قوله يخل خارجا عن التعريف بيانا للسبب الغالب توجيها لكلام المص فيه
توطئة لما سيجي من قوله فهذا التقديم شايع الاستعمال لكنه اوجب زيادة في التعقيد وفيه رد لاعتراض الزوزني
حيث قال لا خلل في تقديم المستثنى منه اذ جوزه النحويون بلا خلاف منهم ووجه الرد ظاهر **قوله** ويجوز ان يكون
التعقيد اه ظاهره انه عطف على قوله يجوز ان يكون اجتماع امور لكنه فاسد كما لا يخفى فهو معطوف على ما قبله بحسب
المعنى كانه قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا من اجتماع امور اه ويجوز ان يكون حاصلا ببعض منها
فضعف ذكر التأليف اه دفع لاعتراض الخلخالي بان ذكر احد الامرين من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي يغني
عن الآخر وما سبق كان توطئة لهذا الدفع وانما لم يتعرض لعدم اغناء ذكر التعقيد اللفظي عن ذكر ضعف التأليف
لوضوح فساده ووضوحا اغنى عن التعرض له فان قولك جاءني احد بالتنوين مشتمل على الثاني دون الاول وقد
سبق من الشارح في اوائل الديباجة انه اغمض عما وقع لبعض متعاطي هذا الكتاب من غير بضاعة وانه
بافرض على تخسيسهم في تطويل الواضحات فاطباق الخلخالي الطعن على الشارح لا يلتفت اليه **قوله** وهو ابراهيم بن
هشام فابو الممدوح يعني ابن اخته **قوله** والا فالمختار البدل لما ذكر ابن الحاجب في الايضاح من انه لو نصب على
الاستثناء يلزم الاشكال في عامله بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال والاختلاف في عامله لنا لا للعرب ونحن نعرف
كلامهم بل لقصد التطابق بينه وبين المستثنى منه في الاعراب مع الحكم بانه بكونه من تمام المنسوب اليه ولان
البدل مقصود في الكلام وجزء منه بخلاف الاستثناء فانه فضلة **قوله** يوجب قلقا في المعنى اي اضطرابا نقل عن الشارح
انه قال لان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وهذا يفيد نفي ان يكون المماثل له حيا يقاربه او بالعكس وهذا
في الظاهر مناف لاقتضائه وجود المماثل والمقارب مع عدمه ويحتمل ان يقال بهذا السبب على عدم الحكم عليه
وكفى بهذا قلقا في كلامه وهذا مبني على ان المقاربة بمعنى المماثل كما لا يخفى وربما اقتضى فيه بان المقارب مثل الشيء
ما يكون مثله فلا قلق في التوجيهين لصحة نفي المقارب عن المماثل وعكسه ويجاب بان الاستثناء لا يصح لاقتضائه
ان يكون المملك مماثلا ومقاربا غير مماثل على انه لا شبهة في ان المقصود نفي المماثل للممدوح ونفي المانع المقارب
وعكسه لا بعيد من هذا المقصود فينا في ههنا بحث وهو ان انتفاء وصف المهمل ههنا اعني الحي المقارب يستلزم
لانتفاء الموضوع وهو المماثل فيه نفي للملزوم بنفي لازمه وابلغ كما اشير اليه في قوله تعالى ليس كمثله شيء فكيف
يعد قلقا وانه من باب البلاغة فتدبر وقد يذكر ههنا وجوه آخر في معنى البيت نقلها الخلخالي وغيره والاولى
ان تقتصر على ما في الكتاب **قوله** فيه فصل بين البدل والمبدل منه يعني ان فيه سببا آخر للتعقيد غير ما ذكر **قوله** الظاهر

فلا قلق

انتقال الذهن

الاظهران يراد ذهن المتكلم ليناسب قوله الخلل في النظم فالتعليل بقوله وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم
اه مع ان الامر بالعكس باعتبار الظهور اي يظهر ذلك الخلل بالايراد المذكور ويجوز ان يراد ذهن السامع
فتعليل بعدم ظهور الدلالة به مع ان الامر ايضا بالعكس بالاعتبار المذكور ايضا وان يراد الاعم من كل
منهما بان يحمل قوله في انتقال الذهن على حذف المضاف اي في طريق انتقال ذهن السامع واعترض على الوجه
الاول بانه يلزم منه ان يكون الخلل في كلامه مبنيا على خلل في ذهنه وهذا مم لجواز ان يكون تاليف الكلام على
هذه الكيفية مع القدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض تتعلق بذلك كامتحان الافهام
والالغاز والتعمية في المراد ونحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة بعيد
خللا في تعريف الذهن عند البلغاء ولهذا صرحوا بان شيئا من المعمى ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البليغ
على ذكر الوضوح بناء على ان المقابلة مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فتامل قوله لايراد اللوازم
البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة لجواز ان يكون الجمع المعرف باللام في الموضعين محمولا على الجنس
على ما ذهب اليه ائمة الاصول حيث لا يصح الاستغراق ولا عهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسائط في كل مادة
ووصف الوسائط بالكثرة ح بالنظر الى المواد وان يكون باقيا على معناه بان يراد بمقابلة الجمع بالجمع
انقسام الاحاد بالاحاد فان جوزان لايكون ذلك الانقسام على السوية بل يكون على الاختلاف و
التفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع ما له من الدواب
سواء كانت واحدة او متعددة وهو الظ فالكلام سالم من المحذور بلا شبهة اذ يلزم توسط اللازم
والوسط في كل مادة وان لم يجوز فكذلك لانه يكون ماخوذا بالاقل كما في قولهم الكلام ما تضمن الاسناد
على انه اذا علم من البيان المذكور وجود التعقيد في ايراد لازم واحد مفتقر الى واسط واحد مع خفاء
القرينة فلان يوجد في ايراد الكثير من ذلك مع خفائها اولى وكذا فيما قصد باللفظ ما ليس من لوازم
معناه ففي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى فان قلت فاذا اورد لازم واحد غير مفتقر الى وسط مع خفاء
العلاقة بينه وبين الملزوم يحصل التعقيد ولا تعرض له في الكلام قلت عدم التعرض له لندرة مثله
وذلك لايراد اللوازم البعيدة كما هو ان هذا لايلايم مذهبه فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما
هو من الملزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي في الاول دون الثاني
فالاولى بمذهبه ان يقول لايراد الملزومات البعيدة فليتامل قوله ساطلب بعد الدار عنكم لتقربوا اختار
الدالة على الاستقبال وضعا على السين دلالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي هو المقصود
الاقصى للعشاق والمطلب الاعلى للمشتاق الا انه من حيث انه بعد في نفسه خليق بان يسوف طلبه ولنكتة هذه
النكتة اضاف البعد الى الدار والقرب الى ذات المخاطب وهو الرواية الصحيح لثبوته بالنقل الصحيح عنه
ولان ما ذكره الشيخ من معنى البيت هو الصحيح عنه وهو مبني على الرفع قوله عن الكآبة والحزن الكآبة سوء الحال

والانكسار

والانكسار من الحزن وقد كئب الرجل يكأب كآبة كعلم يعلم كآبة وكأبة مثل رافة ورأفة
قوله لتجالي الدهر ويا زماه معنى البيت ايحالي الدهر لما يتخطى ويا قوم قلما يشترى لما يرضى من نعى الكلمة
لياء المتكلم بان يكون قبلها نون الوقاية بدليل مطلع القصيدة وهو قوله انزلني الدهر على حكمه من شامخ عال
الى خفض قوله لكنه اخطا في الكناية اه تحقيقه ان سكب الدموع حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها الى معنى
دائما كما عن الجمود الى البخل بالدموع او ان ارادة البكاء رفعا لانتقال الى غيره وان كان مع علاقة
مصححة كما عنه الى عدم البكاء مطلقا وعنه الى السرور يحتمل ليس بمقبول الا انه غير منقول حتى يرد عليه انه لا يشترط
النقل في احاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن الالتفات لغيرها الا الانتقال
عنه فيما بينهم فاعتبر المانع في حقهم بانها مطلقا واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه فيجوز الانتقال عنه الى المجاز فيه
المجوز المعتبر ايا ما كان كذا في فصول البدايع وبهذا التحقيق ظهر وجه غلطة الشاعر وان جعله من استعمال
المقيد في المطلق لا يسمن ولا يغني من جوع واندفع اعتراض الطيبي على كلام المص بان فيه حجر البليغ والحاق
البليغ المتحري بالمعلم فتامل قوله قال الحماسي البيت الحماسي منسوب الى الحماسة وهي في اللغة الشجاعة والمراد بها هنا
الكتاب المشهور الى الامام ابي تمام حبيب ابن اوس الطائي جمع فيه البلغاء الذي يستشهد بكلامهم فاذا قيل هذا البيت
حماسي يراد به انه مذكور في ذلك الكتاب واذا اطلق الحماسي فالمراد به احد الشعراء المذكورين في ذلك الكتاب
ثم البيت المذكور لابي عطاء السندي يرثي ابن هبيرة وهو الذي اجبر الامام ابا حنيفة ره على ان يكون حاكما
ولا يفعله كتاب ولا يخرج شيء من المال الا باذنه فامتنع الامام فامر بحبسه وضربه فقال رحمه الله عوني حتى
اشاور اخواننا فامر بتخليته فركب مطيته فهرب الى مكة قوله بجادي دمعها اي بدمعها الجاري واضافة اليوم
الى واسط وهو بلد للتوضيح والتهديد والباقي المعنى ظ قوله لم يكنى به عن المسرة اورد عليه ان الصواب تبديل المسرة
بالسرور لان المسرة مصدر ميمي حقيقة اليه تقال سره مسرة واما السرور فقد يجيء لازما ايضا كما يشهد به ما تتبع كتب
اللغة واجيب بان المسرة ههنا مصدر مبني للمفعول كما ذكره الشارح في التعقيد وبان المعنى الحكم
كناية عن مسرة شيء لمن قام به الجمود وبان المراد بالمسرة اثرها مجازا اعني الفرح والسرور قوله لظهور ان الذهن
لا ينتقل من هذا بسهولة وهذا يخالف الايهام الذي عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند
وضوح القرينة على المراد وهو مفقود في البيت الا المطلع الاول وان دل على ان المراد بالجمود السرور
لكن شهرة استعمالها يعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بان سهولة الانتقال ليست بشرط في قبول
الكنايات والا لزم خروج اكثر الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار خارج عن حيز الاعتبار لا
صعوبة الانتقال في تلك الكنايات ان ادت الى التعقيد فلا نم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان المعمى
وكذا اللغز غير معتبر عندهم لاشتمالهما على التعقيد ولهذا لم يذكرهما السكاكي والمص قوله حتى يخيل اليه الى اخره
انه فهم من خلق اللفظ يقال خيل اليه كذا على صيغة ما لم يسم فاعله اي اوقع في خياله ووهمه واكثر ما يستعمل

فی الباطل قال الله تعالی فاذا حبالهم وعصیهم یخیل الیه من سحرهم انها تسعی ای یخیل الی موسی ثم من کاید
سحرهم انها تسعی تسیر وتضطرب قوله الی السامع ان جعل لفظ التخییل کما هو الظ فالضمیر فی انه راجع
الی المعنی الخ وکذا فی فرنه فهو ح مصدر من المبنی للمفعول ویدل من الضمیر فی انه بدل اشتمال وقوله
من حاق اللفظ ان وان مع ساقیتها فی محل الرفع اقیمت مقام المسند الیه لیخیل وان جعل مستقرا فی موضع
الحال فالضمیر انه للسامع وفهم فعل ماض وتقدیر الکلام یخیل الی المتکلم حال کون کلامه یلقی الی السامع
انه فهم المعنی من حاق اللفظ ای وسطه والمراد انه فهم قبل تمام الکلام لغایة ظهوره علی ما زعم واعترض
علیه بانه یفهم منه لزوم کون الجامع فی الاستعارة کما وسیذکر ان الجامع اذا ظهر بحیث یفهم غیر الخاصة کی
مبتذلة وتشترطون فی قبولها ان یکون الجامع غامضا دقیقا فبین الکلامین تدافع واجیب بان
غموض الاستعارة ودقة جامعها لاینافی وضوح طریق الانتقال بان لایکون مانع لغوی او عرفی قوله
واما الکلام الذی لیس له جواب عایقال من ان هذا انما یتم اذا کان للکلام معنی ثان واما اذا لم یکن فلا
قوله فبعد هذا طلب البعد اورد علیه ان البعد والفراق ان کانا حاصلین حال الاخبار یلزم طلب الحاصل
وان لم یکونا حاصلین فالوصال حاصل فلا وجه لطلب البعد لحصوله للزوم طلب الحاصل اجیب باختیار ان البعد
حاصل حال الاخبار لکن المط استمراره لیستمر الوصال علی ان طلب البعد یجوز ان یکون فی الاستقبال کما یدل
علیه قوله فبعد هذا الطلب وزمان الاستقبال مبهم لایدری انه زمان القرب او البعد فیطلب منه ما هو جر
ووسیلة للنجاح عنده قوله وان رفعته کما هو الصواب یدل علی ان روایة النصب خطاء وقد بینا وجهه
ویوجه الاستاد بان سکب الدموع ح یدخل تحت الطمع فی الاستقبال فیکون المعنی انی لیت اطلب البکاء
الان وانما اطلبه فی الاستقبال ولایخفی ان البکاء والحزن ینبغی ان یکونا شعار العاشق لجمهور غیر منفک
عنه فی حال من الاحوال فلا یلیق بحاله فی عدم طلبه فی الحال فیکون خطاء فی نظر البلغاء وانت خبیر بانه لامعنی
لطلب الحزن فی الحال للزوم تحصیل الحاصل بناء علی وجوده فیه قوله لکنه اکب علیه ای اقبل علیه غایة الاقبال
من اکب علی وجهه سقط علیه ثم هذا الاکباب والملازمة علی السکب مستفادة من صیغة المضارع الدالة علی
الاستمرار المعونة المقام قوله ولایخفی ما فیه من التکلف والتعسف قیل لان عادة الزمان الاتیان بتعکیس
المطالب الواقع لا الاتیان بتعکیس ما یظهر المراد مطلوبة ورد بانه من تظرفات الشعراء انهم یظهرون
طلب امر یکون مرادهم خلافه بناء علی ذلک الامر التخییلی فلا معنی للاعتراض علیه قال ابو الحسن الباخرزی
وکم تمنیت الفراق مغالطا ٭ واحتلت فی استثمار غرس ودادی ٭ وطمعت منها فی الوصال لانها ٭
تبنی الامور علی خلاف مرادی ٭ وقیل لان السبی الاستقبالیة معتبرة فی تسکب فارادة الحال من تسکب
مع وجود علامة الاستقبال فیه وارادة الاستقبال من لتجمدا مع عدم ما فیه خارج من القانون وفیه نظر
لان ارادة الحال من تسکب علی تقدیر الرفع کما صرح به الشارح وذکر ان العطف علی مجموع ساطلب وما دخل

من

من تسکب واما ارادة الاستقبال من لتجمدا فبلا خطاء فصار سکب الدموع الیه والاضاف
ان ما ذکره القوم فی معنی البیت لیس ما بعد ما ذکره الشارح وان الکشاف حلیه الحال یتوقف علی الکشاف
حال ان اع کما صرح به الفاضل المحشی وقد یقال مراد الشاعر ترک مراد نفسه لمراد محبوبه لان مراد المحب الوصال
وما یلزمه ومراد المحبوب المجازی الفصال وما یتبعه کما قال ٭ ارید وصاله ویرید هجره ٭ فاترک ما ارید لما یرید ٭
والمقصد من ذلک الترک ان یترحم له الحبیب فیتسبب بذلک الی الوصال وبهذا یظهر معنی قوله لتقربوا والله اعلم
ذکر الشیء مرة بعد اخری وکثرته ان یکون ذلک فوق الواحد دفع لما یتوهم من ان التکرار مجموع الذکرین
فلا یتصور بذکر الشیء ثلث مرات فضلا عن ان یکثر فلا وجه لعد البیت من کثرة التکرار ووجه الدفع ان
التکرار هو الذکر الاخر لا مجموع الذکرین وان المراد بالکثرة ما یقابل الوحدة فیحصل التکرار وکثرته بتثلیث
الذکر وقد یجاب علی تقدیر تسلیم ان التکرار مجموع الذکرین وان الکثرة یقابل الوحدة فان الاضافة
فی کثرة التکرار بیانیة والمعنی کثرة الذکر التی هی التکرار وبانها من قبیل اضافة السبب الی المسبب ای کثرة
الذکر الحاصلة من التکرار فیحصل التکرار وکثرته علی کلا الوجهین بتثلیث الذکر قطعا وفیه نظر اذ یلزم ان یکون
تثنیة الذکر مخلا بالفصاحة ولا یدعیه ذکر القائل قطعا فالفضل للمتقدم نعم لو جعل الاضافة بیانیة وارید من
الکثرة ما فوق الاثنین کما هو الظ فی العرف لکان اقرب قوله وتسعدنی ای الاسعاد الاتی وانث الفعل
لان المراد بالسبوح الفرس وهی مونث سماعی کما اوحی الیه الشارح بقوله یستوی فیه ای فی السبوح المذکر
والمونث قیل المراد بقوله تسعد فی السعد تنی لانه اراد الاخبار بما صدر عنها فی بعض الحروب لکنه عدل الی
المضارع لاحضار الصورة الاسعاد والاقرب ان یراد الاستمرار التجددی بقرینة المقام قوله المراد الشدة
من قبیل ذکر الملزوم وارادة اللازم قوله شدة عدو الفرس قیل هذا تفسیر مفهوم اللفظ بالنظر الی المراد
لا بالنظر الی اصل اللغة فان السبوح فی اصل اللغة من السباحة فی الماء واطلاقها علی الفرس بطریق المجاز
کما صرح به فی الاساس بقوله ومن المجاز فرس سابح وسبوح واشار الیه الشارح المحقق ههنا بقوله کانها
تجری فی الماء وفیه تامل لان المفهوم من کلام الشارح ان المراد بالسبح فی هذا المقام حسن الجری والحق
ان کلامه ههنا لایخلو عن تکلف ولو اکتفی بقوله واراد بها اه ولم یتعرض للشدة کما فی المختصر لکان اولی
قوله واراد بها فرس حسنة الجری وفی بعض النسخ حسن الجری حملا علی المعنی قوله وعلیها متعلق بها ای بسبوح لعلی
لکن بتضمینها معنی الدلالة فلا یرد ان الشهادة المعداة بعلی لا یرد الا فی الضرر قوله قول ابن بابک بکسر
الکاف وفتحها قوله حمامة جرعی بنصب حمامة لانها منادی مضاف قوله وهی ارض ذات رمل کذا فی الاساس
واما فی الصحاح فعبر قال الجرعاء نعس الرمل المستویة التی لا تنبت شیئا قوله وقم بالقصورة ای لقصورة الوزن
والا فان فصل جرعاء بالمد کحمراء وبیضاء قوله وهی ارض ذات حجارة الجندل بسکون النون وفتح الدال
نعس الحجارة کما صرح به فی الصحاح وانما الارض ذات الحجارة الجندل بفتح النون وکسر الدال لکن لما علم الجرعاء

على نفس الارض ايضا بطريق اطلاق اسم الحال على المحل فالتعبير بالنظر الى المرام قوله يهدر الحمام يهدر هديرا
اي صوت قوله كذا في الصحاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث قال معناه فانت بحيث تزن سعاد وتسمعين كلامها
وقد صرح في المختصر بانه مخالف للنقل والعقل ايضا ووجهه كما قيل انه لا معنى لطلب التكلم من المتكلم لكونه بحيث يرى
الى طلب سمع كلامه واجيب من طرف الزوزني بان الاقرب ان يراد بالامر بالسجع اظهار التحاكما لها
بل تترنم عند مشاهدة الاوراد فالمعنى ما ذكره ذلك القايل واما ما ذكره الشارح رحمه فانما يتجه اذا كان المعنى
من الامر بالسجع اسماع الصوت واما حديث انه لكلام الصحاح فهو ايضا مدفوع بان ما ذكره في الصحاح معناه
اللغوي وما ذكره ذلك القايل بالنظر الى المقصود وهو المعنى الكنائي لان جعل فلان كانما يحل ذروة فلان
كناية عن كونه زايرا له قوله لان كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة اعترض عليه بانه قد استضعف
قول من وجه نظر المصنف على من شرط في فصاحة المفرد الخلوص عن الكراهة في السمع بمثل هذا الكلام فرد ذلك مع
قبول هذا الوجه واجيب بان الكراهة في السمع معنى مناسب للاخلال لان الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يكره
يثقل على اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم عدم افضاء الكراهة في السمع الى الثقل على اللسان عدم
اخلالها بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات والتكرار فانهما من حيث هما لا جهة لاخلالهما بها وانما اخلالهما
لافضائهما الى الثقل بشهادة الذوق لا يقال التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما يجب الاحتراز عن الثاني
يجب الاحتراز عن الاول صونا لكلام الفصحاء عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار يخل ايضا لانا نقول
ليس المراد من التكرار الذي يدعي اخلاله بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا محضا يستفاد من الاول ما يستفاد منه
كما يشهد به امثلته بل المراد منه صورة التكرار وربما يلتزمه الفصيح لنكتة ولا يخل بفصاحته بخلاف الكراهة في
السمع وفيه بحث وهو انه يجوز ان يكون كثرة التكرار مؤديا الى الكراهة في السمع والى الثقل على اللسان
فيخل بالفصاحة وبه يشعر قول الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه ملح قوله الكريم ابن الكريم الحديث قال
صاحب العناية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضايل ووصف يوسف عليه السلم به لانه اجتمع له شرف
النبوة والعلم والجمال والعفة وكرم الاخلاق والعدل والرياسة الدنيوية والدينية قوله قال الشيخ الغرض من
ايراد كلام الشيخ تقوية لما ذكره في وجه النظر وتوطئة لقوله وما اورده المصنف في الايضاح قوله يا علي بن حمزة
البيت عمارة بضم العين المهملة علم شخص والحيارة القتادة وليس بعزلي السيل ثم الاظهر ان المعنى على القلب
اي انت حيارة في ثلجة والمقصود وصفه بالبرودة لان الحيار بارد بالطبع فاذا وضع في وسط
الثلج يضاعف البرودة واما ازدياد برودة الثلج بالوضع على وسط الحيارة حتى لا يحمل على القلب ففيه خفاء
وفي بعض النسخ خبارة بالخاء المعجمة المفتوحة والباء الموحدة وهي ارض رخوة فالمقصود وصفه
بالضعف لان الثلج اذا وقع في الارض اللينة اسرع في الاضمحلال هكذا يجب ان يفهم معنى البيت
قوله ثم قال لا شك اي قال الشيخ لا المصنف صاحب صرح به في الايضاح قوله كم لو قطعت الخ البيت لابي المعتز

من قصيدة

قصيدة مطلعها ذهبنا الى الجادة والنجم غاير غلالة ليل طرزت بصباح غاير اي غارب والغلالة
ثوب رقيق يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا استعيرت ههنا لبقية الليل وانتصابه على الظرفية والمعنى
ذهبنا الى بيت الخمار ان النجوم بعد الغروب وكان ذهابنا في وقت بقي في الليل بقية رقيقة كانها غلالة
لاحت فيها تباشير الصبح كالطراز طلت تامها اي دامت وهو مع تدبير تنازعا في اديم جاذر والجاذر جمع جوذر
بفتح الذال وضمها وهو ولد البقرة الوحشية والعتاق جمع عتيق بمعنى الجميل وهو صفة مشبهة ولذا وقعت
صفة للنكرة مع انها مضافة الى المعرفة واضافة دنانير الوجوه من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اي وجوه
كالدنانير في الصفاء واللمعان وملاح جمع مليح صفة بعد صفة للجاذر لا العتاق احترازا عن وقوع الصفة
المشبهة موصوفة كما صرحوا به في قولهم شجاع باسل جواد فياض قوله ومنه الاطراد وهو ان تذكر
اسم الممدوح مضافا الى آبائه واجداده على ترتيب وجودهم وولادتهم والبيت لربيعة بن ابي ذؤاب
قاتل عتيبة المذكور اوله قوله ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم اي هدمت في الصحاح ثل الله عرشه ثلا
اي هدم ملكهم ثم الظاهر ما ذكره ان يكون ثللت على صيغة الحكاية ويحتمل الخطاب على انه في يقتلوك
التفات على مذهب السكاكي قوله وما اورده المصنف في الايضاح الخ ما ذكره الشارح ههنا من قوله وفيه نظر
الى قوله ملاح هو الذي اورده المصنف في الايضاح والضمير في بانه جعل نظاير للمصنف ووجه الاشعار الاول
انه اورد كلام الشيخ استشهادا به لمدعاه وقد جعل قوله يا علي بن حمزة بن عمارة البيت من تتابع الاضافات
مع عدم الترتيب فيه لان الابن الاول صفة لعلي والثاني لحمزة ووجه الاشعار الثاني ان تناول تتابع الاضافات
لغير المرتبة انما علم بايراد كلام الشيخ مستشهدا به فلما علم بايراده ذلك التناول علم ان المدح انما اورد لطرد مع كثرة التكرار
مثالا لهما جميعا ووجه الاشعار الثالث انه جعل يا علي بن حمزة البيت مع قوله فظلت تريد الكاس من قبيل تتابع الاضافات
مع انها فيهما متناه هذا وقد يمنع الاشعار الاول ويقال الضرورة تلجئ الى حمل كلام المصنف على انه اراد بتتابع الاضافات
ما ذكر بل اراد به تتابع صورة الاضافة سواء كان في ضمن حقيقة الاضافة كما في البيت اولا كما في الحديث فانه في صورة تتابع الاضافات
رتبة اذ لا فرق بين كون الابن صفة لما قبله كما هو الواقع وبين كونه مضافا اليه لما قبله في الهيئة والصورة اذ لو كان كونه غير
حاله عما هو عليه الان ويقول المراد حقيقة تتابع الاضافات ويعلم حكم ما هو على هيئتها بطريق الدلالة اذ لا خفاء
انه لا دخل لخصوصية الاضافة في ذلك بعد ثبوت لوازمها ثم الاشعار الثالث مسلم لكن لا باعتبار جعل
قوله يا علي بن حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات اذ الاضافة الصورية فيه مثلثة كما لا يخفى
باعتبار جعل قوله عتاق دنانير الوجوه ملاح منه فان صورة الاضافة ايضا منتفاه اذ لو اضيف الوجوه
الى ملاح لسقط اللام منه بخلاف الكريم في الحديث لكونه صفة مشبهة وبخلاف الحادث لكونه في صورة اسم
الفاعل فتامل قوله لا يقال ان من اشترط ذلك اه القايل هو الخلخالي قوله وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة
التكرار وتتابع الاضافات قوله وساعدتني بشيع اي كره الطعم قوله والا فلا جهة لاخلالهما بالفصاحة

كيف وقد وقعا في التنزيل يعني ان الذوق شاهد صدق على ان الكثرة التكرار وتتابع انما يخلان بالفصاحة
لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لا لاجل شيء آخر فاذا لم يوجد الثقل فلا وجه لاعتبار كونهما علة تامة للاخلال
والا لما وقعا في التنزيل ورسم القدماء الكيف بانه هيئة انما قال رسم لان الغاية في الاجناس العالية اكرسم
الناقص فانها لبساطتها على القول بامتناع تركبها من امور متساوية لا حد لها اصلا ولا برسم رسما تاما الضمير في
بانها راجع الى الكيف باعتبار انه هيئة او بتأويله اذ الهيئة في اللغة الشارة والصورة كذا في الصحاح وملاك
شان الصورة ان يكون لذي الصورة جامعها اعتبر الحصول في معنى الهيئة المطلقة على العرض قوله قارة فيه نظر
لانه يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات عن التعريف قوله والفعل والانفعال لان الفعل عبارة عن تأثير
الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال عن تأثر الشيء ما دام متأثرا وهما ليسا بقارين كما ذكر في الكتب الكلامية
قوله ليعم خرج الكيفيات المقتضية للقسمة قيل فيه نظر اذ لا اقتضاء هناك اصلا غاية ما في الباب ان تلك الكيفيات
منقسمة بواسطة محالها وجوابه ظاهر اذا حمل الاقتضاء على الاستلزام مطلقا فان قلت لا اقتضاء هناك
اصلا كما صرح الشريف في حواشي التجريد بعدم اقتضائها القسمة في محالها والمذكور معنى اقتضائها القسمة في
انفسها فتامل قوله والاحسن ما ذكره المتأخرون نقل عن الشارح ان وجه الحسن ما في لفظ الهيئة وقراره
من الخفاء وان النقطة الواحدة واردتان على تعريف القدماء وان الحركة ان جعلت من الكيفيات
فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي نسبة وكذا الفعل والانفعال ايضا يخرج
الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه نوع من الكم كلامه والظاهر انه تجرد افعل التفضيل عن معنى احسن عن
معنى التفضيل لكن قد تقرر ان تجريده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلثة قوله عرض لا يتوقف
تصوره يرد عليه الاعتراض النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك الاعراض لا ذاتية
لها اذ يقال ح تصور تلك الاعراض يوجب تصور غيرها ويستلزمه ولا يتوقف عليه فيدخل في تعريف الكيف
وانما يتم على المذهب الغير المشهور وايضا يخرج الكيفيات المركبة عن التعريف لتوقف تصورها على تصور اجزائها
وايضا يخرج الكيفيات المكتسبة بالحد والرسم الا ان يعتبر الغير بالخارج وتصورها بتصور كنهها فيندفع
الاشكالات الا ان مقام التعريف يأبى عن مثله ويجاب من الاخير بان توقف النظري على النظر ليس في
ذاته والا لما جاز انفكاكه مع انه ليس كذلك الا ترى انه قد لا يكون نظريا بالنسبة الى شخص آخر قوله ازعن الوحدة
والنقطة على رأي من يجعلهما من الاعراض ويخرجهما عن الكيف بل من المعقولات الثانية فاعلا انما لم يخرج الاعراض قبلها
بل الاجناس العالية وهما ليستا بجنس لما تحتهما قوله اقتضاء اوليا هذا القيد متعلق في التحقيق باقتضاء الاقسمة
ليندرج الكيفيات التي اقتضت الاقسمة بالواسطة قال وقد يتوهم هذا القيد بالاقتضاء مطلقا ويكون فائدة
في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المنقسمة بسبب حلولها في الكميات او في محالها لكن بواسطة
الكميات لا اولا وبالذات وهو مدفوع بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا وفيه بحث اذ الفرق

بين

بين الموضعين في اقتضاء القسمة وعدمها بحكم فان اجيب مطلقا قوله ان اختص بذوات الانفس قيل المراد
الانفس الحيوانية والاختصاص اضافي اي بالنظر الى الجماد والنبات فلا يتجه ان بعض تلك الكيفيات كالعلم
والارادة ثابتة للمجردات والواجب على ان القائل بثبوتها للواجب والمجردات لم يجعلها مندرجة في جنس
الكيف ولا في الاعراض وقيل المراد ما يتناول النفوس النباتية ايضا لان من جملة الكيفيات النفسانية الصحة
ومقابلها وهما يوجدان في النبات ايضا لان من جملة الكيفيات النفسانية الصحة ومقابلها وهما يوجدان في
النبات ايضا لحسب قوة التغذية والتنمية قوله ان كانت راسخة اي محكمة فيه بحيث لا يزول عنه اصلا او يعسر
زوالها قوله اشعار بان الفصاحة اه يعني لو لم يقل ملكة لم يوجد في اللفظ اشعار بذلك في تعريفها مع انه مقصود
وان امكن ان يستفاد من اللام الاستغراقية الكائنة في المقصد على تقدير تسليم قوله حالتي النطق وعدمها
هذه عبارة الايضاح ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال بعضهم لزم عدم تسمية المتكلم
فصيحا حالة السكوت مع ظهور فساده فسرها بقوله اي سواء اه دفعا لذلك التوهم
ثم المراد عدم النطق بعد حصول [illegible] والا فالملكة انما تحصل بكثرة الملازمة واعلم ان قوله لا نطق
به قط من مسامحات المصنف لان قط انما يستعمل في الماضي واشتقاقه من قططته اي قطعته ومعنى
ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري لان الماضي منقطع من الحال والاستقبال فاستعماله في المضارع
لحن صرح به ابن هشام في مغني اللبيب وابن السيد في كتاب المسائل نعم ملازمة للنفي ليس امرا مستمرا
وانما ذلك هو الغالب قال في التسهيل وربما استعمل دونه لفظا ومعنى يريد دون النفي ومنه قول
بعض الصحابة رضي الله عنهم قصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة اكثر ما كنا قط واحدة واما ملازمة للماضي
فلم اطلع على خلافه فيه قوله وذلك لان اللام في المقصد للاستغراق قيل اما الاستغراق الحقيقي بان يعتبر اولا
تقييد المقصد بمقصد من له تلك الملكة اي بما يقصده في زمان من الازمنة او في الزمان الماضي او الى الحال
التعبير واما الاستغراق العرفي اذا لم يعتبر التقييد المذكور وفي عدم جواز ارادة الاستغراق الحقيقي
اذا لم يعتبر التقييد المذكور فان قلت اي حاجة الى حمل اللام على الاستغراق مع ان لفظ الملكة يغني عنه
لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام مم لجواز ان يكون
يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعنى كالمدح والذم او غيرهما ولو سلم الاستلزام ففي الحمل على
الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم
فصيحا على ان الحمل عليه يجوز ان يكون الانعدام البعض مع خطابية المقام الا انه لو لم يحمل عليه لزم
كفاية الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد في فصاحة المتكلم قوله فلو قيل لجاء فصيح اه الانسب للسياق
ان يقال بمركب فصيح وكذا الانسب له ان يقول فيما سياتي دون مركب فصيح قوله ان يليق بجانب اصحاب
محلعه اه فانه لا يمكن ح الا التعبير بالمفرد اذ لو قيل مثلا الاول دار والثاني غلام او قيل الكتب دار

المكين الملقى نعش الاجناس فقط كما لا يخفى على المنصف ثم الحسبان في قوله لرفع حسبانا مصدر حسبه يحسبه بالضم
حسبا وحسبانا وحسابة اي عدده ثم يرفع اما على صيغة الخطاب اي لترفع ايها الملقى وتبلغ عدد تلك
الاجناس عليه اي على الى سبب من قولك رفع فلان على العامل رفيقه وهو ما يرفعه من قصة ويبلغها
او على صيغة الغايب اي ليرفع ويبلغ ذلك الخطيب الحاسب عددها الى صاحب المال قوله وسقوط
وجه رح فيما نقل عنه بان ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو مجرد ارادة الشمول للمفرد والمركب كما
يشعر به قولهم قال فلان كذا ليدخل كذا او يخرج كذا لانا لو فرضنا عدم الشمول لما صح ايضا ان يقال بلفظ
بليغ لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس شرطا في الفصاحة واجيب من طرف ذلك البعض بانه يجوز
ان يكون لحكم واحد علل متعددة ويقتصر على ذكر بعضها فعدم ذكر لفظ بليغ يجوز ان يكون الارادة الشمول
ويجوز ان يكون لما ذكره الشارح في الجواب من ان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس شرطا في الفصاحة
واما ما ذكره بعض اصحاب الحواشي في تقرير الجواب من ان المقتضي اعم من الموجب والمرجح وتقتضي العدول .
ههنا امران احدهما موجب وهو لزوم اشتراط البلاغة في الفصاحة وثانيهما مرجح كيف وقال بلفظ بليغ
للزم كون تعريف فصاحة المتكلم مختلا قطعا كما يظهر من تقرير الشارح وجه العدول عن كلام فصيح فتدبر
وقد يدفع الجواب الاول ايضا بان العرف والذوق يقتضيان بان العدول عن قيد في التعريف لافادة
الشمول انما هو حيث يصح وقوعه الا انه يفوت فايدة الشمول قوله فان قلت هذا التعريف غير مانع لانه ان
اراد به تعريف الفصاحة الا ان صدقه على الادراك ونحوه مما يتوقف عليه الاقتدار ثم بوجه بتقييد الملكة
اذ لا شي من المذكور ملكة وان اراد به تعريف الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود صفة كاشفة
وقعت في موقع التفسير للملكة فلا نم انه تعريف يجب ان يراعي كونه جامعا مانعا وبالجملة السؤال والجواب
غير منتظمين موقعهما وغاية ما يقال الجواب على تقدير فرض صدقه على ما ذكر فتامل قوله قلنا لا نم ان هذا
اسباب بل شروط السبب هو المؤثر والشرط ما يتوقف عليه تاثير المؤثر قوله الحال هو الامر الداعي اه معرفة
المركب مطابقة لمقتضى الحال المراد بها في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة المطابقة التامة قوله والحال
هو الامر الداعي اه معرفة المركب الاضافي يحتاج الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصوري والى معرفة
المضاف والمضاف اليه لكن لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بها بمعنى اضافة المشتق وباقي معناه
اختصاص المضاف بالمضاف اليه باعتبار معنى المضاف كذا ذكره الشارح في التلويح مثلا مقتضى الحال
ما يختص بها باعتبار كونه مقتضى لها وتقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه مضاف
يتوقف على معرفته فلهذا قدم تعريف الحال ان قلت وكذا معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك يتوقف
على معرفة المضاف فلم لم يعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم اراد الشارح
في تغيير الكلم الذي هو فعل المتكلم بالاعتبار الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه على ان التكلم على الو

المخصوص

المخصوص انما يطابق مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التاكيد ووقع ذلك في
الكلام بطريق الاتفاق لا يعد مطلق المقتضى الحال بل تنبيها على ان المراد القوم بالتكلم في هذا المقام بسبب
وهو الاعتبار المذكور مجاز ابناء على ان الراي الذي نحن بصدده انما يدعو في الحقيقة الى اعتبار ذلك الوجه
واما الداعي الى نفس الكلام فهو افادة الخبر او لازمه كما سياتي ثم الافصح في لفظ الخصوصية فتح الخاء
المعنى على المصدرية الحق الياء المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما اذا ضم الخاء فيحتاج
الى ان يجعل المصدر بمعنى الصفة او الى ان يجعل الياء للنسبة مبالغة كما في احمري والتاء للمبالغة فافهم قوله
وهو مقتضى الحال ليس جزءا من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تعريف للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم الضمير
راجع الى الخصوصية باعتبار الخبر ويؤيده قوله والتاكيد مقتضاها او الى نفس الاعتبار مبالغة قوله مع فصاحة
قيل لو قال الا اذا اقتضى الحال خلاف ذلك لكان احسن لان الحال قد تقتضي ما ينافي الفصاحة كالتعقيد
في المعميات فرعاية الطباق اولى من رعاية الفصاحة اذ ارتفاع شان الكلام بالطباق لكن بني الكلام على
الكثير الشايع ولم يعتد بالنادر القليل والجواب منع بلاغة الكلام المذكور ان قلت لو اقتضى الحال ما ينافي
الفصاحة ماذا يصنع قلت رعاية الطباق اولى غاية ان لا يكون الكلام بليغا عند المصنف قوله الحال والمقام
متغايران بالمفهوم اه الغرض من هذا الكلام ربط الدليل اعني قوله فان مقامات الكلام متفاوتة بالمدعى وهو
اختلاف مقتضى الحال فان قلت قوله متغايران بالمفهوم يدل على التغاير الذاتي وقوله والفرق اعتباري على ان
فبينهما تناف قلت المقدمة الاولى ممنوعة بل انما يدل على انهما ليسا متحدي المفهوم من جميع الوجوه بل المفهوم
جهة اشتراك وهو ذلك الامر الداعي وجهة اختلاف وهي الحيثية المذكورة لكن العمدة هي الجزء المشترك
وما به الامتياز حيثية عرضية فلا جرم جعل الفرق اعتباريا ثم تخصيص ذلك الامر الداعي باطلاق المقام عليه
دون المحل والمكان اما باعتبار ان المقام من قيام السوق بمعنى رواجه فذلك الامر الداعي مقام التاكيد
اي محل رواجه او على تشبيه حسن التاكيد في مقام التردد مثلا باستقامة وانتصابه من قيام العود بمعنى
استقامته وانتصابه او لانه كان من عادتهم القيام في تناشد الاشعار وامثاله فاطلق المقام على الامر
الداعي لانهم لا يلاحظونه في محل قيامهم وعبارة الشارح ههنا خلوص افادة هذا المهم كما لا يخفى
وايضا المقام يعتبر اضافته الى مقتضى حكم اكثري والا فقد يضاف الى المقتضى بالكسر نحو قوله فيما سياتي فصار المقام
مقام ان يتردد الطالب ثم اضافة المقام الى المقتضى بالفتح لامية واضافة الحال الى المقتضى بالكسر بيانية قوله
فمقتضيات المقامات تختلف مقتضيات المقام اه قيل هذا ايضا حكم اكثري اذ قد يتفاوت المقام ويتحد المقتضى
كما ان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكيران مختلفان بالاعتبار فان معنى الاول
بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني عكسه فتامل والمراد بالاعتبار في قوله وقد ان
الاعتبار بالمعنى المصدري فيكون تعليلا لاختلاف المعتبر باختلاف الاعتبار لا دورا على ان قوله ومقدار

فى الحقيقة تفصيل لما قبله لا تعليل قوله ثم شرع معطوف على بينهم اي قال كذا ثم شرع وتبله شارح وبيان ذلك
اي الضبط قوله اما الى نفس الاسناد اه قدم الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا صوريا به يحصيل
الخبر وعقبه بالاعتبار الى المسند اليه لانه العمدة الكبرى قوله تاكيدا واحدا تفصيل لقوله وجوبان وكم مخصوص
كالفاعل ح ما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المتقدم فرد ود بان المحكوم عليه اذا احتمل
بتعيين الحكم كان الحكم على غير المختص ان قلت فما الفرق بين الفاعل والمبتدا حيث جوز تنكير الاول بلا
تخصيص دون الثاني في مثل رجل في الدار كما هو المشهور قلت الفرق ان في تنكير المبتدا اخلالا بالغرض
من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو متقدم على الخبر تنفر السامع عن استماع حديث
المتكلم بخلاف الفاعل لانه لما سمع الفاعل انتفى الامر وتم فلا يمكن ان يقال بعد ذلك ان السامع لا يصغى
الى كلام المتكلم وكما المبتدا على ما قاله ابن برهان واختاره الفاضل الرضي رح لان صحة الحكم تتبع الافادة
فيجوز كون المحكوم مطلقا نكرة غير مخصصة اذا كان الحكم عليها مفيدا وسياتي تصريح الشارح بذلك في احوال
المسند قوله على المسند اليه اي الذي اسند اليه وهو المسند فالصفة مسندا الى الضمير المستتر الراجع الى الموصول
لا الى الظرف الذي بعده حتى يلزم قطر الشيء على نفسه اورد عليه ان الكون منفردا غير فعل موجود في المسند اليه
ايضا وفيه نظر لانه وان لم يكن مذكورا صريحا لكنه ذكر ضمنا بقوله الى غير ذلك على ان المفهوم من السوق
الاختصاص لا يقال الضمير في كونه راجع الى المسند لا مطلق اللفظ فلا شبهة في الزيادة والاختصاص
لانا نقول هو من باب لغو الحديث لا يتفوه به عاقل بل الصواب في اصل الجواب ان المعتبر في الزيادة
والاختصاص هو الكون مفردا موصوفا بالانقسام الى القسمين وهذا لا يوجد في المسند اليه قطعا قوله
مقيدا بمتعلق المراد بالمتعلق ما ياتي في هذا الفن متعلقات الفعل بكسر اللام في المتعلقات على الاظهر والاقيس لان
المراد بها معمولات الفعل لا التعلق هو التثبت وطلب القوة وهذا انما يكون من جانب الضعيف والمحتاج
فالمناسب ان يسند الى المعمول لضعفه وقوة العامل بهذا ولا يرد ان يقال قد يكون للمسند اليه متعلقات
نحو الضارب زيدا في الدار بالسوط ضربا شديدا اخره ولان المتعلق في الحقيقة هو الحدث الذي يتضمنه
الصفة وهو مسند لا مسند اليه فما ذكر الى احوال المسند ولو سلم ما ذكره بناء على الاعم الاغلب قوله اي خلاف
كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور سابقا الا انه يستدعي كون مقام
التنكير مباينا لمقام لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر فالصواب ان يقال اي خلاف نفسه الا انه تسامح
في العبارة فعبر عن خلاف نفسه بخلاف كل منها اشارة الى ضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل
البدل وملاحظة الخصوصية واعتمد فيه على ظهور المراد قوله قد اشار في المفتاح اي الغرض من نقل
كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه قد خفي على بعض شراحه قبل الضمير في قوله لكونها مستبين راجع الى لفظ كل
من قوله فان لكل من الايجاز والاطناب وكان الاظهر ان يقول لكونه بافراد الضمير الا انه نظر الى المعنى

كما

كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون والحق ان الضمير راجع الى الايجاز والاطناب قوله وكان الانسب ان يذكر
انما يقل وكان الصواب لان الذكر على ما ذكره الشارح اعم من الفطانة وجاز ان يريد بذلك اطلاق
الاسم العام على الخاص بقرينة المقابلة انما يقل ان يذكر مع الذكي البليد لان الفطنة انسب بالمخاطب
لانه قد اعتبر في مفهومه محاورة الكلام من الغير وقد يجاب عما ذكره الشارح بانه انما يحسب اللغة واما بحسب
الاصطلاح فقد يستعمل الذكاوة في الفطانة يقال رجل ذكي وفلان من الاذكياء ويريدون المبالغة في
فطانته مع ان فيما اختاره المصنف رعاية حسن السجع ثم هذا ليس من مبدعاته بل تبع فيه صاحب المفتاح قوله ولكل كلمة
مع صاحبتها مع متعلق بالظرف المتقدم الواقع خبرا اعني لكل كلمة او بمضاف محذوف اي لوضع كل كلمة كذا
في شرحه للمفتاح او حال من كل كلمة او صفة لها قوله اي مع كلمة اخرى الاظهر ان يقول او ما في حكمها وانما
ترك اعتمادا على كلام اللاحق وبناء على الاكثر قوله صوحبت معها اورد عليه ان حق العبارة صوحب معها
او صوحبت بدون معها لان صوحبت ان جعل من قولهم صاحب زيد مع عمرو فالعبارة هي الاول على ان
يكون الفعل مسندا الى الظرف كما في قولك هذا ممرور بها وان جعل من صاحب زيد عمرا فالثانية واجيب بالمصير
الى تضمين صوحبت معنى الجعل او التصيير اي جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوحبت مسند الى مصدره
بالتاويل المشهور اي اوقعت المصاحبة معها ثم المقصود التنبيه على ان المراد بالمصاحبة المصاحبة الحاصلة الى محلها
بسبب التاليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق او غيره قوله ليس لجامع ما يشارك
تفاوت المقامات في هذا القسم يدل على تفاوتها فيما اشترك فيه بالطريق الاولى ولهذا لم يتعرض له قوله اقرانه
بالشرط اي باداته وقد يقال المراد بالفعل هو الجزاء فلا حاجة الى تقدير الاداة الا ان السوق مؤيد الاول
قوله اذ المراد بالمصاحبة اه دفع لما يتوهم من ان التمثيل بالجملة غير مطابق للمقصود لان الكلام في الكلمة مع
صاحبتها والظاهر ان المصاحبة ايضا هي الكلمة قوله هذا ينبغي ان يغتنم هذا المقام اورد عليه ان ذلك التوجيه
يستلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الا ان المقام المقتضي
لهذا المسند مع المسند اليه المنكر وعلى هذا القياس ولما كان الافادة خيرا من الاعادة كان الوجه ان يحمل
القول المذكور اشارة الى مباحث البديع نظرا الى المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس وغيرها
انما ياتي يجعل مصاحبة لاخرى وان يحمل قوله وكذا خطاب الذكي اه اشارة الى علم البيان بناء على ان
البيان متعلق باحوال الدلالة من حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب لا يخفى ان قوله فمقام
التنكير الى قوله وكذا خطاب الذكي ايماء الى مسائل المعاني فيحصل الاشارة الى العنوان الثلثة على الترتيب
لا يقال هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية داخلا في البلاغة موجبا للحسن
الذاتي وهو خلاف المشهور فيما بين علماء المعاني لانا نقول ليست البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح للمقتضي
سواء كان المقتضي المحسنات البديعية او غيرها فمباحث تلك المحسنات من حيث ايجابها الحسن العرضي الزائد على اصل البلاغة

من البديع من حيث ايجابها الحسن الذاتي باعتبار تعلقها بالمطابقة مقتضى الحال من المقانع لما كان فيقعا
الاحوال بابها لا يخلو عن ندرة لم يشتهر منهم القول بايجابها الحسن الذاتي استقلالا فنزلت عن درجة الاعتبار
ومع انهم بينوا بذكرهم في المحاسن الحسنات ما يكثر احتياجه الى ايراده كالالتفات والاعتراض والتجاهل ان سائر
المحسنات ايضا تجوز دخولها في البلاغة اجيب بان ما ذكره لتينا وايا لا ينظمه النظم السابق مثل ان لان مع
المضارع مقاما ليس لها مع الماضي وللفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له مع اذا الى غير ذلك مما لا يحصى فيه تعميم
ولا سمي في عرفهم اعادة على ان جعله اشارة الى مباحث البديع لا يخلو عن بعد لعدم ظهور اطراده في كثير من المحسنات
مثل التورية والايهام والمبالغة ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين فليتامل **قوله** ارتفاع شان الكلام في
الحسن والقبول بمطابقة للاعتبار المناسب والحطاطه بعدمها اعترض على المقدمة الاولى بان نفس المطابقة للاعتبار
المناسب سبب لنفس الحسن الذاتي وقبول المخاطب لا لارتفاع شان الكلام فيهما وانما هو بزيادة المطابقة
وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لانتفاء الحسن المستلزم لثبوت اصله ولذا قال السكاكي
واذ تقرران مدار حسن الكلام وقبحه على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه اجيب بان اصل
الحسن الذاتي يحصل عند المص بالفصاحة فيرتفع شان الكلام فيه بالمطابقة وينحط دونها واجيب بان المراد
بقوله في الحسن من جهته وبالقياس اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن في الانحطاط
وفي اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف وتعسف لان المتبادر الى الفهم من قوله في الحسن انما هو الظرفية لا السببية
فلا يصار اليه عند التجرد عن القرينة ولان الارتفاع والانحطاط في قوله وارتفاع شان الكلام اه مصدر
مضاف يفيد العموم فيقتضي ان يكون جميع الارتفاع بالمطابقة والانحطاط بعدمها وهذا على تقدير التسليم في جانب
الارتفاع كيف يستقيم في جانب الانحطاط لبقائه في الجملة اذا كان الكلام فصيحا واقرب منه في الجواب عن الاول
ان المطابقة ان يصار الى حذف المضاف في قوله مطابقة وكلما ازداد المطابقة ازداد الحسن ولا يلزم منه تحقق
الارتفاع في الحسن في اول مرتبة المطابقة وعن الثاني ان المراد باضافة العدم الى مطابقة الجنس انه تاتي الاضافة
للمعاني التي ياتي لها الكلام كما سياتي فيكون علة الانحطاط جنس عدم المطابقة لا عدم جنس المطابقة وهذا الجنس
يتحقق في فرد منه بان يترك المطابقة واحدة فليتامل **قوله** اولا وبالذات او لا منصوب على الظرفية بمعنى قبل
ويطرح منصرفا لا وصف له ولهذا دخله التنوين مع انه افعل التفضيل بدليل الاولى والاوايل كالفضلى
والافاضل وهذا معنى ما قال في الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول واذا لم يجعله صفة
صرفته تقول لقيته عاما اولا ومعناه في الاول اول من هذا العام وفي الثاني قبل هذا العام والباء في بالذات
بمعنى في وهو معطوف على اولا اي في ذات المعنى بلا واسطة **قوله** الكلام الخ اشارة الى ما سبق الظاهر ان مراده
بما سبق هو الكلام المذكور في قوله والبلاغة في الكلام ففيه انه لا دليل على تقييد ذلك الكلام بالفصيح بل الموصوف
ما ذكر مطلق والاشارة بالتوجه اليه بعد التقييد بالفصاحة المستفاد من قوله مع فصاحته فيكون المراد لما سبق

التقييد به

هو الكلام

هو الكلام المفيد بالفصاحة والدليل على ان الاشارة بعد التقييد انه لا ارتفاع بغير الفصيح فان قلت
لم لم يجعل اشارة الى الكلام البليغ قلت لان قوله والانحطاط بعدمها يمنعه اذ لا معنى ان يقال انحطاط
شان الكلام البليغ بعدم المطابقة وهذا ظ **قوله** وبه يصرح لفظ المفتاح ان يكون مقتضى الحال التاكيد
والاطلاق مثلا ان الكلام المؤكد والمطلق وسيجي تمام البحث في تعريف علم المعاني **قوله** لان اضافة
المصدر يفيد الحصر لما ذكره الرضي من ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصيصه ببعض ما يقع
عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فيكون المعنى هاهنا ان جميع الارتفاعات
حاصل بسبب مطابقة الكلام للاعتبار المناسب اليه فينتفي الحصر اذ لو جاز ان يحصل ارتفاع بغيرها
لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بتلك المطابقة فلم يصح تلك الكلية **واعترض** عليه بعض اصحاب الحواشي
بان افادة الحصر مبنية على الحمل على الاستغراق المبني على انتفاء قرينة البعض كما دل عليه كلام الرضي
رح فههنا لم لا يجوز ان يجعل احدى المقدمتين قرينة للاخرى فلا يحمل على الحصر لئلا يفضي الى العام
والبطلان **والجواب** انه لو فات احدى المقدمتين انما يكون قرينة للاخرى على ما ذكره لو كان
ما يلزم حملها على ظاهرها وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب محذورا فيجب ان يكون المراد
بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد المتبادر من الكلام **والمنقول** عنه في الحواشي ان المراد هو
الاتحاد في المفهوم اعني بحسب الحمل لا بحسب اللغة ثم يكون قول المص فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
من قبيل هو البطل المحامي كما سيفصله الشارح في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل وضمير الفصل في قوله
هو الاعتبار المناسب للدلالة على ان الوارد بعده خبر لا صفة ولتوكيد الحكم دون الحصر ويحتمل ان
يراد ويكون المراد منهما واحدا ما تناول المساوات **قوله** والا لبطل احد الحصرين صدقا فانه لم يكن
احدهما او كلاهما كما قال الفاضل المحشي بطلانهما على تقدير التباين بين الاعتبار المناسب ومقتضى
الحال او العموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر في الاخص وفيه بحث
لان مبنى الكلام على ان الحصر في النفي يستلزم وجود المحصور في جميع افراده وانتفائه في غيرهما ولذا
اورد عليه النظر فلا شك ان من الحصر في الاعم والحصر في الاخص تنافيا ثم لا يخفى ان كل من ليس ادعى
الاخر في الصدق والا لم يلزم بطلانهما على التقديرين الاولين ايضا فعلم انه لا فرق بين التقادير الثلثة
في كون اللازم بطلان احد الحصرين او كليهما ويمكن ان يجاب انه لا شك ان بطلان الحصر في العام باعتبار
جزئية الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزئية السلبي ثم نقول اذا يبطل الجزء الايجابي من الحصر في العام
لم يمكن ان يبطل الحصر في الخاص بواسطة لان بطلان الحصر في الخاص هاهنا بواسطة ثبوت الحكم في غيره
وح لم يتحقق ذلك واذا ابطل الجزء السلبي من الحصر في الخاص لم يمكن ان يبطل الجزء الايجابي من الحصر في العام
بواسطة بخلاف العموم من وجه فان بطلان كل من الحصرين فيه باعتبار جزئية السلبي وبطلانه بهذا الاعتبار

بل يحسن الذاتي الداخل في البلاغة اراد بالحسن
الذاتي الحسن الذي يكون داخلا في البلاغة لان
لكن الحسن الذاتي ... البلاغة وانما وصف بالدخول في
البلاغة ... لا ... البلاغة ... بالمطابقة ...
يكون باعتبار ... البلاغة ... المطابقة مع الفصاحة

لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي من الحصر الا بواسطة حقيقة جزئية الايجابي فكل من الحصرين مع بطلانه يبطل الجزء
السلبي من الآخر بواسطة حقيقة الجزء الايجابي نعم بينهما فرق فان التقدير الثالث يستلزم وجود المحصور
في جميع احد المحصورين فيهما وهو الخاص على تقدير صدق الحصر في الآخر وهو العام وان كان لم ذلك الوجود
لا على وجه الحصر بخلاف التقديرين الاولين لكن لا دخل لهذا الفرق في البطلان لا عدم اجتماع الحصرين
من حيث هو حصر ولا مدفع الاثبات اولوية احد الحصرين بالتفرق في صورة العموم المطلق دون التباين
والعموم من وجه فليتأمل قوله وفيه نظر وجه على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا تساويهما والمساواة ان
الحصر في الاثم مطلق او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى يلزم على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى السابق
بطلان احد الحصرين او كليهما ووجهه على تقدير ان يكون الاتحاد في المفهوم هو المدعي ما ذكروا انه لم يتعرض
في الدليل لنفي المساواة مع احتمالها الا ليثبت الاتحاد وقد اشار المحشي الى الجواب عن النظر على التقدير
الاول بان معنى الحصرين ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا سبب للارتفاع ومطابقة مقتضى الحال كذلك فيلزم
التساوي بينهما او الاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير الثاني بان معناه حيثية مطابقة الاعتبار من حيث مطابقة
الاعتبار حيثية مطابقة المقتضى من حيث هي مطابقة المقتضى فيلزم اتحادهما في المفهوم وهذا الجواب يتم ان
ساعده الخصم على ان المعنى المذكور يفهم من الحصرين واجاب الاستاد في حاشية على النظر بنوع بسط يتوقف صحته على
ان المتبادر من الباء السببية في قول المص مطابقة للاعتبار المناسب كون المطابقة علة اخيرة مستلزمة للمعلول
يعني الارتفاع وهذا الجواب في الحقيقة تفصيل الجواب الذي اشار اليه المحشي قوله وهذا تسميه الشيخ عبد القاهر
حيث يقول اه حاصل الاستدلال ان الشيخ حصر معنى النظم في مواضع من كتابه في وضع الكلام موضعا يقتضيه
علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى التطبيق المذكور فظهر ان مراده من النظم المفسر بالتوخي هو ذلك
التطبيق ايضا اذ الاشتراك خلاف الاصل اقول التوخي هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع فلعله اقامه
للسبب مقام المسبب كما في تعريف علم المعاني بالتتبع ثم المراد من وضع الكلام الموضع الذي يقتضيه علم النحو ان
يكون ذلك بحسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام والقرينة تصرحه بذلك في التعبير الآخر وايضا لا كان تمام علم
النحو بعلمي المعاني والبيان كما ذكره الشريف في مفتتح شرح المفتاح يمكن ان يقال اراد الشيخ علم النحو بتمامه قوله فيما
يترجح بين ان يكون وبين ان لا يكون الظاهر ان بين ظرف لغو متعلق بيترجح بمعنى تردد ولو جاز الكاف لعل ان
وجعله ظرفا مستقرا اي دائرا بين كما زعم الاستاد لاحتاج الى وجود تقدير لا في يترجح كما في بابه تعينا والا
فلا يستقيم اذ الاستعمال ان في المشكوك لا الترجيح ثم لا يخفى ان بين الثانية مقحمة اذ الدوران بين مجموع الامرين
لا بين كل واحد منهما قوله وبا ذا في علم ما ذا من الحروف على سبيل التغليب نعم وقع في كلام فخر الاسلام وغيره
ومما منهم ان اذا اذا استعمل في امر على خطر الوجود كقوله واذا تصبك خصاصة فتجمل يكون حرفا لا اسما
لكنه اذا استعمل فيما علم جزما اسم بالاتفاق على ان استعمال الحرف في معنى الكلمة شايع في عبارات المتقدمين كما نقل

الكشاف في اول سورة البقرة قوله في الجمل التي تسرد اي تنسج وتساق منتظمة بعضها مع بعض يقال فلان سرد
الحديث سردا اذا كان جيد المساق له واصله من سرد الدرع نسجها قوله بل وهذه اللفظة معطوف على قوله
وهو في لفظ آخر في غاية التعجب وانما اثبت الواو بعد بل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق كما هو المعنى
الشايع اذا تلاها جملة وما ذكره بعض اصحاب الحواشي من انه معطوف على مقدر اي التنكير في لفظ آخر قبيح
بل وهذه اللفظة ايضا بعينها مع ذلك الوصف قبيحة والاضراب بالنسبة الى المجموع وهم فاحش قوله الى هذا اي
المد اي الى ان الامور المذكورة ليست ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هي بل يعرض لها بسبب المعاني والاغراض
التي يصاغ لها الكلام قوله قوله بالتركيب ذهب صاحب المفتاح الى ان لا افادة في المفردات فعلى هذا يكون قوله
بالتركيب تاكيدا لمعنى الافادة قوله وذلك لما مر اه بيان لوجه تفريع رجوع البلاغة الى اللفظ باعتبار افادة
المعنى الثاني تفريعا على تعريفها السابق قوله وغير مطابق اراد به عدم المطابقة تحاشيا عن ذلك لما يفهم في
عرفهم من الوصف بعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعنى السلب مطلقا للزم ارتفاع النقيضين اعني المطابقة وسلبها
قوله على ما ذكر في الكشاف مرتبط بكون حالا لتاكيد معنى الكثرة وكون العامل ما يليه لا بالانتصاب على الظرفية قال صاحب
الكشاف جعل قليلا في الاية صفة مصدر محذوف اي تشكر قليلا ولم يذكر الشارح ذلك الاحتمال هنا مع ان
وسق التسمية بالكثرة على معنى الاطلاق كما يقال زيد يسمى انسانا شايع لاحتياج تذكير الوصف اعني كثيرا حيث لم يقل
تسمية كثيرة اي دليلا ما فزدره ولهذا جوز فيما سيأتي من قول المص وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه كلا الامرين
على ان الانتصاب على الوصفية في مثله معروف لا يحتاج الى التعرض فلذا اشار الى وجه آخر محل الاعراب قوله
وفي هذا اشارة اه اي قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى بالتركيب مع قوله وسمى ذلك فصاحة
ايضا قوله الاعجمي والعربي الاعجمي منسوب الى العجم وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالعربي خلافه
وفي شرح الكشاف للقطب ان العرب سكان المدن والاعراب سكان البادية والموافق لكتب اللغة ان العرب جمع هو
الصنف المقابل للعجم والاعراب منهم سكان البادية خاصة وبهذا ظهر انه ليس بجمع والا لكان المفرد اتم
من جمعه ولذا قيل في النسبة اليه اعرابي لانه لا واحد له فلو اسقط الواو العاطفة من القروي لكان احسن كما لا يخفى
قوله وح لا تناقض بتغاير محلي النفي والاثبات حاصل توفيق المص على ما ذكر في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله
فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه ان البلاغة ثابتة للفظ صفة له باعتبار افادته المعاني عند التركيب من حيث انه
لفظ مفرد من غير اعتبار التركيب وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض المحشين بهذا الكتاب من ان في توفيق المص قصورا
من وجه حيث يعرض في وجه التوفيق لنفي كونها من صفات الالفاظ واثباته ولم يتعرض لنفي كونها من صفات
المعنى واثباته وكلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين من جهة اللفظ ومن جهة المعنى غفول عن المحقق وقد قال
في وجه التوفيق بين كلامي الشيخ بناء على اطلاق الفصاحة على البلاغة انه اراد بالفصاحة حيث حكم بانها صفة راجعة
الى المعنى معنى البلاغة وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه حتى ان الفصاحة

يأبى حمل الفصاحة على المشهور تأمل قوله على معناه اللغوي قيل عليه يلزم منه ان لا يكون كثير من اقوال البليغ
المشتملة على المعاني الثواني الحقيقية على المعاني الاول الشرعية او العرفية فلا بليغا واجيب بان مبنى التقييد باللغوي
على ان الغالب كذا فلا ينافي وقوع المجازات والكنايات والمعاني الشرعية والعرفية معان اول قوله دلالة ثانية اي واقعة
في المرتبة الثانية بالنسبة الى دلالة اللفظ على المعاني الاول لان للمعنى الاول دلالتين قيل معنى قوله لذلك المعنى لاجله
وبواسطته فالدال على المعنى المقصود هو اللفظ ايضا لكن بواسطة المعنى الاول فوصف هذه الدلالة بالثانوية
ح ظاهر دلالة المعنى الاول على الثاني عقلية قطعا كما صرح به الامام في نهاية الايجاز والشيخ في دلايل الاعجاز واما دلالة
اللفظ على المعنى الاول فقد تكون عقلية كما نبهت عليه الان ومن حكم بانها وضعية بلا شك فكانه اراد بالوضعية
ما للوضع مدخل فيها في الجملة فافهم والمراد بالمعنى المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه ويسوي في قصده البليغ
وغيره كما نبا عنه الشيخ فيما قوله بل على ترتيبها ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها اراد بترتيب المعاني جعلها في مراتبها
التي هي المناسبة للحال والمقام ثم ان الشيخ انما اطلق على ترتيب المعاني المعقب بترتيب الالفاظ على حذوها اسم النظم مع انه
الترتيب بل مجموع الترتيبين كما صرح به البعض ارشادا الى ان العمدة في باب البلاغة انما هي المقصود والاعتبار دون اللفظ
والاحداث كما يطلقون مقتضى الحال على اعتبار الخصوصية المعتبرة فلا ينافي ما سبق من كون النظم توخي معاني النحو
حيث دل على كونه من عوارض اللفظ كما ظنه الاستاذ قوله الخواص والمزايا والكيفيات يجيء انه الان تفسير المعاني
الاول بالزيادات والكيفيات والخصوصيات ولا يخفى ان المشهور كون الخواص عبارة عن الامور المستفادة من
التراكيب لا لمجرد الوضع وان المزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المفيدة لتلك الخواص فاطلاق هذه الامور
على المعاني الاول من قبيل اطلاق اسم الحال على المحل كما فسره بقوله يريدون الصورة التي حدثت في المعنى والخاصية
التي تجددت به في هذا الاطلاق مبالغة لطيفة لا يخفى على الفطن وامثال هذه الاطلاقات المتضمنة للمبالغات المعاني
الخطابية شايعة فلا يرد ما اورد الاستاذ على هذا الاطلاق ولا حاجة الى الحمل على اصطلاح جديد للشيخ وان اوهمه
قوله والشيخ يطلق اه فافهم قوله من الاوصاف الراجعة اليها قيل عليه كيف يكون الفصاحة والبراعة ونحوهما من الاوصاف
الراجعة الى المعاني الاول وهي المعاني اللغوية فلا ولا فضيلة لها اصلا اجيب بعد تسليم ان المعاني الاول هي اللغوية
بان المعاني الاول اللغوية محل الفضيلة لان ترتيبها في النفس ثم ترتيب الالفاظ في النطق على حذوها على وجه ينتقل
منه الذهن بتوسطها الى الخواص مع الافادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة فيكون ترتيب المعاني الاول على الوجه
المخصوص منشأ الفضيلة ومناط البراعة بلا شك قوله لا في الالفاظ المنطوقة التي هي الاصوات والحروف مبني
على ان اللفظ صوت يعتمد على مخارج الحروف والحالة كيفية عارضة للصوت الذي هو كيفية تحدث في الهواء
من تموجه فان قلت يلزم من قيام العرض بالعرض الممنوع عند اصحابنا اعني المتكلمين قلت لعلهم يمنعون كون الحروف
امورا موجودة ولعل هذا مراد الاصفهاني مما ذكره في اوائل شرح التجريد حيث قال في ابطال تقسيم الموجود على قدماء
المتكلمين دفعا لمنع حصر المسموع في الصوت والحروف كيفيات بعرض الاصوات ليست الا اشارة الى عدميتها بتصريح ... عرضها

للاصوات

للاصوات لان ما ذكره الشريف من ان الحروف من عوارضها ورد اوفق فذكره يغني عن ذكرها والتعميم
لجمهور المتكلمين المانعين قيام الاعراض بالاعراض اللازم مما ذكره قوله فحيث بنت الحاجة نعتا الالفاظ والمعاني
ولا وجه لحمل كلام المص على هذا بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ المعنى الاول ويكون المعنى
فالبلاغة صفة راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادة المعنى الثاني ولا لحمل المعنى في قوله باعتبار افادته على المعنى الاول
حتى يكون المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الاول لان تفريع قوله فالبلاغة راجعة
اه على تعريف البلاغة اياه فان البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني لكونها عبارة عن مطابقة الكلام
الفصيح لمقتضى الحال ومقتضى الحال هو المعنى الثاني كدفع الشك ورد الانكار في محل المعنى الاول محل
التركيب ليصح الحمل الاول على التركيب الصادر عمن له فضل تمييز وهو المشتمل على ترتيب هو منشأ الفضيلة فقد
تسيف قوله كونه واو عبر واقال الشيخ في اواخر فصل من دلايل الاعجاز عقده لرد قول من ادعى ان لا معنى
للفصاحة سوى التلاؤم اللفظي وتعديل مزاج الحروف بعد ما بينت رجوع الفصاحة في المعنى فان قيل ماذا دعا القدماء
الى ان قسموا الفضيلة بين المعنى واللفظ فقالوا معنى لطيف ولفظ شريف وفخموا شان اللفظ وعظموه حتى تبعهم
في ذلك من بعدهم وحتى قال اهل النظر ان المعاني لا تتزايد الالفاظ فاطلقوا كما ترى كلاما توهم كل من يسمعه ان المزية
في حاق اللفظ قيل انه لما كانت المعاني انما يتبين بالالفاظ وكان لا سبيل للمرتب لها والجامع شملها الى ان يعلمك
ما صنع في ترتيبها بفكره الا بترتيب الالفاظ في نطقه تجوزوا فكنوا عن ترتيب المعاني بترتيب الالفاظ ثم بالالفاظ
بحذف الترتيب ثم اتبعوا ذلك من الوصف والنعت ما ابان الغرض وكشف عن المراد كقولهم لفظ متمكن يريدون
انه بموافقة معناه لمعنى ما يليه كالشيء الحاصل في مكان صالح يطمئن فيه ولفظ قلق نابٍ يريدون انه من اجل ان معناه غير
موافق لما يليه كالحاصل في مكان لا يصلح له فهو لا يستطيع الطمأنينة الى غير ذلك مما يجيء من صفة اللفظ مما يعلم انه مستعار له من معناه
وانهم نحلوه اياه بسبب مضمونه ومؤداه هذا كلامه ان المحقق وضع قوله فعبروا مكان قول الشيخ فكنوا اشارة
الى انه ليس مراده الكناية المصطلحة فلا يرد انها قسيمة للمجاز لا يجتمع معه في مادة فكيف يصح قوله تجوزوا فكنوا واستشكل
الاستاذ كلام الشيخ بان المفهوم من قولهم ثم اتبعوا ذلك من الوصف والنعت ما ابان الغرض وكشف المراد بيان قرينة المجاز
اعني اطلاق اللفظ وارادة المعاني الاول فيجب ان يراد باللفظ في قولهم لفظ متمكن ولفظ قلق المعنى مجازا لكن
قوله في الاول يريدون انه بموافقة معناه لمعنى ما يليه كالشيء الحاصل في مكان صالح وقوله في الثاني يريدون انه
من اجل ان معناه يدلان على ان اللفظ مستعمل في معناه الحقيقي فانه في الموضعين للفظ هذا الكلام بعبارته
واقول جواب الاشكال من لمن تأمل في سوق كلام الشيخ اذ ليس مراده ان اللفظ في قولهم لفظ متمكن هو اللفظ
قلق اطلق على المعنى وجعل الموصوف قرينة له كيف وقد اشار في اخر كلامه الى ان اللفظ في الموضعين على معناه
المتبادر حيث قال الى غير ما يجيء من صفة اللفظ مما يعلم انه مستفاد له من معناه وانهم نحلوه اياه بسبب مضمونه ومؤداه
بل مراده انهم بعد ما وصفوا اللفظ بالشرف ونحوه اشارة اتبعوا اللفظ من الوصف والنعت ما ابان الذي هو غرضهم

من اثبات الشرف للفظ ارجاع الفضيلة اليه نفسه وان المزية في حاق اللفظ كما توهمه من بعد الفضل المرد
قولهم هو ذلك لانهم وصفوه في مقامات التعظيم وعكسه باوصاف مستعارة له من معناه مثل الپاية ببعض دواه
وبذلك تبين ان الفضيلة المطلقة راجعة الى المعنى وانهم لم يريدون باللفظ حيث وصفوه بالشرف
المطلق وما يدل على تعظيمه مطلقا نفسه فناسب ان يحمل على المعنى الذي هو منشأ الفضيلة ليحصل العلاج المصحح وبهذا
القدر تم الكلام وتبين المرام والله اعلم **قوله** والسبب انهم لو جعلوها يعني ان السبب في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا
الفصاحة والبلاغة والبراعة وما شاكل ذلك اوصافا للمعاني فهم انها صفات للمعاني الاول لا احتمال ان يراد المعاني
الثواني فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد وا بها المعاني الاول واعترض عليه بان المعاني كما يحتمل الثواني حين الاطلاق
كذلك الالفاظ يحتمل عند الاطلاق الالفاظ المنطوقة بل اولى فلا بد من سلوك الترجيح وقد يجاب بان المعنى
مشترك بين المعنى الاول والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك فظهر ان فايدة
العدول وفيه نظر لان المراد يكون المجاز خيرا من الاشتراك ان اللفظ المستعمل في معنى اذا كان دائرا بين كونه مشتركا
بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى كما تقرر في اصول
الفقه واما انه اذا اريد اداء معنى مقصود فالتعبير عنه بلفظ يدل عليه مجازا اولى من التعبير عنه بلفظ يدل عليه
بالاشتراك بعد قيام القرينة المعينة للمراد في كلا الاستعمالين فممنوع على ان كون المعنى مشتركا لفظيا بين المعنى الاول
والثاني غير مسلم ويمكن ان يقال مراده انهم لو جعلوها صفات للمعاني الاول لان المعاني الثواني دخلا ما في البلاغة
حتى ان الكلام الذي ليس له معنى ثان ساقط درجة الاعتبار عند البلغاء كما سبق فيرد الذهن من المعاني الاول
والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات للالفاظ اذ عدم كون اللفظ المنطوق منشأ للفضيلة اظهر بحلاف فينساق
الذهن الى انه ليس المراد اللفظ نفسه ولما كان العلاقة بين اللفظ والمعاني الاول وما يجري فيها اقوى واظهر
تبادر الذهن اليها وبهذا القدر يكفي للترجيح **قوله** فجعلوا كالمواضعة الى قوله والخاصية التي تجدد فيه قيل عليه المفهوم
مما سبق استعمال الالفاظ في نفس المعاني الاول والمفهوم من هذا الاستعمال في الصور الحادثة فبينهما تناف فكيف
يحمل هذا الكلام على ما سبق على ما يشعر به الفاء من فجعلوا الجنس كما اشير اليه فيما سبق ودل عليه تعبير المعاني الاول
ههنا بالزيادات والخصوصيات والكيفيات من ان الشيخ يطلق على المعنى الاول الخصوصيات والصور وتطايرها
مبالغة تنبيها على انهم وان كانوا يطلقون الالفاظ على نفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما شاكلها
الا ان مدار توصيفها عليها في تلك المعاني من الصور حصة والخواص ولما كان المعاني الاول نفس الخصوصيات وبهذا
صح التفريع **قوله** كما كقول الجاحظ قال صاحب جامع الاصول هو ابو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ
المشهور صاحب الكلام والجدل والتصانيف المختلفة وهو من اهل بصرة احد شيوخ المعتزلة قدم بغداد فاقام
بها مدة وكان تلميذ ابو اسحاق النظام مات سنة خمس وخمسين ومائتين **قوله** هذا ابتدا ذكره الشيخ اي تقليل واعلم
ان الكلام الذي نقله الشارح من دلايل الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوائله وبعضه

في اواخره

في اواخره ولهذا حكم البعض بان في نقل الشارح اختلالا ولا ينبغي ان يظن هنا بقلة **قوله** مذاقه لحروف وسلاستها
مذاقها ملايمتها بالطبع وسلاستها سهولة النطق بها **قوله** كما تبع الذي يوصف بانه داق قيل اراد بسلسبيل الدلالة
على تلك الفضيلة التي بالمعنى المشهور الذي ابت اللفظ الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهو فهم المعنى من اللفظ فلا
ينافي ما سبق من قوله ثم تجد لذلك المعنى دلالة ثانية على المعنى المقصود **قوله** اي للبلاغة في الكلام انما حمل البلاغة
فيه فليس مرجع الضمير في قوله وطرفا الا تلك البلاغة المذكورة وايضا الطرفان المذكوران انما يلايم البلاغة
الكلام **قوله** اليه ينتهي البلاغة المذكورة كذا في الايضاح ونسبة الى الايضاح توطئة لدفع ما توهم قول الله من كون
قوله وما يقرب منه عطفا على حد الاعجاز كما سيأتي **قوله** وهو ان يرتقي الكلام في بلاغته يشير الى ان اعجاز كلام
الله تعالى باعتبار رتقائه في بلاغته الى ان خرج عن طوق البشر على ما هو الرأي الصحيح لا باخباره عن المغيبات ولا باسلوبه
الغريب ولا بصرف العقول عن المعارضة وليس المراد بتحديد الاعجاز حتى انه يرد كون الكلام بحيث لا يمكن الاتيان
بمثله وافراد البشر بالذكر بناء على المشتهر بالبلاغة والتصدي الى المعارضة والا فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق
جميع المخلوقات من الجن والانس والملك **قوله** فان قيل ليست البلاغة اه ان حمل السؤال على المنع كما يشعر به
قوله لم لا يجوز اه فتقريره انكم تدعون تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى ولا نسلم بالمعنى الذي ذكرتم فان البلاغة ليست
سوى المطابقة لمقتضى الحال مع الفصاحة اه وتقرير الجواب انا لا نسلم تكفل علم البلاغة بما ذكر على الوجه الاتم فانه
لا يحصل من علم المعاني الا اقتضاء عدة من الاحوال عدة من الاعتبارات واما الاطلاع على كمية الاحوال
وكيفيتها فامر آخر ولو سلم تكفله بما ذكر فلا نسلم امكان الاحاطة به لغير علام الغيوب على ان امكان الاحاطة
لا يستلزم امكان الرعاية ويرد عليه ان السؤال اذا قرر بطريق المنع يكون الجواب خارجا عن القانون لان
منع السند لو كان اخص لا يفيد اصلا وان حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل على تحقق الاعجاز حتى يعارض
وقد يجاب بان اشتهار دليل تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى اغنى عن ذكره فهو ملحوظ كيف ولم يلاحظ الدليل لم يتجه
تقرير السؤال بطريق المنع ايضا كما لا يخفى واعلم انه لا بد ان يحمل علم البلاغة في قوله وعلم البلاغة كافل باتمام هذين
الامرين على المعنى العام لان المعنى المشهور وهو علم زيادة اختصاص بالبلاغة اعني المعاني والبيان غير كافل على ما
الفصاحة بل يقول الكلام بعد الحمل على المعنى العام تغليبي لانه الكافل باتمام هذين الامرين هو العلوم المخصوصة مع
الطبع السليم كما سيجي انشاء الله تعالى **قوله** وما يقرب منه قال بعض اصحاب الحواشي ههنا وجه آخر وهو ان ما يقرب معطوف
على طرفان وضمير منه راجع اليه اما بتشبيه الضمير باسم الاشارة او باعتبار كل من الطرفين فيكون اشارة الى الوسط
قال وهذا احسن لان في الكلام تعرضا للمراتب الثلثة للبلاغة الطرفين والوسط وانت خبير بانه توجيه فاسد
لانه بعد اغماض عن وقوع الفصل بالاجنبي بين المعطوفين بلا فايدة يعتد بها يعول هذا يستلزم السوق اي قوله
وبينهما مراتب كثيرة كما لا يخفى على المتأمل **قوله** واما ما فلا يدفع الفساد اما على تقدير اخذ الطرفين على حقيقة لفظ
واما اذا اخذ نوعا فلان ما يقرب من نهاية الاعجاز لا يتناول المرتبة الاولى من مراتبه بل يتناول الا المراتب التي

بعد المرتبة الوسطى لان القريب من النهاية ما يكون اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى على المتفطن وجعله
قبيل التعبير عن النوع بافراده لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما هو في الاحكام التي لا تخص طبيعة النوع
اذ لا يصح زيد وعمرو وبكر اما افراد الانسان نوع والكون طرفا اعلى نوعيا انما هو بطبيعة الايجاز لان
عدم المجاوزة ماخوذة من مفهومه كما سبق واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بافراده ان صح يجيء بها لا ببعضها وبهذا
ظهر ان قوله على ان الحق او وجه آخر لابطال الجواب الثاني كما هو المتبادر لا بيان للنفس المذكور بمعنى بناء على ان الحق
او على ما ظنه الاستاد وان ما ذكره بعض اصحاب الحواشي من ان قوله وما يقرب معطوف على حد الايجاز وهو اشارة
الى انقسام الاعلى الى قسمين حقيقي لحد الايجاز ونوعي كما يقرب منه افسد لان ما يقرب من حد الايجاز لو شمل تناوله
للمرتبة الوسطى وما قبلها فلا شك في عدم تناوله نفس حد الايجاز لان ما يقرب من الشيء لا يصدق على نفس ذلك
الشيء قطعا مع ان اعلى النوعي هو نفس مرتبة الايجاز كما اعترف به هذا الموجه على هذا التوجيه ايضا مبني على
ان الحد بمعنى النهاية والاضافة لامية والحق انه بمعنى المرتبة والاضافة بيانية لان الايجاز عبارة عن امتناع
المعارضة فلا يظهر التفاوت فيه نفسه وان ظهر في البلاغة **قوله** ويؤيده صاحب الكشاف او وجه التاييد ان
رجوع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سبق فضمير عنه في قوله وبعضه قاصر عنه راجع الى حد الايجاز
ولا يخفى ان الانسب حمل قوله يمكن معارضته على الصفة الكاشفة حتى يتحقق استقصاء مراتب الاختلاف فنقول
انيت بحد والقصور عن حد الايجاز امكان المعارضة ولا يستقيم الا بجعل الحد بمعنى المرتبة ثم لا حاجة الى جعله
ارجاع الضمير الى المضاف اليه وحمل الصفة على المخصصة ثم جعل قول صاحب الكشاف دليلا على المدعى بل هو تاييد له
هذا واعترض الشارح ره في شرح الكشاف على قوله لكان الكثير منه تخلف بان ظاهر النظم ان الكثير صفة للكل
ولا معنى لتخصيصه بالكثير منه **قوله** فلان بعضه بالغ حد الايجاز وبعضه قاصر عنه فيه بحث اما اولا فلان
الاختلاف بكون البعض واقعا في مرتبة الايجاز والبعض قاصرا عنه يوجد في القرآن فان مقدار آية
او آيتين لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل بانتفائه على انه ليس من عند غير الله على ما هو المقصود
من الآية واما ثانيا فلان قوله وكان بعضه بالغا حد الايجاز يفيد ثبوت قدرة غير الله على الكلام المعجز
وهو ظاهر الفساد واجيب عن الاول بان المراد بالاول البعض ما وقع به التحدي وانه ثلث آيات وذلك لان
المقصود الاختلاف الذي ليس في القرآن وكون بعض قليل من القرآن غير معجز مشهور كفت شهرته
مؤنة تقييد البعض بالزائد عليه وعن الثاني بانه مبني على التنزل وارخاء العنان على نمط قوله تعالى وان يك صادقا
يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل وبان المقصود نفي كون القرآن من عند غير الله تعالى كلا وبعضا والمعنى
لو كان القرآن من عند غير الله فلا اقل من ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف المذكور اي يكون بعضه من الله
الذي بالغ حد الايجاز وبعضه الذي من غير الله تعالى قاصرا عنه **قوله** وما يقرب جمع بين اليوم والبعض ان قوله وما يقرب
منه عطف على حده لا يخفى ان المراد بالاعلى على توجيه الشارح الاعلى الحقيقي وحد الايجاز مرتبة ثم يرد انه

لا يتبين

لا يتبين الاعلى كما سيجيء وبهذا ظهر بطلان الاوهام التي ذكرها بعض اصحاب الحواشي مبنية على المراد له
بالاعلى النوعي ثم الاقرب ان يجعل وما يقرب منه مبتدا محذوف الخبر اي ما يقرب منه كذلك اي هو حد الايجاز
ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهذا اولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان اتحد المؤدي لسلامته عن العطف
على المبتدا بعد مضي الخبر والعطف على ابعد المذكورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فشائع هذا وقد اشار
جمال الدين في شرح الايضاح الى رد توجيه الشارح بوجهين احدهما ان سوق كلام المصنف يدل على ان مراده
بقوله وهو حد الايجاز بيان الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الى بيان الطرف
الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود بل يتعين حد الايجاز بانه الطرف الاعلى ما يقرب منه وثانيهما
ان التفاوت في البلاغة القرآنية وستره كما قيل ان الله تعالى عالم بكميات الاحوال وكيفياتها فيلزم ان يكون كلامه
المشتمل عليها في اعلى المراتب الا ان بعضها منه لقلته يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يتفق فان قلت لا يمكن
انكار تفاوت الآيات في البلاغة كما اشار اليه من قال در بيان ودر فصاحت كي بود يكسان سخن
گرچه گوينده بود چون جاحظ وچون اصمعي در كلام ايزد بيچون كه وحي منزل است كي بود
تبت يدا مانند يا ارض ابلعي قلت التفاوت اي صيغ الآي بالنظر الى ان الاحوال المقتضية للاعتبارات
اكثر في بعضها فالمقتضيات المرعية فيها اوفر من المقتضيات المرعية في الاخرى وذلك لا يقدح في ان يكون كل
منها في الطرف الاعلى اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الآية لوجوب اشتمال كل آية
على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علم الله تعالى بها قال الاستاد ومما يجب في
البعضية ان قوله وما يقرب منه عطف على حد الايجاز والمراد بحد الايجاز البلاغة في مقدار سورة وما يقرب
منه البلاغة في مقدار آية وآيتين فانه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرآنية فعلى تعيين الطرف
الاعلى بانه البلاغة القرآنية كما هو المقصود من كلامه ولعل هذا الالهام من قبيل التوارد اذ الوجه الذي
ذكره مسطور في شرح الايضاح للامام **قوله** اي طرف للبلاغة نقل عن الشارح انه صرح بذلك اي بالطرف
تنبيها على ان الطرف ايضا من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من
البلاغة في شيء هذه عبارته لا يقال طرف الشيء بحسب المعنى المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيه لانا نقول
الاعلى داخل في البلاغة قطعا فالانسب دخول الطرف الاسفل ايضا على ان قول المصنف اذا غير الى ما دونه
التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات وكل كلام غير ملتحق بها فهو عند البلغاء بليغ ثم المراد بقوله الى ما دونه
كل مرتبة كانت من المراتب التي دونه او مرتبة تحته بلا واسطة فانه الواسطة المتبادر عند الاطلاق
وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكر في تعيين الطرف الاسفل الطرف الاعلى ولا على المراتب المتوسطة
قوله باصوات الحيوانات عرف الحيوانات اشارة الى ان المراد بها غير الانسان وقد وقع في عبارة المفتاح
منكرا والانسب حملها على ما ذكرنا بجعل التنكير للتحقير او النوعية كما في وعلى ابصارهم غشاوة وان ذكر التعريف

ان التنكير للقصد الى غير معين و قوله يصدر عن محالها صفة للاصوات على نمط قوله تعالى كمثل الحمار يحمل
اسفارا او حال عنه لا يقال يلزم اختلاف العامل في الحال و ذيها لان العامل في الاول هو الفعل وفي
الثاني الجار لانا نقول العامل فيهما هو الفعل لان حرف الجر اداة توصل معنى الفعل الى المجرور والمجرور وحده
منصوب المحل بالفعل وبهذا الاعتبار وقع ذا حال وما يقال في امثاله من ان الجار والمجرور في محل النصب
مسامحة في العبارة اتكالا على ما يتقرر في القواعد كذا في شرح الكشاف للشريف وما في بحسب ما يتفق اما
مصدرية اي بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلا علة مقتضية لها قاصدة اياها او موصولة اي بحسب
ما يتفق معها من الامور التي لا تقتضيها قوله سوى المطابقة والفصاحة هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع
صفة للوجوه اشارة الى ان آخرية تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة والمراد تتبعها وجوه تغايرهما
ولا يلزم كون كل منهما تابعا للبلاغة سواء اعتبر اولا الحكم على الوجوه بالمبالغة ثم اعتبر تغيير تلك الوجوه
بالمغايرة للامرين او بالعكس ولا تفاوت بين الاعتبارين في هذا المقام كما ظن قوله عرضي خارج عن
حد البلاغة الوضعية والخروج عن الحد يفهمان من التبعية وما ذكره الاستاد من ان الوضعية يفهم من التبعية
والخروج عن الحد من توصيف الوجوه بالاخر كيف وهما متلازمان بل قوله خارج صفة كاشفة
لقوله عرضي كما لا يخفى قوله لا انها من ما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه ره ان المراد انه لا يعد ليست
وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة
فيقال بليغ فصيح لا يقال مرصع ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح
ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ اي في اي نوع اراد من المعاني والقرينة على ارادة هذا المعنى
ما يتقدم في تعريف فصاحة المتكلم فان ملاحظته يكشف عن المقصود ههنا بطريق المقايسة وهذه وان
كانت عناية في التعريف لكن لا بد من المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ في نوع
من المعاني كالمدح مثلا لا يجعل صاحبها بليغا على ان المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه و
التعريف يحمل على المتبادر واعتبار العموم في الكلام بناء على ان النكرة قد تعم في الاثبات بقرينة المقام
او في التاليف على ان اضافة المصدر يفيد العموم منظور فيه باستلزامه انتفاء البلاغة في البشر مثلا لان من
الكلام البليغ ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار على تاليفه خارج عن طوق البشر على انه يستتبع تساوي
طبقات البلغاء في البلاغة وليس فيه بوهم يلزم ان لا يكون المتكلم بليغا الا ان لا يكون فوقه بليغ لان الابلغ
يقدر على كلام بليغ لا يقدر من هو دونه في البلاغة وفساده بين قوله وفيه تعريض لصاحب المفتاح
حيث لم يجعل البلاغة مستلزمة للفصاحة وذلك لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم حدا له اختصاص بتوفية
خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان الاول مستفاد من المعاني
والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة وما ذكره المص ماخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر

لكن

لكن يرجع قول صاحب المفتاح بان البلاغة كمال متنوع للبليغ به يمتاز عن غيره ويجعل الاثار المختصة به ورعاية الفصاحة
ليست كمالا متنوعا للبليغ من حيث هو البليغ بل هي امر مشترك بينه وبين غيره وفيه نظر اذ رعايته في البلاغة يكون
الفصاحة كالحيوان للانسان قوله ان كل بليغ كلاما كان او متكلما هذا من تعميم المشترك بتاويل كل مسمى بالبليغ
قوله ولا عكس كل فصيح بليغا يشير الى ان المراد بالعكس اللغوي لا الاصطلاحي اذ الموجبة الكلية لا تنعكس
بالمعنى الاصطلاحي الا الى موجبة جزئية قوله وهو ما يجب ان يحصل اه هذا من قبيل الاستخدام لان المرجع ههنا
مصدر ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتعبير المذكور انما هو للمرجع بالمعنى الاخر وبه يكشف تفسير
المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل
للامتناع الذاتي فلا يتجه ان امكان الممكن لا يتوقف على شيء قوله عن الخطأ في تادية المعنى المراد اللام في الخطأ
للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة قوله وما يحترز به عن الاول يعني عن الخطأ عن التادية
علم المعاني اذ لا يحترز به عن التعقيد المعنوي على انه قد يقال الخطأ بسبب التعقيد المعنوي ليس في التادية بل
في كيفيتها ولو قال عن الخطأ في التطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر قوله والا لربما ادي المعنى
المراد اعترض عليه بان الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطأ عدمه فعلى تقدير انتفاء ذلك العدم اعني و
جود الخطأ يتعين تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة ربما ههنا سواء
حملت على التعليل او التكثير الا ان يحمل على التنزل والاخذ بالادنى فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة
الى الاحتراز عن الخطأ المذكور فلا اقل من تادية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال في بعض
الاحيان وهو مناف للبلاغة والجواب ان تلك التادية على تقدير ذلك الانتفاء اما بتعين ام لا فان كان الثاني
فالامر ظ وان كان الاول فلتحمل ربما على التحقيق فانها قد تستعار له كما نقله الشارح في مباحث الشرط
من احوال المسند عن ابن الحاجب ويمكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو الاحتراز ان الاحتراز
لازم فالنفي المستفاد من قوله والا هو نفي اللزوم اي ان لم يكن الاحتراز لازما لربما كان معدوما وكان
الخطأ متحققا وقد يجاب بان المراد بالاحتراز عن الخطأ المذكور محافظة النفس عنه ولا يلزم من انتفائه اذ لا عبرة
بمجرد عدم الخطأ اذا لم يكن عن محافظة وقصد واتت تادية الكلام غير مطابقة ليس لازما لانتفاء هذه
المحافظة البتة بل قد يوجد معه فلتحمل ربما اذن في حيزه ويكون للتكثير وفيه ان الثابت عندهم كون امر البلاغة
مبنيا على القصد لا على تحقق القصد في كلام من الامور العدمية الا ان يدعي استلزام قصد تطبيق الكلام
على مقتضى الحال قصد الاحتراز عن الخطأ وفيه تامل قوله ويدخل تمييز الكلام الفصيح اه قيل لم قدر موصوف
الفصيح الكلام حتى يحتاج الى هذا العذر فلو قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا واجيب بان بلاغة الكلام انما
يتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح وتوقفها على تمييز الكلمات الفصيحة بواسطة توقف تمييز الكلام الفصيح
عليه فلهذا قدر الكلام الفصيح وايضا وقد سبق ان فصاحة المفرد والكلام كانهما حقيقتان مختلفتان فلو قدر

الموصوف بهما تناول الكلام والمفرد لكان لفظ الفصيح كالجمع بين معنى المشترك بلا ضرورة فاحترز عن توهم
دالجمال لسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تعدد ه قوله على ما صرح به في الايضاح
قيل عليه مرجع بلاغة المتكلم ايضا الى ذينك الامرين فما وجه تخصيص بلاغة الكلام لكون هذين الامرين
مهنا لها اجيب بل وجهه هو الايماء الى ان مرجعيتهما لبلاغة المتكلم باعتبار مرجعيتهما لبلاغة الكلام
ويمكن ان يقال وجهه ان الخطأ في تادية المعنى المراد مثلا قد يقع بحسب مقتضى البشرية في حين من احيان
البليغ ولا يدل على انتفاء بلاغته اعني الملكة المذكورة كما ان عدم معرفة المجتهد بعض الاحكام لا ينافي
الاجتهاد فالاحتراز عن هذا الكلام الخطأ ليس مرجعا لبلاغة المتكلم ولا ينافي وجود الخطأ المذكور انما
بل انما ينافي بلاغة الكلام الواقع ما هو فيه ولا بعد في ذلك ولا بعد في وجود الخطأ المذكور ايضا بالابرى
ان امرء القيس بليغ بلا شبهة مع ان كلامه قد لا يكون بليغا كقوله غدائره مستشزرات الى العلى قوله وفساده واضح
اذ الغرض من الشيء ما يترتب عليه ويترتب عليه وانتفاء الخطأ المذكور وكذا تمييز الفصيح من غيره موقوف عليه
لبلاغة الكلام متقدم عليها كما اشار اليه في تغيير المرجع ولو سلم تاخره وترتبه عليه لم يستقم التوضيح ايضا اذ ليس
الباعث على البلاغة الاحتراز عن الخطأ وتمييز الفصيح عن غيره ملحوظا جدا بل الغرض من جعل الكلام بليغا
بالحسن الذات وارتفاع شانه على ان البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام بما ذكر لا يخلو عن سماجة
كما لا يخفى على الفطن قوله لان غاية ما علم مما تقدم اه يعني ان المعلوم من تعريف بلاغة المتكلم افادة هذين
الامرين ان اريد بالاحتراز والتمييز نفس الفعلين او توقفهما عليهما ان اريد بهما التمكن منهما ولا يعلم كونهما
غرضا منهما فتغيير المرجع بالعلة الغائية لا يناسب التفريع بقوله فعلم قوله على الاتصاف بهذين الوصفين اي
الاتصاف بالفعل بل حقيقة الاتصاف اذ الاقتدار المذكور عبارة عن بلاغة المتكلم وهي لا يتوقف على الاحتراز
بالفعل مثلا بل على كونه بحيث يحترز فليفهم قوله فهو انه مركب الضمير الاول راجع الى التحقيق والثاني الى التمييز وكلمة
اعني اجزاؤه تمييز السالم صفة لمركب هذا وما يقال من ان تمييز الفصيح عن غيره كلي لا كل وان هذه الامور
جزئيات له لا اجزاؤه بدليل صحة حمله على كل واحد من هذه الامور والجزء لا يحمل عليه كله فليس كما اعتقده
لان المراد تمييز الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي ولا نم صدقه على كل واحد واحد منها ولو
سلم فليكن محمولا على الشبه قوله وكالغرابة معطوف على احترز اي ومخالف لفظ كالغرابة وهو ناظر الى
مسرجا كما ان احترز ناظرا الى تكاكام فالقول بانه معطوف على ما قبله بحسب المعنى اي مخالف غير مما
كما جمعتم وكالغرابة على ما زعمه بعض اصحاب الحواشي في تحريره قوله لان من تتبع الكتب المتداولة اه
رد لما اورد عليه الزوزني من انه لم يذكر في متن اللغة ان من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان
يبحث عنه في المطولات فكيف يبحث يقال ان تمييز السالم من غيره بين في علم متن اللغة ووجه الرد ظاهر لكن
المناسب لهذا التقرير ان يقول المراد منه ما يستفاد من علم متن اللغة كما لا يخفى وايضا لفظ العبارة

عن التمييز

معنى

عن التمييز وليس قولنا التمييز بين في علم كذا اكثر على انه لو قال ما يستفاد لم يحتج الى زيادة يدرك بل كان
يكفي ان يقال او من الحس قوله او في علم التصريف اعترض عليه بان الخلل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت
عن الواضع وذا لا يعلم من علم الصرف اجيب بانهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة
ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت عن الواضع قوله والتعقيد اللفظي
رد عليه بان التعقيد اللفظي قد يكون بحسب اجتماع امور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق
واذا لم يجب ان يكون الى لغة قانون النحو فكيف يتبين في علم النحو لا يجب ان يكون على لغة القانون النحوي
غاية ما يقال ان النحو باحث عن الموضع الاصلي لكل كلمة وان الاصل هو اثبات كل شيء في موضعه وان
جاز خلافه فيمكن ان يستفاد من ضعف التاليف كما لا يخفى قوله لا يخفى وجوه المناسبة اما تسمية الاول
بالمعاني فلانه باحث عن افادة التراكيب خواصها التي هي معان مخصوصة ففي التسمية اشعار بتعلقه
بالمعاني واما تسمية الثاني بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح
واما تسمية الثالث بالبديع فلانه يتعلق بامور بديعية واشياء غريبة كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما تسمية
الجميع بالبيان فلتعلقه بالبيان اعني المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وبه تبين وجه تسمية الاخير بعلم
البيان لانه اذا ناسب الكل ناسب البعض بالضرورة ولا حاجة الى اعتبار التغليب على ان اعتبار التغليب
مصحح الاطلاق لا مرجح وهو الاولى بالبيان سيما اذا كان المراد بالتسمية معناها المتعارف اعني
تعيين اللفظ بازاء مسماه بخصوصه كما هو القانون في الاعلام والله اعلم **الفن الاول علم المعاني**
ان اريد بالفن الاول الالفاظ والعبارات كما يدل عليه قول الشارح فيما سبق رتب الكتاب على مقدمة
وثلاثة فنون احتيج الى تقدير المضاف اما في الاول او في الثاني اي معاني الفن الاول علم المعاني او الفن
الاول الفاظ علم المعاني وان اريد به المعاني وجعل الفن الالفاظ تسمية للمدلول باسم الدال او عكسه
فالامر ظاهر وباقي البحث سبق في مباحث المقدمة فلا حاجة الى الاعادة قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من
المركب كلمة من في الموضعين ابتدائية الا ان الابتداء باعتبار الاتصال والمعنى لكون المعاني لكونه
ناشيا من البيان متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشيا من المركب ومتصلا به ولا يخفى ان اتصال المعاني
بالبيان ونسبته اليه من اتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه قوله بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال زيادة هذا القيد
بناء على ان البيان لا يعتد به اذا لم يراع المطابقة لمقتضى الحال لا لان علم البيان متوقف على علم المعاني
فان من له ملكة بها يعرف ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة يكون عالما بالبيان وان لم يكن المؤدي
مطابقا لمقتضى الحال لكن لا يكون بليغا قوله طبعا الاقرب انه صفة مصدر محذوف بتقدير التقديم اي تقديما
طبعيا وهذا شايع وجعله تمييزا لا يخلو عن تكلف قوله وقبل الشروع في مقاصد العلم اشار الى تعريفه وضبط
ابوابه انما قيل وقبل الشروع في العلم والتنبيه الاتي مع ان الاشارة مقدمة على الشروع فيه لان التنبيه الاتي

من تتمة ضبط الابواب كما سيظهر ثم الاشارة اذا لم يقابل بالتصريح كثيرا ما يستعمل في المعنى الاعم الشامل للتصريح
فلا يرد ان التعريف وضبط الابواب مصرح بهما كليق قال اشار قوله فهي مسايل كثيرة اي كل علم منها على مذهب الاخفش
وهو جواز زيادة الفاء في الخبر فقط وان اريد تطبيقه على مذهب الجمهور فليقدر الصفة بقرينة المقام اي كل
علم فرد بالتدوين فيكون المبتدا نكرة موصوفة بفعل ويجوز دخول الفاء في خبره قوله فعليه ان يعرفها بتلك
الجهة اذ لو عرفها بتلك الجهة معرفتها بخصوصها وبالوجوب العرفي الذي حاله اعتبار الاولى اذ لا
اذ لا مانع عقلا من ان يتوجه الى تصور كل واحد من تلك الكثرة بخصوصها فيما اذا كانت الكثرة محصورة ثم
انتفاء معرفة الكثرة المحاول تحصيلها بجهة الوحدة المخصوصة اما بانتفاء معرفتها اصلا وهو ظاهر البطلان
او يمتنع طلبها ولذا لم يتعرض له واما بانتفاء معرفتها بخصوصها بان يعرفها بامر شامل او يتصور كل واحد
من احادها بالتفصيل وعلى كلا التقديرين لا يؤمن فوات ما يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه اما على التقدير
الاول فبعد تسليم امكان الشروع فظاهر واما على تقدير الثاني فلان الكثرة ان لم تكن محصورة يصرف اوقاته الى تحصيل
شرط الطلب اعني تصور المطلوب ولا يتفرغ منه الى تحصيل المطلوب فيفوت ويضيع الوقت في غير المطلوب
وان كانت محصورة فلانه يصرف كثيرا من الاوقات الى تحصيل شرط الطلب فربما لا يبقى الوقت لتحصيل
المطلوب مع تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب يلزم الامران لا يقال الطالب اذا تصور الكثرة
بما يعمها وغيرها واندفع الى طلبها من حيث انها جزئي لذلك العام فادى الطلب الى غيرها كيف يقال
ان مطلوبه نفس تلك الكثرة وتلك الكثرة انما تكون مطلوبة اذا تصورها الطالب بخصوصها والمعروض تصورها
بوجه فليس المطلوب الا ما جعل هذا المفهوم العام مرآة لملاحظته لانا نقول ان اجزاء الذي اراد تحصيل بعض
ذهنه عن الخطأ فلا شك ان مطلوبه في نفس الامر هو المنطق واذا اعتقد ان هذه العصمة يحصل باي علم
كان من المعقولات فشرع في الهندسة باعتبار انها علم من المعقولات فلا شك ان مطلوبه في الحال هو العصمة
المذكورة قد فات وهو ظاهر قوله اي ملكة يقتدر بها على ادراكات حمل العلم هاهنا على الملكة يحوج الى اعتبار
الاستخدام في قوله وينحصر في ثمانية ابواب على ما اشار اليه الشارح هناك ثم المراد بالادراكات الجزئية
اما الالتفاتات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كلا من الالتفاتات ادراك ولو سمي جزئيا
باعتبار ان متعلقه جزئي من مطلق الاصول وهذا هو المناسب بقوله الآتي بما يتمكن من استحضارها و
الالتفات اليها وتفصيلها واما ادراكات جزئية متعلقة بموادها مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان
الملكة لما كانت وسيلة الى استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان الملكة يقتدر بها على
تلك الادراكات الجزئية لا يقال اطلاق العلم على الملكة يقتضي ان من علم مسايل المعاني بدون تلك الملكة
لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول اثبات عالمية بالمعاني بمعنى حصول ملكة لا ينافي نفيها بالمعنى الآخر اعني
الملكة اعترض على تعريف علم المعاني بانه صادق بالبلاغة المكتسبة الا ان يقيد بالحيثية اي من حيث يعرف بها

تلك

تلك الاحوال فيخرج ولا يصدق عليها انها ملكة من هذه الحيثية بل هي ملكة من حيث يقتدر بها على تاليف كلام
بليغ لكن يلزم على هذا ان يكون علم المعاني بمعنى الملكة والبلاغة في المتكلم متحدين بالذات مختلفين بالحيثية
قوله بيان ذلك ان واضع ان المزعوم من كلام الشارح حيث حمل الملكة على ملكة الاستحضار لا ملكة الاستحصال
ان لا يحصل لاحد علم المعاني بمعنى الملكة الا بعد تحصيل المسايل وصيرورتها مخزونة لديه والظاهر يكفي ان تحصل
للنفس ملكة يتمكن بها من استحضار ما كان مخزونا عنده من المسايل واستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر التهيؤ
التام في التعاريف هذا فان قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت غاية ما لزم
ان واضع الفن بعد ان يحصل له ملكة الاستحصال ووضع الاصول واستنباطها يحتاج كسبا جديدا وقيل
حصول ملكة الاستحضار له لا يسمى عالما به بهذا المعنى وان كان عالما به بمعنى آخر واي محذور في ذلك قوله
كونها جهتي ادراك اذا حمل العلم على الاصول والقواعد صح تشبيهه بالحيوة ايضا لانها طرق مقتضية الى
الادراكات الجزئية فالحصر المستفاد من تقدم هذا بالنظر الى كون العلم بالتشبيه بمعنى الادراك اذ لا معنى لكون
الادراك المطلق جهة للادراك نعم الادراك المخصوص قد يكون جهة لادراك مخصوص آخر كما ان العلم
بالدليل جهة للعلم بالمدلول لكن المشبه بالحيوة العلم من حيث هو باعتبار كونها جهة الادراك من حيث هو
هو كما يتبادر من العبارة فليتأمل قوله فلان يعلم النحو يعني ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو هاهنا هو الملكة وان كان النحو
عبارة عن المسايل قوله ويجوز ان لا يريد بالعلم نفس الاصول والقواعد كان يمكن ان يقال سكت عن حمل
العلم على الادراك بمعناه الحقيقي فلا احتياج الى بيان ارادته منه لولا اشارته في اول علم البيان الى نفي
حمله عليه بناء على انه يحوج الى تقدير المتعلق اي علم بامور ثم العلم بالملكة او الاصول ان سلم انه مجاز فلا شك
انه مجاز مشهور كما اشار اليه بقوله لانه كثيرا ما يطلق عليهما فرجح على الاضمار قوله العلم الكلي والمركب سواء
كان باعتبار تصوريا وبيانيا تهما او التصديق باحوالهما وكذا الكلام في المعرفة قوله دون علمه منقوص بقولهم
ان من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه الا العلماء بالله اللهم الا ان يقال بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن علي كرم الله وجهه ان الباء بمعنى اللام مجاز الاصل العلم اي العالمين المخلصون كما
اشار اليه بقوله عليه السلام من اخلص لله تعالى اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والله
اعلم قوله ثم ذهل عنه ثم ادركه ثانيا قال بعض اصحاب الحواشي معترضا عليه الذهول عن الشيء لا يوجب نفي
العلم به بل الى حصل بعده احضار والتفات اللهم الا ان يراد ذهول تفضي الى النسيان تفضي الى
محوج الى كسب جديد وليس بشيء لان في الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا
وان كان بلا كسب جديد نعم ذكر الشارح رح في اواخر الباب الاول ان التفات الذهن الى ما هو مخزون
عنده واستحضاره اياه لا يسمى علما الا انه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا بادر الشارح هناك الى التعليم
عليه قوله والمصنف قد جرى على استعمال المعرفة في الجزئيات بدليل قوله في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب

قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اختاره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات والغا
خي فعال يعرف اد للتفريع لا للتعليل حتى يورد عليه ان مجرد استعمالها في الجزئي لا يوجب اختصاصها به
لصحته على تقدير الترادف ولا اشكال ان هذا الاختصاص معتبر في ذلك الاصطلاح وبحثا بان ترك العلم الى
المعرفة يستدعي نكتة والجريان على ذلك الاستعمال يصح نكتة لردما ذكره الاستاد من ان المراد بالجريان على
استعمال المعرفة في الجزئيات استعمالها في الجزئيات فقط لا الكليات المحضة ولا الامر الشامل لها وللجزئيات
دههنا كذلك فان المراد بالاحوال الجزئية لا يدفع الاعتراض لان تخصيص المعرفة بالجزئيات معتبر في ذلك
الاصطلاح ومجرد استعمالها في الجزئيات لا يفيد ذلك الاختصاص اذ لو كان ذلك المعرفة والعلم
دفين كما اشار اليه الشيخ في اول فصول النجاة لا يستقام استعمالها في الجزئيات ايضا مع اصطلاحي آخر
بلا شبهة ولا يخفى ان المتبادر من قوله والمعرفة قد جرى جريانه على الاصطلاح السابق لا على مجرد استعمالها
في الجزئيات وان لم يعتبر فيه التخصيص فانه لغو من الكلام كما لا يخفى **قوله** ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد
من جزئيات الاحوال المذكورة جزئية المدرك يستلزم جزئية الادراك بالاضافة الى ادراك الكلي لان ادراك
الكلي لا ادراك الجزئي ولهذا تعرض لجزئية الادراك واشار بالتفسير الظاكون متعلق المعرفة جزئيا لا نفس
الادراك يعرض لجزئية الادراك واشار بالتفسير الى ان جزئية الادراكات والا فمقتضى الاصطلاح السابق
بحسب الظا كون متعلق المعرفة جزئيا لا نفس الادراك ثم الاقرب ان قوله فرد فرد كما قيل التاكيد اللفظي
وقد يجعل من قبيل وصف الشيء بنفسه قصدا الى الكمال والمراد كل فرد منفرد عن الآخر وحاصله معرفة كل فرد
على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران وقد يترك لفظ كل فانه مثله مع ان العموم مراد كان يقال
معرفة فرد فرد والظا ان العموم مستفاد من قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم كما صرح به الشارح
ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة **قوله** يعني ان اي فرد اه قيل فيه اشارة الى ان الاستغراق
عرفي وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل **قوله** او بعض الغير المعين اراد البعض الغير مثل الثلث
والربع لا البعض المطلق اذ لا جهالة فيه بل لا فائدة في حصول هذا العلم لمن عرف مثله منه كما صرح به
فكان ينبغي ان يتعرض له ايضا وبالبعض المعين الحذق والاضمار ونحو ذلك او الثلثة والاربعة ونحوهما
ثم عدم الدلالة موجود في البعض الغير المعين لكن لم يتعرض له اعتمادا على انسياق الذهن **قوله** وكذا
المحسنات البديعية هذا مبني على المشهور واما على تحقيقه فيما سبق من ان المحسنات البديعية يقتضيها الحال
فلا يخرج بما ذكر وعلم البديع انما يخرج من التعريف بالحيثية المرادة كعلم البيان بعينه **قوله** وهو قرينة حتى
يعني وصف الاحوال بما ذكر انما كونه قرينة فلان تعليق الحكم بالموصوف بصفة وما في حكمه يفيد العلية
كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال
لكون اللفظ يطابق بها مقتضى الحال فينساق الى الذهن الى اعتبار الحيثية واما الحاجة فواضح ووجه الاسناد

كونه

كونه قرينة بان في النسب التقييدية اشارة الى النسب الخبرية والنسبة الخبرية لا تذكر في مقام التعريف الا باعتبار الاضافة
حيث اليها ولا يخفى ما فيه من التعسف فان ظاهر هذا التوجيه يستدعي وجوب اعتبار قيد الحيثية في تعريف الانسان
بالحيوان الناطق وبالجملة ان سلم ما ذكره فانما هو اذا ذكرت النسبة الخبرية صريحا فتامل **قوله** عبارة عن معرفة هذه
الاحوال بناء على حذف المضاف اي عن ملكة معرفة هذه الاحوال ولو قال للزم ان يكون معرفة هذه غير علم
الى ذلك وهذا اوضح لزوما وفسادا وقد يناقش فيه بانه انما يلزم اذا لم يكن المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة
احكام الاحوال الجزئية على حذف المضاف وانت خبير بانه لا يفيد الا اعتبار قيد الحيثية المذكورة فان علم
المعاني ليس عبارة عما يفيد معرفة تلك الاحكام من حيث هي بل من الحيثية المذكورة فتامل **قوله** وليس مقتضى الحال
الا تلك الاحوال بعينها حاصل السؤال انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد باحوال
اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتاكيدات المخصوصة كان زيدا قائم ومقتضى الحال الخصوصيات الكلية كتاكيد
الكلام مطلقا واما القول بان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ بسبب الاحوال كالهيئة الحاصلة
في زيدا عرفت من تقديم المفعول به فمما لا يذهب اليه فلا اتحاد على الوجهين ولا يخفى بعد الوجه الثاني
قوله قلت تسامحوا اه حاصل الجواب ان لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المكيف بكيفية
مخصوصة لا نفس الاحوال وبالمطابقة صدق المطابق بمنزلة المفعول على المطابق بمنزلة الفاعل على عكس اصطلاح
المعقول فانهم يقولون الكلي مطابق للجزئي بمعنى صدق عليه فالصادق عندهم هو المطابق بمنزلة الفاعل
ولا يلزم تطابق الاصطلاحين قال الاستاد فمعنى العبارة الاحوال التي بسببها يصير الكلام الجزئي عليها
يكون من جزئيات الكلام المطابق لمقتضى الحال وليس بصحيح بل الصواب ان يقال من جزئيات الكلام الذي
هو مقتضى الحال فتامل **قوله** والا فمقتضى الحال عند التحقيق كلام موكد استدل عليه الشارح رحمه الله في شرح المفتاح
بقوله في تعريف علم المعاني علم ما يقتضي ذكره فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف او التقديم او التاخير
وعورض بان قولهم انكار المخاطب وتردده وخلو ذهنه يقتضي تاكيد الكلام ووجوبا واستحسانا وتجريده عن الموكد
وقول صاحب المفتاح الحالة المقتضية للذكر للحذف للتعريف للتنكير الى غير ذلك حكم في ان المقتضى نفس
تلك الاحوال والمحتمل يحمل على المحكم سيما اذا كان اغلب على ان اقتضاء الحال في الحقيقة انما هو بالنسبة
الى تلك الاحوال لا الكلام المكيف واما ما ذكره من دلالة التعريف فقد اجاب عنه الشريف بان بعض المقتضيات
كالموكدات وادوات التعريف مما يعرف فوجب حمل الذكر على التغليب على ما صرح به في الاجمال والتفصيل
والقول بان المقتضى نفس التاكيد والتعريف لا اداتهما مدفوع بان مرجع اقتضائهما اقتضاء اداتهما
وبانه كما جعل الالتفات مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل اسم ما يتعلق بالمذكور مذكورا على ان المذكور
حقيقة هو الكلام الجزئي لا الكلي الذي جعله مقتضى الحال فلما احتاج الى التاويل على التقديرين كان
اختيار التاويل الموافق للتصريح في معظم المواقع اولى وان وجد التفاوت بين التاويلين بانه في

احدهما اعطاء الكلي حكم الجزئي الذي هو عينه في التحقيق وفي الآخر اعطاء المسبب حكم السبب الذي هو غيره
ويرد على الاول بوجهين الاول بعد تسليم ان المقتضي واتهما انه ينبغي ان يكون منع كون المقتضي نفس
المؤكد واداة التعريف بل هو التاكيد والتعريف باللام وقد اشار الى جوابه في حواشيه على شرح من ان اقتضاء
التاكيد مرجعه اقتضاء المؤكد قال وقس عليه اقتضاء التعريف الثاني انه ينبغي ان يكون المطلب لخصوصا
بزيادة كمية او كثرة او نحوهما وليس ههنا والاظهر حمله على تقدير المضاف او التجوز بالنسبة الايقاعية او جعل
الذكر مجازا عن الايراد من قبيل ذكر المقيد وارادة المطلق بقرينة ما ذكر في الاجمال و التفصيل و على الثاني
منقوض بالحذف والطي ونحو ذلك اذ لا يصح انه متعلق بالمذكور فجعله مذكورا اللهم الا ان يحمل ان الحذف
مثلا متعلق باللفظ وهو شان ان يكون مذكورا في هذه الحالة والمعنى بعده قوله انه كلام موكد قيل انما يحل
حكم فيه بثبوت القيام لزيد الا انه اقتصر في العبارة اعتمادا على انسياق الذهن وقيل انما اقتصر اشارة الى ان
الى انما يقتضي خصوصية في الكلام المشتمل على الحكم الذي يقتضيه شئ آخر ولا دخل لها في اقتضاء خصوص
الحكم الا انه جعل المقتضي المؤكد لا نفس التاكيد لامر دعاه اليه على ما يتحقق قوله احوال الاسناد ايضا جواب عما
يتوهم من ان احوال الاسناد مندرجة فيما سبق لعدم كونه لفظا مع انه باب من ابواب هذا الفن وضمير الهما
راجع الى احوال اللفظ قوله تتبع خواص تراكيب البلغاء لا بد من تلخيص معنى التعريف تخليصا للناظر عن مؤنة الرجوع
الى شروح المفتاح فنقول التتبع الاستقراء الشيء فشيئا والخواص اسم جمع خاصية بمعنى الاثر وجمع خاصة
وفي الافادة صفة للخواص بتقدير المتعلق معرفة وجعلها حالا وان كان لفظا ابعد معنى اذ لا حسن في تقييد
تتبع الخواص بحال كونها في الافادة ثم فايدة هذا القيد تخصيص الخواص بالمعاني التي يفيدها التراكيب احترازا
عن الصفات المختصة بها الراجعة الى هيآتها التركيبية او مفرداتها الواقعة فيها وجعل الافادة ظرفا للخواص
لانها منبعها فكانها محيطة بها وانت خبير الافادة على الدلالة دلالة على ان المعتبر في الخواص افادة التركيب
اياها للسامع لا مجرد دلالتها عليها وما يتصل عطف على الخواص وضمير بها للتراكيب ومن الاستحسان
بيان لما والمراد بالاستحسان على ما في الشرح الشريف للمفتاح فهو الحقيقي ومن غيره عدم الاستحسان وفايدة
ذكره ان التراكيب المفيدة لخاصية قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصدها ولا تستحسن من آخر في ذلك المقام
لسوء ظن بها فلا يحمل على قصدها بل على ان صدورها منه اتفاقي وكذا حال المخاطب فلا بد لصاحب المعاني
مع معرفة الخواص من كون التراكيب مستحسنة وغير مستحسنة معرفة ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة على ما ساقها لاجلها
ومن حمل كل تركيب يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم وقوله ليحترز متعلق بالتتبع وتنبيه على الغرض وجوز جعله
جزءا من الحد لزيادة الايضاح وان لم يكن لاخراج شيء والمراد ان هذا الاحتراز فايدة وثمرة هذا العلم
لاجلها وينبغي ان يقصده المتتبع فلو فصل تحصيله غرضا آخر لم يخرج بذلك عن كونه علم المعاني كذا في شرح الشريف
للمفتاح ولك ان تجعل اللام في ليحترز للعاقبة كما في لدوا للموت يعني ان غاية التتبع المذكور وعاقبته الاحتراز الخ

لاعتبار

لاعتباره اصلا واما قوله المقدمة لبيان الحد والغرض فاما بالنسبة الى واضع الفن والغرض بمعنى الفايدة ثم
ذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة من التتبع تنبيه على ان سبب الاحتراز حضور الخواص في الذهن لا مجرد معرفة
ولو مجردة كما في حال الذهول وانما لم يتعرض لرعاية لكونها لازمة للوقوف عادة ومعنى تطبيق الكلام على المقتضى
قد يفهم من الشرح قوله الوجهين لم يذكر الوجه الثالث الذي اشار اليه في الايضاح وهو ان قوله وغيره مبهم
فيجب صيانة الحد ومن الالفاظ المبهمة لان المص لم يذكره استقلالا بل بعدية الوجهين السابقين حيث قال
ان قوله وغيره مبهم لم يتبين مراده فكانه لم يعتد به وقد حقق الشريف في شرح المفتاح ان المراد به عدم الاستحسان
قوله والثاني انه فسر التراكيب اه حاصله لزوم تعريف المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب البلغاء ومعرفتها ومعرفتها
يتوقف على معرفة البلاغة الماخوذة في تعريفها التراكيب فان اراد بها تراكيب البلغاء فقد جاء الدور لا تعريف
معرفة المتوقف واذا جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الماخوذة في تعريف المعاني المتوقف معرفة البلاغة
وان اراد غيرها ولم يبينه كانت الجهالة بحالها وعلى هذا التقدير لا يرد ان يقال لزوم الدور او ذكر المحجوب
في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكره والا احتياج الى بيان لزوم الدور في تعريف
المعاني نعم يرد ان قوله وقد عرفت فيما كتبناه اه يشير الى ان لزوم المحذور التزامي مبني على تعريف السكاكي
للبلاغة بما ذكره فلا يصلح سببا لعدول المص عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريفه البلاغة كما عرفها به السكاكي
وقد يوجه بانه لما كان لزوم المحذور في تعريف المعاني على تقدير معتد به وهو تقدير تعريف البلاغة بما ذكره
صاحب المفتاح جدق الهرب من الدور فعدل عنه والحاصل ان السكاكي لم يرد بتوجه الخواص حقها بايراد
تلك الانواع على وجهها الوجيه الحقوق باسرها وايراد الوجوه بتمامها بل ما يصدق عليه في الجملة انه توفية
الحق وايراد الوجه قوله كما صرح به في كتابه حيث قال في اخر القسم الثالث واذ تحققت ان علم المعاني
والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صياغة المعاني اه ثم تعريف المعاني بالمعرفة المذكورة من
قبيل المساهلات التي لا تخل بالمقصد لاشتهار ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد
او ادراكها والمعرفة المذكورة ليس شيئا منها والغرض ان المعاني ملكة معيدة لتلك المعرفة او اصول
وقواعد مفيدة اياها ولو اريد بالتتبع الملكة المبنية عليه لكان اظهر قوله تنبيها على انه معرفة حاصلة
اه مبني على احد المذهبين وهو انه اذا استعمل السبب في المسبب او بالعكس فالمراد المسبب المخصوص
مثلا اذا قيل رعينا الغيث يكون المراد النبات الحاصل بالغيث لا مطلق النبات قوله حتى ان معرفة
العرب اه وكذا علم الله تعالى وعلم ملائكته ثم هذه العلوم وان كانت تخرج عن التعريف بقوله المحترز
اذا جعل جزءا منه الا ان المراد الاشارة الى الخروج من اول الامر على ان في ذكر التتبع
فوايد اخر مثل الاشعار بصعوبة المطلب والتنبيه على طرق العلم قوله بعد تسليم دلالة كلام السكاكي
اشار الى منع ذلك بان يقال قوله وهي تراكيب البلغاء ليس جزءا من التعريف بل تفسير قوله الصادرة

عنه له فصل غير وهذا جملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء ولا يلزم منه
احد البلغاء في تغيير التراكيب قوله وايضا لا يفهم من توفية الخواص الخ اه حاصل الجواب اختيار الشق
الثاني من الترديد المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول فانه انما يلزم لو لم يكن في الكلام ما يشعر بان
المراد بالتراكيب تراكيب كل المتكلم وهو معلوم فان المفهوم من التادية وكذا الايراد حيث كانت مضافة
الى المتكلم ان يكون التراكيب له بهذه المثابة اذ لو قيل مثلا البلاغة هي بلوغ المتكلم في تادية المعاني حد علي ما هو
حد الاختصاص بحمل كلام غيره على ما ينبغي كما هو معنى التوفية بالنظر الى تراكيب الغير لكان ركيكا اللهم
الا ان يحمل التادية على تقريرها وكشفها على الغير سواء كان منه اصلا ام لا على ان الشارح بصدد
دفع اعتراض المص فيكفي له تبادر تراكيب المتكلم من تراكيب المذكورة في التعريف فلا حاجة الى ان
ينبغي انفهام غيرها مطلقا فقوله لا يفهم اما محمول على المبالغة في مقام المحاورة كما يقع مثله والمسامحة
في العبارة بعد وضوح المقصود ليس من دأب المحصلين قوله ان يكون لنفي شك الطالب في العبارة ان يقول
نفي شك تركان يكون لكن ما ذكره ملايم لما في المفتاح حيث قال من ان يكون مقصده بنفي الشك
معنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال اراد انه معنى تطبيق كلامه اه الخ فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام
على ما تقتضي الحال ذكره ان الكلام اعم من الذي تولفه وتطبيقه ان يورده على ما ينبغي ومن الكلام
الذي يسمعه وتطبيقه ان يحمله على ما ينبغي فكيف يكون تطبيق الكلام على اطلاقه بمعنى التوفية وقد
صرح بان المراد توفية خواص تراكيب نفسه فتامل قوله وليس المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء لا محذور
في هذا المعنى اصلا اما اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها فظ واما اذا اريد اشخاصها فلان المعنى
يكون وايراد امثال التشبيهات والمجازات وامثالها كثيرة مستعملة يقال فعلت ما فعلت وقلت ما قلت
ولا تشبيه المراد منها على حد لسكم من الادراك فيجوز ارادته في التعريف وكذا الحال في توفية خواص
التراكيب فانها بمعنى توفية انواعها او امثالها ثم تراكيب المتكلم مفهوم من قوله تادية المعاني اذ المعنى
بلوغ المتكلم في تادية المعاني بتراكيبه حد الاختصاص بتوفية خواص التراكيب المذكورة في علم المعاني حقها
وبايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية المعلومة في علم البيان على وجهها قوله كيفية تطبيق اي كيفية تاليف
الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال قوله ويختص المقصد الى قوله والا لصدق علم المعاني على كل باب لا يخفى
ان الضمير يختص في عبارة المتن راجع الى علم المعاني لكن لما قال المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب
ويختص المقصد اورد الشارح لفظ المقصد تاسيسا وتنبيها على ان المختص علم المعاني باعتبار كونه مقصودا
اصليا وبهذا يظهر خروج الاشياء الثلثة وان عدت مندرجة في نفس علم المعاني تغليبا لشدة ارتباطها به حيث دونت معه ولخصه
حيث دونت معه ملتقطا من بيانه في التحقيق وبهذا يظهر كون الكلام من قبيل انحصار الكل في الاجزاء
وارتباط ما قوله والا لصدق علم المعاني حيث لم يقل يصدق المقصد من علم المعاني بما قبله واندفع ما يقال ان المختص

هو المقصد من علم المعاني وصدقه على كل باب ظاهر فالانحصار انحصار كلي في الجزئيات لا غير وان الاشياء
الثلثة خارجة عن علم المعاني للقطع بان تعريف العلم مثلا خارج عنه فلا احتياج الى فخام المقصد ولا جزاء جها
وان اجزاء العلوم ثلث كما تقرر الموضوعات والمبادي والمسائل فلا يكون الكلي اعني علم المعاني منحصرا
في الاجزاء الثمانية ولو حملت من على التبعيض والمقصد جميعه بدليل المقام والمعنى جميع المقصد الذي هو بعض
من علم المعاني المتناول والموجب التغليب والتسامح له ولغيره من الاشياء الثلثة والمبادي والموضوعات
لاستقام الكلام ايضا قوله لا محالة مصدر ميمي بمعنى التحول من حال الى كذا اي تحول اليه وخبر لا محذوف
اي لا محالة موجود والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مقيدة تاكيد الحكم قوله قائم بنفس المتكلم
لا شك ان تلك النسبة في الخبر ايقاع النسبة او انتزاعها وفي اضرب مثلا هو طلب الضرب فمعنى قيامها
بنفس المتكلم كونها صفة له موجودة فيها وجودا متاصلا كساير صفات النفس لانها معقولة له حاصلة بنفس لله
صورتها في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع او الانتزاع وبان الموجود
في نفس من قال اضرب هو طلب الضرب وايجاده لا مجرد تصوره كذا نقل من الشارح فمعنى قوله هو تعلق
احد جزئي الكلام بالاخر مسامحة اذ النسبة بهذا المعنى اعني تعلق احد جزئي الكلام بالاخر قائمة
بالطرفين لا غير وقد يناقش فيه بان معنى من قال زيد قائم غير عالم بمعناه فهو متكلم بالكلام اجماعا
مع انه لم تقم النسبة بنفسه قطعا ويجاب بان اطلاق المتكلم بالكلام على من ذكر لو سلم فانما باعتبار المعنى
اللغوي او باعتبار ان ما قراه كلام في نفس الامر اي مشتمل على نسبة يصح السكوت عليها او اصدر عن هو
عالم بالوضع لا بحسب صدوره عنه والحق ان اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب وبحسب الظاهر
او المراد قيامها لولا المانع او انها من شانها القيام بها والقرينة على ما سيصرح من ان قول الشاك والمجنون
والنائم والساهي كلام اذ من البين ان لا قيام للنسبة على المعنى المذكور بنفس شيء منها قوله لانه لا يشمل النسبة
الانشائية ولو اريد بايقاع النسبة احداثها في الكلام حتى يشمل الانشاء فان من اوجد النسبة بالضرب
او جد النسبة المشتمل هو عليها لغى ذكر الانتزاع لعوامه فسد المعنى مع انه مخالف للاستعمال ولو ارجع النفي
في قوله والا فالانشاء الى القيد والمقيد جميعا مع انه خلاف الظاهر يكفي ان يقال ان كان له نسبة فخبر والا
فانشاء فتامل قوله سواء كان ايجابا او سلبا المضاف محذوف اي متعلق ايجاب او سلب والا فنفس المتعلق
المذكور ليس بايجاب ولا سلب كما لا يخفى قوله احد الازمنة الثلثة قال الشارح هذا يعني قوله في احد الازمنة
الثلثة دفع لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية سيقوم زيد يلزم ان يكون كلها كاذبة اذ لا نسبة خارجية
في الحال تطابق الايجابية مثلا سيقوم زيد ان يكون كاذبا كلها والسلبية صادقة كلها اذ لا نسبة خارجية
ثم وقد صدق السلب وكذب الايجاب وفيه بحث لان الكذب عدم مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجية المتحققة
لا انتفاء المطابقة مطلقا ولو بانتفاء المطابق فعلى تقدير انتفاء النسبة الايجابية كيف يلزم الكذب بالنظر الى الواقع فالجواب

ان يقال قوله في احوال الاربعة التشبيه اشارة الى ان الاخبار الاستقباله لا يدخل في حد الانشاء مليتم قوله
تطابقه او لا تطابقه تكثير للفايدة وتمهيد للمباحث المذكور في التنبيه الاتي لا انه مدار الفرق بين الخبر والانشاء
كما لا يخفى قوله الكلام خبر اي من حيث احتماله للصدق والكذب كما انه قضية ومسئلة ومقدمة ومطلوب
ونتيجة من حيث انه يشتمل على الحكم ومسئول عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه قوله وان لم يكن نسبة خارجية
كذلك المقصود ارجاع النفي الى القيد الاول كما لا يخفى ويجوز ان لا يجعل قوله كذلك اشارة الى اعتبار المطابقة
وعدمها بل يكون معناه كالخبر ويكون التشبيه في مجرد تحقق الخارج قوله متعلقات بكسر اللام على المختار كما عرفت
فيما سبق قوله كالمصدر واسم الفاعل المشهور في كتب النحو ان معنى الفعل اصطلاحا ما يفهم منه معنى الفعل
لا بصيغة كحروف التنبيه واسماء الاشارة ويظاهرها وشبه الفعل ما يستفاد منه معنى بصيغة وقد يطلق معنى الفعل
على ما يتناول القسمين وكذا شبه الفعل وكلام الشارح مبني عليه وعلى ان المراد معناه الاصطلاحي لا ما يعم
والحقيق وان كلام الايضاح يشعر به حملا للكلام على المتبادر قوله لا وجه لتخصيصه بالخبر اجيب بان وجه
التخصيص ما ذكر كونه سبق في الاعتبار واوفر في الاشتمال على اللطايف كما يشعر به تقديمه اول احوال الاسناد
قوله ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الغرض التنبيه على ان هذا القيد ماخوذ في مفهوم
الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بالفايدة لم يفهم اعتبارها في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر قوله
ومن رام الى قوله خمسا وكلام اكثر واظهر دعلى الجلي واشارة الى ان كلام المص ايضا فاسد نظر
ارباب الفن لقصوره عن افادة ما يهم قوله فجعل بابا سادسا هذا بالنظر الى تقسيم الشارح واما بالنظر
الى الترتيب المدرج فالباب السادس هو الانشاء وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من الترتيب
السابق المذكور في المتن ولا يخلو الكلام عن الاشارة الى ان الترتيب الاقرب هذا الذي ذكر لا ما ذكره
المص قوله ولذا اي لعل احوال القصر اي لكون القصر والفصل والوصل احوالا في انفسها اقول واما الانشاء
فلما وسطه بينهما لاقتضاء سوق الكلام اياه فقصر فيه المشاكلة لطرفيه ولظهوره لم يتعرض وسم هذا
هذا البحث بالتنبيه اي اي علم من وسمه وسما وسمة اي اثر فيه سمة وكي والهاء عوض من الواو في قوله لانه قد
ذكر ما اشار اليه ان التنبيه انما يستعمل فيما يتعلق به ضرب من العلم سابقا او كان في حكمه كالبديهيات او انه يستعمل
فيما لا يحتاج الى الدليل كالبديهي وما تعلق به علم سابق في حكمه قوله فلا دور كما توهم صاحب المفتاح حيث لم يبطل
تعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق معرفا بالخبر عن الشيء على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة
الصدق المتوقفة على معرفة الخبر واعترض عليه الشارح في شرح المفتاح بان اللازم فسادا تعريف الخبر او الصدق
للزوم الدور لا فساد تعريف الخبر على التعيين كما هو المدعي وانت خبير بان ما ذكره حق بحسب نفس الامر واما بحسب
الالزام فيمكن ابطال كل منهما على التعيين مثلا يقال فيما نحن فيه اخذ الصدق في تعريف الخبر غير صحيح لانه معرف
بالخبر لان الصدق ماخوذ في تعريفه فيكون دورا وكذا يقال لا يصح تعريف الصدق بالخبر لان الصدق ماخوذ في تعريفه

فاخذه

فاخذه
في تعريف الصدق يوجب الدور ثم المراد من الاخبار المذكور الكشف والاعلام ولهذا عدي بعن لا الاتيان
بالجملة الخبرية حتى يعود الدور بالشيء على ما اختاره في شرح المفتاح التنبيه قال وتوضيحه ان كل نسبة اما على وجه
الاثبات او على وجه النفي فالاخبار والكشف عنهما على ما هي عليه صدق وعلى خلافه كذب وهذا صحيح بحسب المعنى
بعيد بحسب اللفظ لان المتعارف في الاستعمال اخبرت عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام اليه قوله واريد الصدق
والكذب ظاهر هذا الكلام توهم ان اعتبار اختلاف الصدقين كاف في الجواب مع اتحاد الخبرين وذا غير معقول
واللازم توقف الشيء على مباينه فالمراد ان اختلافهما كاف بلا اعتبار اختلاف الخبرين وبالعكس وان استلزم
اختلاف احدهما اختلاف الاخر ظاهر قوله تعريف لما هو صفة المتكلم اورد عليه ان معنى صدق المتكلم صدق
كلما اعتقد اتحد الصدقان والغرض في هذا الجواب اتحاد الخبرين فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين
قد اجاب الفاضل المحشي بان الصدق والكذب وان اتحدا في التعريفين على ذلك التقدير لكن الخبر متعدد فيهما
كما ذكره فلا دور وفيه بحث اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين على ما ذكره يستلزم وحدة الخبر فيهما
لان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام لا يقال صفة المتكلم غير صفة الكلام بحسب اللفظ
فيصح التعريف بحسبه لانا نقول تسليم اتحاد الصدق والكذب ينافيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله
فالدور لازم لزومه بالنظر الى الوجه الثاني وتلخيصه ان الوجه الثاني المبني على اختلاف الصدقين لا يصلح
دافعا للدور فتسليم اتحادهما اعتراف لورود الاعتراض فان قلت ان القول بان المعرف بالخبر عن الشيء على
ما هو به صفة المتكلم ينبغي ان يكون اشتغالا بالا يهم وترك ما يهم فان الواجب تعريف الصدق الذي وقع
جزءا من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم قلت هذا لو سلم لا يرد على الشارح وانما يرد
على من عرف صدق المتكلم اذا كان هذا التعريف في صدد بيان اجزاء معرف الخبر وهو ليس بمعين فليتامل قوله
اي مطابقة حكم قيل المقصود بهذا التغيير هو الخلاص عن الدور في تعريف الصدق والكذب فان قلت ضمير حكمه
راجع الى الخبر فيعود قلت ذكر الضمير تسامح منه لبيان ان الحكم لا يوجد الا في الخبر والا فالتعريف في الحقيقة
مطابقة الحكم للواقع والحق ان المقصود هو الايماء الى ان المطابقة وعدمها صفة للحكم اولا وبالذات وبواسطته
تتصف الخبر بهما قوله وهو الخارج الذي اراد به خارج ذات المدرك لا ما يرادف الاعيان كما سياتي وقد اشار
اليه في شرح المقاصد قوله بيان ذلك ان الكلام الذي دل على وقوع نسبة المراد بوقوع النسبة حصولها سواء
كانت ايجابية او سلبية لا المعنى المشهور المقابل للاوقوع والا لم ينطبق التقسيم على القسمين ثم الظاهر ان
يحتمل ان يكون قوله لابد وان يكون وارتباط الخبر بالكلام باعتبار ان الشيئين الذي يرجع اليه ضمير بينهما
عبارة عن طرفي الكلام فالفاء في قوله فمع قطع النظر عن او داخلة عليه حكما لكن لما قدم عليه معموله وهو
الظرف المذكور وقع موقعه ودخل عليه الفاء وانه من عمل ما بعد الفاء فيما قبلها على ما هو القاعدة فهي للتحقيق
زايد في الخبر على مذهب الاخفش وقوله اما بالثبوت والمعنى ان الكلام الذي دل على وقوع نسبة كانت اما بالثبوت

[illegible]

فى اللغة المذكورة تفريع على ما تقدم والتوجيه الاول هو الاولى قوله فمطابقة هذه النسبة اه النظر الى التحقيق النسبة
التى يدل عليها الخبر وكلامه فى كتبه يدل على ايجاد وقوع النسبة اولا وقوعها والشريف جزم فى شرح المفتاح
بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا الايقاع وكذا الموصوف بالاحتمال ووجهه ان الخبر لا يدل الا على
الوقوع الواقعى فهو النسبة المفهومة والخارجية ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بان
الوقوع له اعتباران احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والآخر كونه فى الواقع
مع قطع النظر عن الكلام والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيجوز ان يتحقق المطابقة بين
المتغايرين بالاعتبار على ان ارباب المعقول يصرحون بان اجزاء القضية اربعة المحمول والموضوع والنسبة
الحكمية والحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وقد اعتبره الشريف ايضا ولا شك ان القضية تحتمل للصدق والكذب
فليتامل قوله للفرق الظاهر قولنا القيام حاصل لزيد اه قيل الخارج فى المثال الاول بمعنى خارج فى الذهن
وفى الثانى ما يرادف الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج فى قولنا نسبة خارجية خارج النسبة الذهنية
التى دل عليها الكلام بدليل السياق والسباق لا ما يرادف الاعيان فقوله للفرق الظاهر علة لا نتفاع القدح
وقوله فانا لو قطعنا اه بيان وجه الفرق وسكت عن بطلان المثال الثانى مع ان الفرق يتم به لظهوره والحاصل ان
المراد بالخارج فى الموضعين واحد وان كان هو الظاهر الا ان صرف الكلام عن ظاهره عند دلالة القرينة غير عزيز
فيما بينهم ولو اريد بالخارج فى قولنا النسبة الخارجية ما يرادف العين لم يتحقق الصدق وخلافه فيما حكم بالامور
العقلية على العقلية ايجابا اذ ليس شئ من طرفى الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الآخر
فى الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس لمطابقة
الخارج المذكور البتة لانه متصف بالامكان سواء وجد فى الخارج ام لم يوجد ولا ضرورة الى حمل الخارج
فى عبارة الشارح على ما يرادف العين حتى يرد خروج امثال هذه القضايا ويحتاج الى الجواب بان المعتبر فى
اللغة والمتعارف الواقع فى محاورات البلغاء هو القضايا الخارجية فلا ضير فى خروج غيرها عن الضابطة
تامل قوله وقيل مطابقة لاعتقاد المخبر ولا يرد على النظام ان يقال قولنا صدق الخبر مطابقته للواقع اما
ان يكون صادقا او كاذبا فان كان الاول يثبت المط وان كان الثانى بطل قولك صدق الخبر مطابقته لاعتقاد
المخبر لانه مطابق لاعتقادنا وقد كتبت جوابه انه يختار الاول ويقول صدق هذه القضية المخصوصة بمطابقتها
لاعتقاد كل لا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بمطابقتها الواقع حتى يتم مطلوبك ولعله يلزم
ذلك لو كان صدق هذه بمطابقة الواقع فتامل قوله اللهم الا ان يقال اه قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ
فيما فى ثبوته ضعف وكانه يستعان فى اثباته بالله وجه الضعف ههنا خلاف المتبادر وانه يوهم بجريان
الكذب فى الانشاء وهو مخالف بالاجماع فليتامل قوله فكلامه خبر لصدق تعريفه عليه وهو كلام لنسبته خارجية
اذ لم يشترط كون تلك النسبة كائنة فى اعتقاد القائل قوله وتمسك النظام اه لا يقال التعريفات من قبيل

التصورات

التصورات وليس بين المعرف والمعرف حكم ولهذا لا يجرى فيهما المنع كما تقرر فى المعقول الا انا لا نمنع
دعوى ان هذا حد لذلك الشئ او رسم مثلا والتمسك الذى هو اقامة البرهان بالنظر الى الدعوى الضمنى
فلا اشكال اقامة البرهان فكيف يصح ما ذكره لانا نقول التحديد نفسه مثلا وان كان من قبيل التصور
الا انه يتضمن دعوى ان هذا حد لذلك الشئ وان المذكور فى موضع الجنس جنس وفى موضع الفصل فصل
الى غير ذلك وعلى هذا الرسوم فهذه الدعاوى الضمنية الصادرة عن اى دفاطة للمنع كما صرح به
فى شرح المواقف فيحتاج الى التمسك المذكور بالنظر الى الدعوى الضمنى فلا اشكال فتامل قوله فلو كان الصدق
عبارة اه فيه ايماء الى ان الآية وان تثبت مذهب المعتزلى فى جانب الكذب حيث جعل مناطه عدم مطابقة
الاعتقاد اذ اشتراط مطابقة الواقع معه لا يذهب اليه وهم لا يثبتانى جانب الصدق اثباتا ظاهرا لاتفى
مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المعتزلى لاحتمال كون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا
نعم اذا انضم اليه عدم القائل بالفصل بين كون الكذب انتفاء مطابقة الاعتقاد وكون الصدق مطابقته
تم المرام فليتفهم قوله وهو ان شهادتنا هذه من صميم القلب يريد ان كون هذه الشهادة من صميم القلب كما انه
خلاف معتقدهم فهو خلاف الواقع ايضا فاحتمل ان يكون تكذيب الله تعالى اياهم راجعا الى كونها خلاف معتقدهم
فلا يصح الاستدلال بالآية الكريمة لاحد الفريقين وقوله بشهادة ان واللام والجملة الاسمية اشارة الى ما
سيأتى من انه قد يؤكد الخبر بالنظر الى لازم فايدته اذا كان المخاطب منكرا له مسلما لاصل الحكم هذا وقد يقال
التوكيد الحكم الذى دخلت هى عليه وكذا لازم ذلك الحكم وانهم لم يدخلوا نشهد بل انك لرسول الله فالوجه
ان يجعل الحكم المتضمن الذى اشعرت به التواكيد هو ان اخبارهم بان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
صادر عن صميم القلب كما ذكر فى شرح المفتاح ويجاب بان التواكيد وان دخلت فى المشهود به لكنها تشير
بان الشهادة به من صميم القلب ولا منافاة بينهما قوله ليس بشئ لظهور انه ليس بخبر بل انشاء كما صرح فيما سيأتى
بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك لرسول الله تعين حمل قوله انه ليس بشئ على
ان المذكور لا يصلح للسندية كما هو المعروف فى امثاله لكن يرد ان يقال يجوز ان يكون نشهد اخبارا
بالشهادة فى الحال او على الاستمرار كما ذكره فى شرحه للمفتاح لا انشاء لها ولعل الشارح بنى حكمه بانه انشاء
ههنا على ما ذكر فى الكشاف فى تفسير قوله تعالى اتخذوا ايمانهم جنة من انه يجوز ان يراد قولهم نشهد انك لرسول
الله بمعنى من ايمانهم الكاذبة لان الشهادة تجرى مجرى الحلف فيما يراد به من التوكيد يقول الرجل
اشهد واشهد بالله واعزم واعزم بالله فى موضع اقسم واولى به واستشهد ابو ح رحمه الله عليه وعلى
سائر المجتهدين على ان اشهد يمين انتهى فعلى هذا يكون نشهد انشاء يمين لكن لك ان يقول لو سلم كونه انشاء
فجاز رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبارا بصدوره عنهم كما جوز رحمه فى شرح الكشاف رجوع التكذيب
فى قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون الى قولهم آمنا بالله وباليوم الآخر وان سلم كونه انشاء باعتبار تضمنه اخبارا

بصدوره عنهم **قوله** وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا او اجيب بان تسميتهم هذا الاخبار الخالي عن المواطاة
شهادة يتضمن قولهم هذا يسمى بالشهادة اي من جزئياتها كما يقال الانسان والفرس يسمى كل منهما حيوانا و
لا شك ان هذه القضية الضمنية كاذبة نظرا الى مدلولها العرفي وهو صدوره من علم ومواطاة ولذا
قال في الفوايد الضيائية ان تسمية شهادة الزور بالشهادة مجاز وهذا مراد القائل بان المعنى لكاذبون في
تسميتها شهادة والمناقشة في العبارة ليست من داب المحققين فاندفع النظر وقد يقال لا معنى لرجوع الى
التكذيب من الله تعالى الى كون الاخبار يسمى بالشهادة عرفا فيرجع الى مدلوله فلا يكون هذا ردا اخر
بل يرجع الى الوجه الاول ردا **قوله** ظهر بما ذكر فساد ما قيل اه اذ لا معنى لان يقال لا نم رجوع الكذب الى
قولهم انك لرسول الله لا يجوز ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان قولهم هذا غير مطابق
للواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة سنده لان النظام موقوفة على رجوع التكذيب الى المشهود به اعني
قولهم انك لرسول الله بالنظر الى الواقع فحاصل الجواب انا لا نم ان رجوع التكذيب الى المشهود به بحسب
نفس الامر لم لا يجوز رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به لكن بحسب زعمهم وهذا الكلام لا غبار عليه
غاية ما في الباب ان القائل المذكور لم يصرح بقيد في نفس الامر اعتمادا على انه المتبادر كما لا يخفى على المنصف
وبهذا القدر لا وجه للحكم بفساد قوله مع ان الوجه حمل المؤمن على الصلاح **قوله** واعلم ان لهنا وجها
آخر لم يذكره القوم هذا الوجه ماخوذ مما ذكره الامام في التفسير الكبير كما شهد به النظر فيه والخلق بكسر
اللام مصدر خلق من باب ضرب والزعم بالحركات الثلث في القاموس بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل
لكن استعماله في الكاذب اكثر وقد يجي بمعنى الظن فيتعدى الى المفعولين والمراد رجوع الكذب الى قولهم لم
يقولوا ذلك والانفضاض التفرق وسلول الكذب اسم ام عبد الله فهو غير منصرف للعلمية والتانيث
وقوله ما اردت الى ان كذبك اي اي شي اردت حتى انتهى الى تكذيب رسول الله اياك والمنقبة البعض
هذا وقد يقال معنى الاية المذكورة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا يعتمد عليهم بانهم بمجرد ان صدر عنهم
كلام صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق **قوله** اي فحفظ انك بيان لحاصل المعنى واما وجه
التركيب فالظاهر ان فاعل صدق فعلا اي قال الجاحظ لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة **قوله** فهذه اقسام
ستة الخ لا يقال المفهوم من كلام الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ الحكم اما
مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول هو الصادق
والثالث هو الكاذب والثاني والرابع كل منهما ليس بصادق ولا كاذب لانا نقول كل من الثاني والرابع يشتمل
قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء نفس الاعتقاد او بانتفاء تعلقه بالاعتقاد وقس عليه عدم اعتقاد
اللامطابقة فالاقسام المذكورة في الايضاح ستة ايضا **قوله** مطابقة للواقع مع اعتقاد انه مطابق اشار الى ان ضمير مطابقة
للخبر لا للواقع لئلا ينفك نظم الكلام لان ضمير مطابقة في تقرير المذهبين راجع الى الخبر باعتبار حكمه ثم ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر



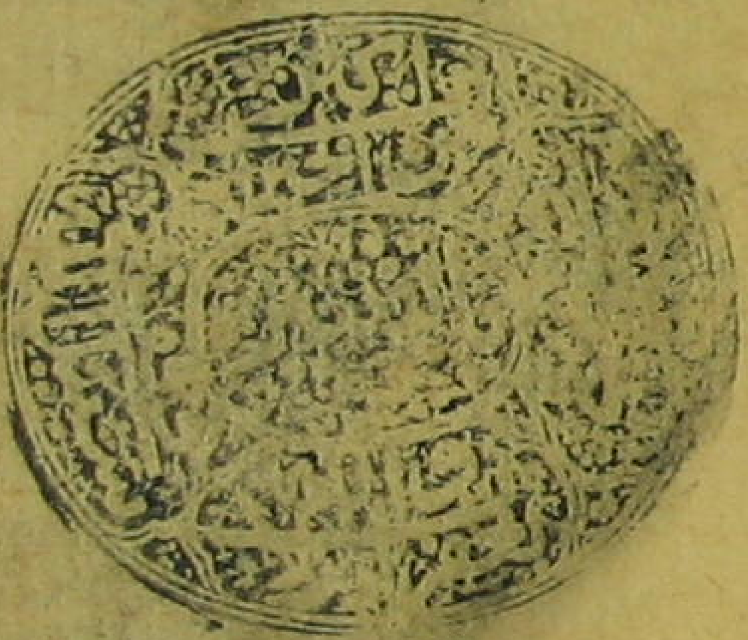
حال من ذلك الضمير والمعنى موافق لما في الايضاح الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مقرونا بذلك الخبر مع اعتقاد
مطابقته ثم الضمير في معه راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور وكون متعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي
جانب الكذب عدم مطابقته بمعونة المقام **قوله** ويلزم في الاول الخ قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد جواب
سؤال مقدر تقديره ان الصدق عند الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقته لشي منهما
ولم يثبت هذا لما ذكره حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد في الاول اي مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر
للاعتقاد في مذهب الجاحظ وهو الشريك في المطابقة للواقع وحاصله لزوم مطابقة المجموع فوجه التعليل في قوله ضرورة
توافق الواقع والاعتقاد على هذا اذ لو لم يتطابقا لم يلزم مطابقة للاعتقاد المعهود بقرينة المقام وكذا
القياس في جانب الكذب ولا يرد ان تعليل اللزوم بالتوافق بارد لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد
ولم يتوافق الواقع والاعتقاد كما اذا اعتقد مطابقة السماء تحتنا للواقع ومما ينبغي ان يعلم ان المراد التوافق
في القدر المفهوم من الخبر فلا يرد ما قيل انك اذا اردت رايت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رايت رجلا فهو صادق
عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد فليتامل **قوله** فكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام الخ والى ما ذكر
بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ من ان الخبر ان طابق الواقع واعتقد المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابقه
واعتقد عدم المطابقة فكذب وان طابقه واعتقد عدم المطابقة او لم تطابقه واعتقد المطابقة فواسطة
ووجه الخبط ترك قسمين من اقسام الواسطة وهي المطابقة مع عدم الاعتقاد اصلا وعدمها مع عدمه وفي
تقرير مذهب النظام رد على الخلخالي حيث زعم ان مذهب النظام يحتمل الواسطة واما الخبط باعتبار توهم ان
مذهب النظام يحتمل الواسطة المشكوك ليس تحرزا عن لزوم الواسطة مع انه خبر ويلزم الواسطة فليس صوابا
في تقرير المذهب وهو المفهوم من العبارة فتامل **قوله** وقد وقع في شرح المفتاح الخ عبارة المفتاح في بيان
مرجع الصدق والكذب هكذا وعند بعض الى طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه والى لا طباقه لذلك سواء كان
ذلك الاعتقاد او الظن خطا او صوابا ثم ذكر ما يدل على ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
متمسك هذا البعض وذكر العلامة في شرحه ان ما ذكر مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المعهود بمعنى المطابق
للواقع والضمير في قوله لا طباقه راجع الى الحكم الغير المطابق له وغفل عن ان قوله سواء كان ذلك الاعتقاد
خطا او صوابا لا يلائم اذ على تقدير كونه خطا كيف يكون الحكم المطابق للواقع مطابقا له في صورة
الصدق فضلا عن ان الاية المذكورة لا يكون متمسكا له مع انه يلزم اختلاف الراجع والمرجوع اليه في قوله
نغضي منه العجب اي يبلغ الى نهايته او يؤدي منه العجب او يحكم به **قوله** واستدل الجاحظ بدليل قوله تعالى افترى
الاية هذا حاصل المعنى والا فالاقرب ان قوله بدليله متعلق بالحال المحذوفة اي قال الجاحظ كذا
مستدلا بدليل قوله تعالى افترى بفتح الهمزة واصله اافترى حذفت الهمزة الثانية وابقيت الاولى لانها علامة
قوله بالحصر والترديد على ما في الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى النبي الكذب الخ لما في ظاهره من الاخلال

اذ الكفار انما صدرواقي الامرين خبر البعث بدليل قوله تع حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق
انكم لفي خلق جديد افترى الاية وغاية ما يقال انه حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عندهم لان الكفار
قد ترددوا احدهما بين الامرين يستدعي ترديد الاخر فافهم **قوله** على سبيل منع الخلو اراد به المعنى الاعم المتناول
للانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب الميزان وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية من قبيله
في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي الاجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم منع الخلو وقد يجاب عن الاستدلال بانه
الترديد بين مجرد الكذب والكذب مع الجنون اخرى فليتامل **قوله** لكان اظهر اشارة الى ان الاظهر ما ذكره المص ايضا
اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم اياه حتى ينافي الترديد بخلاف اعتقادهم عدمه واما الثاني
فلان مراد المص كما اشار اليه الشارح ان الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزون فلا يصح
ان يراد باحد الشقي الترديد لانه يستلزم التجويز نعم في اخذ هذا المعنى من عبارته نوع **قوله** وايضا لا دلالة
لقول القائم به جنة على معنى ام صدق فيه بحث اذ لا يلزم من عدم ارادتهم بقولهم ام به جنة ام صدق ان لا يكون
مرادهم ما صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المفيد للمتردد هو هذا فليتامل **قوله** فيكون مرادهم حصره في كونه
خبرا كاذبا او ليس خبرا قيل الاولى الواو مكان او لان المحصور فيه انما هو مجموع الامرين لا احدهما وهو
مثل قولهم يحتمل الصدق او الكذب وهذا انما يرد لو كان المراد بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد
معنى قصر اخباره ثم بالبعث على الاتصاف باحد الامرين فالغلط او اذ القضية منفصلة حقيقة في
نفس الامر كما سبق فلا يتحقق اخباره ثم عندهم الا باحدهما على ان او يجي بمعنى الواو **قوله** فيه بحث
قال الفاضل المحشي وذلك لان الانحصار في الخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وقول المجنون ليس بكلام حقيقة
على زعم هذا القائل او ان الانحصار فيهما باطل عنده بل يجعل كلام المجنون واسطة بينهما انتهى كلامه في
الوجهين بحث اما في الاول فلان اصحاب ارباب المعاني يحمل على لفظ المسند والمسند اليه كما يدل عليه قولهم
المشكوك والموهوم خبر على ما صرح به الشارح ولا اشكال ان خبر المجنون كذلك فلا معنى لزعم القائل واما في الثاني
فلان الحصر فيهما حصر عقلي لا واسطة بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبة المدلول خارج فخبر والا
فانشاء فلا ثالث اصلا الا ان يعتبر اصطلاح فلا يصح **قوله** ان عبر عنها بالكلام التام سمي خبرا لا يذهب عليك
ان مقصود هذا البعض نفي الفرق بين النسبة الخبرية والتقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين
الخبرية والانشائية فالمراد بالنسبة في قوله لا فرق بين النسبة ما يتوهم كونها مورد الاثبات والنفي لكلية
يخرج النسبة الانشائية من البين وضمير عنها راجع الى تلك النسبة فلا يتجه على قوله ان عبر عنها بالكلام التام سمي
خبرا ان النسبة في امر بهذه المثابة مع انه لا يسمى خبرا **قوله** فيه نظر لوجوب علم المخاطب ايتوجه النظر ان
الظاهر من عبارة ذلك البعض حيث اورد لا التي لنفي الجنس والاستثناء المفيد لعموم المستثنى منه نفي الفرق
بينهما من جميع الوجوه سوى التعبير المفهوم من قرينة المقابلة بالمشهور نفي فرق يختلفان في الاحتمال

عدمه

نسخه آرو م

وعدمه فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب او والى رد الثاني بقوله ثم الصدق والكذب كما ذكره
الشيخ واما ما يوجد في بعض النسخ من قوله فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا يحتمل الصدق والكذب
وجهل المخاطب بالنسبة في بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال ليس من حيث هو كما ان علمه بها في بعض
الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو هو فقيل ضرب الشارح عليه الخط لعدم استقامته لان المدعي احتماله
النسبة التقييدية لهما من حيث ذاتها وماهيتها ومعلوميتها للمخاطب وكذا كون تلك المعلومية مستفادة
من نفس اللفظ لا يقدح في ذلك الاحتمال كما ان الاخبار البديهية محتملة لهما مع كونها معلومة وان كانت
تلك المعلومية مستفادة من خارج اللفظ وقيل حاصله ان العلم بالنسبة امر داخل في ماهية النسبة التقييدية
بحسب الوضع خارج عن الخبرية فعدم احتمالها ليس لاعتبار امر خارج عن ماهيتها الوضعية بخلاف الاخبار
البديهية فالنسبة التقييدية من حيث هي اي من حيث مفهومها او ماهيتها الوضعية لا يحتملهما والخبرية
من حيث هي يحتملهما لخروج المانع المذكور اعني المعلومية عن ماهيتها بحسب الوضع فتامل **قوله** حتى قالوا
ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار فيه بحث من وجهين الاول ان صاحب المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم
والتاخير مع الفعل ان المثل المشهور اعني اتعلمني بضب انا حرشته من قبيل التقوي افراد او قلبا فعلم
ان الاوصاف قبل العلم بها قد يكون اوصافا لان قوله انا حرشته صفة لكبيرة للضب فلو كانت معلومة
للمخاطب يتصور ان يزعم ان غيره منفرد بالصيد او مشارك فيه وجوابه ان المثل يجوز ان يكون كلاما تنزيليا
بان نزل المخاطب العالم منزلة الجاهل لوجود قابل الجهل الثاني ان صاحب الكشاف اشار في قوله تع هدى
للمتقين الذين يؤمنون بالغيب الاية الى ان المتقين ان حمل على المعنى الشرعي فان جعل خطا بالمن عرف تفصيله
كانت الصفة مادحة والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف في حاشيته لم فيعلم ان الاوصاف قبل العلم
قد يكون اوصافا كاشفة اللهم الا ان يخص الاوصاف في عرفهم بغير الكاشفة وجوابه ان عدم معرفة التفصيل
لا ينافي معرفة الاجمال فليتامل **قوله** كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد العلم
قد يكون اخبارا كما اذا كان المراد لازم فائدة الخبر كما انت حافظ للتورية ويمكن ان يقال مراده
ان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اوصافا لا انها كذلك دائما بقرينة ان هذا الكلام ناظر الى عدم وجوب
العلم بالنسبة الخبرية المشيرة الى جوازه وجواز الجهل لا الى وجوب عدمه فالقول الاول محمول على الكلية
بقرينة انه ناظر الى وجوب العلم بالنسبة التقييدية به فالمعنى انها اخبار البتة لا اوصاف **الباب الاول**
احوال الاسناد الخبري وهو ضم كلمة الى المراد بها ما يجري مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة
موقع المفردات وبالحكم المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر بالاسناد حتى يتوهم الدور و
هذا القيد يخرج النسبة التي بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها وبالمفهوم في قوله المفهوم الاخرى ما يفهم
من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى يرد ان المراد من طرف الموضوع هو الذات لا المفهوم ثم المفهوم ثم



(margin) ... بن ... للمفعول ... الفعل فيكون صفة للفعل ... بلا ...

(margin) فان قلت هذا التعريف لا يتناول الاسناد الذي في ... الجمعة وفي الدار للتاديب لا ... منها ... بل يتناوله المتبادر لان يوم الجمعة ... وكذا الدار والتاديب ...

بطريق المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد هو الحدث الذي هو جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظان
التوفيق مبني على ما سنذكره الشارح من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية هو الجزاء مقيد لقيد مخصوص
هو الشرط والمحتمل في نفسه للصدق والكذب فالخبر عندهم محصورة في الجملي قوله للقطع بان المسند والمسند اليه من
اوصاف اللفظ هذا القطع بحسب متعارف النحاة وما يقتضيه ظاهر الصناعة واما بالنظر الى الغرض الاصلي
والمقصد الاولي وما يراد ارباب المعاني من ان الملحوظ والمراد بالتعبير اولا وبالذات في المعاني وبتبعيتها في الالفاظ
فالاسناد هو الحكم المذكور والمسند اليه والمسند اليه من اوصاف المعاني ثم اعتبارات الاسناد تجري في كلا معنييه
واما باعتبارات المسند والمسند اليه فانما يظهر في بانهما في الالفاظ فهذا يصلح وجها للاولوية المذكورة كما لا يخفى
قوله وهو الذي يتصور على البناء للفاعل من تصور الشيء اي صار ذا صورة قوله اظهار التحسر الى استعمال
الكلام المذكور في اظهار التحزن والتحسر بطريق المجاز وتحقيقه ان الهيئة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار
فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والاية
المذكورة من قبيل الثاني لان الشخص اذا اخبر على نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه اظهار التحزن والتحسر فهو من
قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والى هذا اشار الشارح في بحث الاستعارة التمثيلية ثم قوله اظهار التحسر
لمقدر اي قالت ذلك اظهار قوله وقوله تع لا يستوي القاعدون من المؤمنين علم كون هذه الاية للاخبار
بناء على ان الحكم كان معلوما لرسول الله والمؤمنين والثاني الاستحقاق والباد في بنفسه للتعدية اي
يرفعه بنفسه قوله ومثله هل يستوي الذين يعلمون اشار بالتنصيص على المثلية الى ان الاستفهام الانكاري
الذي في حكم الاخبار بالنفي منتظم في السلك المذكور قوله واشال هذا اكثر من ان يحصى رد عليه انها بعد
من لا يصلح ان يكون مفضلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبلها في اصل الفعل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة
من متعلقة بفعل يتضمنه اسم التفضيل اي متباعدة في الكثرة من الاحصاء ورده الفاضل المحشي بان من
اذا لم يكن تفضيلية فقد استعمل افعل التفضيل بدون الاشياء الثلثة والاشكال ان التفضيل مراد ثم اجاب
عن اصل الاعتراض بان المعنى اكثر مما يمكن ان يحصى الا انه سومح في العبارة اعتمادا على ظهور المراد
ويمكن ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى
اكثر من خلافها فتامل قوله قومي هم قتلوا المصراع لحارث بن وعلة الذهلي اخوه فاذا رميت يصيبني
سهمي قوله وبعد هذا البيت فلئن عفت لاعفون اجللا قوله ولئن سطوت لاوهنن عظمي اميم اسم امراة
كانت تلوم على ترك الانتقام من قوم وقيل اسم رجل وحرف النداء محذوف اي يا اميم واخي مفعول قتلوا
ولئن مع يصيبني تنازعا في سهمي واللام الاولى في كل من مصراعي البيت الثاني موطئة للقسم والاخيرة فيه
داخلة على جواب القسم والجلل من الاضداد يقع على الصغرى والكبرى والثاني هو المراد في البيت والسطو
الاخذ بعنف كام وحاصل المعنى قوله اما الحكم او كونه عالما به او رد عليه ان افادة الحكم ملزوم وافادة

كون الخبر

كون المخبر عالما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا منع جمع وهو ظ ولا منع خلو لانهم صرحوا
بان نقيض كل من الطرفين يجب ان يستلزم فيه عين الاخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه
نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان يقال الثابت في الخبر اما قصد افادة الحكم او
قصد وافادة لازمه لم يرد اذ لا تلازم بين التصديقين ولا يجوز انتفاؤهما مع يكون بصدد الاخبار لكن
العبارة لا تساعده اجيب بان ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة اللزومية والعقلية وفيما
نحن فيه اتفاقية وبان الشيخ ابا علي ذكر في النهج الثالث من منطق الاشارات ان للمنفصلة غير الحقيقي اقساما
غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك رايت اما زيدا واما عمروا والعالم اما ان يعبد الله او ينفع الناس فليكن
ما نحن فيه من هذا القبيل قوله لا يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة انما فيه بحث لانه ان اراد بايقاع النسبة ضم احد
الكلمتين الى الاخرى فهو لا يفيد لان البحث ليس في افادة ما هو من اوصاف اللفظ وان اراد ما هو حقيقة
الايقاع اعني ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نم امتناع القول المذكور فان دلالة الجملة الخبرية
على ذلك الايقاع دلالة وضعية لا عقلية فجاز ان يتخلف مدلولها عنها والجواب حمل الادراك على المعنى
الاعم فتامل قوله فان قلت قد اتفق القوم على ان مدلول الخبر الخ لا يخفى ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعي
كما يدل عليه قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له ففي ترتيب السوال على ما قبله نظر لان المذكور
فيه ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع وهذا لا يقتضي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السوال بان العلل
يكون المدلول الخبر هو الايقاع قائل بان المقصد بالافادة هو الوقوع الذي يدل عليه الايقاع بطريق الاشعار
كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فليفهم قوله والا لما وقع اه ادخال اللام الفاصلة من جواب ما يتمحض
للشرط وما يتضمن معناه على جواب ان الشرطية المتمحضة له بناء على شبهها بلو شايع في عبارات المصنفين قوله
عن معناه الذي وضع له الاولى ان يقال عن معناه الذي دل عليه لانه لا محذور في الاول مطلقا كما
في المجاز قوله وح لا يتحقق الكذب الظاهر انه بيان لبطلان التالي اعني قوله لما صح ضرب زيد الا وقد وجد
منه الضرب لا يقال هذا منقوض بانه لو صح لم يكن الايقاع او الانتزاع ايضا مدلول الخبر اذ لو كان الايقاع
مثلا مدلوله لم يصح ضرب زيد الا وقد وجد من المتكلم الايقاع لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن الموضوع له
وح لا يتحقق الكذب لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول ليس كذب الخبر عند من يقول بان مدلوله الوضعي
هو الايقاع مثلا بانتفائه في الواقع بل بانتفاء النسبة التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق فلا محذور
قوله ويلزم التناقض في الواقع الظاهر من هذه العبارة انه معطوف على قوله لما صح فهو ثالث الوجوه
التي استدل بها على ان مدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الانتفاء لا نفسهما وظهور المعنى يقتضي ان يكون معطوفا
على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع عليه على قوله لما صح اه لان لزوم التناقض ناش من عدم صحة ضرب زيد في
حال من الاحوال الا في حال وجود الضرب كما لا يخفى ومعها يجب ان هذا المحذور لازم على تقدير كون

مدلول الخبر الاثبات او النفي اذ كما ان الخبر لاجل دلالة اللفظ على معناه الوضعي لزم تحقق النفي والاثبات عند الاخبار
بامرين متناقضين فلا يصح سببا للعدول لاتقال لا تناقض بين النفي والاثبات الا برى انهما يرتفعان عند الجهل
البسيط والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما واما ما ذكره الشريف في تعريف العلم بانه صفة توجب تمييزا لا يحتمل
النقيض ان المعنى لا يحتمل متعلق التمييز نقيض ذلك التمييز وان التمييز في التصديق اليقيني هو الاثبات والنفي وكل
واحد منهما نقيض فبعد ما ثبت ان المراد بالنقيض هو كلام وانه لا تحققه من عدم التناقض بين الادراكات لانا نقول
لا خفاء في وجود التنافي واجتماع المتنافيين كاجتماع النقيضين اللهم الا ان يمنع التنافي ايضا بناء على حمل
النفي والاثبات على الادراك بالمعنى الاعم فليتامل ثم في قوله للزوم التناقض مسامحة لان التناقض لازم
النسبة والاظهر ان يقول يلزم اجتماع النقيضين ولا يرفع المسامحة قوله في الواقع اذ التناقض لازم
في الواقع الا ان يكون المراد لزومه من الامور المتحققة في الواقع لكن العبارة لا تساعده كما لا يخفى ولو حمل
على حذف المضاف اي وجود التناقض في الواقع على ان المصدر اعني التناقض بمعنى الفاعل اي المتناقض
لكان تعسفا **قوله** قلت ظاهر ان العلم الخ فان قلت تقرير الجواب بهذا الوجه لا يخلو عن نوع قصور لان محصله
ما يهم المجيب تصحيح جواز الشك عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى او انتفاءه وليس معنى انتفاء
هذا الجواب استلزام العلم بثبوت الشيء ثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح بمجرد منع هذا الاستلزام كيف ولا يسلم
استلزام العلم بثبوت الشيء الجزم بانتفاء نقيضه وان لم يتيقن في نفس الامر لكان عدم جواز الشك بحاله فالاظهر
في التقرير ان يقال كون مدلول الخبر ثبوت المعنى او انتفاءه لا يستلزم الجزم بثبوت مدلوله في الواقع حتى
ينافي الشك لجواز تخلف وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم المجامع للشك قلت مدار الجزم
بثبوت الشيء او انتفاء نقيضه عند فهم ذلك الثبوت من الخبر وكون مدلوله ذلك مثلا ليس الا عدم جواز
تخلف المدلول عن الدليل وان العلم بثبوت الشيء يستلزم ثبوته فنفيه يصحح جواز الشك وهو ظاهر على ان
لك ان تصير الى حذف المضاف اعني لفظ الجزم والمعنى ان العلم بثبوت الشيء اللازم عند سماع الخبر وكون
مدلوله ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم جزم بثبوته في الواقع حتى ينافي الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم
فتامل **قوله** فكانهم ارادوا الخ هذا انما يفيد توجيه سمعهم كون مدلول الخبر الثبوت مثلا لا توجيه حكمهم بان مدلوله
الحكم هكذا مع انه مذكور في السؤال مدعي اتفاق القوم على ذلك اللهم الا ان يقال هذا الاتفاق انما استفيد
من اتفاقهم على ذلك النفي لعدم القائل بالواسطة لا من تصريحهم به فلما وجد مرادهم من النفي ظهر انعدام
الاتفاق المذكور بالمعنى الظاهر **قوله** فلم يصح قولهم بين مفهومي زيد قائم وزيد ليس بقائم تناقض لامتناع
تحقق المتناقضين هذا مبني على ما ذكره سابقا من انه يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة وقد عرفت ما فيه
على ان معنى التناقض بينهما هو انهما لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب ولو
عند القائل بان مفهوم الخبر الايقاع او الانتزاع تحقق النسبة التي يشعر بها احدهما وبانتفائها لا تحقق

نفـ

نفسه فلا يلزم صدق المتناقضين **قوله** بل المراد انه يحتمله من حيث هو والاحتمال بهذا المعنى موجود بالنظر
الى الصدق ايضا غاية ان لا تساوي بين الاحتمالين فلا محذور في تعريفه بما يحتمل الصدق والكذب
قوله ويسمى الاول فائدة الخبر اشار بلفظ التسمية الى انه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد عليه ان فائدة الشيء
ما يترتب عليه والحكم الخارجي ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب بذلك على ان فائدة الشيء ما يترتب
عليه والحكم الخارجي ليس كذلك بل المترتب اللفظ ما يستفاد اي يعلم منه وهو الحكم الخارجي ولو سلم فاطلاق
فائدة الخبر على متعلقها لا محذور فيه **قوله** وهو وهي بدون الاولى لا يمتنع الخ ذكر هذه المقدمة ههنا
استطرادي اذ لم يذكر في العلل لمية اللازم المذكور حتى يحتاج اليها بل المذكور فيه مجرد اللزوم بينهما وقد ثبت
بقوله ان الفائدة الاولى بدون الثانية ممتنع نعم ليس باستطرادي في كلام المفتاح لانها لم تذكر في صورة
التعليل **قوله** اي اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد اراد ان فيه كناية باللازم عن الملزوم فات
مجهولية المساوات لازمة للازم الاعم اذ لا مساواة فيه فلا علم بها وانما حمله على ذلك لان اللازم الذي يجب
بعدوانه اخص بحسب الواقع معلوم عمومه ولم يقل كما هو حكم اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص الحكم بالاعم
الواقع المتبادر من تلك العبارة مع انه يعم الاعتقادي وكان الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر وقد
يقال ان يمتنع ولا يمتنع بمعنى حكم العقل بالامتناع وعدم حكمه به فاللازم المجهول المساواة المحمول على معنى
الظاهر منها ولا يعتبره اعني المساوي والاعم وفي هذا المحل تنبيه على ان اللزوم فيما نحن فيه باعتبار العلم
لا باعتبار التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعني الحكم في نفسه وجود المخبر فضلا عن كونه عالما
بقي ان يقال حكم اللازم المجهول المساواة هو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم بدون
العكس والعلم فيما نحن فيه انما اعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم واللازم الى وجودهما ولو قيل الفائدة هي الحكم
من حيث وجوده في ذهن المخاطب ولازمها كون المتكلم عالما به من حيث وجوده فيه لصح معنى اللزوم
بلا كلفة **قوله** وهو بدون الملزوم لا يمتنع الخ فان قلت حكم اللازم الاعم وجوب وجوده بدون الملزوم
لا عدم امتناعه بدونه فان تحقق معنى العموم انما يظهر في صورة الوجوب قلت وجوب الوجود يستلزم
عدم الامتناع فكل منهما حكم اللازم الاعم اذ ليس المراد بحكم الشيء ههنا الا ما يتفرع عليه **قوله** وزعم العلامة
انه لما كان اللزوم بين الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان اللازم والملزوم في نفس العلمين ولهذا
فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادتين يعني العلمين ثم ما نقله الشارح عن العلامة وكذا عبارة المفتاح
في ان المستفاد نفس الحكم والاستفادة المضافة الى الحكم ليست الا العلم به ولا حاجة هنا الى صرف الكلام
عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فائدة الخبر نفس الحكم هو الموافق للغة فان فائدة الشيء
انما يطلق على ما يستفاد منه لا نفس الاستفادة وحكم فيما بعد بان ما ذكره العلامة موافق لما اورده المصنف هكذا
ينبغي ان يفهم المقام ثم اعلم ان موافقة كلام العلامة لما اورده الشارح المصرح بالنظر الى اللفظ الكافي في المقام

الخطابية قال الط من المه انه حمل امتناع الاولي والثانيه على امتناع الوجود ويلزم منه حمل
الاولي والثانية على العلمية لا بطريق القطع لجواز ان يكون تعرضه في التفسير للعلميتين بناء على ان اللزوم
باعتبارهما وان كان اللازم والملزوم نفس المعلومين فافهم قوله بذلك الحكم من الخبر نفسه قيد به لان علم الحكم
بالمشاهدة مثلا لا يستلزم وجود الخبر فضلا عن علم المخاطب بكون المخبر عالما به قوله لان العلم بكون المخبر
عالما بالحكم له اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصية فلا يرد ان الله تعالى اذا اخبر بشيء علمنا الحكم من الخبر نفسه
مع ان كون المخبر عالما به معلوم لنا قبل ذلك لعلمنا بان الله تعالى قد احاط بكل شيء علما قوله ولا يخطر ببالنا انه
اي فلا يصح قولكم ان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثانية ولا يثبت امتناع عدم حصول العلم الثاني
عند حصول الاول قوله وفيه نظر وجهه منع كون سماع الخبر علة تامة لما ذكر بل لا بد من التفات النفس وتوجه
العقل الى حال المخبر بالنسبة الى الخبر فالصواب في اصل الجواب ما ذكره الشريف من ان المعتبر فهم المعاني المقصودة
من المتكلم فاذا حصل للمخاطب من الخبر علم بالحكم اي اعتقاد به قطعي او ظني فانه سمي علما في العرف كان ذلك
بسبب علمه بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه اياه قوله ويمكن ان يقال الظاهر ان مراده جعل الفائدة
على هذا التقدير عبارة عن المعلوم ايضا موافقا لما في المفتاح واعتبار اللزوم بحسب تحقق الفائدة علما و
تحقق لازمها بنفسه وانما اورد لفظ الامكان لما في اعتبار الملازمة بهذا الوجه من نوع تكلف لكنه دون
التكلف الذي ذكره الفاضل المحشي في تصحيح الاحتمال الاخير لان فيه فوات التناسب ايضا ولعل هذا
المحتمل لكلام الشارح اقرب بما ذكره ذلك الفاضل لان في ذلك فوات التناسب ومخالفة لكلام المفتاح
ولا شيء منهما في هذا واما مخالفة تغيير المص فمشترك وكونها فيما ذكر من وجهين لا يقدح لان احدى المخالفتين
تغرس الاخرى كما لا يخفى فليتامل قوله مستحضر المخبر اي لمضمونه على حذف المضاف قوله منزلة الجاهل ذكره
الفاضل المحشي ان هذا وان تناول بحسب مفهومه اقساما ثلثة الا ان الظاهر ان المراد به تنزيله منزلة
خالي الذهن كما صرح به في المفتاح وفيه بحث لان الخالي في عبارة المفتاح بمعنى الخالي عن العلم بالفائدة
فيتناول الخالي من الحكم والمتردد والانكار فليس فيه تصريح بما ذكره ولا تصريح بغيره ايضا ولو سلم
فعدوله عن عبارة المفتاح مما يرجح قصده الى التعميم ثم الظاهر ان يبقى هذا على عمومه ويعتبر تخصيص
تخصيص غير المنكر في قوله ويجعل غير المنكر كالمنكر بما سوى العالم لا بالعكس كيلا يكون كنزع الخف قبل الوصول
الى الماء كما هو دأبهم في مثله والله اعلم قوله وان كان عالما بالفائدة لا نعل عنه ره ان المراد ما يعم
لازم فائدة الخبر لانها فائدة ايضا فلا يتوجه ان تجرد العلم بها لا يقتضي عدم القاء الخبر لجواز
ان يكون المقصود لازمها ولا يحتاج الى الجواب بان مبنى التخصيص على انها هي العمدة وفي بعض النسخ
بالفائدتين فالامر ظاهر قوله ومثله حتى عصاي غير الاسلوب اي ان الاية ليس من تنزيل العالم منزلة الجاهل
بل مثله في ان كلا منهما سوق المعلوم مساق غيره ومع ذلك لا يخلو عن سوء الادب والاظهر ان يقال المراد

من

من السؤال احضار ماهية العصا بصفاتها ليظهر المباينة البعيدة بين المقلوب والمقلوب اليه والمجيب
ليس بصدد الاخبار والاعلام بل بصدد جوابه قوله ولقد علموا لمن اشتراه واللام في لقد علموا جواب
قسم محذوف وفي لمن اشتراه لام ابتداء كما في علمت لزيد قائم ومن اشتراه مبتدا وماله في الآخرة من خلاق
خبره والخلاق النصيب واللام في لبئس جواب قسم محذوف وجزاء الشرط محذوف كما اشار اليه اي لو كانوا
يعلمون لامتنعوا ويحتمل ان يكون لو في الآية للتمني مثلها في قوله ولو ترى اذ المجرمون الآية ففيه ايضا
نفي للعلم بطريق آخر وكيف تجدا ما حال من ضمير عليك او من كلام رب العزة اي مقولا في حقك او مقولا في حق
داء ما حال من ضمير نحو محذوف وهو استيناف في جواب الامر وحاصل معنى الاية والله لقد علم اليهود اي من
اشترى كتاب السحر والشعوذ اي استبدله واختاره على كتاب الله تعالى ماله في الآخرة نصيب من الثواب اصلا والله
لبئس ما باعوا به انفسهم اي حظوظها لو كانوا يعلمون بذلك الشرى اي بثمرته وما يترتب عليه من انه لا خلاق
له في الآخرة لامتنعوا عنه واعلم ان مساق الكلام لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به علموا وان
معنى الآية على ما اشير اليه ان من اشترى كتاب السحر ماله في الآخرة من نصيب اصلا لانه ليس له نصيب في ذلك
الشرى ولا يخفى ان هذه الغاية المذمومة فيتحد متعلق العلم المثبت عدم النفع ومتعلق الجهل غاية المفرط المستفادة
من كلمة بئس الموضوعة للذم العام فلا اتحاد بينهما لوجود الاول بدون الثاني في المباح قوله يعني ان تشنيع
ان تعرق الحال كان غرابة تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل بها باعتبار جعل العلم بالشيء منزلة الجهل به
مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل باعتبار جعل وجود الشيء بمنزلة عدمه مع قطع النظر عن خصوصية
العلم اورد ايتين لان اتيان هذا الامر القريب والمراد بالعموم مجرد عدم الاختصاص بالفائدتين وعلى
هذا قياس زيادة التعميم في الاية الثانية فتامل قوله لاعتبارات خطابية اي اقناعية تفيد الظن بكونه
جزء علم قوله لان هذا الكلام يلوح عليه اثر الاستعمال تعليل للنفي كما ان قوله بناء تعليل للمنفي ووجه الاستعمال
ان هذا الخبر ليس ملقى اليهم بل الى الرسول واصحابه وايضا سلب علمهم برداءة الشرى ينافي اثباته
في صدر الاية على انه لا وجه لتنزيل علمهم بجهلهم برداءة الشرى منزلة الجهل لان ارتكاب الشرى انسب بهذا
المعنى من مقابله اعني جهلهم بذلك الجهل وايضا اعتبار القاء هذا الخبر العلمي اليهم تعسف قوله لان
هذا الكلام المجرد رح قد عرفت جريان هذا التعليل في الاول ايضا قوله لا يوافق ما في المفتاح لانه صرح
في ان العلم المنفي هو العلم المتعلق بان من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق بخلاف الوجهين وان
الاستشهاد معنوي قوله وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى روي انه عم لما التقى الجمعان يوم بدر رمى بقبضة
من الحصى في وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا شغل بعينه فانهزموا فنزل
وما رميت اذ رميت وجه تنزيل الرمي الصادر عنه عم منزلة عدمه انه ان اثر ذلك الرمي لما لم يكن مما يترتب
على فعل البشر جعل الرمي الصادر عنه صورة كانه غير صادر عنه حقيقة فالنفي باعتبار الحقيقة والاثبات

باعتبار الصورة وهو مراد من قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة يعني ان القيدين للنفي والاثبات
لا للمنفي والمثبت حتى يرد لزوم عدم تواردالنفي والاثبات على شيء واحد واما من قال في معناه وما رميت
تاثيرا اذ رميت كسبا فقيل مراده التوجيه على مذهب المعتزلة فان افعال العباد الاختيارية وان كانت مخلوقة
لهم عند المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارجة عن طوق البشر وقيل مراده بيان
سبب التنزيل لا ما يتوارد عليه الاثبات والنفي لظهوره ثم المراد من الآية والله اعلم تنبيه المؤمنين على انه لا
ينبغي لهم الذهول من الله تعالى والانتهاج بمثل هذا الفعل البديع الذي يطيش بفعله ولو كسبا او الاعلام
لمقتضى الجبلة فيظهر نكتة التخصيص ولا يرد جريانه في جميع الافعال تامل قوله واذا كان قصد المخبر ما ذكر فينبغي
للتفريع وقوله حذرا من اللغو اشارة الى وجه التفريع توضيح المعنى ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب
احد الامرين ينبغي له ان يقتصر من التركيب على قدر يحصل افادته لا انقص منه ولا ازيد حذرا عن اللغو فانه
اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصده كان في حكم اللغو واذا
كان زايدا عليها كان مشتملا على اللغو وقد ظهر بهذا التقرير تفريع هذا الكلام على ما قبله ولم يحتج الى ان تعالى
في توجيهه ان ما ذكر من الاقتصار حكم مجمل قد فصل بقوله فان كان المخاطب ولا تشكل في تفريع هذا على ما
ذكر من ان قصد المخبر الخ واما توسيط قوله وقد نزل العالم الخ بين الاصل والفرع فلانه لدفع ما يرد على الاصل
من ان قصد المخبر لو كان ما ذكر لما جاز القاء الخبر الى العالم بهما فقدر الاصل اولا ودفع ما يرد عليه ثم
اشتغل بذكر الفرع واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان اعتبار هذه الاحوال اعني الخلو والتردد والانكار ظاهر
بالقياس الى فايدة الخبر يعني الحكم واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الحكم عن المؤكد دون اعتبار
التردد والانكار وقد حققه بالامزيد عليه لكن فيه بحث لان اعتبار التجريد لاعتبار الخلو انما يظهر اذا كانت
الجملة الملقاة محلا للتاكيد بالنسبة الى ما يقصد بالقائها حتى يصح اعتبار الاقتصار على قدر الحاجة حذرا عن
اللغو والفاضل المحشي اخرج تلك الجمل على المحلية بالقياس الى لازم الفايدة فكيف اعتبار الخلو والتجريد بالنسبة اليه
فتدبر قوله هل هي واقعة ام لا قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى بهل بمعادل وصرح المصنف في اوايل الباب
السادس امتناع قولك هل زيد قايم ام عمرو وبين الشارح هناك وجه الامتناع فهذا التركيب من الشارح
اما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل يقع موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل استدلالا عليه بقوله ام هل روحت
بكرام تيتبا وان اجيب عنه بجواز ان يكون ام في الحديث منقطعة بمعنى الاستفهام اولا نم انه خبر وقال بل
تيتبا واما من قبيل الطلاقات للمصنفين ومسامحاتهم في تراكيبهم كاستعمال قط في المضارع المنفي في تحرير فهم
المتكلم وفي قولهما لا يجتمعان قط مع انها انما تستعمل في الماضي المنفي قوله ليس شيئا لا يخفى ان توجيه الشارح مبني
على ان مراد المصنف من الحكم ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ومن جعل ضمير فيه راجعا الى الحكم ووقوع النسبة
اولا وقوعها عكس الاحكام اذ لا معنى للتردد في التصديق ومراد الواهم انه لا ضرورة الى ذكر ظهير دالحكم

المعنى

المعنى الخ ويستغنى عن قوله والتردد فيه بناء على ان خلو الذهن عنه تنبيه على اطلاقه عدم التصديق وعدم
تصوره ايضا ولا يخفى ان ما ذكره الشارح لابد منه بل جوابه ان خلو الذهن عن تصور النسبة ليس بشرط
للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب النسبة ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى الشيء ورايها كان في
حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك الواهم يشعر بان الاستغناء عن المؤكد انما هو اذا كان خالي الذهن عن
تصورها ايضا وليس بصحيح قوله على لفظ المبني للمفعول والفعل مسند الى مصدره بتاويل المشهور اي حصل الاستغناء
ثم الحكم المذكور من الشارح مبني على ان الرواية وانه المناسب لقوله فيما بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم
والمخاطب الا في البناء للفاعل فيه وكذا في ان يقتصر جائز ايضا سواء رجع الضمير في فينبغي الى المتكلم والمخاطب
قوله واسمية الجملة اي صيرورتها اسمية وهي في مقام العدول عن الفعلية فلا ينافي عد المصنف في الايضاح
الجمل الاسمية من نظاير الجملة الابتدائية وقد يقال فيها اعتبار ان اعتبار افادتها اصل الحكم الدوامي الثبوتي
واعتبار تاكيد الحكم بواسطة تلك الافادة والقارها الى خالي الذهن انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني
بل بضرورة اداء الحكم الدوامي الذي هو مقتضى المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني فلا منافاة
قوله وحروف الصلة اصطلاح النحاة على تسمية حروف معدودة مقررة فيما بينهم مثل ان وان والباء في مثل وكفى بالله
شهيدا ونظايرها بحروف الصلة لافادتها تاكيد الاتصال الثابت وبحروف الزيادة لانها تزاد في الكلام فان قلت
يجب ان لا يكون زايدة اذا افادت فايدة معتدا بها اعني التاكيد قلت انما سميت زايدة لانها لا تغير بها اصل
المعنى بل لا تزيد نسبتها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد شيئا ولما لم يلزم الاطراد في وجه التسمية لم
يتجه اعتراض الرضي انه يلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت ام لا زوايد
قوله مترددا فيه طالبا له فيه التحكم على عكس ما سبق لان المراد بضمير فيه الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وبضمير له الحكم
بمعنى الايقاع او الانتزاع وههنا بحث وهو ان المخاطب اذا تردد في الحكم اذا تصور قيام زيد مثلا تصور
قيام زيد متصور ثم يتصور من السامع بعده ترددا وانكارا في ذلك فاي حاجة الى التاكيد استحسانا او وجوبا
اللهم الا ان يخصص القاعدة بغير نظايره او يعمم الدلالة على حال السامع فليتامل قوله ظن على خلاف
قيل اراد بالظن ان له ميلا الى الجانب الآخر من غير ان يصل الى حد الحكم فلا يلزم اندراج المخاطب في المنكر بهذا
الاشتراط المخصوص بان لكونها علما في التاكيد وتكميل المسألة الاستقراء فلا يرد على المحشي اطلاق من بعد
حسن التاكيد في الجملة الملقاة الى السائل المتردد مطلقا لكن اعتبار هذا القدر من التفاوت في التردد حتى يفرق
في مقابلته بين اداة واداة مع انهم لم يفرقوا في مقابلة الانكار المتفاوت بين اداة واداة لا يخلو عن استبعاد
قوله فانه ان جعل مجرد الجواب اصلا فيها لايراد بجعل مجرد الجواب مقتضيا لايراد ان يجرد بقوله لانه يوهم
فاندفع ما قيل من ان كون مطلق الجواب اصلا في ان لا يقتضي عدم استقامة الجواب بدونها بل الامر بالعكس
ان قولهم الاصل في المبتدا التعريف معناه ان المبتدا لا يتصور بدون التعريف لا ان التعريف لا يوجد بدون المبتدا

بهذا واعلم ان قول الشيخ ان لا يستقيم يشير الى ان المستحسن في حكم الواجب عند البلغاء وتركه يوجب عدم الاستقامة
فتامل قوله موكدا بان واسمية الجملة فان قلت قدر التاكيد يكون بقدر الانكار والكافرون انكروا
في اول الامر انكارا واحدا فما وجه التاكيدين قلت يجوز ان يكون الرسل علموا منهم بما جرى لهم مع الرسل
الاولين وتماديهم في الضلال ان انكارهم متجاوز من ادنى المرتبة قوي في نفسه فاكدوا بتاكيدين
قوله موكدا بالقسم وان والجملة الاسمية لم يعد المص في الايضاح القسم في الاية من المؤكدات فلعله قصد ذكر
المؤكدات التي من جملتها اجزاء الكلام الملقى وقولنا ربنا يعلم جملة مستقرة قوله فالبشرية في اعتقادهم انما ينافي
الرسالة الخ لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين الانسان والرب لغاية تنزيهه وتعلق الكدورات بالانسان
ولا ينفون المناسبة بين الملك والانسان الكامل فيجوز ان يكون الملك رسولا من الله تعالى ورسلا الى الانسان الكامل
وبهذا سقط ما يقال البشرية كما ينافي الرسالة من الله تعالى ينافي الرسالة من رسول الله بناء على وجوب كون
الرسول من جنس المرسل فينبغي ان يكون الرسول من جنس المرسل ايضا لان المجانس الى المجانس قوله مبني على ان
تكذيب الاثنين منهم تكذيب الكل وهذا التاويل انما يحتاج اليه على ما هو الظاهر العبارة وهو تعلق الظرف اعني
اعني في المرة الاولى بقوله اذ كذبوا وتعلق اذ كذبوا المقدر وهو في موضع المفعول لحكاية اي حكاية عن رسل عيسى ثم
قولهم اذ كذبوا في المقالة الاولى واما اذا تعلق بمقالتهم كما دل عليه كلام الايضاح والحكاية فلا اذ ليس الكلام
على هذين الوجهين دلالة على ان تكذيب الجميع في المرة الاولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل
في المرتين انا اليكم مرسلون وانا اليكم لمرسلون والتفريق في اللفظ بين المرتين لا ينافي ارادة هذا قوله
لاتحاد المرسل والمرسل به قيل عليه يكفي في كون تكذيب الاثنين تكذيب الثلثة اتحاد المرسل به لان تكذيب الخبر تكذيب
للمخبر سواء تعدد المخبر او المرسل ام لا ولا دخل في ذلك الاتحاد المرسل اذ لو كان لخصوصية المرسل مدخل فيه لم يحد
الخبر واجيب بمنع ذلك فان مبلغ خبر من رجل مخصوص قد يقال بالانكار سواء اعتقاد في ذلك الرجل او اذا
بلغ الخبر بعينه ممن يقبل كلامه يرتفع الانكار على ان المرسل به اذا كان مطلق قولهم انا اليكم مرسلون لم يكن بد
من ملاحظة وحدة المرسل فتامل قوله فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال فيه بحث وهو ان هذا الملخص لو لم يعتبر
في مقتضى الحال اقتضاء حقيقة الحال لكنه معتبر والا انتقض تعريف بلاغة الكلام وهو مطابقته لمقتضى الحال
مع فصاحته بما يكون الكلام على وفق مقتضى ظاهر الحال دون حقيقتها فان هذا الكلام ليس ببليغ مع صدق
التعريف عليه اللهم الا ان يقال لا نسلم ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال والتعريف يجب حمله على المتبادر
وما ذكره ههنا هو النسبة بين مقتضى الظاهر ومقتضى الحال بحسب مطلق مفهومه لا بحسب ما هو المتبادر المراد في التعريف
قوله على انه لا يعني بجعل الانكار الخ قيل عليه اذا اريد بجعل الانكار كغيره ملاحظة ان مع المنكر ما ان تامل
ارتدع عن انكاره يتضح المعنى اذ مقتضى هذه الملاحظة ترك التاكيد كما ان ملاحظة انكاره مقتضى التاكيد
وعدم معرفة الملاحظة والاعتبار الا بالتاكيد لا ينافي ذكر علي الملاحظة واعتباره لجواز ان يعلم باضيا

قوله فيجعل

قوله فيجعل غير السائل كالسائل اي يجعل الخالي كالسائل لان تقدم الملوح انما يعتبر بالقياس اليه فيذكر التاكيد
وجوبا للدلالة على التنزيل المذكور وان لم يجب السائل ابتداء واما عكسه اعني جعل السائل كالخالي فلا وجه له
وان اعتبره الفاضل المحشي في الضابطة التي ذكرها لان ترك التاكيد يجوز في السائل فلا يجعل بالبليغ فلا علم به ولا
يلزم منه تنزيله منزلة الخالي فتامل قوله اي للمخبر فعلى هذا يكون اللام زائدة كما في ردف لكم او على تضمين الاستشراف
معنى التهيؤ اذ لا يجوز ادخال لام التقوية في المفعول به اذا قدم عليه الفعل ولو ارجع ضميره الى الملوح لم يحتج الى
هذا التوجيه قوله لانه يشير الى حقيقة الخبر وخصوصية الظاهر ان هذا النفي بالنسبة الى الملوح مطلق لا بالنسبة الى جميع
صوره فلا ينافي كون الانسان في بعضها الى خصوصية الخبر والظاهر ان الاية الكريمة من هذا القبيل اذ الامر
بصنع الفلك بعد دعاء نوح عم بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا من شانه ان يجعل المخاطب مترددا
في خصوصية الاغراق قيل لقائل ان يقول قوله تعالى لن يؤمن من قومك الا من قد امن مع قوله واصنع
الفلك باعيننا وقوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا بعد دعاء نوح عم بقوله لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا يدل على انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كالسائل فان قلت المذكورات لا تدل على سبيل القطع
على انهم مستحقون العقاب لانها لجواز ان يكون على سبيل التهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به فالاولى
ان يرجح فائدة ان فيه الى التحتم بان يدل على عظم السخط عليهم فتامل قوله وقال الشيخ عبد القاهر الى قوله
يغني غناء الفاء فعلم ان ما ذكره الشريف في اخر الفن الاول من شرح المفتاح من ان ان لا دلالة لها على
السببية الا عند قوم من الاصوليين يقال اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة
باللام الدالة على التعليل محل بحث فليتامل من ومن العقود على الناقد تعالى من عرض الجارية على البيع فيكون
الغرور على هذا بربحه ووجه التاكيد انه وان عرض الرمح متهيئا للحرب الا ان معه رماحا وافرا فكانه
اعتقد ان مع بني عمه ايضا رماحا وافرا وانكر تعدد رماحهم حتى صار مغرورا وجاء بهذه الصفة ويتقبل
هذا الوجه عن يوسف الادني ولا تشك انه موافق للغة ايضا لكن الفضل للمتقدم كما لا يخفى ومن
المذكور هل احدث الدهر لنا نكبة ام هل رقت ام شقيق بسلاح قوله امارة انه يعتقد ان لا رمح فيهم
اعترض عليه بان دلالته على الانكار غير متعينة لجواز ان يكون امارة خلو ذهنه بل هو انسب بخراج باله واوفق
بظاهر حاله ومثل هذا يورد على قوله لان تماديهم في الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده من امارات الانكار
والجواب ان عرض الرمح كما يكون اثر الغفلة متفرعا عليها يكون اثرا للانكار ايضا ثم المقام خطابي لا
يطلب فيه اليقين فكما يجوز تنزيله عارض الرمح مثلا منزلة الخالي يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن الثاني انسب لزيادة بعده
فلذا سلك البيت عليها وكذا الكلام في الاية الكريمة اعني ثم انكم بعد ذلك لميتون والحمل الاية على تنزيل غير المنكر
منزلة المنكر وجه اخر ظاهر وهو تعدد المؤكد فان قلت لم لم يعد اسمية الجملة في الاية من المؤكدات قلت لما تحقق
من ان مؤكديتها في مقام العدول عن الفعلية لا ضرورة في حمل الاية عليه قوله ويجعل المنكر كغير المنكر لا تشك في شموله

لتنزيل المنكر منزلة الخالي لكن الظاهر ان ترك التاكيد لا يدل على هذا الاحتمال لتنزيله منزلة السايل فان
التاكيد معه غير واجب نعم يدل على مطلق السر بخلاف تنزيل السايل منزلة الخالي فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل
فضلا عن وصفه اللهم الا ان يقال اذا نزل المنكر منزلة السايل يجب توكيد الكلام الملقى اليه دلالة على هذا التنزيل
بخصوصه وفيه ان الظاهر كون الكلام خارجا على مقتضى الظاهر التي هو التاكيد مع مخاطب المنكر ويحتمل تنزيل شبهة
الانكار منزلة الضعف فتامل قوله ان يكون معلوما او محسوسا عنوه اراد بالدليل مصطلح الاصول وهو
ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فجهة
وجه توقف الارتداع على التامل وتجويز كون الدليل محسوسا ولم يكتف في المعية لوجوده في نفس الامر لان
ذات الدليل اذا لم تكن معلومة للمنكر ولو كانت بحيث ان تاملها ارتدع عن انكاره لم يحسن جعله كغير المنكر لان
التامل انما يتحقق بعد كون ذات الدليل معلومة فلو تعذر معلوميته خصوصية او تعسر يتحقق وجود الدليل مع
بذلك المعنى ويتحقق الشرطية اعني ان تامله ارتدع عن انكاره اذ لا يكفي تحقق المقدم مع ان جعله كغير المنكر
ليس يحسن بلا شبهة فاعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى قوله ما لا يصح ان يحكم به لا يخفى ما في هذا التقرير من
سوء الادب فالاولى ان يورد السؤال هكذا فان قيل كيف يصح التمثيل به والحكم المذكور مما يشكل ظاهر الكثرة
المرتابين قوله فيكون نظير التنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اللام في لتنزيل ليس صلة للنظير حتى يرد ان الاية
ح مثال لذلك التنزيل لا نظير له ويحتاج الى الجواب بان المراد بالنظير المثال مسامحة مع ان المقام ينبو عنه
بل لام الاجل فالمعنى يكون نظيرا لما نحن بصدده لانه تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فتامل قوله احدهما ما ذكر
في السؤال ثم ذكر هذا الوجه هيهنا استطرادي يقصد به بيان وجه الحكم في الاية ولم يقصد به دفع اصل
السؤال فان فيه اعترافا بعدم كون الاية تمثيلا وهو مراد المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند
قوله وح لا يكون مثالا لما نحن فيه قيل اي لمجرد الاعتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب منزلة العدم
واما اذا انضم اليه اعتبار آخر مثل ان يقال جعل وجود الريب منزلة العدم لوجوده جايز بل وقيل
لا ريب فيه بلا تاكيد مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لانكارهم وجود المنزل يكون مثالا لما نحن
فيه ورد بانه اذا نزل وجود ريبهم منزلة العدم صار عدمه وما ربما يحسب الاعتبار فلا وجه لاعتبار ما يترتب
على وجوده من الانكار قوله وهو انه ما نفي الريب يعني ان اصل الاية عبارة الكشاف هو قلت ما نفي
ان احدا لا يرتاب فيه وانما المنفي كونه متعلقا للريب ومظنة له ولما كان المفهوم من ظاهره نفي عدم
الارتياب والمقصود نفي الارتياب اشار الى توجيهه بان فاعل نفي مستتر عايد الى الريب والياء محذوف وفيه
من ان كما هو الشايع والتقدير ما نفي الريب بان احدا لا يرتاب فيه فيؤول المعنى الى ما ذكره وقد يوجه
بان المحذوف هي اللام الجارة والمعنى ما نفي الريب لان احدا لا يرتاب فيه ورد الفاضل المحشي في حاشية
الكشاف على الوجهين بان عبارة الكشاف آب عنه وذلك لان النفي متوجه الى التعليل او العلة فلا يقابله

قوله وان

قوله وانما المنفي كونه الخ بل الواجب ان يقال وانما المنفي بكذا او على معنى كذا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه
هيهنا بقوله وقيل النفي الخ وحكم بان المقابلة يصح ح الا ان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى
وفيه بحث لان المنفي الخ بذلك المعنى فلا يصح المقابلة ظاهرا والتكلف في تصحيح الاول ليس اقل من التكلف
في هذا فتامل قوله لكن ينكره كثير من الاشقياء الخ قيل الظاهر ان الاية ليست مثالا لما نحن فيه اصلا لان
مقالة ارباب الفن صريحة في ان الاعتبارات المذكورة بالنسبة الى المخاطب السامع مطلقا والظاهر
ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي عليه السلام بقرينة سياق الاية حيث قال عز وعلا
والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك على انه لو جعل الخطاب الاول لكل من يتلقى الكلام
لاحتمل تغليب غير المرتابين وهم المؤمنون على المرتابين قوله لكن ترك تاكيده لانهم جعلوا كغير المنكر الخ لا يقال
ان لا التي لنفي الجنس واسمية الجملة يفيد ان التاكيد كما صرح به فكيف يستقيم ما ذكره لانا نقول ان لا المذ كورة
يفيد تاكيد استغراق النفي والشمول راجع الى المحكوم عليه بمعنى ان لا يخرج شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد
الحكم واما اسمية الجملة فقد عرفت انها انما تكون مؤكدة في مقام العدول ولا جزم بذلك في الاية لحكم
بالمتيقن وقد يجاب بان تاكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فانه ان كان هناك
مؤكد آخر يجعل اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا وبان انكارهم يقتضي زيادة التاكيد فلو لم يجعل كلا
انكار لكان ينبغي ان يؤكد بغير ذلك ايضا غايته انه كالمتردد والسايل وهذا لا ينافي جعل الانكار كلا انكار
فتامل قوله وهو انه كلام معجز الخ قيل الضمير ليس براجع الى ما فهم حتى يتوجه عليه ان المفهوم من كلامه السابق
حمل الدليل على مصطلح الاصول وفي هذا الكلام حمله على مصطلح اهل النظر بل الراجع الى مصدر تاملوها اي
تاملها والنظر فيها وترتيبها بهذا الطريق قوله انه بمنزلة التاكيد المعنوي يعني فالتمثيل صحيح لان التاكيد المعنوي
لا يؤكد الحكم ولا يرفع انكارا اي طبيل السهو والتجوز وقد رده بما نقل عن الشيخ واشار الى انه يدفع الانكار
كالتاكيد اللفظي بعينه قوله دفعا لتوهم السهو والتجوز قال الفاضل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي لا يدفع
توهم السهو كما صرح به فلا يدفع ما هو بمنزلته من حيث هو كذلك والجواب انا لا نسلم تصريح الشارح بذلك على الاطلاق
بل انما صرح في بحث تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان الجائي
زيد وانما ذكر عمرا على سبيل السهو وقد اشار بلفظ هذا حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور ولا يدفع هذا التوهم
بالتاكيد المعنوي ولا اشكال ان التاكيد بنفسه وكذا باكتع وابصع لا يدفع التوهم المذكور لانه لا يدفع توهم السهو
مطلقا كيف وقد صرح هناك بان كلاهما في قولك جاءني الرجلان كلاهما لرفع توهم ان يكون الجائي واحد منهما
والاسناد اليهما انما وقع سهوا وصرح في مباحث الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي توهم ان يكون ذلك الكتاب
صادرا من غير روية مع تصريحه هناك ايضا بان وزان لا ريب فيه وزان نفسه في جاءني زيد نفسه ولا شك ان الصدور
من غير روية هو السهو لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب اذا كان ممن يستبعد صدور فعل من زيد يتشابه بتعجب المتكلم ويتوهم ان مثل

هذا الفعل ان صدر ممن لا يلابس زيدا لا بعينه وانما اسند المتكلم الى زيد بطريق السهو لم يستبعد دفع المتكلم
بقوله الجني زيد بعينه ذكر التوهم بمعونة المقام فتامل **قوله** لكن المذكور في دلايل الاعجاز اه قيل الجواب الحكم قاطع
عادة السؤال لا يقال التمثيل على قول من يجعل لا ريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشاف وما في
الفصل والوصل مبني على مختاره ولا يخفى ان ظاهر عبارة المصنف ان هذا الجواب حيث اعتبر الجملة اللاحقة نفس
لا ريب فيه فان المناسب لهذا الجواب ان يقال ذلك الكتاب لا ريب فيه وقد يجاب عن اصل السؤال بانه
لا شك في تغاير صريح مفهوم ذلك الكتاب ولا ريب فيه لكن ثبوت احدهما يستلزم الآخر فبالنظر الى هذا المعنى
جعله الشيخ من قبيل الاعادة للتثبيت والقوم انما عدوا من المؤكدات الاعادة الصريحة فلا اشكال فتامل
قوله قلت لعل وجه ان ايراد الكلام الخ ويمكن ان يقال هذا توجيه لكلام السكاكي على مقتضى تعريفه الكناية وهو ان
يذكر اللازم ويريد الملزوم واذا حمل الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم
ويمكن توجيهه على تقدير ان يحمل الكناية عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور ان الكلام المجرد من التاكيد في
انكار المخاطب لفظ استعمل فيما يستلزم معناه فان معنى هذا الكلام في عرف البلغاء هو عدم انكاره واذا استعمل في
هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزمه وهو تنزيل المنكر منزلة غيره فانه يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا
ولو ادعا وعلى هذا القياس الكلام المذكور المورد في مقام خلو ذهن المخاطب نفس المؤكد كناية على تقدير كونها
نفس اللفظ وذكره على تقدير كونها ذكره كما عرفها السكاكي ثم قوله يلزم ايراد الكلام معناه يلزمه معنى الكلام
المورد وقوله لان سوق الكلام مع المنكر على معنى لان الكلام المسوق مع المنكر فعلى هذا الايراد انه قال الكناية
في اصطلاح ان يذكر اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الا الانتقال من نفس اللازم
اعني الايراد المذكور الى الملزوم الذي هو التنزيل ولما كان الانسب ان يدل بالكناية على ما هو المقصود الاصلي
للمتكلم وكان نصب الغرض من ايراد لفظ يدل على عدم انكار المخاطب مثلا تنبيها على ان معه ما ان تامل يزول
انكاره الا ان المتكلم نزله منزلة غير المنكر فان الغرض من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه مع ان في تقدير الشارح
نوع قصور كما تحققه لم يلتفت اليه الشارح الفاضل وقال مشيرا الى ان كلام الشارح ايضا لا يخلو عن توجيه
الاوجه ان يقال الخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل في عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم انكار المخاطب فاذا القي
الى المنكر واريد به ما يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد اطلق ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد
ما يستلزمه ادعاء تامل وعلى هذا القياس نظايره هذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي وفيه ابحاث الاول ان عدم الانكار
المطلق لازم لما هو مدلول عرفي للخبر المجرد لانه والالكان القاؤه الى العالم على مقتضى الظاهر عندهم وانما المدلول العرفي
له خلو ذهن المخاطب عن الحكم والنسبة من طرفيه وهذا المدلول ليس بلازم لمعلومه ما ان تامل ارتدع عن انكاره بشرط
التامل بل ينافيها فلا يتحقق الكناية الاصطلاحية لانها انما يتحقق اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي واريد ما يستلزمه وكذا
الكلام في القاء المجرد الى المتردد على انه ربما يدعي ان ما ذكره من قبيل استعمال التراكيب المستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يرفع

يمنع كون المعنى العرفي مدلولا مطابقيا لكلامه يجب في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون الانتقال من التابع
الى المتبوع وعامة اللوازم المكني بها على تقدير متبوعاتها للزوم ما تحتها لا يرى ان الملزوم المكني عنه في صورة القاء
المجرد الى العالم هو عدم جريه على موجب علمه والمكني به اللازم خلو ذهنه فالاول تابع والثاني متبوع لان عدم
العمل تبيع عدم العلم وان الملزوم في القاء المؤكد الى العالم ملابسته لامارات الانكار الظاهرة واللازم انكار
المخاطب والاول تابع والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن ان يدفع بما فصل في شرح المفتاح من ان اللازم في
الكناية يعتبر كونه مساويا للملزوم او اخص منه حتى يصح الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا بهذا الاعتبار
اللهم الا ان يقال هذا لا في القاء المجرد الى العالم مرادا به عدم العمل لان الجهل مدلول الخبر المجرد اعني خلو الذهن
اخص من عدم العمل فلا يحتاج فيه الى ما يجعل متبوعا للمكنو فتامل الثالث ان جواز ارادة المعنى الحقيقي شرط في
الكناية وما ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة عن ارادته والقرينة المانعة موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم
بانكار المخاطب مثلا قرينة له على انه لم يرد بالقاء الخبر المجرد اليه خلو ذهنه فكيف يكون كناية اصطلاحية والجواب عن
هذا ان الانكار بحسب الحقيقة لا ينافي الخلو بحسب التنزيل وبهذا التقرير يظهر امكان ارادة المعنى الحقيقي الذي هو
شرط في الكناية وايضا العالم الذي يلقى اليه الخبر المجرد يمكن ان يكون خالي الذهن في الجملة فيجوز ارادة معناه
الظاهر وان كانت ممتنعة بشرط اتصافه بالعالم على ان المعتبر عند السكاكي جواز ارادة المعنى الحقيقي في الجملة ولو
في محل آخر باستعمال آخر ولا يضر عدم جواز ارادته في المحل الذي استعمل فيه كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
كناية عن الملك مع امتناع معناه الحقيقي وهو القعود على سرير نعم يلزم ان لا يكون ما اشتمل على قرينة لفظية كناية
بالطريق المذكور مثل ان يقال ايها العالم الصلوة واجبة **قوله** في المهر ينطق البيت وبعده ان الهلال اذا رأيت
نموه ايقنت ان سيصير بدرا في اللمعان **قوله** المجد بفتح الجيم البخت والنجابة الكرم وساطع البرهان من قبيل اضافة الصفة
الى الموصوف اي البرهان الواضح من سطع الصبح يسطع سطوعا اذا ارتفع ثم قوله اثر النجابة مبتدا خبره
ساطع البرهان **قوله** المشرب في الصحاح اشراب الشيء اشربيا بانه عنقه لينظر اليه **قوله** فما لتوهم التخصيص الخ
فان قلت قد صرح بان لا ريب فيه من قبيل الامثلة دون النظاير ولذلك صح استيناقه وهو من قبيل البيع
فقد حصل دفع التوهم جزما بلا شبهة قلت دفع التوهم جزما بلا شبهة انما يحصل اذا حصل الجزم بلا شبهة بكون
لا ريب فيه من الامثلة وقد سبق انه ظ في التمثيل والاستيناف ايذلك الاعتبار لا نص فيه فتوهم التخصيص باق
بلا شبهة **قوله** وكذا المجرد من التاكيد اي لا يجب ان يكون لما تقدم من كون المخاطب غير منكر والمتردد **قوله** كان
من المتكلم في الذي كان انه لا يكون الظان كان الاولى ناقصة خبرها انه لا يكون بتقدير الباء او بتقدير في او
جعل الظن بمعنى المصدر وبلا تقدير ان كان بمعنى المظنون وهي مع اسمها وخبرها خبران والاخريان
تامتان وقد يجعل الاولى ايضا تامة وقد يجعل زايدة فقوله انه لا يكون خبران **قوله** بل لا يصح بدونها معطوف
على ما قبله من حيث المعنى كانه قيل لا يحسن ضمير الشان بدونها بل لا يصح ثم هذا الحكم مختص بالجملة لشرطية كما ان

بسطوع

البشيح

[illegible]

في دلائل الاعجاز ودليل الاستقرار فلا يرد قوله تعالى قل هو الله احد على راي من جعله ضمير الشان كما توهم
قوله لان يصلح مبتدأ كقوله انشوار البيت اراد بالمبتدا المحدث عنه بطريق ذكر الخاص وارادة العام المعرف
ان النكرة ههنا اسم ان وليس مبتدا اصطلاحي والبيت لسالم بن ربيعة والنشوار اسم من نشويت
الكم الشيا والنشوة السكر والحبب ضرب من العدد والبازل ههنا اسم البعير الذي انشق نابه وذلك كان
اوانه وذلك في السنة التاسعة وربما كان في الثامنة والجمع بزل كحمر وبزال كحلل وبوازل والامور المونقة
الخلق التي احنت من ان يكون ضعيفة وضران قوله بعد اربعة ابيات من لذة العيش والفتى للدهر والدهر
ذو فنون يريد ان كل ما ذكره وان كان يتلذذ به الناس لكن الفتى يحرق للدهر والدهر ذو ضروب
وتارة كما يهب يرجع وكما يليم تغتل وكما يعطي يكدر قوله ان دهرا يلف اي الشمل المتفرق المنتشر ولنا لهم
وسعدى اسم حبيبة ان ع وقيل اسم موضع فالبا على الاول سببية متعلق بيلف وبسبب وصالها او نيل
اي بسبب فراقها وعلى الثاني بمعنى في والتعلق بحاله اي يجمع في هذا الموضع المتفرقة الكائنة او يجمع المتفرق
الكائنة فيه قوله ومنها حذف الخبر كما يجي اوايل الباب الثالث انه ان قوله وقد ترك تاكيد الحكم المنكر الى آخره
لا يخفى انه لا حاجة الى اخراج المثال المذكور عن الضابطة الشاملة فان قولهم مع المومنين آمنا من قبيل جعل
المنكر كغير المنكر لما معه من مزيل الانكار على زعم المتكلم كانهم ادعوا ان ايمانهم امر ظاهر لا ينبغي ان يشك فيه لثبوته
بل للدلائل الظاهرة فلا حاجة الى التاكيد وقولهم مع شياطينهم انا معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر
لاشتمال الحال على ما يوجب الانكار وترك مجالستهم والتزام احكام الشرع النبوي فكانه مظنة لعدم تصديق
شياطينهم اياهم قوله ليس ما خاطبوا به المومنين جديرا باقوى الكلامين واوكدهما الخ عبارة الكشاف هكذا
فان قلت لم كان مخاطبتهم المومنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالاسمية محققة بان قلت ليس ما خاطبوا به المومنين
الخ وفيه نظر لان السوق يدل على ان ما خاطبوا شياطينهم جديرا بان يكون اقوى الكلامين واوكدهما
فيدل على ثبوت القوة والوكادة للكلام الذي خاطبوا به المومنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا وتجريد افعل
التفضيل عن المعنى التفضيلي انما يجوز في المشهور اذا لم يستعمل باحد الامور الثلثة وقد استعمل ههنا باللام
اللهم الا ان يقال ليس المراد بالوكادة ههنا التاكيد الاصطلاحي بل معناها اللغوي ولا شك ان الكلام الصادر
عن العاقل لا يخلو عن قوة ووكادة في الجملة قوله احديون جمع احدي بالحاق يا النسبة للتاكيد
كاحمري كانه منسوب الى الاحد تنبيها على عراقته في معنى الوحدة واستحقاق ان يعبر عنه بالاحد وينسب اليه
قوله اما لان انفسهم الخ اما التعليل المقدر اي فتركوا التاكيد اما لكذا واما للنفي المستفاد من قوله لا في ادعائها
والاول اظهر بحسب المعنى والثاني هو الظاهر من لفظ الكشاف حيث قال وذلك اما لان انفسهم اشارة الى انهم ليسوا
في ادعائهم احديون قوله ومئنة للتاكيد اي موضع الذي يتحقق بثبوته فيه مفعلة من معنى ان التاكيدية لا من لفظها
لان الحروف لا يجوز الاشتقاق منه قال ابو زيد انه لمئنة من ذلك اي مخلقة وفي الاساس فلان مئنة للخير وجماعة

اي موضع

اي موضع لان يقال فيه انه لمحسن وعسى ان يفعل خيرا قوله لانه لدفع الايهام اي ايهام رجوع التكذيب الى كون
رسول الله لكن فيه بحث وهو ان هذا الايهام انما يندفع بما ذكره لو كان في الاية الكريمة ما يشعر بكونه
قولهم والله يعلم انك لرسوله من مقول الله لا بطريق الحكاية ولا شعرية فيجوز ان يتوهم ان يكون
هذا من مقول المنافقين بان يجعل جاريا مجرى القسم كما قيل في ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ويكون فائدته بالنظر الى لازم
فائدة الخبر كما في باقي المؤكدات المذكورة في الاية والجواب انه اذا قيل زيد ارسل عبده الى فلان وهو يعلم انه
ارسل اليه كان لغوا من الحديث غير مستعمل في العرف اصلا واما اذا قيل زيدا ارسل عبده الى فلان وهو يعلم انه
ان ارسله اليه كان مقبولا مستعملا في مقام التاكيد الحكم عرفا فقوله والله يعلم انك لرسوله اذا جعل من كلام المنافقين
كان من قبيل الاول بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فانه من قبيل الثاني لان المعنى مرسلون من رسوله
والفرق ظ فلا تغفل قوله لذا ذكره باسم الاشارة يريدان ووضع الظاهر موضع المضمر لمقتضى نكتة وهي هنا التنبيه
على ان مورد القسم غير الاسناد المذكور اولا وقد سلك الشارح هذه الوتيرة في عنوان بحث التنبيه ايضا حيث قال
التنبيه الدال على ان ركنه الخ وصرح الشارح هناك بان المراد بالاول التنبيه الاصطلاحي وبالثاني اللغوي
فلذا اعاده بالاسم المظهر وبان ما قال المعرفة اذا اعيدت كانت عين الاولى فليس على اطلاقه وبهذا التقرير سقط
ما يقال ان الاصل في المعرفة المعادة ان تكون عين الاولى كما ان الاصل في الضمير ان يعود الى عين ما سبق ثم ان
الاصل الثاني يجوز مخالفته كالاصل الاول وبان يعود الى ما في ضمن المذكور من المطلق فلا رجحان لاختيار
المظهر على المضمر لا يقال حول الكلام فيما بعد وهو بحث المجاز غير مختص بالخبر بل على ان مورد القسم ههنا هو الاسناد
الخبري لا مطلق الاسناد والا لما وقع الاحتياج الى بيان عدم الاختصاص لانا نقول بل هو ازالة لما عسى يتوهم
من كون المراد المعرفة المعادة عين الاول فغفلوا لما اشتمل عليه فاما المفعول مثله فلما قوله فكانه قال بعضه حقيقة
وبعضه مجاز اشارة الى ما اختاره في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول امنا الخ
الاية من ان مضمون الجار والمجرور في مثله مبتدأ وما بعده خبره لا بالعكس وقد شيد اركانه هناك فلا يرد ان سياق
محط الفائدة هو الخبر كما تقرر ثم انك لو تاملت في هذا المحل ثم الاسناد والحقيقة العقلية منه والمجاز العقلي منه كما
كلاما فيه الذوق ولا يفيد معنى مقصودا من مثل هذا التركيب كما لا يخفى قوله كما جعله عبد القاهر حيث قال في دلائل
الاعجاز في حد الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه
وفي حد المجاز العقلي كل جملة اخرجت الحكم المفاد بها عن موضعه في العقل بضرب من التاويل قوله وفيه نظر
لان علم المعاني حاصله ان مجرد كون الحقيقة والمجاز العقليين مما قد يقتضيه الحال لا يقتضي دخولهما في تعريف
علم المعاني والا لكان اللغويان داخلين فيه اذ قد يقتضيهما الحال بل يجب فيه ان يكون البحث عنهما من حيث
انه يطابق بهما اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك وقد يوجه النظر بمنع كونه من الاحوال المذكورة فانه من
احوال الاسناد مثل التاكيد والتجريد حتى يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وفيه نظر لان الحقيقة تتلاقسم من الاسناد

فاذا كان الاسناد من احوال اللفظ كان بلوقسم له من احوالها ايضا واليه نظر المص واما اللغويان فيهما
نعتبر اللفظ لامن احواله كان هذا هو منشأ الفرق عند المص فتأمل متعلق بالظرف لنيابته عن عامله وقد يعترون
العامل مثل عامل الظرف واى ال واحد قوله لكن بقي خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق الواقع
ام لا ذكر الفاضل المحشي ان نسبة بقاء الخروج لانه يطابق الواقع دون الاعتقاد باعتبار تغليب ما لا يطابق شيئا
منهما عليه والاظهر ما كان خارجا من الحد بقوله ما هو له حتى يكون باقيا على الخروج بعد زيادة قوله عند المتكلم
وقيل لا حاجة الى اعتبار التغليب لان فاعل بقي ضمير التعريف وقوله ما لا يطابق فاعل خارجا اي بقي التعريف
على هذه الحالة وهي ان ما لا يطابق الاعتقاد خارج عنه وانت خبير بان المفهوم الظاهر اعتبار التعريف على حاله
لخصوص ثبوت تلك الحالة في زمانين اعني قبل التقييد بقوله عند المتكلم وبعده وليس الامر كذلك بالنسبة الى ما
يطابق الواقع دون الاعتقاد فاعتبار التغليب لازم كما لا يخفى قوله وذلك بان لا ينصب قرينة كانه اراد
نصب قرينة ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قراين الاحوال فافهم قوله سواء كان مخلوقا لله تعالى
انه مبني على مذهب المعتزلة من ان افعال العباد مخلوقة لهم والمراد بالصدور رتبة الظهور منه فيتحقق الصدور بهذا المعنى
في الموت ونظيره ومثال كون المسند مصدرا المجنبي ضرب اللص الجلاد برفع الجلاد قوله كقول المؤمن انبت الله البقل
وقول الجاهل انبت الربيع البقل ينبغي ان يعتبر في هذين المثالين عدم اخفاء المتكلم حاله من المخاطب كيلا يحمل
على المجاز فتأمل قوله لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه لا يخفى ان القيد لا يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة
لان المعتزلي اذا اخفى من المخاطب وقال خلق الله تع الافعال كلها لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظ
فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب نفس الامر حال المتكلم ام لا وكان مراده لمن لا يعرف حاله في اعتقاده
لا لمن لا يعرف حاله في نفس الامر بقي ههنا تأمل وهو ان المعتزلي اذا القى قوله خلق الله الافعال كلها
الى عالم بحاله وجاهل بها يلزم ان يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم الا ان يمنع
استحالته بالنظر الى تخصيص قوله والاول لا يكون اسنادا الى ما هو له وفيه نظر لان المفهوم من كلامه ان هذا القسم ليس حقيقة
قطعا وليس كذلك لان التغيير السابق بقوله عند المتكلم في الظ قد يتناول هذه الصورة اذ لا نصب للقرينة
من قبل المتكلم في بعض صور هذا القسم فينبغي ان يكون حقيقة قوله بل ينسب قائله الى ما يكره اي الى الكذب والجنون
قوله بناء على سهو ونسيان الفرق بينهما ان السهو ما ينبه صاحبه بادنى تنبيه لانه زوال الصورة عن المدركة
دون الحافظة بخلاف النسيان فانه زوالها عن المدركة والحافظة معا فيحتاج الى تحصيلها ابتداء المفهوم مما سبق
من كلام العلامة في توجيه قول السكاكي غير منسوب بتجوز وسهو ونسيان ان السهو يطلق على الجهل الابتدائي
بان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا قد يجاب عن مناقشة الفاضل المحشي بالنسبة الى السهو وكان قول المحشي في
المشهور اشارة اليه فتأمل قوله والمصدر للاسناد فيه تقدير اي صفة للاسناد فلا يلزم العطف على معمولي عاملين
مختلفين مع عدم المجرور على انه انما يلزم لو كانت العبارة والمصدر للاسناد فتأمل قوله اعتمادا على انه يفهم مما

ذكر في

٨١

ذكر في تعريف المجاز فانه يفهم من ذكر قيد التاويل فيه انه لا تاويل في تعريف الحقيقة لتقابلهما اذا لم يكن فيه تاويل ونصب
قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه ان ما ذكره على وفق اعتقاده قوله على نحو قولها فانما هي اقبال وادبار للخنساء من قصيدة ترثي بها اخاها صخرا حيث يقول فما عجول على بو تطيف به لها حنينان اصغار واكبار ترتع
الدهر منه كلما ذكرت فانما هي اقبال وادبار يوما باوجد مني حين فارقني صخر وللدهر احلاء وامرار والعجول
الناقة الهدراة به كانه علم في راسه نار العجول الناقة التي فقدت ولدها والبو جلد فصيل يحشى تبنا لتدر الناقة
عليه تسليا فشابه وتطيف من الاطافة في الصحاح اطاف به اي الم به وفي تاج المصادر الاطافة گرد چيزی
در آمدن وضمير تطوف راجع الى العجول المجرور في الى البو والاصغار والاكبار جعل الشيء صغيرا وكبيرا
وههنا بمعنى المفعول بيان للحنينين والاحلاء جعل الشيء حلوا والامرار جعل مرا والاسم الاقتدار قوله
الى شيء مغسول اي خال عن المزايا والخصوصيات كالشيء المنقوش الذي غسل فذهب نقوشه المستحسنة
والنسج العالم بالانتساج والمعاني للمبالغة قوله وجوابه ان لفظ ما في التعريف عبارة عن الملابس والقرينة
عليه قوله فيما بعد وله ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به الخ فانه اشارة الى تغير التعريف كما يدل عليه قوله
بعده فاسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة قوله والاسناد الى المبتدا عنده ليس بحقيقة
ولا مجاز فيه بحث من وجهين احدهما ان المراد بالملابس الذي هو الفاعل والمفعول به الحقيقيان لا اللفظيان
ولذا قالوا في عيشة راضية مثلا ان الاسناد الى الملابس الذي هو المفعول مع ان ضمير العيشة فاعل لفظي وكذا
النهر وصام نهاره وبنى الامير المدينة انه اسند فيها الى الملابس الذي هو المكان والزمان والسبب ومعلوم
انها مكان وزمان وسبب بحسب الحقيقة لا بحسب اللفظ بل فاعل بحسبه ولا شك ان الناقة فاعل حقيقي للاقبال
فيدخل قولها فانما هي اقبال في تعريف الحقيقة ولا ينبغي جعل ما عبارة عن الملابس المذكور فالاولى اعتبار
في اخراجه الى ما ذكره الفاضل المحشي وثانيهما ان المفهوم من قوله سابقا في صدد دفع اعتراض المص على السكاكي
وكذا قول الشيخ عبد القاهر الخ ان كلامه حجة على المص ويعترض عليه بمخالفته فيكون الاسناد الى المبتدا خارجا
عن القسمين عند المص لا يدفع الاعتراض لتصريح الشيخ بكون المثال من قبيل المجاز العقلي وقد يجاب عن الاول
بان المراد بالفاعل هو الفاعل الحقيقي الاصطلاحي لا الحقيقي الذي هو يقابل الاصطلاحي وبالمفعول
ما وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام في البواقي والاسناد الى المبتدا ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف
وعن الثاني بان قول الشيخ لا يكون حجة على المص وانما ذكر فيما سبق لسند المنع ان قولنا الانسان جسم لا يسمى حقيقة
في الاصطلاح قوله فنمت وما ليل المطي بنائم صدره لقد لمتنا يا ام غيلان في السرى والحج جمع السرى في
الليل ومعنى البيت ظ قوله وجوابه ان معناه اه يرد عليه انه يستلزم ان يكون ما صام النهار بل الانسان فيه مجاز الانه
لا يؤدي بصورة الاثبات وقيل صام النهار لكان الاسناد الى غير ما هو له قطعا مع انه حقيقة فالصواب في الجواب
على ما نقل عنه ان يقال المختار انه من السؤال قوله فقد دخل التعريف اي العقلي اه م

ـنا الواهد م

سيل

اذ لو اريد بما صام نهاري افطر نهاري لم يكن اسناد الى ما هو له فلا يدخل في تعريف الحقيقة قطعا وان اريد
نفي الصوم عن النهار حقيقة فهو داخل في تعريفها ولا حينئذ واما انهارك صايم فان اريد به الاستفهام
عن ثبوت الصوم للمخاطب في النهار فمجاز وان اريد الاستفهام عن ثبوته لنفس النهار فحقيقة كما في قوله لك
انهارك صايم انت وكون الصوم المسند الى النهار بمعنى واحد في الصورتين ليس بقادح في المقصد قوله
ويسمى حكميا وان كان المجاز يقع في الاضمار ايضا الا ايقاع فلتعلقه بالحكم اما ظاهرا او مقدرا له لان الحكم مجاز امح
اشرف واما تسميته مجازا في الاثبات وان كان المجاز يقع في النفي ايضا فلان المجاز في النفي فرع المجاز في الاثبات
على ما ذكره الشارح او لان النفي ما لم يجعل بمعنى الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل عنه رحمه واما تسميته اسنادا
مجازيا اما باعتبار الاشرف او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة ثم ان المجاز خصص بذكر هذه الاعتبارات
اشاعها في الحقيقة اعتبارات لكثرة فوايده قوله اي غير الملابس الذي له تعقيد ما هو له بالملابس بيان
للواقع اذ المذكور ملابس غير ما هو له وهو مما ولملابس غير ملابس هو له وانما يعقل الى ملابس لا يكون له
ايماء الى انه لابد في المجاز العقلي من فاعل ومفعول به اذ المسند اليه يكون الاسناد حقيقة كما سيجي ولو قال
اسناده الى ملابس لا يكون له لم يفهم هذا المعنى قوله بتأول لا يخفى ان قيد التأول نفى عن قيد لما هو له
اذ لا تأول فيما هو له وكانه انما لم يكتف به لان دلالته على المعنى المذكور التزامية مهجورة في التعاريف
تطبيت ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من الفعل يريد ان التأول طلب المآل وان ما مصدر
يمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى الرجوع اليه على الحذف والايصال او اسم موضع ومن في من الحقيقة بيانية
وفي من الفعل ابتدائية ومن الفعل حال اي تطلب الموضع كائنا من جهة الفعل محصا وان لم يكن له تحقق
في نفس الامر ومحصول الكلام انك تطلب الحقيقة الموجودة ان كانت موجودة او الموضع العقلي اي ان موضع
ما هو له وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون على ما هو عليه في العقل اي ان لم يكن موجودة على ما جوزه الشيخ
وسياتي فان قيل لو اقتصر على الشق الاول لم يلزم منه ان يكون لكل مجاز حقيقة في نفس الامر لان طلب
الحقيقة لا يستلزم وجودها لجواز ان يطلب لا يظفر بها فما حاجة الى الشق الآخر قلت نعم لكن في ايراد الشق
الثاني تنبيه على ان المآل قد يكون حقيقيا وقد يكون عقليا فلا تحقق له في الخارج ولو اقتصر على الاول لربما
غفل السامع عنه قوله وحاصله ان ينصب قرينة اشارة الى ان تطلب القرينة ليس في معنى التأول ظاهرا لان تطلب
الحقيقة كما حققه وهو ليس عين نصبها لكن يطلبها بعد الاسناد الى الملابس غير ما هو له ليس الا لنصب قرينة مانعة
عن ارادتها وفيه بحث اما اولا فلانك اذا قلت جرى النهر واردت اثبات الجري له حقيقة يصدق عليه انه
اسناد الى غير ما هو له بتأول على ما حققه لان قرينة المجاز منصوبة وهي استحالة قيام الجريان بالنهر مع انه
حقيقة وان كان كلاما كاذبا واما ثانيا فلانه اذا حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله فيما بعد نصب
من القرينة فايدة يعتد بها فلا بد ان يحمل حاصل التأول ملاحظة ملابسة ما اسند اليه لما هو له في الحقيقة

ومناسبة

ومناسبة اياه كما يشعر به قوله فيما بعد قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها بالتاويل والقصد الى الاسناد
الى السبب فان الظاهر ان قوله والقصد بيان للتاويل ويرد على هذا الايراد دخول المثال المذكور في تعريف المجاز كما هو مخ
دلاما انها فلان نصب القرينة انما يحتاج اليه من جهة المخاطب ليلا يلتبس الكلام بالمعتقد بالكلام عليه والتاويل
انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف يكون احدهما حاصل الآخر ويمكن الجواب عن
الاول بان قوله ان تنصب قرينة مشعر بان المتكلم اراد بهذا التنصيب بناء على ما تقرر من ان الافعال التي
من شانها ان يصدر عن اختيار او نسبة الى ذوي الارادة بتبادر منها صدورها عن قصد فيخرج نصبه
دلالتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور وعن الثاني بان ذلك القول ذكر توطئة لتقسيم القرينة الى
لفظية وغيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوي
وان كان شرطا عند الاصوليين فالظاهر ان الامر كذلك في المجاز العقلي فيجب ان يحمل التاويل على نصب القرينة
على الوجه الذي ذكره ولا يقدح في هذا كون القرينة لاجل فهم المخاطب قوله اي للفعل ان اراد بالفعل معناه
الاصطلاحي فالمحقق به معنى الفعل يرد ان التمثيل بعيشة راضية واخواته لا يناسبه وان اراد الاكتفاء
عليه لكونه اصلا ويكون المراد الفعل ومعناه ورد عليه ان معنى الفعل يتناول المصدر ولا معنى لجعله ملابسا
بنفسه على ان معنى الفعل يتناول المصدر ولا معنى لجعله ملابسا بنفسه على ان معنى الفعل يتناول اسم
التفضيل والظرف وهما لا يلابسان المفعول اذ هما لا ينصبانه ويمكن ان نختار الثاني اذ لا يلزم من القول
بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالنحو
بالقواعد وايضا لا يلزم اتحاد الملابس ثم الملابس لجواز ان يكون متغايرين وان كانا مصورين كما
سياتي قوله كالمجني قبل الضرب فليفهم قوله لان الفعل لا يسند اليهما وذلك لان المفعول معه مثلا هو الواقع
بعد الواو بمعنى مع فبعد اسناد الفعل اليه لا يبقى هذا المعنى قطعا واما المفعول به فليس الا ما وقع عليه فعل
الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى اصلا وانما يتغير نصبه وهو ليس ماخوذ في مفهومه وكونه
انه ماخوذ فيه فالمعتبر بعد الاسناد فيهما ليس الا النصب واما في المفعول معه فمعنى تغير نصبه باسناد الفعل اليه
تغير شيء آخر معتبر في مفهومه فكذا القياس في البواقي وهذا القدر يكفي وجها لتجويز الاسناد الى احدهما دون الآخر
قوله اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظاهر لا يرد
ان قول الجاهل انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل اليه قوله وغير المفعول في المبني للمفعول له
فان قلت قولنا ضرب في يوم الجمعة وفي الدار وللتاديب حقيقة مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول
فيختل التعريفان طردا وعكسا قلت بل هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به بواسطة قوله واسناده
الى غيرهما للملابسة مجاز انما يرد عليه ان قولنا ضرب في يوم الجمعة وفي الدار للتاديب حقيقة مع انه يصدق
ان الاسناد فيه اسناد الى غيرهما ويمكن ان يقال المراد من غيرهما هو الزمان والمكان والسبب بقرينة السباق وقوله سهما

وبين الظرف الزمان والمكان والجار والمجرور التي اسند اليه الفعل فيما ذكر على ان قيد الملابسة بالمعنى الذي
ذكره بدفع الاعتراض لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل الملابسة وانت خبير بان هذا الجواب يدفع دخول المجاز
ولا يدفع خروجه عن الحقيقة فلا يبعد ان يحمل قوله اسناده الى الفاعل اه على التمثيل وبناؤه على الظاهر الاعم الا على
قوله يعني لاجل ان ذلك الغير يشابه ما هو له في الملابسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يعتبر ما علاقة الفعل بغير ما هو له
مع انها يكفي للاسناد اليه لان المص اقتفى اثر صاحب الكشاف في جعل هذا المجاز بطريق الاستعارة حيث
قال في الايضاح واسنادهما الى غيرهما لمضاهاته لما هو له لملابسة الفعل مجاز وطريق الاستعارة ان يكون علاقة قسما
المشابهة ولعل الباعث اختياره ان ملاحظة المشابهة المذكورة ادخل واتم في صرف الاسناد الذي هو
حق لما هو له الى غيره وان كفى فيه مجرد الملابسة المذكورة قوله وانما الغرض لما اه لان فيه استعارة اصطلاحية
لانها اللفظ المستعمل في غير الموضوع له بعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ قوله كقوله لهم عيشة راضية لذهب
الخليل انه لا مجاز فيه بل الراضية بمعنى ذات رضى حتى يكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء
لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن ان يجاب بجواز كونها للمبالغة لا للتانيث كعلامة قوله
فهو بمعنى المفعول اي بحسب المعنى المتعارف الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التاليف ولزام بيعل والصواب
ان يقال اه قوله داهية دهيا الداهية الامر العظيم ودواهي الدهر ما يصيب الانسان من عظيم نوبه
قال ابن السكيت دهته داهية دهيا ودهواء وهو تاكيد لها قوله احدهما وصف الفاعل اه السؤال الاول
مع جوابه قد اشير اليهما فيما سبق وانما اعادهما هنا لان الغرض الاصلي فيما سبق بيان عدم اطراد تعريف الحقيقة
والمقصود اصالة هنا بيان عدم انعكاس تعريف المجاز وكم بينهما قوله والاليم هو المعذب فوصف به فعله قوله الالم
الوجع فان جعل الاليم بمعنى الالم على صيغة الفاعل اي المتوجع فالمعذب على صيغة المفعول واطلاق
فعل المعذب على العذاب مع انه فعل المعذب على صيغة الفاعل لملابسة توهم ويحتمل ان يراد فعل الفاعل
وان جعل بمعنى المولم اي الموجع مثل السميع بمعنى المسمع كما اشار اليه في الصحاح فالمعذب على صيغة الفاعل
لكن صاحب الكشاف اشار في تفسير قوله تعالى بديع السموات والارض الاية الى ان الفعيل بمعنى المفعل ليس
قوله واسند الى المفعول بواسطة الا فيه بحث وهو انه لو جعل المفعول الذي ذكره المص في الملابسات شاملا
للمفعول بواسطة لا اندرج فيه الزمان والمكان والسبب لان الكل مفعول بواسطة وكذا الفعل بواسطة في
فاي حاجة الى افراد هذه الاشياء بالذكر اللهم الا ان يقال النكتة في التصريح ازالة الغفلة والاولى
ان يجعل ذلك من قبيل المكان بناء على اخذه اعم من الحقيقة وغيرها قوله المعتبر عند صاحب الكشاف اه
يدل على ان المعتبر عنده هو تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي مطلقا ما ذكره في توجيه الضلال البعيد
والعذاب الاليم على ما نقله الشارح عنه وبهذا ظهر ان الاقرب من الاحتمالين اللذين ذكرهما الفاضل المحشي هو الثاني
كما لا يخفى قوله يا سارق الليل اهل الدار الظاهر ان انتصاب اهل الدار بتقدير اي احذر اهل الدار وقد يحمل مفعولا

لسارق

لسارق يقال سرقه مالا قوله ومطلقة باعتبار ان يجعل الاسناد المذكور اه حاصل هذا الجواب الوجه ان المجاز العقلي
وان كان يوجد في النسب الاضافية والايقاعية الا ان التعريف المذكور ثبت له ايضا باعتبار تعميم الاسناد
المذكور فيه بحيث يتناول الاسناد المدلول عليه بصريح الكلام او المستلزم له وبالجملة منع اطلاق المجاز العقلي على ما
يشمله هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يضمحل ما اورد عليه من ان تعميم الاسناد للصريح والتلازم ينافي كون التعريف
للمطلق لانه ح يكون المجاز العقلي في الاسناد حاجة نعم يحتاج الى جعل الضمير في قوله وهو اسناده راجعا الى
المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز في الاسناد السابق حيث قال ومن الاسناد مجاز عقلي لا الى نفس المذكور والظ
ان المراد من هذا الاسناد معناه المتبادر لا المطلق النسبة وان العم مساو للمقسم فتامل فان قلت كيف يوجد
الاسناد الضمني المجازي في مثل قوله كوكب الخرقاء فانه مجاز عقلي عند الشارح قلت باعتبار ما تقرر من ان النسب
الاضافية اشارة الى نسب خبرية فالاسناد الضمني في المثال المذكور هو المدلول عليه بقولك الكوكب للخرقاء
او معناه الكوكب مختص بها بناء على ان الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح
لان يخبر عن المضاف بانه المضاف اليه قوله وقد يكون كناية اه لا يخفى ان قوله سل الهموم من قبيل اطبيبوا
ام المريض ونحوه فمعنى الكلام اشارة الى تحقق المجاز في مثله باعتبارين جعل الامر مطاعا وجعله امرا فالاول صريح
ايقاعي والثاني مكني اسنادي وربما يدعي ان ليس فيه الا مجاز واحد وهو المكني الاسنادي لان ايقاع التسلية رالتسلية
على الهموم انما يكون مجازا لتضمنه كونها محرونة قوله على ما يفهم من ظ كلام السكاكي والمراد اي اختصاص المجاز
العقلي بالاسناد اما انفهامه من ظ كلام المص فظ واما انفهامه من ظاهر كلام السكاكي فلانه فسر المجاز بالكلام
المفاد به والظ انه حمل الكلام على المصطلح دون اللغوي قوله لافادة للخلاف لا بواسطة وضع انما اه
لفظ الخلاف ليظهر تعلق بالواسطة به ولا يبعد عن متعلقه وذكر المصدر اعني افادة ليتعلق به اللام في
للخلاف والمعنى افادة لما هو خلاف ما عند المتكلم بواسطة الفعل لا بواسطة وضع قوله لقائل ان يقول اه
اعترض عليه بانه مخالف لكلام السكاكي لان قول الدهري انبت الربيع البقل يندرج فيما عند العقل
لانه حاصل عنده وثابت لديه فلا يبطل طرد التعريف به لو قال خلاف ما عند العقل كما زعمه هذا وجه بلفظ
الخلاف لا يقال لجواز ان يندرج قول الدهري فيما عند العقل بالمعنى المذكور ويندرج في خلاف ما عند العقل
ايضا باعتبار ان المخاطب هو الموحد ففي عقله انبات الله البقل لانا نقول نحوه كسى الخليفة الكعبة يندرج في
خلاف ما عند العقل بتبدل الاعتبار المذكور فان الظ بالنظر الى المتعارف كون الحاصل في ذهن المخاطب كساء ارسله
مع ان السكاكي جعله فيما لا يندرج فيه فلذا حكم ببطلان العكس وتصدير الكلام في صورة تصور السامع
مجرد كسا الخليفة من غير ان يخطر بباله كساء ارسله تكلف لا يلتفت اليه وقد يتكلف ويجاب عن اصل الاعتراض
المراد بقوله لئلا يمتنع طرده وعكسه ان وجه العدول عن خلاف ما عند العقل الى خلاف ما عند المتكلم انه يترتب عليه
ما ان الغاية بان معا يعني عدم امتناع ترتب الطرد وقد لم امتناع العكس ولا كذلك المعدول عنه اعني قوله خلاف ما عند العقل

فانه وان حصل منه احدهما وهو عدم امتناع الطرد ولا يحصل منه الآخر قوله على هذا كان الانسب الخ
فيه اشارة الى ان عبارة المفتاح ايضا لا تخلو عن مناسبة وذلك بان يكون المراد عدم امتناع الطرد
بالنسبة الى هذا الحس خلاف الظ كان الانسب بسياق الكلام ان يقول لئلا يخرج نحو قول الجاهل بقوله بدل قوله
وعكسه ولئلا يمتنع عكسه اذ لا يصح ان يقال لئلا يخرج نحو قول الجاهل عكسه وانما لم يتعرض الشارح لظهوره مع عدم
تعلق الاعتراض به كما لا يخفى قوله بما ذكرت من تقرير كلام المص مستفاد عبارة صريحة في ان المشعر بما ذكره الشارح
من تقرير كلام المص لا الكلام المص نفسه فالمشعر قول الشارح في اثناء تقرير كلامه بل يخرج قول الجاهل ايضا فلا يبطل طرد
تعريفها بنحو قول الجاهل فتأمل قوله وان اراد عند المتكلم في الظاهر بقرينة ذكره في مقابلة الحقيقة يعني ان الغير في
تعريف المجاز واقع موقع ما هو له في تعريف الحقيقة فتقييد ما هو له في تعريف الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظاهر
قرينة على تقييد غير ما هو له في تعريف المجاز بذلك وهو ظاهر عند من له ادنى ذوق سليم قوله فقد خرج نحو قول
الجاهل الخ قوله واخراج اسناد نحو قول الجاهل اليه فيه بحث لان قول الفلسفي لمن يعرف حال العالم
قصدا الى الكذب يصدق على الاسناد الذي فيه انه اسناد الى ملابس غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر مع انه
ليس بمجاز فلا يضيع قيد التأول ويصح اسناد اخراج قول الجاهل اليه لاشتراكهما في اخراجه مع انفراد كل منهما
بفائدة خاصة غاية ما في الباب ان اسناد الاخراج الى القيد الاول كان اولى بهذا الاعتبار لا يتأتى في الحكم
بضياع القيد الثاني وفساد اسناد الاخراج اليه اللهم الا ان يقال الكلام في الاسناد المعتد به وقد مثل ذلك غير
معتد به قوله قلت اراد بالاسناد الخ قال الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر منه ما هو له في
نفس الامر كما اشرنا اليه لا ما هو اعم منه ومتناول للاقسام المذكورة وان صح تعميمه اليها فلا يصح ان يراد
في التعريف قيل الحق انه غير وارد لان غير ما هو له نقيضه وقد تقرر ان نقيض الاخص اعم من نقيض
الاعم وفيه نظر لان تفسير الغير بالمغاير حيث قال اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على ان الشارح
يحمل الغير على معنى النفي كما في قولك ضربني من غير ذنب بل حمله على شيء مغاير لشيء هو له فتفسيره الشارح بان
غير ما هو له نقيضه نظرة بالاير تفيد المقصود ثم كان الظاهر ان يقول الفاضل المحشي يرد عليه ان قولنا
غير ما هو له يتبادر منه غير ما هو له في نفس الامر لان غير ما هو له الذي عبر الشارح العموم فيه كما يدل عليه قوله
اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر فكانه اراد بكان المتبادر مما هو له في نفس
الامر الذي يتبادر من غير ما هو له الغير في نفس الامر قوله ويدخل نحو قول الجاهل اراد به ما هو المفهوم عند الاطلاق
وهو انبت الربيع البقل قوله ما لم يعلم او لم يظن لم يعد حرف النفي في يظن اشارة الى ان التركيب
من قبيل عطف المنفي على المنفي اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بتكرار حرف النفي في قوله
ولا تطع منهم اثما او كفورا ولو اعاد لربما توهم ان مجموع الجازم والمجزوم معطوف على مثله وان المعنى على احد
النفيين واعادها الشارح اشارة الى ان يظن مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على المجموع

الجازم

الجازم والمجزوم وقد يجيء او بمعنى الى كما في قولك لالزمنك او تعطيني حقي او الى كما في قولهم لاقتلنك او يسلم
فالمعنى ان التحلي منتف ما دام نفي العلم الا ان يتحقق الظن او الى ان يتحقق فان التحلي يوجد ايضا قوله
يعني لم يعلم ولم يستدل فيه بحث لان قوله بعد عدة ابيات الم تر لقمان اوصى بنيه واوصيت عمرا ونعم الوصي
على ان الصلتان العبدي موحد لم يسقط اسناد الاشابة والافناء الى كر الغداة ومر العشي ظاهرا بل ذلك
اظهر من قول ابي النجم افناه قيل الله لان تعالى ان ابا النجم لم يرد ظاهر ما ذكره اذ يناقش فيه بانه انما يصح لو لم يكن
اسناد الافناء الى قيل الله بالمجاز بناء على انه السبب بحذف المضاف وان كان متنوعا بما نذكره الآن
قوله وانه المبدي والمعيد اه وجه الدلالة ان من قال بامر الله وارادته وان طلوع الشمس وغروبها
في كل يوم بامره تعالى وتقدس يكون مسلما والمسلم قائل بان الابداء والاعادة والانشاء والافناء من
الله تعالى فان قلت لم لم يعكس بان يحمل قوله قيل الله على المجاز قلت حمل الكلام العاقل على الصلاح وما يقتضيه
النظر الصحيح ما امكن قوله ضعفا فقيد به لان الامثلة التي ذكرها المص من هذا القبيل والا فيجوز ان
يكونا حقيقتين عقليين نحو انبت الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو اجرى النهر اطاعة فلان وحقيقته
نحو اجرى النهر اطاعه فلان واجرى الماء اطاعة امره قوله وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواها النامية
قيل شباب الزمان ما يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها لا بالزمان فلا يصح ارادته منه اجيب بالمصير
الى حذف المضاف اي وقت ازدياد قوى الارض وليس بشيء اذ الوقت ايضا لا يقوم بالزمان بل نفسه
فالجواب ان يحمل الازدياد على المتعدي فانه قد يجيء متعديا ويحمل مضافا الى المفعول والمراد ازدياد الزمان
القوى بقي في كلام الشارح بحث وهو ان تغير الاحياء بتهييج القوى النامية في الارض لا يناسب تفسير
شباب الزمان بازدياد قواها النامية اذ لا معنى لقولنا ازدياد قواها النامية يهيج القوى النامية
فيها بل ذلك الازدياد عين هذا التهييج والاولى ان يقتصر في تفسير الاحياء على احداث النضارة وبهاء
مما صح ام الشباب الزمان بالمعنى المذكور قوله وانحصار الاقسام في الاربعة ظ على مذهب المص فيه بحث لجواز كون
طرفي العقل او احدهما كناية والكناية عند المص قسيم لكل من الحقيقة والمجاز وان كان في عداد الحقيقة
عند السكاكي فلا يصح قول المص واقسامه اربعة على قصد الحصر فان قلت مراده حصر اقسامه باعتبار حقيقة الطرف
ومجازيته لا الحصر باعتبار استعمال الطرف مطلقا قلت ح لا اشكال على مذهب السكاكي ايضا ولا يدفع
بحمل المجاز على غير المصطلح وهو المستعمل في غير الموضوع له مطلقا لاندفاع الاشكال قبلا عن السكاكي ايضا
فتأمل فغيه اشكال وجه الاشكال انه يجوز عنده كون المسند في المجاز العقلي جملة كما في زيد صام نهاره او نهاره
صائم هي جملة لا يكون مجازا لغويا ولا حقيقة لغوية عنده لانه صرح في تعريفهما بالكلمة فلا ينحصر الاقسام
عنده في الاربعة وحمل الكلمة على مطلق اللفظ ينبو عنه مقام التعريف اذ يحمل على المتبادر ويمكن ان
يجاب عن الاشكال بان التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الخاص اعني الحقيقة والمجاز المفردين

بناء على انهما اكثر دورا واشهر استعمالا على قياس ما قاله الشارح في تعريف المجاز العقلي من انه تعريف المجاز
المجاز العقلي في الاسناد خاصة او نقول المراد بالكلمة اللفظ الواحد وما في حكمها والقرينة على كل من الامرين
انه قسم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها مع انه مثل التمثيلية بما هو مركب
قطعا مثل انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى والقول بجواز كون القسم اعم من المقسم من وجه كلام ظاهري كما لا يخفى
واذا وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع
له يوصف باعتبار الاستعمال في الموضوع له وقد يجاب ايضا بان الحكم الذي يرجع اليه المجاز العقلي هو اسناد صام الى الحدث
او اسناد اسم الفاعل الى ضميره لا اسناد الجملة الاسمية او الفعلية الى زيد فافهم قوله نصبا على انه مفعول به لتتقون اي
لكفرتم على تاويله بجحدتم او على الظرفية اي فكيف لكم بالتقوى في يوم القيمة ان كفرتم في الدنيا وانما حال الانتقام
على الكفر لان المخاطب بالاية هو الكفرة فالمعنى على نقاد الكفر وقوله يوما يجعل الولدان بدل من يوم القيمة او نصب
بتتقون اعني وذكره ثانيا للتفخيم بشان ذلك اليوم وهوله قوله منها جري النهر اه فصل هذه الامثلة عما قبلها لان
الموجود في الاولين ايقاع امر على غير ما حقه ان يوقع عليه لا اسناد ما كما في الرابع وفي الاخرين اسناد
مغاير للامر والنهي قوله اي من جهة العقل او من جهة العادة اشارة الى ان عقلا وعادة منصوبان على التمييز
من نسبة الاستحالة الى القيام وقد سبق منا في تحقيق قوله والمراد الجهد انهم صرحوا بان الفعل المسند الى المميز الاصل
قد يكون مايلا في الفعل المذكور في الاشتقاق لا غير وما نحن فيه من هذا القبيل فان العقل او العادة هو المحيل
وبهذا يندفع كلام الفاضل المحشي ولك ان تقول ايضا المراد هيهنا باستحالة الشيء هو الحكم بكونه محالا وعده كذلك
ثم ان المصدر اعني الاستحالة مضاف الى المفعول والفاعل محذوف وهو السامع بقرينة ان قرينة المجاز عند السامع
ظاهر الكلام محالا فقوله عقلا او عادة تمييز عن هذه النسبة اعني النسبة الى الفاعل المحذوف او عند عقلا او عادة
مايل لان العقل اذا خلي وطبعه وهو سهو من قلم الناسخ لان الشيء الذي خلي العقل وغيره بعده محالا قد يكون
بحيث يدعيه جاهل فلا يصلح مثل قوله للمجاز مطلق ولا يكون الدليل منطبقا على الدعوى الا بتجمل قوله ليستحيل
يستحيله العقل اي بالبديهة على ما هو معنى الاستحالة العقلية بتغيره هيهنا وان كان قول الدهري ما يستحيله العقل
بالنظر الصحيح قوله لجواز ان لا يستعمل فيه قطعا قيل عليه يلزم خلو الوضع عن الفائدة وكان عبثا والمحال والجواب منع انحصار الفائدة في الاستعمال فربما كانت صحة التجوز او منع بطلان اللازم اذ العبث مراد به
ما لا يقصد به فائدة غير لازم وما لا يترتب عليه غير محال فافهم قوله لتعرف فاعله او مفعوله وانما اورد معرفة
الحقيقة بمعرفة الفاعل او المفعول الحقيقي اشارة الى انه ليس المراد معرفة نفس الحقيقة اعني الاسناد الى ما هو له
لان معناه امر ظاهر فلا يناسب وصفها بالظهور والخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون لكل مجاز عقلي حقيقة
عقلية كما ان الامر كذلك في الوضعي ورد بان الكلام في المعرفة لا في الوجود ومعرفة الشيء لا يتوقف على وجوده
قوله اي قول ابن المعتز اشارة الى انه ما في الايضاح من ان قول ابي نواس ليس كما ينبغي وقيل ابو نواس كنية لابن المعتز

فلا تخالفه

فلا تخالفه اي يزيدك الله حسنا في وجهك فيه الزيادة مجاز عن الاظهار اذ لا معنى لايقاع زيادة الله
على الحسن الكائن في وجه المحبوب وقيل المضاف مقدر او يزيدك الله علم حسنه قوله اسعدني الحق قيل صرح الشارح
المحقق رح بخطه بناء على ان المراد بقاء الفاعل الحقيقي بدليل الحصر فلا يصح الاستثناء الحق منه وانت
خبير بان الحمل على الانقطاع مما لا مساغ له قوله فالاعتبار اذا لو قيل المراد بالمعنى في قوله رح اليه المعنى
المسند في الكلام كالاقدام وبالمعنى لازمه الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالنظر الى المقصد كالقدوم
ولا يلزم من انتفاء الاقدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ لجواز ان الاقدام مستعمل في معناه
الموضوع له لكن لا لانه مناط النفي والاثبات بل ينتقل منه الى القدوم الذي هو المقصد الاصلي فلا يكون
اقدم مجازا بل يكون كناية من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه السكاكي بقوله والحقيقة في المفرد والكناية
يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان في التصريح وعدمه وبهذا التقرير سقط ما يقال ان اراد بمعنى اللفظ
مثلا في اقدمني جعلني قادما فلا نم انه موجود على الحقيقة وان اراد به القدوم كما يدل عليه قوله فالاعتبار
اذ ربما يستلزم وجوده لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود المعنى الحقيقي
للاقدام والحق ان قول الشارح اذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه نفسه يدل على ان
مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قوله فان القدوم موجود حقيقة لا يطابق المعلل الا
اذا كان خبرا اي نقل من الشارح من ان الاقدام المسند الى الحق مجاز احاصل معناه القدوم لاجل الحق فالقدوم
هيهنا معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان يقال المراد بمعنى اللفظ المعنى
الذي يرجع اليه اللفظي اي اقدمني وهو القدوم بقرينة ما سبق فليتامل قوله لا معنى لقولنا خلق من شخص يرفق
الماء قيل لا نم ذلك لجواز ان يقال خلق الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة اجيب بان هذا المعنى
وان كان صحيحا في نفسه الا ان هيهنا ما يمنع عن الحمل عليه وهو وصف الماء بكونه من بين الصلب والترائب
اذ لا معنى لوصف الشخص بذلك وهذا مراد الشارح من قوله اذ لا معنى لقولنا الخ اي لا معنى لذلك القول في
الاية المذكورة لوجود ما يمنعه وانما يصرح بذلك اكتفاء بالظهور قوله ونحو مثل بقوله فيا ليل الخ اوله يا رب
قد فرجت عني اي والنعت تشكيل العين المعجمة تهييج الشر ولا يقال شغب بفتحها قوله للاستخدام اي كما هو حكم
الاستخدام وهو في الاصطلاح ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم بضميره الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما
ثم بالاخر الاخر قيل لا نم انه ليس للنهار معنيان لان النهار الذي ادعي كونه صائما ليس شيئا غير النهار شبها بالانسان
لانه وقيل الكاف فيه ليس للتشبيه بل هي كما في قولهم الكلم كزيد وفيهما بحث اما في الاول فلان سوق الكلام
على ان المراد بالنهار الزمان المعين وبضميره صاحبه فهذا عين الاستخدام واما في الثاني فلان الكاف في الكلام
كزيد للتشبيه وهو بالحقيقة تعريف بان الجهة التي بين ذلك الموقف وبين المثال كما ذكره في المواقف فالاقرب
في الجواب الحمل على حذف المضاف كسائر الاستخدام على ان صحة نسبته الماهية الكلية لجزئياتها يستلزم صحة العكس فلا محذور

ثم المشهور في العبارة الاخترام بالخاء المعجمة والدال المهملة من الخرمة لما حصل المعنى المذكور اولا تابعا وما
للمعنى المراد وجوز ان يكون بالذال المعجمة مع الخاء المعجمة او المهملة وكلاهما بمعنى القطع كان الضمير قطع عليه
حقه من الرجوع الى المذكور قوله يستلزم ان لا يكون الامر بالبناء لهامان مما يمكن ان يجيب السكاكي عنه ومن
نظائره بحمل المسند على المجاز اي يا هامان مر على بالبناء مثلا فتصح الندا له والخطاب معه لولا ما فهم من كلامه من
تعميم الاستعارة بالكناية الى هذه الصورة ايضا قوله جوابه ان مبنى هذه الاعتراضات اي كون مذهب السكاكي
ما ذكره الشارح المحقق ظاهر لمن نظر في المفتاح وبه يندفع اعتراضات المص نعم يورد على السكاكي ان الانبات الحقيقة
يمتنع قيامه بالقادر الا ادعاء لا حقيقة فيضطر الى القول بالمجاز العقلي بالاخرة ويصير سعيه في نفي المجاز العقلي
بنظمه في سلك الاستعارة بالكناية ضايعا قوله اعتراض قوي هو انه قسم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة
وقسمها الى المصرح والمكنية فيكون المكنية مجازا مع ان المنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها حقيقة
في الموت بادعاء السبعية لانها تكون مستعملة فيما وضع له بالحقيقة وفي غير ما وضع له بالتاويل والمجاز عنده المستعمل
في غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ما ليس بخارج عن المعنى الموضوع له اذا اعتبر معه امر خارج صار
خارجا منه دون العكس فيكون لفظ المنية مستعملا في غير ما وضع له وفيه نظر لان المنية جعلت فردا من السبع لانها
اخذت مع السبعية حتى يكون مركبة وههنا بحث وهو انه يمكن تقرير نظر المص على وجه يبنى على الاعتراض القوي
المذكور في علم البيان بان يقول كون هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية يستلزم عند السكاكي
ان يراد بالمذكور المشبه به لانه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة على ما هو المذكور في علم البيان لكنه باطل
بانعكاس المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به واذا اريد المشبه به صح ما ذكره المص وبهذا علم ان مبنى النظر المذكور في
هذا المقام على الاعتراض القوي الموعود بيانه في علم البيان قوله ولا يخفى لطف الماء وجرانا رطيب التشبيه ظاهر [illegible]
لا معنى لاعتبار الاستعارة فيه قطعا فتعين ان المقصود منه التشبيه بخلاف قولنا نهاره صايم فانه فرع ما يقال ليله
نهار صايم ودليل المجاز كلاهما تشبيه كما ان في التركيب الاضافي والاشتمال على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر ان
الاول من باب اضافة المشبه الى المشبه به والثاني عكسه فالفرق ثانيا انما هو مما يبنى على التشبيه دون الاخر قوله
قد زرت ازراره على القمر اوله لا تعجبوا من بلى غلالته البلا بالكسر البار والقصر مصدر بلي الثوب يبلى بلى اي صار
خلقا واذا فتحت بالمصدر مددت قال العجاج والمرء يبليه بلاء السربال كر الليالي واختلاف الاحوال و
الغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا وزر بمعنى شد من زررت القميص ازره بالضم زرا
اذا شددت ازراره عليه والازرار جمع زر بالفتح كاثواب جمع ثوب او جمع زر بالضم كافراد جمع
فرد وزر القميص معروف قوله مع اشتماله على ذكر الطرفين اما اذا رجع ضمير ازراره الى الممدوح فظاهر واما اذا
رجع الى الغلالة بتاويل القميص كما قيل فلان ضمير غلالته راجع الى الممدوح فذكر الطرفين حاصل باعتباره قوله
انما هي في ضمير راضية فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت في ضمير ما يجعل صفة لعيشة لا بد جعل العيشة

بمعنى

٨٢

بمعنى الصاحب اذ التقدير خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل فيعود الخ وقوله من اضافة المسمى الى الاسم
وقيل بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير لا يرجع الى الاسم وعلى الثاني بان الصوم
يمتنع ان يسند الى اللفظ قوله لو صح ذلك لوجب ذلك عند القائلين به منع الملازمة لجواز ان يقولوا
بصحته لاحتمال وجه آخر غيره كالمجاز العقلي واجيب بان مبنى الكلام على انكار السكاكي المجاز العقلي حيث
اعتقد ان ما صدر عن البلغاء مما يرى من المجاز العقلي ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه
نظر اذ ليس معنى انكار المجاز العقلي ان احدا لم يدع ان ما وقع في تركيب البلغاء من مثله من قبيل
المجاز بل المراد ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض كلامهم على المجاز العقلي
فمراد المانع انه يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب عند القائلين بالتوقيف على السمع
لادعائهم كونه من المجاز العقلي وان كان هذا الادعاء مردودا عند السكاكي تامل قوله على الامور
العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال
اي يكون سببا قريبا لتلك المطابقة والقرينة على ذلك ما سبق في تعريف المعاني فلا يرد ان الوضع
من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع انه لا بحث عنه في هذا الباب اصلا قوله
لذاته اي لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه بقرينة السابق وقوله لا بواسطة الخ توضيح وتبيين لان
قيد الحيثية احتراز عن الامور العارضة بالواسطة المذكورة قوله مع في او تنكير قيل هذا منقوض بالبحث
من ان المسند اذا كان معرفة لا بد ان يكون المسند اليه ايضا معرفة فان التعريف هاهنا عارض للمسند اليه
لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا اليه المسند معرفة والجواب انه لم يقع في الباب الثامن من هذا الكتاب بل ذكر من
البحث ولو كان بحثا متعلقا بعلم المعاني وليس غرض الشارح الا ان مراد المص بالاحوال التي عقد الباب
من هذا الكتاب للبحث عنها وارد فيه الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه كذلك قوله الطارئ وجوده الخ
الحادثة عن عدم اراد به عدمه السابق وانما لم يعتبر عدمه اللاحق المتاخر عن الذكر مع ان الحذف اسقاط
فمناسبته للعدم اللاحق اقوى لان الواقع هاهنا في نفس الامر هو العدم السابق اذ التحقيق انه لم يوت بالمسند اليه
اصلا لا انه اتي به ثم اسقط نعم في لفظ الحذف اشعار بذلك كما سياتي لكن اختار هذا اللفظ ايماء الى
ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتي به ثم حذف لا انه كذلك في نفس الامر ثم هذا الوجه لا يقتضي تقدم
الحذف على الذكر اقتضى تقدمه على باقي الاحوال لكونه متفرعا على الذكر في اعتبارهم قوله وهو ان يكون
السامع عارفا به لوجود القراين قيل ضمير هو راجع الى قابلية المقام باعتبار انه احد الامرين او باعتبار انه
عبارة عن كون المقام قابلا وضمير به راجع الى المحذوف فعلى هذا لا حاجة الى ان يقال افتقار الحذف
الى قابلية المقام بالمعنى المذكور اكثري اذ قد تترك القرينة الدالة على المحذوف ليذهب نفس السامع الى اي شيء اشار
ولا الى ان يقال اراد به ما سوى حذف الفاعل في المبني للمفعول لما سيذكر انه لا يحتاج الى القرينة بل الى

الباب الثاني في احوال المسند اليه

بل احوال ح

الغرض

الداعي فقط وذلك لان قرينة الحذف متحققة في الصورتين غاية ما في الباب ان القرينة الدالة على تعيين
المحذوف مفقودة ويرد عليه بعد ما في اطلاق القرينة بالنسبة الى الحذف المعلوم بالقواعد من ان كاكان
تلك القرينة لا يكفي بالنسبة الى عامة الواضع بل لا بد من قرينة تدل على خصوص المحذوف فلا وجه للسكوت
عنها قوله اشارة ضمنية الى الاول اذ قوله للاحتراز عن العبث مشعر بوجود القرينة وقد يقال الاشارة
الضمنية انما يظهر بملاحظة عموم هذه النكتة يعني الاحتراز عن العبث ولذا زاد في الايضاح عبارة الحذف
حيث قال اما حذفه فاما لمجرد الاختصار والاحتراز عن العبث وهذا مبني على ان قوله والاحتراز معطوف
على المضاف اليه والحق ان عموم النكتة المذكورة غير ظاهر كما يشير اليه وان تحقق اشارة ما يكفيه تحققها في اول
النكت فقط تأمل قوله والا فهو في الحقيقة الركن الاعظم فكيف يكون ذكره عبثا فيه بحث اذ لا منافاة
بين كونه الركن الاعظم من الكلام وكون ذكره عبثا لتحقق القرينة المعينة اياه وانما المنافاة بينه وبين عدم
الاحتياج اليه بعينه والجواب ظ للمتأمل قوله وقيل معناه انه عبث نظرا الى ظ القرينة اي الظاهر الذي هو
القرينة والفرق بين التوجيهين ان نفي العبث في التوجيه الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفي
الثاني على جواز تعلق الغرض به والثاني في التوجيه الاول جزم بانتفاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفي
الثاني جواز انتفائه نظرا الى تعلق الغرض قوله واما في الحقيقة فيجوز ان يتعلق به الغرض بحث لان الكلام في مقام
الحذف وعلى ما ذكره من تعلق غرض المتكلم به يكون المقام مقام الذكر اللهم الا ان يراد بالغرض معنى
الفائدة فقط وبالعبث ما لا يترتب عليه فائدة قوله من حيث الظاهر انما قال من حيث الظاهر لان التعويل
بحسب الحقيقة يكون عند الذكر ايضا على شهادة العقل اذ الالفاظ ليست الا امارات نصبها الواضع
تختلف باختلاف الاوضاع شهادتها في نفسها والدلالة بحسب ذواتها كذا في شرحه للمفتاح والاكمل
يذكر هذا القيد اعني من حيث الظاهر في قوله وعند الحذف على دلالة العقل اياه ايماء الى كون مدلول العقل
فكأنه مستقل قوله لاستقلاله بالدلالة اي في الجملة كما في العقليات الصرفة وان لم يكن مستقلا ههنا فلا
ينافيه قوله فيما سيأتي ولا عند الحذف على العقل قوله لان الدال عند الحذف ايضا هو اللفظ المدلول
بالقرائن الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي اي ليس الدال عند الحذف مجرد العقل فلا ينافي ما اشار
اليه سابقا بقوله من حيث الظاهر من عدم استقلال اللفظ بالدلالة فان قلت الحصر غير صحيح في
نفسه لجواز ان يدل بالقرائن على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان
كان امرا ممكنا في نفسه الا ان ما ذكرنا على ما استمر في العادة من ان فهم العاقل لا ينفك عن تخيل
الالفاظ حتى كان المتفكر يناجي نفسه بالفاظ متخيلة فالقرائن انما يدل بحسب العادة على اللفظ المدلول
وبواسطته على ذات فافهم قوله بالاوه على وزن التمرة بمعنى الاحزان(?) كما عرفت الاباوه
ايضا كذا في الصحاح وقيل لغة اوى وهو الاوه بتخفيف(?) قوله قال لي كيف انت قلت عليل اوه

سهل

٨٤

سهر دائم وحزن طويل اي حالي سهر دائم قوله للاحتراز والتخييل المذكورين او للتنبيه فقط على الحزن(?)
او للتنبيه على ان شدائد الزمان ومصائبه لهوي جعلته بحيث لا يقدر على التكلم بازيد
مما يفيد الغرض قوله هل يستوي ام لا فيه حذف المعطوف وابقى الى طرف لان المحذوف هو المعطوف(?)
لانه وهو المحكوم عليه بالبطلان عند محققي النحاة على ان اوفق الجواب بحذف الجمل بعدها كثير
ويقوم هي في اللفظ مقام تلك الجمل فكان الجملة هنا مذكورة في الوجود ما يغني عنها كذا في مغني
اللبيب واما حديث ابان المعادل لام المتصلة وقد سبق الكلام فلا نعيده قوله والايهام صونه عن
لسانك قال الشارح في شرح المفتاح الايهام الايقاع في الوهم وهذا مجرد اصطلاح في العبارة
لذات الاول من الصور الحالية والثاني من المقاصد الوهمية وقد يقال ارادوا بقولهم والايهام ان الصون
المذكور امر وهمي محض لا تحقق له اصلا بخلاف العدول الى اقوى الدليلين فان له ثبوتا في الجملة
ومما ينبغي ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر في مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانك او عكسه يجوز ان يعتبر
ايهام صونه عن سمع المخاطب او عكسه قوله وتعينه فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العبث
فكان ذكره عبثا قلت لا لان القصد الى التعيين مغاير للقصد الى الاحتراز عن العبث فجاز ان يقصد كل منهما
مع الذهول عن الآخر وان يقصدا معا وقس عليه ذكر سائر النكت التي يمكن اجتماعها قوله من غير السامع
من الحاضرين لا خفاء ان الظاهر ان يقول عن غير المخاطب قوله رمية من غير رام في مستقصى الامثال جالرلدان(?)
اول من قال الحكم بن عبد يغوث وكان من ارمى الناس وذكر ان نذر ليذبحن مهاة على الغبيغب صنم جبل
فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مخفقا بلا صيد وكاد يقتل نفسه فقال له ابنه مطعم فرجعا الى الصيد فرمى الحكم
مهاتين فاخطأهما فلج وعرضت الثالثة فرماه مطعم فاصابها فقعد قال الحكم ذلك فصار مثلا يضرب بالصيد ... المتعلم(?)
من غير اهله قوله وشنشنة اعرفها من اخزم المصراع لابي اخزم الطائي الشنشنة الخلق والطبيعة
وابو اخزم هو جد حاتم الطائي او جد جده مات وترك بنين فوثبوا يوما على جدهم ابي اخزم فادموه فقال
ان بني زملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم يشير الى ان اخزم ايضا كان عاقا والتزميل التلفيف
بالثياب قوله او على ترك نظائره الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد
على ترك نظائره ان الاول لا يتصور ممن تكلم بذلك الكلام اولا بخلاف الثاني وايضا الاول لا يتناول القياس
وغيره فانك اذا سمعت من العرب كلامين حذف المسند اليه في احدهما قياسا وفي الآخر من غير قياس وتكلمت
بهما في امرك على هيئتهما فقد راعيت الاستعمال الوارد على تركه واما الثاني فيختص بالقياس قوله فانهم لا يكا دون
يذكرون فيه المبتدأ وجهه ما اشار اليه الشريف في شرح الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصف
لما قبله في المعنى حولوا فيه الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور مع
بحثه ان فيه زيادة ايقاظ للسامع وتحريك رغبته في الاستماع وذكر الاهتمام انما يكون لمدح او ذم ونحوهما

عما يقتضيه المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال لم يتوا حذف المبتدا ليكون في صورة متعلق من متعلقات
ما قبله وايضا في هذا الحذف تقوية للافتنان في الدلالة على ما ذكر من الاهتمام قوله اي الملة التي اه اعترض عليه بان
الموصوف لكونه اسما لا صفة لا يقتضي ذكر موصوف قبله فلا حذف هناك والاشعار المذكور انما هو من ايهام الموصول لا من
الحذف وقد يجاب بان الحذف على تسميته اصطلاحا حذف ما لا بد منه في تصحيح اللفظ الا وما منه بد في تصحيحه كحذف العامل
فيما بني للمفعول وقوله تعالى يهدي للتي هي اقوم من قبيل الثاني وتذكره مع بيان النكتة كثير في الموارد قوله لا يقتضي
للعدول عنه فان قلت سياتي ان هذا كله مع قيام القرينة فالاحتراز على العبث بناء على الظاهر مقتضى للعدول قلت
المقتضي قصد الاحتراز بالفعل لا مجرد صحة ذلك القصد ولا يخفى انه غير لازم قوله ومنه واولئك هم المفلحون اي من
ذكر المسند اليه لزيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى واولئك هم المفلحون حيث لم يحذف فيه المسند اليه يعني اسم الاشارة
الثانية جاعلا هم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاولى وفيه اشعار بان المراد من ذكر المسند اليه عدم حذفه مطلقا
سواء كان لمسنده عند حذفه مسند اليه اخر ام لا قوله كما تثبت لهم الاثرة قال الشارح في شرح الكشاف كما ثبت في
موضع المصدر لعوذ نائبة والكاف في فهي زائدة والاثرة بفتح الهمزة والثاء التقدم والاستبداد اسم من استاثر
بالشي استبد به وقوله في تميزهم متعلق بالجعل او بالظرف الواقع موقع المفعول اعني بالنيابة وهي في الاصل النوبة
التي ينتاب البراي ويرجع اليه مرة بعد اخرى ويقال للمنزل مثابة لان اهله يتصرفون في امرهم ثم يثوبون اليه وهي
على خيالها على انفرادها واستقلالها واصله حوال يعني حول الشي وقعوت حيال وحيالا اي بازائه انتهى ولم
يتعرض لمتعلق بالفلاح فقيل هو المبتدا اعني هم لرجوعها الى الاثرة التي تصلح ان يكون عاملا ولكن ان تقول
الاقرب انه يتعلق بالضمير المستكن في الخبر اعني ثابتة باعتبار رجوعه الى الاثرة ايضا كيلا يلزم من الفصل
وتعلقه بالاجنبي الذي هو الخبر ولا يحتاج الى جعل المذكور مفسر المقدر قبل الخبر كما قيل وحاصل المعنى ان يكرر
اولئك افاد اختصاصهم بكل واحد منهما على حدة فيكون كل منهما مميزا لهم عمن عداهم ولعلم يكرر لم يفهم
اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لا كل واحد قوله حيث الاصغاء مطلوب لو بدل الاصغاء بالسماع
لكان احسن اذ الاصغاء الاستماع في حق البارى فلا يلايم التمثيل بقوله اي عصاي كما هو الظاهر قوله الكلام مع قيام
القرينة اذ لو فقدت في شي من الصور المذكورة لكان ذكر المسند اليه واجبا لانتفاء شرط الحذف لا للنكتة
النكتة كما سيذكر فتله الان قوله اي يكون الخبر عام النسبة الى كل مسند اليه المراد بعموم نسبة الخبر الى كل مسند اليه اي يكون الخبر
المذكور في ذلك المقام صالحا لان ينسب الى متعدد اما لعدم قرينة معينة واما لتعارض القراين واما حمله
على ظاهره ففيه ان عموم النسبة للمتعدد مع ارادة التخصيص كان في اقتضاء الذكر فلا وجه لقوله عام النسبة
الى كل مسند اليه اللهم الا ان يقال لما ذكره حالة من حالات المقتضية للذكر فلا بأس في ان يكون العموم بعض ما يصلح له
من التعدد وارادة التخصيص بعين من هذا البعض حال مقتضية اخرى لم يذكرها قوله نحو خالق كل شي قد عرفت
ان المراد بعموم النسبة عمومها في نفس الامر وقد ذكر وقد دل عبارته في شرح المفتاح على ذلك واما ما يشعر بقوله

مهما

مهما لما لا يكون عام النسبة بقوله خالق لما ذكر من ان المراد بعموم النسبة عمومها في نفسها بناء على ان الواقع
في المثال خصوص الخبر في نفسه فالمناسب للاحتراز عن الخصوص في نفسه هو العموم نسبة وينبغي ان يوجه
بان المثال المذكور كما هو خاص النسبة في نفسه خاص النسبة في هذا المقام فالاحتراز عنه ليس بملاحظة
خصوص في نفسه بل بملاحظة خصوصه في هذا المقام فيصح ما ذكره الشارح من الجواب واندفع ايراد
الفاضل المحشي قوله الجواب ان المقتضي اه اورد عليه ان ذكر المسند اليه ح يكون لتصحيح الكلام لا لاعتبار
امر زايد عليه وقد تقرر بينهم ان بحث علم المعاني انما هو عن الخواص الزايدة على اصل المراد وتصحيح هذا مزيد بحث
قوله وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج قد تقيد الخارج بالمختص ليخرج فايدة الاحتراز عن
الضماير العايدة الى ما لم يختص بشي قبل نحو ارجل قايم ابوه والضمير في كان الكرام حاره ونحو ربه رجلا
ونعم رجلا وبالطاقة ورب رجل واخيه فان هذه الضماير نكرات لم يسبق اختصاص ما رجوع اليه كما
لو قلت رب رجل كريم واخيه او رب شاة سوداء وسخلتها لم يجز لان الضمير معرفة لرجوعه الى نكرة
مختصة بصفة هذا هو المذكور في شرح الرضي على ما نقله الفاضل المحشي وفيه بحث من وجوه الاول ان معنى
التعريف هو التعيين والاشارة الى معلوم حاضر في ذهن السامع من حيث هو معلوم وان كان مبهما
وهذا المعنى موجود في الضمير العايد الى النكرة فلا وجه للحكم بكونه نكرة الا انه ما لم يعتبر مجرد الاشارة
الى الخارج فاعتبار التخصيص الغير الواصل الى حد التعيين مستبعد جدا على ان الفرق بين رب شخص كريم
واخيه وبين رب كريم واخيه تحكم بحت اذ لا اعتبار بالتخصيص اللفظي الثالث ان المعرف بلام الحقيقة اشارة
الى الحقيقة الغير الخارجة ومعنى الخصوص فيها تحقق الرابع انه كثيرا ما يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في الاوايل
فمن ذلك كل شاة وسخلتها بدرهم واي فتى هيجاء انت وجارها ولا يجوز كل سخلتها ولا اي جارها او لا يضاف
كل واي الى معرفة مفردة كما ان اسم التفضيل كذلك نص عليه ابن هشام في القواعد الثامنة من الباب
السادس من كتاب المغني فلا يدل صحة رب رجل واخيه على كون الضمير نكرة على ما يشير اليه سوق الكلام
على انا لا نسلم صحة رب رجل واخيه عند الجمهور وامتناع رجل كريم واخيه اما الاول فلان المذكور في كتب
النحو وجوب نعت مجرور رب ان كان اسما ظاهرا واما الثاني فمبني على هذا مذهب المبرد وابن السراج واكثر
المتاخرين ومع البسط مذهب البصريين وخالف في ذلك الاخفش والفراء والزجاج وابن طاهر وخروف
واما الثالث فلما اشير اليه من القاعدة اللهم الا ان يثبت انه لم يرد في الاستعمال قوله اشارة وضعية قيل هذا
احتراز عن النكرات المتعينة عند المخاطب نحو قولك جاءني رجل تعرفه او رجل هو اخوك لان رجلا لم يوضع
للاشارة الى المختص وفيه نظر لان الاشارة فيما ذكرنا بالوصف اعني تعرفه او هو اخوك والكلام في الاشارة
باللفظ اللهم الا ان يقال الاشارة باللفظ والوصف لم مدخل في تلك الاشارة قوله فتعريفه لافادة
المخاطب جواب شرط محذوف والتقدير اذا عرفت ما ذكر فتقول تعريف المسند اليه قوله وكلما ازداد المسند اليه

تخصيصا ازداد الحكم بعدا اغانب البعد بهنا الى نفس الحكم وفيما سبق الى احتمال تحققه تفننا في العبارة
واعلم ان القضية المذكورة الحلية المستفادة من لفظ كلما اماهي باعتبار الغالب والا فيجوز ان يكون
المسند من اللوازم البينة للمسند اليه فلا يكون مفيدا لبعد الحكم كقولنا الاثنان هو الزوج الاول واعلم ان
المراد بالحكم في قوله ازداد الحكم بعدا ما يشمل لازم فايدة الخبر فانه حكم ايضا كما صرح به لا الحكم الذي بين
ذلك المسند اليه والمسند فقط على ما يتبادر من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه كما يفيد بعد احتمال تحقق
الحكم الذي هو فايدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال التحقق لازمها فيجب كون افادته اتم فان لازم الفايدة
في قولنا زيد حافظ للتوراة ابعد في احتمال التحقق بالنسبة الى اللازم الفايدة في نحو موجود والفايدة
في افادة اللازم في الاولى اتم منها في الثاني قوله لانه وضع بخلاف تخصيص النكرة يريد ان التخصيص والتعيين
في المعرفة بحسب الوضع لانها موضوعة للمعين من حيث هو معين بخلاف النكرة فان مدلولها وان كان معينا
في نفس الامر الا ان التعيين ليس معتبرا في وضعها قوله قد يترك اي الخطاب مع معين الى غيره اي الى غير معين ترك راجع
الى الخطاب ويحتمل ان يرجع الى الاصل اي يترك الاصل ذاهبا الى غيره ثم حق العبارة على ما ذكر في شرح المفتاح
ان يقال المعين اذ يقال خاطبه وهذا الخطاب ولا يقال خاطب معه اللهم الا ان يحمل الظرف مستقرا اي كائنا
مع معين او الكائن معه فينبغي ان يحمل الكلام يعني ما من شانه ان يكون كلاما لا يخفى على الذوق السليم قوله الى
غيره اي حال كونه لا موجها الى غيره قوله على سبيل البدل اما اذا كان ضمير المخاطب واحدا او مثنى فيكون العموم
على سبيل البدل واما اذا كان جمعا فالخطاب اذا قصد غير معين ان يعم جميع المخاطبين
على سبيل الشمول لكن لم يوجد في القران ولا في كلام العرب الخطاب العام بصيغة الجمع وفيه نظر
واعلم ان ضمير المخاطب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما هو المختار او
موضوع لمعنى كلي لكن شرط استعماله في جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به التعيين يكون مجازا على كلا القولين
قوله تناهت حالهم الفظيعة في الظهور اي الفظيعة الشنيعة الشديدة من فظع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع
اي شنيع شديد جاوز المقدار ويراد المدعي الحال في قولهم تناهت حالهم فظاعة الرحم وقباحة شانهم ووصف
التسامح اياها بالفظاعة بناء على ما نقله من المرزوقي في انشاد التمثيل للمجاز العقلي من ان العرب اذا ارادوا
المبالغة في وصف الشي يشتقون من لفظه ما يتبعونه به تاكيدا وتنبيها على تناهيه كشعر شاعر وامثاله وظهر ان المعتبر
حذف المضاف او حينئذ اي فظاعة حالهم الفظيعة او حالهم الفظيعة من حيث فظاعتها وعلى كل من التوجيهات لا يرد ان
لا يرد ان يقال صدق الشرطية لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله ولو ترى مع جوابه المحذوف اعني امرا فظيعا
ونحوه لا يقتضي وقوع تعد بها ورؤية كل احد ليدل على غاية ظهور حالهم بل انما يدل الكلام المقصد بخطاب ترى
الى العموم على كمال ظهور شناعة حالهم لدلالتها على ان فظاعة حالهم لا يختص برؤيته احد دون احد بل من يراها
يراها فظيعة قوله بفساد المعنى اذ العموم في المعدول عنه اعني ان اكرم او احسن اليه اظهر فان الاخراج في صورة الخطاب

بياني العموم

بياني العموم اللهم الا ان يظهر محمل على خلاف الظاهر وتعليل العدول عن الظاهر لفائدة يفيدها الظاهر المعدول عنه افادة
المعدول اليه الذي هو خلاف الظاهر فاسد محض كما ترى هذا وقد يوجه بتعلق الظرفين بالاخراج في صورة الخطاب
بان المتبادر منه تحقق صورة الخطاب من غير تحقق معناه الحقيقي فكانه قيل اكتفى بصورة الخطاب من غير ان يوجد
معناه ليفيد العموم يعني اذا عبر بهذه الصورة عن المعنى الحقيقي ليتاتى لنا قصد العموم اذ لو كان الخطاب
على معناه الحقيقي يا تى لنا هذا قوله يشعر بذلك لفظ المفتاح حيث قال فلا تريد مخاطبا بعينه كانك قلت ان اكرم
او احسن اليه قصدا الى ان سوء معاملته لا يختص واحدا دون واحد فان قوله قصدا بمنزلة قول المص
ليفيد العموم ولا احتمال التعلق بغير لا تريد قوله بان وضع لشيء بعينه مع جميع مشخصاته وذلك بانهم لاحظوا المشخصات
بما يمنع به تصور الشخص عن وقوع الشركة فيه فوضعوا العلم لذلك الشيء مع تلك المشخصات التي جعل هذا المفهوم
الكلي مراة لملاحظتها فلا يضر تفاوت المشخصات زيادة ونقصانا بحسب الازمنة على تقدير تسليمه ولا يلزم تعدد
الاوضاع ولا كلية الموضوع له كما توهم قوله لاحضاره اي لاحضار المسند اليه قد سبق ان المسند اليه
ههنا من اوصاف اللفظ ولا شك ان المحضر هو المعنى فقوله احضاره محمول على الاستخدام او على حذف المضاف
ولعل المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للالتفات اليه في الجملة ولا شك ان النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى
وان كان حاضرا فيها كما صرح في حاشية المطالع فلا يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع
لا يوجد به احضاره لان المسند اليه في قولك جاء زيد وهو راكب لما كان حاضرا في ذهنه فلا احضار ثانيا
بضمير الغايب والا لا فايدة في الاتيان بالضمير لو قال بدل الاحضار للاخبار عنه بحيث باسم مختص به لكان
اظهر بعينه حال من مفعول المصدر اي ملتبسا بعينه وشخصه قوله فانه يكفي احضاره بعينه ابتداء الكل وانه قد
قيل المعرف بلام العهد الخارجي وكذا الموصول والمعرف بالاضافة اذا اريد بها المعهود الخارجي يحتاج
الى العلم بالمعهود وان سلم انه لا يحتاج الى تقدم الذكر فالاحضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء
كما زعم واعتذر بان الاحضار ثانيا انما يتجه او يحسن اذا كان بعد الاحضار ولا يكفي كونه بعد الحضور
في الجملة قوله هذا القيد مغن عن الاول وفيه بحث لانه اذا ترك القيدان الاولان فيكون الكلام هكذا
وبالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص به اي بالمسند اليه فلا نسلم ان قوله باسم مختص به يغني عن قوله
بعينه وابتداء كيف واحضار معنى الرجل في قولنا رجل جاءني له درهم باسم مختص لان لفظ رجل مختص بفرد
لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد بفرد بعينه وانما لا يكون مختصا ان لو اريد بلفظ الرجل فرد معين من افراده
من حيث معين فح يكون مجازا وتحسنا في لحصية وكذا المعرف بلام الجنس في قولك الرجل خير من المراة فمثلا مختص
بالجنس لا يطلق على غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد ولا بقوله ابتداء بل بقوله بعينه وربما اجاب به الشريف
في حواشي شرح المفتاح عن الثاني من ان المراد بلام الجنس قد يقصد به فرد منه لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بقيد الاختصاص
ايضا كساير المعارف والنكرات وفيه نظر لان المعرف بلام الجنس حينئذ ما يقصد به الفرد المنتشر مستعمل في الجنس الموضوع له

والقصد الى الفرد انما يفهم من القراين الخارجية على ما سياتي تحقيقه لا يقال فليكن الكلام متروك
العيدين الاولين بهذا وبالعلية لا احضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالعين الى الملخ
تصوره من وقوع الشركة فيندفع البحث لانا نقول سؤال الاغناء انما يتوجه اذا كان قيدا من قيود
التعريف على الوجه الذي ذكر فيه مغنيا من قيد آخر مذكور فيه لا اذا امكن ان يقيد بقيد على وجه
سقط الاحتياج الى قيد آخر وانت قد تحققت من كلام الشارح ان ضميره في قوله باسم مختص راجع
الى المسند اليه لا الى المعين من حيث تعينه على ان في الصورة المذكورة ايضا قيد التعيين يتحقق فلا اغناء اصلا
وبهذا التقرير ظهر ان قول الشارح في تقرير السؤال لان الاسم المختص بشيء معين ليس الا العلم فيه مسامحة
وانما مقتضى السوق ان يقول لان الاسم المختص بالمسند اليه قوله قلنا بعد التسليم ان ذكر القيود للتوضيح
انا لا نم انحصار الاسم المختص في العلم فان المراد بالاختصاص الاختصاص في الجملة والرحمن مختص به بطريق
الغلبة والاستعمال وان كان في الاصل موضوعا للذات الرحيمة الكاملة مطلقا ومع ان ليس بعلم لو توهم صفة
فمثل الرحمن لا يخرج بقوله باسم مختص بل بقوله بعينه ان نظر الى انه مفهوم كلي في الاصل وبقوله ابتداء ان نظر
الى الخصوص العارض بسبب الاستعمال كما هو الظاهر ولو سلم ان الاسم المختص بشيء ليس الا العلم بناء على ان يراد بالا
ختصاص الاختصاص بحسب الوضع فليكن الغرض الاصلي من ذكر القيدين الخ يعني تحقيق مقام العلمية على ان
انهما بعد ما ذكر لذلك الغرض استدل الشارح اليهما لكونهما سابقين في الذكر اخراج بعض ما يخرج بالقيد الاخير وليس
بمحذور وبما قررنا اليه من توجيه الجواب المنع اندفع لزوم استدراك احد القيدين الاولين عن بعينه وابتداء بخلاف
ما وجه به الفاضل المحشي فانه لا يدفع استدراك قيد الابتداء اصلا كما لا يخفى قوله لانا نقول هذا موقوف الخ اي خروج
الامور المذكورة بقيد الابتداء موقوف الخ وفيه ايماء الى قيد النفي المذكور لانه لا يوجب اعتبار الاولية بمعنى الابتداء
وقد تقرر لا اشارة اليه بقوله ولو اريد ذلك الخ لكن هذا موقوف على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع
والا فالاحضار بالعلم احضار باسم مختص وليس يحصل بلفظ التوقف على ملاحظة العلمية وخصوص الاستعمال ووجه
توقف خروج الامور المذكورة على تفسير الابتداء بما ذكره انه لو فسر باول مرة كما ذكره فيلزم ان لا يخرج بما تحقق في الاعتذار
السابق قوله وبعد اللتيا والتي اللتيا تصغير التي على خلاف القياس لان قياس التصغير ان يضم اول المصغر وهذا الاتي على
فتحة الاصل لكنهم عوضوا من ضم اوله بزيادة الالف في آخره كما فعلوا ذلك في نظايره من المبهمات ذيا وذياك والمعنى
بعد خطة الصغيرة والكبيرة التي من فظاعة شانهما كيت وكيت حذف الصلة ايهاما لقصور العبارة عن الاحاطة بوصف الامر
الذي كنى بهما عنه وفي ذلك من تفخيم امره قوله وما سواه انما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت تعريف مطلق المعرفة سابقا
بقوله ما وضع ليستعمل في شيء بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله ههنا وما سواه انما وضع الخ يدل على خروج العلم عنه فتعد تناقض
كلاما قلت المراد من التعريف السابق ان المعرفة ما وضع لهذا الغرض سواء كان الموضوع له كليا او جزئيا وما ذكر
ههنا مما سواه انما وضع لمفهوم كلي ليستعمل الخ بقرينة المقام فلا تناقض نعم كلامه مبني على مذهب من يرجح التحقيق

بحلت المراد

ان الوضع

٢٧

ان الوضع عام والموضوع له خاص وهو المعينات التي جعل المفهوم الكلي آلة لملاحظتها عند الوضع فليفهم
قوله ولا يخفى على المنصف ان الوجه ما ذكرنا اولا وذلك لان قيد الابتداء على ما ذكره بهذا المعنى لا يخرج شيئا من
المعارف ولا يكون لقوله باسم مختص فايدة سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح فالاسم المختص
وان كان مخرجا لها لكن يكون لكل من القيدين السابقين بعد تحقيق مقابل المسند اليه اخراجه لتقدمهما في الذكر
على ان الاحضار في العلم ليس في اول زمان ذكره بل بعد تذكر الوضع لانه مسبوق بتقدم العلم ولئن اغمض
عن ذلك فالاحضار اول زمان الذكر متحقق في ضميري المتكلم والمخاطب اذ لا يفهم منهما شيء الا المتعين قوله قل
هو الله احد يحتمل ان يكون هو مبتدأ والله خبره واحد خبرا ثانيا او بدلا من الله بناء على جواز ابدال النكرة الغير
الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان يكون ضمير الشان والجملة خبره
ويعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه احد في وصفه مثل الوجوب واستحقاق العبادة ونظايرهما او
بحسب الذات اي لا تركيب فيه اصلا وعلى الوجهين ظهر فايدة حمل الاحد عليه وان لا يكون مثل زيد احد قوله فانه اصله
الاله حذفت الهمزة وعوضت منها حرف التعريف قيل عليه لما كان الاصل هو الاله معرفا باللام لم يكن حرف التعريف
عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما في الاصل وجوابه بعد تسليم عدم جواز اجتماع العوض والمعوض عنه
ان حرف التعريف في الاله من قوله اصله الاله من الحكاية لا من المحكي ومراده ان اصله اله منكرا كما ذكر في شرح الكشاف
وانما ادخل حرف التعريف في خبر المبتدأ افادة للحصر كما في زيد الامير اشارة الى عدم ارتضائه قول سيبويه بانه
يجوز ان يكون اصله لاه من لاه يليه بمعنى تستر واحتجب ووجه عدم الارتضاء ما ذكر في شرح الكشاف من ان
كثرة دوران الاله في الكلام واستعمال الاله في المعبود واطلاقه على الله تعالى يرجح جانب الاشتقاق من اله وتوهم ان
حرف التعريف من المحكي فيقول المضاف محذوف اي عوضت منها لازمة حرف التعريف اذ لا يقال لاه كما صرح
النطيب في شرح اللهم الاعلى سبيل الشذوذ والاول هو الظاهر وفي هذا الوجه يتعين كون حذف الهمزة على غير
قياس اذ قياس حذف الهمزة في نقل حركتها الى ما قبلها ونقل الحركة متوقف على وجود اللام المتوقف على حذف
الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا بعد المعوض عنه فلو كان حذف الهمزة بعد نقل حركتها الى اللام لزم الدور
قوله ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة واما قبله فقيل الاله معرفا باللام من الاسماء الغالبة كالنجم للثريا فحذف الهمزة قبل
هو ايضا علم له بالغلبة لكن اريد تاكيد الاختصاص بالتغيير فحذفت الهمزة وصار اسمه محذوف الهمزة مختصا
بالمعبود بالحق فالاله قبل حذف الهمزة وبعدها علم لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف اطلق على غيره
اطلاق النجم على غير الثريا فيكون العلمية تحقيقية وبعده لم يطلق على غيره اصلا فيكون العلمية تقديرية
قوله لما افاد التوحيد اي بحسب دلالة اللفظ قوله فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بالحق اي بقرينة المقام فان الاله
والجلالة انما هو في المعبود بالحق وهو المقصود بحصر الوجود فيه لكثرة المعبودات الباطلة فلا يخالف ما في شرح الكشاف
من ان الاله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا والاله بالتعريف بمعنى المعبود بالحق فانه هناك بصدد بيان المعنى بحسب الوضع

: الوضع

ضع

قوله في الوجود او موجود اشارة الى ان خبر لا محذوف و الا الله بدل من محل اسم لا او لم يجعل الا الله
خبرا لان المعنى على نفي الوجود عن اله سوى الله لا على نفي مغايرة الله عن كل اله وهو الذي يفيده
الاستثناء المفرغ الواقع في موقع الخبر كما لا يخفى وايضا لم يقدر الخبر في الامكان او ممكن مع ان فيه ردا
لخطاء المشركين في اعتقاد تعدد الالهة على وجه ابلغ وهو سلوك الطريقة البرهانية لان نفي الامكان
يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان المقصود بالكلمة التوحيد هو اثبات الوجود له تعالى ونفيه عن الغيره
واثبات الامكان لا يستلزم اثبات الوجود له تعالى ونفيه عن الغيره واثبات الامكان لا يستلزم اثبات
الوجود فان قلت فالكلام لا ينفي الامكان عن غيره تعالى قلت ذلك النفي مستدل عليه بدليل آخر وليس
يتعلق بالبيان ههنا على المتمردين لا يدعون امكان غيره تعالى بدون الوجود قوله كما في الالقاب الصالحة
لمدح او ذم توصيف الالقاب بما ذكر ليس للتخصيص بل للكشف والتوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح
او ذم مقصود منه قطعا واما الكنية فهو علم صدر باب وام وما سواهما من الاعلام فيسمى اسما والفرق بين
اللقب والكنية بالحيثية فاشعار بعض الكنى بالمدح او ذم كابي الفضل وابي جهل لا يضر قوله في تبت
تبت يدي ابي لهب غير الاسلوب لان العلم ههنا مضاف اليه لفظا والتمثيل بمجرد كون المقام مقام كناية
وقيل لفظ ابي يا بحذف فالعلم المسند اليه في الحقيقة وتنكير لهب في يدي جهنمي للتهويل كان قيل اي جهنمي قوله انتقال
من الملزوم الى اللازم لكن المنتقل عنه مجاز للفظ اذ ليس معنى ابي لهب بحسب الوضع ثلاثة بل المراد ويجيء
في فن البيان ان الحق ان الكناية قد يكون مبنية على المجاز وبالعكس قوله انما هو بحسب الوضع الاول اعني
الاضافي دون الثاني اعني العلم قال الشارح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب يطلق الاسم العلمي الشخص المسمى
بابي لهب لكنه انتقل منه الى ملازم اللهب لينتقل منه الى الجهنمي هذه عبارته في ذلك الشرح وظاهره لا يناسب قوله
ههنا هذا اللزوم انما هو بحسب الوضع الاول دون الثاني فان اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن يتوسط
الوضع الاول فينبغي ان يحمل قوله ههنا انما هو بحسب الوضع الاول على ان لحظ الاضافي يستلزم كما اي ليس اللزوم بحسب
الوضع العلمي فقط بل بحسب ان يلاحظ الوضع الاضافي ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان اشتهار ابي لهب بكونه
جهنميا ما يفهم من المعنى الاضافي اعني ملابسة اللهب الحقيقي او ما اذا جوز الاشتهار المذكور مع قطع النظر عن المعنى
الاضافي كما في نظاير حاتم على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسيط الوضع الاضافي قوله ويجب ان يعلم ان
ابا لهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى لينتقل به الى الجهنمي اي بواسطة ملاحظة الوضع الاضافي على ما حققه
في شرح المفتاح فلا يناقض قوله ههنا الآن هذا اللزوم انما اعترض عليه بانهم شرطوا في الكناية ان يكون المعنى
هو المعنى الكنائي والمعنى الاصلي وسيلة اليه والتزام كون الشخص ههنا وسيلة وصف كونه جهنميا هو المقصود الاصلي
ومناط النفي والاثبات بعيد جدا اجيب بان توهم البعد انما نشأ من الغفلة عن وجه العدول عن الاسم الى الكنية
فلا حاجة الى ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص من قبيل مستتبعات التراكيب واطلاق الكناية عليه على سبيل

التنبيه

٨٨

التنبيه او استعمال الكناية في مجرد معنى المجاز فتامل بقي ههنا بحث وهو ان قوله ويجب ان يعلم الخ مناقض لما صرح
في البيان في اثناء تحقيق فوائد القيود المذكورة في تعريف الحقيقة من ان القول بكون الكناية حقيقة غير صحيح لان
الكناية لم تستعمل في الموضوع له والجواب ان الشارح ذكر في شرح المفتاح في مفتتح الاصل الثالث من علم البيان
ان لهم في تعريف الكناية طريقين اصحهما انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما
انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا يكون مقصودا بل لينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود فما ذكره
الشارح في البيان مبني على المذهب الاول بناء على انه المختار اليه كما اشار اليه الشارح في بحث الكناية من هذا الكتاب
وما ذكره في قوله ويجب الخ مبني على المذهب الثاني قوله وايهام الاستلذاذ ذكر الشارح في شرح المفتاح ان الاحسن
ترك الايهام الى الاعلام ونحوه وعليه اطبق شراحه وفيه بحث اذ في لفظ الايهام نكتة سرية مفقودة في لفظ
الاعلام وهي الايماء الى ان التبرك والاستلذاذ في كونهما من الاغراض المطلوبة بالذكر ابهاما حتى يتعين الحكم في
الاعلام قوله وغير ذلك مما يناسب اعتباره مثل التنبيه على غباوة المخاطب بانه لا يتعين عنده المسند اليه الا باسم الذي
يخصه قوله لان المخاطب يعرف مدلولها بالعلم والعين اشارة الى ان التعريف انما هو بحسب معرفة المخاطب وهذا حال
الادوات المعرفة بما يعرفها طبك قوله ثم الموصول وذو اللام سواء خلافا لابن كيسان وابن السراج فان ذا اللام اعرف
من الموصول عندهما والكوفيين فعندهم الموصول اعرف من ذي اللام قوله وهذا صرح جعل الذي يوسوس الخ هذا
انما يدل على ان الموصول ليس باعرف من ذي اللام بناء على ما تقرر من ان الموصوف لا بد ان يكون اعرف من الصفة
او مساويا لها ولا يمنع اعرفية ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن السراج وكانه بنى الكلام على ان انتفاء اعرفية
ذي اللام من الموصول ظاهر ولذا لم يتعرض بها غيرهما بخلاف العكس فان الاستدلال بالاية ناظر اليه قوله وتعريف المضاف
كتعريف المضاف اليه خلافا للمبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف المضاف اليه عنده لانه يكتسب منه ولذا يوصف المضاف
الى المضمر ولا يوصف المضمر قوله فهو وان تخصص بكونه معرفة وبالكل اشارة الى انه لا ايهام في التخصيص بل يصير ضربا من التخصيص
بل بحصول بعض الشيوع قوله لانه موضوع لكل لا لخاص في اي ما يعتبر في اصل وضعه التخصيص وان جاز ان يتخصص
بحسب العارض كما في الصورة المذكورة قوله لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة سوى الصلة الكلام على
تقدير اقتضاء المقام كون المسند اليه معرفة والمقصود تعيين وجوه التعريف كما اشار اليه الشارح في مفتتح البحث
فلا يرد ان يقال جاز ان يجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحان في الجملة كاف في المقتضي فلا
يتوجه ان ما ذكر لا يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز ان يكون ما يجري عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم
اذ ذكر الموصول لما كان لازما فالاقتصار عليه يكون افادة المقصود على ان اجزاء الموصول بالحالة انما
يكون على قسم من اقسام المعرفة غير الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم والمقصود عدمه
كما لا يخفى فتدبر قوله الذي كان معنا امس رجل عالم ينتقض بمثل قولنا معنا امس رجل عالم فلا بد من ام
الخروج طريقا الموصولية اذ الظاهر ان المقتضي ما هو موجب او مرجح ولا يكفي مجرد الملايمة والمناسبة قوله الذين ترونهم في

ن امس ...

[illegible]

لا اعرفهم او لا تعرفهم هذا المثال ظاهر في عدم علمهما معا وان جاز ان يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم نحو كل الذ
كانوا معك امس لا اعرفهم قوله جدوى اي نفع لم يعلل عدم التعرض بما ذكر بانه اذا لم يكن للمتكلم علم بصلة لا يتاتى
منه الحكم على الموصول بشي وان يحال الشي بعلم النبوة لان المراد بالاحوال التي فرض انتفاء علم المتكلم بها هي
التي يصح اعتبارها في جانب المسند اليه بتعينه عند افادة الحكم للمخاطب ومفهوم الخبر لا يصلح ان يجعل عنوانا للموضوع
والا الغا لحل فتدبر قوله او استهجان التصريح بالاسم فيه اشارة الى ان المراد بالغرض ما يكون باعثا على ايراد الموصول
سواء كان يقصد حصولها وفائدة يترتب عليه كزيادة التقرير او لم يكن كذا وههنا بحث وهو ان مجرد استهجان
التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز ان يعبر عنه بطريق آخر لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شي الى
الاستهجان ليترجح اختيار الموصولية على ما سواها من الطرق نعم قد ذكر رحمه الله في شرح المفتاح ان الاقتضا يتحقق
بمجرد الملاية هو المناسبة فلا تزاحم في المقتضى والمقتضي لكن لا يخفى ان المناسب الاطلاق الاقتضا الا اذا كان
للمقتضى رجحان في الجملة كما ينبئ عنه قوله في مقتضيات ذكر المسند اليه ان المقتضي اعم من الموجب والمرجح اللهم الا ان
يكتفي بالرجحان بالاضافة فلما كان المضاف اليه اكثر كان الاقتضا اتم واوفر قوله اي تقرير الغرض المسوق له وجه
على القولين الاخيرين ان المقصود من الكلام هو الغرض المسوق له وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك المقصود فتحمل التقرير
على تقريره اولى قوله وادر حكاية شريح وهي ان رجلا اقر عند شريح بشي ثم انكر فقال له شريح شهد عليك ابن اخت خالتك
آثر شريح التطويل بعدل عن التصريح بنسبة الحماقة الى المنكر لكون الانكار بعد الاقرار دخالا للعنق في ربقة الكذب الحكاية
فهذه متعلقة باستهجان التصريح فان جعل الاية مثالا لزيادة التقرير والاستهجان معا كان نظم الكلام رضيا وان
خصت بزيادة التقرير كما توهم وقع من الحكاية ومتعلقها فاصل اجنبي ان قلت ليس في لفظ زليخا استهجان فكيف يصح
جعل الاية مثالا له قلت المستهجن تصريح اسم المراة في الحكم بالمراودة والاحتيال في طلب المواقعة قوله وقد نهزت
مع الغواة نهزت بالدلو اي ضربت بها الماء في البئر وحركتها لتمتلئ والغواة جمع غاو والكلام اخراج الكلام على
والشرح الى الساير والتحط النظر والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف وقيل شرح اللحظ بمعنى النظر الشزر
الى ما وقع العقد عليه من قولهم امر سريح اي سريع كذا في الديوان وفي الصحاح وبابه فترحه ومنسرحه السريحة والعفاصة
بضم العين والصاد المهملة ما يسيل من عصير العنب ونحوه والمراد الحاصل والخلاصة والاثام بفتح الهمزة الاثم كذا في
الديوان وفي الصحاح انه جزاء الاثم وحاصل المعنى صاحبت معي الغواة وسعيت في تحصيل اللذات بهوى
النفس حتى بلغت الانسان في شبابه فعاجات وقعت ان حاصل ما سعيت كان اثما وضلالا وذنبا ووبالا
قوله ان الذين وغم البيت ومنهم بفتح الكاف من الارادة التي يتعدى الى مفعول بالرؤية وهو الاكثر دراية
ايضا وان جاز الفتح بان يكون من الرؤية بمعنى الاعتقاد والغليل ما يجده الانسان من شدة الغيظ وحرارة العطش
والتصرع في اللغة الالقا على الوجه للاهلاك والهلاك فيما نحن فيه اما حقيقي او عبارة عن هلاك الاموال او عوارض ص
النفس كالامراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اي تهلكوا والى الثاني بقوله او تصابوا قوله وجوابه المعرف

والذوق

والذوق الخ وقد اجيب ايضا بان التنبيه على الخطا الذي ذكره هو اما ان يحصل من ذلك الظن المشعر بالخطا
او بينهم في العرف خطا المخاطب في هذا الذهن من قبل هذا الكلام وعلى كلا التقديرين لا خفاء في لزوم تحقق الايما
فيه وانكاره مع اثبات التنبيه المذكور متدافع واما ان يحصل من مجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام في معاني الموصول لية
ومقتضياتها لا في معاني الكلام الذي فيه الموصول قوله الى وجه بناء الخبر قوله فيما سياتي فان فيه ايماء الى ان
الخبر المبني عليه امر من جنس العقاب ونظايره يدل على ان المراد ههنا الى وجه الخبر المبني وانما قدم البناء اشارة
الى ان ايراد الموصول الى الخبر من حيث ايراد المتكلم وبناؤه اياه عليه كما قيل مثله في تعريف العلم لحصول صورة الشي
قوله كالارصاد في علم البديع هو ان يجعل قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف الروي نحو قوله
تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون قوله الى التعريض بالتعظيم اعترض عليه الفاضل المحشي بان حصول
هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعة اليها متحقق بلا ايماء بالمعنى المذكور كما اذا اخر الموصول بدليل الجملة الاسمية
بالفعلية فلا يستقيم جعله ذريعة اليها واجيب بان هذه المعاني يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول مع صلته
والاول هو المستغنى عن اعتبار الايماء واما الثاني فهو ههنا موقوف على اعتبار الايماء قطعا فان التعظيم مثلا
على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام اعني نسبة الخسران الى مكذبيه ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الايماء ومن
نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماؤه الى ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه
ولو لم يعتبر هذا الايماء لم يكن له ان يتصل اليه من نفس الموصول كما لا يخفى والاشكال ان الكلام في معاني الموصول لا
مجموع الكلام الذي يكون الموصول من جملته فاندفع الاعتراض قوله ما يشكل عليه الامر في نحو ان الذي سمك
واجاب عنه الفاضل المحشي بان مراده من العلة علة اسناد الخبر الى المبتدا وبنائه عليه لا علة ثبوته فلا اشكال
كما قصده فيه بحث اما اولا فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى ذات العلة فغايته المخاطب بها
فلا يحسن الايماء وان اريد الايماء الى عليتها من جهة ان ترتب الحكم على المشتق وما في حكمه يفيد علية الماخذ فيه
ان ذلك الترتيب انما يدل على علية الماخذ لثبوت الخبر لا لاثباته واسناده على انه يفوت حينئذ جعل الايماء ذريعة الى
التعظيم مثلا لان التعظيم انما يتوسل بذكر العلة كما اعترف به نفسه سواء ادى الى العلية ام لا واما ثانيا فلان
الظاهر الباعث في نفس الامر على ربط الخبر في قوله تعالى ان الذين يستكبرون الآية بيان سوء عاقبة المستكبرين
وفي قول الشاعر ان الذي سمك السماء البيت بيان رفعة شان البناء وهذا في البواعث لانه لا يلاحظ
المتكلم استكبار الكفار بعث مجرد ذلك على ربط دخول جهنم بهم ولا لاحظ سمك السماء حمل مجرد ذلك
على ربط بيت الشرف له فان هذا بعيد كما لا يخفى على المنصف فتامل قوله من الناس من اقتفى اثره الخ
اراد به علامة الزمخشري وقد نبهناك في اوايل تقسيم الاسناد الى الحقيقة والمجاز ان الشارح المحقق يعبر في
مثل هذا التركيب ان مضمون الجار والمجرور مبتدا وما بعده خبر اي بعض الناس فعل كذا لا بالعكس حتى يرد
انه لا يتصور لمثل هذا الاخبار فايدة ويمكن الايجاب في هذا المحل بوجه آخر وهو ان الاخبار بالبعضية للتعجب

واستعظام ان يحصل بعض من الناس باقتفاء غيره في مثل هذا الكلام فانه بنافي الاتابة بحيث كان ينبغي ان يعد
من يتصف به من جنس الناس لكن لو تم صحة هذا التوجيه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى بخلاف التوجيه الذي ذكره
الشارح **قوله** وسوق الكلام ينادي على فساد هذا الرأي اذ ايثار لفظة ثم واسم الاشارة القريبة في قوله ثم تفرع
على هذا بعد الاشارة البعيدة في قوله او ان توسل بذلك الى حمل المسند اليه موصولا لكا يصرح بالاشارة الى الاول
قوله الى المحسوس غير مشاهد له فيه اشارة الى ان حق الترتيب تقديم المحسوس على المشاهد وان تابع القوم في العكس حيث قال
الى هذا المحسوس وقد يقال انه يتعلق المحسوس على المشاهد على ان يكفي وحده لاشتماله على معنى المحسوس ثم ذكر المحسوس
دفعا للتوهم ان يراد بالمشاهد المعلوم يقينا لكثرة استعماله فيه ولو مجازا **قوله** واما الغرض الموجب له والمرجح فقد اشار
اورد عليه ان كل ما اشار اليه المص غرض مرجح لا موجب نعم قد اشار الشارح بعينه في آخر البحث حيث قال ولانه
لا يكون طريق الى احضاره سوى الاشارة الى الغرض الموجب لكن ان اريد قصد الحمل التمييز غرض موجب فتامل
من نسل شيبان شيبان بن ثعلبة بن ذهيل قبيلتان كذا في القاموس والذي في الصحاح وشيبان حي من بكر
وهما شيبانان من ثعلبة وشيبان بن ذهل بن ثعلبة وقد جوز ابن جني في الثنية على تكلف الحكاية ان يكون وزن شيبان
فعلان من شاب يشيب وان يكون فيعلان من شاب يشوب بحذف الواو بعد قلبها ياء كما في ميت وميت **قوله**
من نسل شيبان اما جزئيات او حال على نسل الداخل او الزائد واما جعله ظرفا لغوا متعلقا بقوله اي ممتازا
منهم فحسن لان مقام المدح يقتضي ان يثبت للممدوح الفردية في الحسن بالقياس الى كافة الناس لا بالقياس الى
نسل شيبان فقط كما لا يخفى اللهم الا ان يبني الكلام على ادعاء استهارا نسل شيبان ممتاز عمن سواهم بالمحاسن فتبصر
قوله هما هجرتان بالبادية يمكن ان يقال الثمام بقل شجران مع ان الضال نحقيقا اللام والسلم نوعان من الشجر والمقصود
الضالة والسلمة **قوله** ايا اي ان المراد بالضال والسلم اللذين حكم على نسل شيبان بانهم متعودون بينهما فردان من ذينك النوعين
يعني انهم كانوا كذلك في نفس الامر وهذا كما يقول رايت رجلا اذا رايت زيدا **قوله** وعلم المعاني من حيث انه الحق ان
القرب والبعد والتوسط ان جعلت داخلة في معاني اسماء الاشارات كان بحثا لغويا وذكر توطئة لما يتفرع عليه
من مباحث الخواص وان جعلت خارجة عنها يقصدها البلغاء بحسب مناسبة الالفاظ في قلة الحروف وكثرة
والتوسط كان من علم المعاني وقوله وعلم المعاني من حيث انه قيل هذا هو الحق واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان هذه
في الالفاظ كلها فجارية الا قرائن ولاخر الا ترى انهم بحثوا عن علمية المسند اليه وتعريفه بغيرها وتنكيره وجميع ذلك يدل
على علمها بطريق الوضع الا انه اذا اعتبر فيها ما ذكرنا حصل امر زايد على الوضع يتعلق به نظر علم المعاني **قوله**
عقيب المشار اليه وهو الذين يؤمنون قيل عليه ان الذين يؤمنون من جملة ما يدل على الاوصاف فلا يناسب ان يجعل
مشارا اليه لعدم صحة التعقيب بل المناسب ان يقول وهو المتقون اجيب بان المراد ذات الموصول من غير ملاحظة
مفهوم الصلة فرتبة عدة الايمان من جملة الاوصاف التي تعقب بها المشار اليه وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول
مع ذكر صدور الصلة انما هو جعل المشار اليه هو المتقين فبناء على ان الذين يؤمنون لكون الحمل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستيناف

مرفوعا بالابتداء خبره اولئك على هدى وان تحمل جاريا عليه كما ذكر في الكشاف فعلى التقدير الثاني ليس يجعل
الاشارة الى صاحبها اشارة الى الآخر من غير تخلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد واما على التقدير الاول فليس كذلك
لان المراد بالمشار اليه هو المعنى الذي اشير باسم الاشارة الى اللفظ كما ينبئ عنه قوله عقيب المشار اليه باوصاف وذلك
المعنى هو معنى الذين يؤمنون لا معنى المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا فليتامل **قوله** ام تخذ لك مثل ان تقصد نسبة ذكاء
الى طبع فوق ادراكه كقولك في حيلة تتحير فيها العقول هذه الحيلة متحققة عندك تشير الى الحيلة التي تتحير فيها العقول
كالمحسوس المشاهد عنده ونحو ذلك قال الشارح في شرح المفتاح ومما يجب التنبيه له ان ما يورد في امثال هذه المقامات
من الآيات والابيات لا تصلح للشواهد حتى تتبعه باحتمال غيره وانه لا امتناع في جمع مثال واحد لكثير من
اللطائف والاغراض فان مبنى تلك الاقتضاآت وكون التراكيب لا تذكر من الاغراض على مجرد المناسبات
والاغمني ابن للبشر ان يعقد المتكلم ما ينسب اليه من الاعتبارات فليحافظ على هذه النكتة فلها مواضع نفع **قوله** او احدا
كان او اثنين الظاهرة انه اراد فردا واحدا او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله في شرح المفتاح والى الحصة معينة
من الحقيقة فردا او فردين او اكثر ففيه مسامحة اذ الظاهر ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من
التشخص لا نفس الحصة المعروضة له الا ان يحمل الحصة فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل
اذ قد تقرر ان المعهود الخارجي هي الحصة مع العوارض فلا تسامح في قوله واحدا كان او **قوله** كناية هذا
من احد اقسام الكناية المصطلح هو الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهو ان تتفق في صفة من الصفات
اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف فان التحريم من الصفات المختصة بالذكر
كما اشار اليه بقوله لكن التحريم انما كان للذكور يعني لما كان التحريم مختصا بالذكور علم ان مطلوبها كان هو الذكر
هو ليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحريم **قوله** والاشارة الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى الاضافة اما من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف او بيانية اي مفهوم هو مسمى الاسم المجرد عن اللام ثم اقتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة التعريف باللام
انما يظهر اذا لم يوجد علم الجنس فالاولى ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكنه لحوجه اللفظ الى الاشارة **قوله** يعني مطلوب المعرف
باللام الخ دفع لما يتبادر من ظاهر قول المص وقد ياتي لواحد الخ من ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعمل في مجموع
الحقيقة الماهية والعوارض فهو من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ووجه الدفع ظاهر من كلامه والتحقيق اما على صيغة
اسم الفاعل من الاتحاد بالخارج والدال المهملتين كما ينبئ عنه قوله باعتبار الوجود او على صيغة اسم المفعول
من الاتخاذ بالمعجمة والمعنى واضح بقي ههنا بحث وهو ان مدلول الاسم لما كان هو الفرد المنتشر على ما صرح الشارح كما
سيصرح به ولا شك ان مدلول اللام هو الاشارة الى مدخولها صح الاشارة بنفس الكلمة الى الفرد المنتشر والطاق
المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فاي حاجة الى ما ذكره من القرينة فتامل **قوله** باتحاد التعدد باعتبار الوجود
انما جاء التعدد باعتبار ان الفرد المنتشر الذي يصلح ان يكون هذا وذاك لا المعين المشخص **قوله** حتى تكلفوا حيث
قالوا الحضور الذهني معتبر في المعرف دون المنكر قيل حيث اولوا المعارف بما وقع صفة له من الجمل **قوله** كما يشعر

ظاهر لفظ الايضاح حيث قال والمعرف باللام قد يأتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن بعد ان قال
وان كان باللام فاما للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك واما لارادة نفس الحقيقة يعامل معاملة
النكرة كثيرا واعلم ان المصادر التي فيها شائبة الوحدة كذكرى ورجعى وبشرى اذا عرفت بلام الجنس وقصد
بها الى الماهية من حيث هي لا فرق بين معرفها ومنكرها الا باعتبار ان في المعرف اشارة الى حضورها دون المنكر
على قياس ما سبق في اسم الجنس المنكر والمعرف بلام العهد الذهني فكما يجوز ان يعامل المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر
معاملة المنكر كما هو المشهور ينبغي ان يجوز ذلك في هذه المصادر الآن وروده في الاستعمال غير متحقق بخلاف
الاول فانه مشهور قوله ولقد امر على اللئيم يسبني الخ فمضيت ثمت قلت لا يعنيني ثم حرف عطف اذا الحقها التاء
التانيث يختص بعطف الجمل وقوله لا يعنيني يعني لا يريدني بل يريد غيري عنادا اي قصده واراده او لا يهمني
الاشتغال والانتقام منه من عناني الامر اي اهمني وفائدة ثم في البيت بيان تفاصل الامرين اعني المرور الا
مضافا كان الثاني اعظم من الاول وتنبيها لتباعد ما بينهما في الفضل بتباعد ما بين الكلمتين في الوقت قوله لا توقيت
فيه اي لا تعيين يقال وقت اذا حدد وعين فان تعيين الحوادث بالاوقات وحاصل المعنى انه لم يرد بالذين انعمت
عليهم قوم باعيانهم فصح توصيفه بغير مع كونه نكرة وان كان مضافا الى المعرفة لتوغله في الابهام او قد يجعل
غير معرفة بناء على اشتهار المنعم عليه بمغايرة للمغضوب عليهم فيتعرف ح كما في قولك عليك بالحركة غير السكون
فعلى هذا الوجه ايضا يصح جعله وصفا للموصول سواء كان في توقيت ام لا قوله قلت بل حقيقة حصوه معناه
محذوف والجملة عطف على مقدر اي ليس هو مجازا كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان الموضوع له الماهية
المطلقة والمستعمل فيه هو الماهية المخلوطة ولا شك في تغايرهما فينبغي ان يكون مجازا واجيب بان الموضوع له
هو الماهية لا بشرط شيء وهي متحققة في ضمن الماهية المخلوطة فالمستعمل فيه ليس الا الماهية لا بشرط شيء والمفرد المنتشر
انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا باعتبار مطابقته للماهية المعهودة فله عهد وبهذا الاعتبار سمي معهودا
ذهنيا هذا قوله ومثله كل مضافا الى نكرة مضافا حال من كل لانه فاعل في المعنى اي نائله كل [illegible] مذهب
الجمهور واما جواز الحال من خبر المبتدأ فلا ولا فائدة التقييد انه اذا كان مضافا الى المعرفة كان الغالب كونه
لاحاطة الاجزاء لا الافراد كما سيأتي ان شاء الله تعالى قوله جوابه انا لا نسلم انه كان الاظهر ان يقال في جواب
السكاكي ان اردت بعدم التمييز تعريف العهد عدم الامتياز مطلقا فالملازمة ممنوعة كيف والمشار اليه في
احدهما هو الحقيقة وفي الآخر الحصة وان اردت عدم الامتياز في التعريف فانتفاء التالي ممنوع كيف والامتياز في
معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين والاشارة الا ان الشارح المحقق سلك جادة التحقيق وسكت عن الترديد
اعتمادا على ظهوره لانهم ما ادعوا الفرق بينهما الا بحسب الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد
وبينوا الحصر فيهما بان المشار اليه ان كان هو الحصة فتعريف العهد وان كان الحقيقة فتعريف الجنس فكانه
جعل عدم بطلان التالي على التقدير الثاني ظاهرا اسر وغامضة ولذا لم يتعرض له وبهذا ظهر ان اعتراض الفاضل

المحشي

المحشي ليس بقوي فتامل قوله وهذا المعنى غير معتبر لما اورد الفرق بين المعرفة والنكرة مع انه يعد والفرق
بين المعرفتين اشارة الى جواب سؤال مقدر وهو انه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس ومعتبرا
في المعرف بلام الحقيقة لم يجز ادخال لام الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار
الحضور ليس اعتبار العدم وانما المنافاة بين اعتبار الحضور واعتبار عدمه لا غير قوله واستغراق المفرد
اشمل قد سبق تصريح الشارح بان اضافة المصدر يفيد الحصر وحقق هناك ان مبناه كون المصدر المضاف من صيغ
العموم فهذه القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك تبين في وجه الاعتراض الآتي نعم عبارة المفتاح مشعرة
بجزئية الحكم حيث قال الفرد يكون اشمل كما حققه الشارح هناك ومن لم يفرق بين العبارتين فقد قال ما قال
بدليل صحة لا رجال في الدار اذا قصد في البيان على ذكر الجمع لانفهام حال المثنى منه ولم يعكس لان الجمع قد يطلق
على الاثنين مثل فقد صغت قلوبكما بخلاف العكس قوله يا اهل ذا المغنى وقيتم شرا الخ وما لقيتم ما بقيتم ضرا المغنى
المنزل ح وقيتم على صيغة المجهول اي حفظتم والمعنى يا اهل ذا المنزل وقاكم الله من جميع الشرور ودعوم الشر بناء على تاويله
وقيتم بالنفي اي لا اصابكم والقرينة المشعرة بذلك اعادة النفي في قوله ولا لقيتم قوله مقدرة نحو لا رجل في الدار
اشارة الى ما ذكره النحاة في توجيه بناء اسم لا هو انه اذا كان مفردا من انه متضمن للحرف اعني من وبهذا ظهر ان لا
الشبيهة بليس ليس نصا في الاستغراق كما نقله في الكشاف فان تقييد لا بالتي لنفي الجنس في قوله وانما اورد البيان
له للاحتراز عنها قوله والقائل ان يقول لو سلم انه قد تحقق ان القضية السابقة ظاهرة في الكلية وان الاعتراض
مبني عليه وفي قوله لو سلم اشارة الى منعه كما ان الفاضل المحشي حاول تقريره وقد تقرر المنع المشار اليه بوجه آخر وهو ان
يقال ان اريد ان رجلا ورجالا عامان فهو ظاهر الفساد والا لكان لا رجل ولا رجال لنفي العام وان اريد
ان نفي رجل ورجال عامان فلا يلزم الا ان يكون نفي المفرد اشمل من الجمع لا كان جوابه ظاهرا بان يقال المراد
ان رجلا ورجالا المنفيين عامان في حكم النفي والمفرد اعم واشمل بمعنى انه يتناول في حكم النفي ما يتناوله الجمع
فيه با در الى التسليم ولم يصرح بالنفي قوله وهذا صحيح بلا خلاف جاءني القوم الى قوله مع امتناع قولك جاءني كل جماعة
الا فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا قولهم له علي عشرة الا واحدا وقولهم ضربت زيدا الا راسه من الاستثناء
المتصل فيظهر بهذا انه لا يشترط في الاستثناء المتصل كون المستثنى من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه فلا بد للقائل
صحة استثناء الواحد عن الجمع المعرف باللام الاستغراقية على ارادة كل واحد واحد وبهذا ظهر ان امتناع المثال
المذكور [illegible] والاظهار من وجه الفرق بينه وبين المثالين اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس
من افراد المستثنى منه في شيء منهما وغاية ما يقال في وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى اجزاء المستثنى منه او الى
جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول بالنسبة الى كون المستثنى منه لها جزئيات جزاء وبالعكس بالنسبة الى كونه
جزئيا فقولك له علي عشرة بالنظر الى الاجزاء فيصح ان يقال الا واحدا على الاستثناء المتصل وقولك جاءني كل
جماعة بالنظر الى الجزئيات فلا يصح الا زيدا على الاستثناء المتصل لان جزئي الجماعة جماعة بل [illegible] قوله قلنا لو لم [illegible]

اشارة الى منع ما سبق من ان الجمع الا ثم يقتضي الا استيعاب الجموع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني
كل جمع ولعل وجهه ما اشار اليه الشريف حيث قال هذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلثة
مثلا جماعة فتندرج فيه بنفسها وفي ضمن الاربعة والخمسة وما فوقها فتندرج فيه ايضا في ضمنها بل نقول الكل
حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا في الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد منها ايضا لكان تكرارا محضا فلذلك ذكر
الائمة يفسرون الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد وآما بالمجموع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل المحشي
وفيه بحث لان مثله واقع في التنزيل نحو كل حزب بما لديهم فرحون وكلما القي فيها فوج وكلما دخلت امة
لعنت اختها الى غير ذلك فلا وجه للعدول عن التفصيل بل يقال آن اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق
لزومه في المعنى الحاصل في ذهن الحاكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم للثلثة مرارا متعددة تفصيلا
فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلثة مرارا متعددة بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فهو مسلم
وان اريد انه لا يمكن ان نعتبر دخول الثلثة في الحكم باعتبارات فلا يضر ولا يكون باعثا للعدول عما هو ظاهر
حاله في الاستغراق على قياس حال المفرد على انه يجوز ان يشترط عدم تداخل الجماعات واجزائها كيلا يلزم
التكرار الذي ذكره فآن قلت لو كان معنى الجمع المستغرق كل جماعة جماعة لما صح ان يقال جاء الرجال عند
فرض انحصار الافراد في الثلثة قلت لو سلم ياتي حمل الجمع على الاستغراق في الصورة المذكورة لكان
ما ذكره مناقشة في العبارة تندفع بان يقال المراد جماعة لا جماعة خارجة عنها كما صرحوا بمثله في تعريف العلة
التامة بجميع ما يتوقف عليه الشيء مع جواز كونها بسيطة وبهذا القدر لا يعدل عن الظاهر قوله حتى يصح جاءني جمع
من الرجال لا ينصب يصح على انه غاية لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد قوله فظهر بطلان ما ذكره صاحب
المفتاح قد يجاب بان مراده انه لم يقل دون العظام كيلا يتوهم انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع بطريق التجوز على
فلان تركيب الخيل وبنو فلان قتلوا زيدا فانه مجاز مشهور وتوسع ما يسمح والاظهر في الجواب ان يقال مراد
السكاكي ان الجمع المحلى باللام كثيرا ما يستعمل في الكل من حيث هو كل ثم وهن المجموع عبارة عن زوال قوة
المجموع ولا شك انه يمكن بزوال قوة البعض فلو قيل وهن العظام لم يتحقق شمول الوهن الا الشمول القطعي
قوله غير مناسب للمقام لان المراد هو انه تعالى وعلى كس قوله انه جمع ليتناول كل الجنس اعترض عليه بان هذا التعليل
غير صحيح لان هذا التناول موجود في المفرد المستغرق ايضا اجيب بان المراد يتناول تناولا ظاهرا الا في صيغة
الجمع من الاشارة الى العموم قوله لا حد من خلقه اي من اجناس خلقه اذ لا يطلق العالم على كل فرد او نقول
هذا المعنى انما يستفيد من خصوص الموضع لا لان العالم على كل فرد لان عدم الظلم لشيء من احاده للجنس
يستلزم عدم الظلم لشيء من احاده قوله وبالجملة فالقول بان الجمع قيل عليه ان اراد ان كل جمع كذلك لم يكن وقد
عرفت انه انما يستقيم في الجموع التي يستلزم ثبوت الحكم لها ثبوته لكل من احاد مفردها وان اراد الجزئية فلم يكنها
ليس مدعى صاحب المفتاح فانه لا يدعي الا الجزئية والجواب انا نختار الكل ونقول ليس الكلام ناظرا الى الرد على صاحب

المفتاح

المفتاح فانه لا يدعي الا الجزئية والجواب انا نختار الكل ونقول ليس الكلام ناظرا الى الرد على صاحب المفتاح بل على
من حكم بان الجمع مطلقا لا يقتضي الاستيعاب المجموع ولا ينافيه خروج الواحد والاثنين قوله ثم فرق بين المفرد لا يخفى
ان الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين بلام الاستغراق والفرق الذي ابداه في جانب النفي ليس منهما
فان اللام في الذئب المذكور ليس للاستغراق وكيف يصح ارادة الواحد من المفرد المستغرق فكان التوجيه بجرد الاطلاق
لام الجنس على لام الاستغراق والعهد فتامل قوله مجردا عن الدلالة اعترض عليه بان دلالة المفرد على وحدة معناه
بحسب الوضع اذ قيل الوضع للمفرد المنتشر فانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة ضروري بالنسبة الى العالم بالوضع
فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة اجيب بان معناه عدم اعتبار دلالته على معنى الوحدة ولا خفاء
في انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند عدم قيام القرينة
على تعيين المراد فقوله مجردا عن الدلالة معناه مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم اعتبارها
الحكم عنها قوله ليحافظ على التشاكل اللفظي المراد من التشاكل اللفظي الواجب محافظة في الصورة المذكورة
دلالة كل من الصيغتين على الجماعة فلا يرد وصف اسماء الجموع كالقوم والرهط بالجمع الصيغي قوله ولهذا
امتنع وصفه بنعت الجمع اي لكون المفرد المستغرق بمعنى كل فرد لا لمجموع الافراد ثم الظاهر ان هذا الامتناع
بالنظر الى ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر الى تحقق كل فرد والدلالة على كل الافراد فالقياس جواز وصفه
بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الصفة والخبر فتامل
قوله وان حكاه الاخفش في نحو الدينار الصفر الدينار اصله الدنار بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير
وكذا الديباج اصله الدباج ولذا جمع على دبابيج وقد اشار اليه في الصحاح ومن قواعدهم قلب احد حرفي
التضعيف ياء اذا انكسر ما قبلها ووقع في بناء ممدود وبهذا ظهر ان السنبات في قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه وقد
حكاه صاحب الكشاف طول الباء واظهر السنبات ودور الميم جمع سن السين بناء على القاعدة الممهدة
ولما لم ينبه شارحوه لهذه الدقيقة صاروا الى المجاز وانت خبير بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة عن
الحقيقة والا ارتفع الوثوق قوله فلان الثوب مولف او الاسمال جمع سمل بالتحريك وهو الخلق ثم لا يخفى عليك
ان مثل هذا الاعتبار يمكن في الدينار الصفر والدرهم البيض ايضا فان كل دينار مثلا يشتمل على اجزاء وجوانب
كل اصغر قوله لانها اخصر طريق اما بان لا يكون السامع عارفا باسم العلم او بان يكون طريق الاضافة
اخصر بالنسبة اليه ايضا فان هواي اخصر من عبد الله ونحوه مثلا قوله نحو قول جعفر بن علبة الحارثي هو من شعر
الحماسة قيل قال الابيات حين اخرج من السجن ليقتل والله اعلم وقوله مهواي يثلث ايات لان اصله مهوي في فعل
القلب مع الادغام على القاعدة المعروفة اضيف الى ياء المتكلم والركب اسم جمع للراكب واليمانين جمع يمان بمعنى
يمني حذفت احدى اليائين وعوضت عنها المتوسط وقد يبقى الهوى على معناه الحقيقي ولا يؤول بالمهوي و
يراد ان العرض سائر بالعرض حيث يسير محله القائم هو به هو التقدير متعلقه وهو الحبيبة فكانه قال روحي مع الركب

اليمانين ذاهب وحسبي بكم موثق قوله لان للمضاف اليه والمضاف قدم المضاف اليه على المضاف لكونه
مقدما في الاعتبار وان كان متأخرا في الذكر ثم لا يخفى ان هذا التفنن قد يوجد في غير صورة الاضافة
كما في قولك الذي هو عبد للسلطان عندي وكذا في نظيره فالوجه ان لا يترجح الاضافة الا بانضمام الاختصار
وانما اقتصر المصنف في جانب التحقير على مثال تحقير المضاف لانه مع ما سبق يشعر بمثال تحقير المضاف اليه وغيرهما
ولذا اطلق التحقير ولم يقيده بشي منها فتأمل قوله ومنه قوله تعالى لا تضار والدة بولدها فصله عما قبله لان المضاف
ليس مسندا اليه ثم قوله تضار ان كان في الاصل تضارر على البناء للفاعل بمعنى يضر والباء صلة اي لا تضر الوالدة
بالولد بان يفرط في تعهده ويقصر فيما ينبغي له ويوجه قولها فانه لما نهيت المرأة الخ وان كان البناء للمبني او يكون تضار
على البناء للمفعول اي لا تضارر وجه زوجها بسبب ولدها بان يطلب منها ما ليس بعدل من الرزق والكسوة ونحو ذلك ولا يضر
زوج زوجته بسبب ولدها بان تمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك وبه انفتح المعنى على البناء
للمفعول فوجهه ان اضرار الزوج بالزوجة وبالعكس بسبب الولد يعود الى الاضرار بالولد قوله نحو ان رسولكم الذي
ارسل اليكم لمجنون لحصول الاضافة لعلم قول القائل بالكلام المذكور برسالة وكذا الموصول مع صلته مع كونه
له كما لا يخفى قوله نحو كوكب الخ بالتلميح الى قول الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة . سهيل اذاعت غزلها
في القرايب الخرقاء المرأة التي في عقلها حمق وبها حماقة وكانت هذه الخرقاء امرأة تضيع وقتها طول الصيف
فاذا طلع سهيل وهو كوكب يقرب القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد تنبهت لمجي الشتاء وفرقت قطنها الذي تغزل
فيما يؤول اليه في قرابتها استعدادا له والسحرة بالفتح السحر الاول رفع بدل من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت
قوله او لانه لا طريق الى احضاره سوى الاضافة قال بعض الافاضل المراد انه لا طريق حاضرا عنده في ذلك
الوقت سواه ولا نسلم ان حضور طريق الاضافة يستلزم حضور طريق الموصولية وان امكن فانه رفع اعتراض الموصولي
في شرح المفتاح وهو الذي نقله الفاضل المحشي هنا وانت خبير بان البحث في تراكيب البلغاء والقول بان طريق
الاضافة يجوز ان يكون حاضرا عندهم دون طريق الموصولية مما لا يكاد يصح قوله وليس اعن طالب العرف حاجب
يمكن ابقاء على معناه الظاهر فالمضاف محذوف اي عن احسان طالب العرف اذ لا معنى للمنع عن ذات الطالب
ويمكن ان يجعل بمعنى في اي في شان طالب العرف ثم وجه حمل التنكير ها هنا على التحقير سلوك طريق البرهان في اداء
المقصود مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير فلا وجه لما ذكره بعض تلامذة الشارح من ان الوجه حمله
على ظاهره حتى يكون منطوقه المدح الشاهد الى جنب مطلع عطيما كان او حقيرا لوقوع النكرة في سياق
النفي قوله او التقليل نحو ورضوان من الله اكبر فيل الاولى ان التنكير في رضوان للتعظيم وهو مبتدأ واكبر خبره
والخبر محذوف اي لهم رضوان او الكلام عطف على كلام وعد الله المؤمنين والمؤمنات اه وذلك لان فيه دلالة
على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام تعداد النعم وبيان عظم نعم الجنة وجودة
اماكنها فشرح نوع من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان قليل من الله تعالى اكبر من ذلك

سكل في نفس الامر واما الترجيح المستفاد من الوصف فهو بطريق التبعية فليتأمل قوله وجي للتقليل والتحقير
اي التنكير مطلق فصح التمثيل بقوله اعطاني شيئا مع ان المنكر ليس مسندا اليه قوله لعدم علم المتكلم بجهة من
جهات التعريف عدم علم الى طلبكة من جهات التعريف كعدم علم المتكلم بها في كونه جهة للتنكير فتخصيص المتكلم
كثير فائدة قوله احترازا عن التصريح بنسبة المساءة الى صاحبه المدوح هذا التصريح كما يوجد في صورة الاضافة فيوجد
في غيرها من طرق التعريف اذ مقتضاه تعيين الجنس التي تنسب اليها المساءة من المهند اي السيف المنسوب الى المهند
وقوله لم يتعلق ذكر لاحد الاقسام للمعرف بطريق التمثيل فلا يرد ان الكلام في وجود المانع عن التعريف
بالاضافة قوله من بناء المرة وتنكير الكلمة اي من مجموعهما او من كل منهما بواسطة انضمام الاخر فلا يرد
ان الوحدة المستفادة من بناء المرة فلا ينافي التعظيم لجواز اتصاف الواحد بالعظم فكيف يدل على التحقير
وتحقيقه ان تنكير الكلمة لما دلت على التحقير حملت الوحدة المستفادة من بناء المرة عليه ايضا على ان تجرد الاحتمال
واقتضاء المقام كاف في الحمل قوله وجوابه انه اراد لبناء المرة الخ اعترض عليه بان التنكير ليس علامة
للتحقير والا لما صح حمله على التعظيم في نحو صنو ما بل شرط في افادته للتحقير اقتضاء المقام له واذا لم يف المقام حمله
بسبب الكلمة او الصيغة او بسببهما معا انتفى الشرط فينتفي المشروط وجوابه ان المقام يلايم المبالغة
في التحقير كما لا يخفى فبالقرائن انما يحصل بحمل التنكير ايضا على التحقير وهذا مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب
الشارح عن طرفه فتأمل قوله اي كل فرد من افراد الدواب قيل ادم وحوا وعيسى عليهم السلام وكذا الغراب
والفار والعقرب والقنفذ على ما حرر جوابه في حكم المستثنى سكت عن الاستثناء لشهرة امرهم وقيل
المراد بالدابة معناها العرفي والضمير في فمنهم من يمشي راجع الى الدابة بالمعنى اللغوي على طريقة الاستخدام
وقيل مبنى الاية على تنزيل الاكثر منزلة الكل قوله والتقدير كل دابة خلق الله الخ وفيه ان المتبادر من
كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه وفي هذا التقدير انما اعتبر فيما اضيف
اليه المسند اليه لا فيه نفسه وبناء الكلام على الاتحاد الذاتي بين المضاف والمضاف اليه لا يخلو عن تعسف قوله
بل قصد صاحب المفتاح الخ مبني على ما ذهب اليه من توجيه كلام السكاكي واتباعه له والا فقد صرح في شرحه
للمفتاح بان الافراد الشخصي لا يلايم التعميم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه الخ وان عبارة المفتاح ظاهرة
في اعتبار النوعية وحمانيتها ان يشير له صح ان مبنى اعتبار الافراد النوعية في الطرفين هو الملاءمة بينهما
والا فلا يجوز اعتبار الافراد في جانب الدابة والنوعية في جانب الماء يعني ان كل فرد من افراد الدواب
مخلوق من نوع من الماء اي مختص بنوع ذلك الفرد قوله يحتمل من حيث توهم الى طبايعه فيه ان الاستثناء يقتضي
الشمول المحقق ولا يكفي فيه الاحتمال المحقق فضلا عن المتوهم قوله وللتقليل قوله فهو ما يحتمل لا يخفى ان
في حمل تنوين الخيل على التقليل مدحا له بالشجاعة وهو انسب للملوك من المدح ببسط الملك وكثرة الجنود
المستفادة من حمله على التكثير الذي ربما لا يكون مناسبا للمقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التقليل

فهو ابدع من حمله على التعظيم بلا شبهة خفاء على ارباب الذوق السليم قوله وخلفه قوله او ترتبط بعض النفوس
حمامها هذا تجربته للبيد صدره تراك امكنة اذا لم ارضها قوله اي انني تراك الامكنة وقوله او يرتبط مجزوم
معطوف على الفعل الواقع بعد لم قوله نظرا الى ان ضمير الفصل وكثيرا من اعتبارات الا كون ضمير الفصل مع
تعريف المسند اليه لا غير مذهب الجمهور وهو المذهب المنصور واجاز الفراء وهشام ومن تابعهما من الكوفيين توسطه
للمسند اليه المنكر والمسئلة مبسوطة في مغني اللبيب وغيره واراد بالكثير من اعتبارات التوابع مثلا كون الوصف
للمدح والذم والترحم على ما اعتبره المص والتاكيد بكل واجمع فان المسند اليه المنكر لا يؤكد بهما الا عند الكوفيين بشرط
ان يكون محدودا قوله لكثرة وقوعه واعتباراته بل عليه العطف بالحروف اكثر واعتباراته اوفر فلا ينتهض ما ذكر سببا
لتقديم ذكر الوصف على ما ذكر بعده قوله يناسب له اه اجاز فان المتبادر من هذه العبارة المعنى المصدري وما تابع
المخصوص فان ايه فيه عطف البيان لا غير قوله كقولك الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله قال الشارح
في شرح المفتاح المراد بالطول ازيد الامتدادين او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انقصهما او المفروض
ثانيا وبالعمق ما تقاطعهما وفيه نظر لان الاول من تعريفي الطول والعرض يستدعي ان لا يكون الجسم الذي
تساوت امتداداته الثلثة جسما فتامل قال الفاضل المحشي هذا المثال على راي المعتزلة والحكماء فان ذلك الوصف
حد للجسم اي تعريف له على رايهم وفيه مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج الى فراغ يشغله لان المعتبر في الحد التام لا يتصور
الا في مكان وهذا انما يتم اذا جوز التعريف بالاعم اذ اريد بالطول وما بعده الجوهر لان الوصف المذكور يعم الاجسام
التعليمية وخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعي اذ لا مكان للتعليمي عند من يثبته وبهذا ظهر
ان كون الوصف المذكور اشارة الى علة الاحتياج لا يتمشى على مذهب الحكماء قطعا واما على مذهب المعتزلة فتمشيها
غير ظاهر لانهم قائلون بالجوهر الفرد وغيره وكون الحيز عبارة عن الفراغ الموهوم مع انه لا استواء له الا لهم الا انه
يصار الى التعدد العقلي وتعالى المشار اليه هو علة الاحتياج الى الفراغ المستقر لا مطلق الفراغ فافهم قوله الالمعي
الذي يظن بك الظن كان قد راي وقد سمعا قيل بعده لا الظن محذوف فانه اي يظنك متصف بصفة وقيل
هو منزل منزلة اللازم وقوله بك لبيان موضع الظن وكان قد راي وقد سمعا حال من فاعل الظن اي يظن الظن
بالرأي والسامع وهو اولى من جعله حالا من الظن اي يظن الظن مشبها بالمرئي والمسموع كما لا يخفى قوله ودعى فلانا تنح
الثاني اوردها اي سلكوا الاخر محدد ودركا بين لا احالة قوله عند النحاة يجئ بيانه من نحاة نحو اذ انظر في علم النحو
وتكلم فيه قوله التوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف قال الفاضل المحشي عند احتمال النكرات
هو المعنى لان رجلا يصلح ان يطلق على معنى كلي هو الماهية او الفرد المنتشر على اختلاف الراسين وذلك المعنى
يحتمل الا يتحقق في خصوص هذا الفرد او في خصوصية فرد آخر واما احتمال المعارف فانما تستفاد من اللفظ وفي
هذا الاطلاق نظر لان الاشتراك في الاعلام الجنسية وفي المعرفات بلام الجنس كسائر المعارف عند قصد الجنس انما
ينشا عن المعنى كما في صورة النكرات واعلم ان الفاضل المحشي حقق في اثناء البحث معنى كون الوضع
عاما والموضوع له خاصا واخواته الثلث ولا احتياج في شيء من الاقسام التي ذكرناها الا في قسم واحد وهو
الذي ذكره بقوله واذا تصور الواضع شيئا ما كليا وعين اللفظ بازائه كان من الوضع والموضوع له

عاما

عاما فان الظان يكون الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة فيهما فاذا كان الموضوع له
امرا كليا يكون الوضع خاصا اذ لم يتعدد الموضوع له بهذا الوضع فيكون الوضع والموضوع له عامين
غير منصور من الاول لفظ وضع لمعان كلية باعتبار معنى اعم منها هذا هو الظاهر ان ما ذكره الفاضل المحشي
امر راجع الى الاصطلاح وحاصله ان المعتبر الملاحظة شيء آخر ولم يكن كذلك بل كان محفوظا منه فليتبعهم
قوله لئلا يصير الوصف مخصصا قيل لم يرد ان كون الوصف مخصصا مانع عن الحمل على المدح والذم ونحوهما
اذ الظاهر ان لا تمانع في احتمال هذه الاعتبارات بل ارادة اذا لم يكن الوصف مخصصا اتضح ان المراد الكافية
المذكورة قوله لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد بالفرد الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس
بمحتمل ههنا اصلا لما سبق في بحث الاستغراق العرفي يؤيده ما يذكره الشارح في بحث عطف البيان من ان الوصفين
في الآية ليدل بهما على ان القصد الى الجنس دون العدد وهذا بعينه ما ذكره صاحب المفتاح في هذه الآية
فان قلت كما ان ارادة واحد ينافي الاستغراق كذلك ارادة الجنس دون العدد ينافيه اذ الاستغراق
المصطلح لا ينافي الا بالقصد الى العدد قلت الاستغراق متحقق بالنظر الى الاجناس كما في قوله تعالى وما
من ربوطا للعالمين والمراد بعدم القصد الى العدد عدم القصد الى الآحاد اولا وبالذات فلا ينافيه
القصد الى الاجناس او يقال المراد بكونها نصا في الاستغراق عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم الذي
اجري عليها في الآية وان اريد نفس الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق بذلك المعنى ومما
ههنا قيل بانه يمكن ان دي كلامي التحشيين وان الغرض من ذكر الوصف القصد الى الجنس غاية الامر ان كلام
الكشاف ناطق بان عموم الارض والجو لازم وكلام المفتاح ساكت عن ذلك لظهوره فلخص الكلام ان الزيادة
التعميم والاحاطة ناشئة من اعتبار الجنسية وهي ناشئة من اعتبار الوصف الشامل للجنس والعموم الذي من الطبيعة
سار في عموم الارض والجو وبه ظهر وجه زيادة العموم مع ان الجنس مفهوم واحد وانت خبير بان حمل عبارة الكشاف
على الجنس تعسف تامل قوله يجب صحة وقوع المفرد موقعها نقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان فان لها محلا من الاعراب
مع عدم صحة وقوع المفرد موقعها ودفع بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام لا بحسب اللفظ والمعنى فتامل
قوله تقديره ان الصلة الخ ولذا ان تقول مراده ان المجموع صلة بتقدير القول وان منكم لمن قال في جوابه ليبطئن
قوله كان الشرطية خبرية ارادة بها جملة الجزاء فانها يصدق عليها انها جملة منسوبة الى الشرط وقد يطلق الشرطية
على مجموع الشرط والجزاء قوله لان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة اه اعترض عليه القطب في شرح الكشاف
بانه ينافي ما سبق ان سورة التحريم مدنية وما قال فيما سبق ان كل شيء نزل فيها يا ايها الناس مكي ويا ايها الذين
آمنوا مدني اجيب عن الاول بجواز كون تلك الآية من سورة التحريم مكية غايته ان يكون الحكم بان السورة
مدنية بناء على التغليب وعن الثاني بان ما سبق كلام نقله عن ابراهيم عن علقمة لا انه مختاره فان الجمهور على ان
سورة البقرة مدنية وقد يجاب عن الاول بتجويز نزولها مرتين كما قيل في الفاتحة ولا يخفى بعده اذ لم
ينقل عن احد من المفسرين وانما هو احتمال محض وعن الثاني بان المراد ان كل حكم وخطاب نزل فيه
يا ايها الناس فهو مكي اي متعلق بمشركي مكة وكل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الذين آمنوا فهو مدني اه

متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزلت الاية بمكة او بالمدينة وفيه جافية فلنا يمكن ان يقال
اعترض عليه الفاضل المحشي بانه ح يفوت غرض العلامة وقد فصله وآوضحه بما لا مزيد عليه لكن قد يجاب
عنه بان مراد صاحب الكشاف بيان توجيه تعريف النار في سورة البقرة مع انها نكرة في الاية الاخرى
كانه قال انما لم يكن مهنا حملها نكرة في التحريم لقصد الاشارة الى المعهود واما وجه التنكير في التحريم فلان نقول لقصد
التهويل والحاصل ان مراد صاحب الكشاف انما هو بيان وجه التعريف في احدى الايتين واما بيان وجه التنكير
في الاخرى فلا يدخل تحت القصد ح لا يتوجه اعتراض الفاضل المحشي على الشارح وانت خبير بان ظاهر عبارة الكشاف
لا يساعده كما يشهد الذوق السليم فتدبر **قوله** والمشركون لما سمعوا الاية ان قلت الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا ولم
يكون الاية من الله تعالى ولذا بقوا على الاشراك بعد نزولها فكيف علموا ذلك بسبب سماع الاية قلت ليس المراد انهم
جزموا بان هناك نارا موجودة متصفة بالصفة المذكورة بل انهم علموا انتساب تلك الصفة الى الموصوف
المذكور وموصوفيته بها سواء طابق الواقع ام لا **قوله** ولم يبين ان اي موضع اه قد يجاب بان مراد العلامة
من الحكم المحكوم عليه على ان المصدر بمعنى المفعول بواسطة فانه مجاز شايع لا يحتاج الى نقل وسماع في احاده كاطلاق
على المحكوم به ونظيره استعمال السكاكي في بحث اول الغرض الرهان بمعنى ما يراهن عليه والنضال بمعنى ما يناضل عليه
فليفهم **قوله** في آخر بحث تاخير المسند المتبادر منه ان تحقيق تقوي الحكم مذكور في اخر بحث الحالة المقتضية
لتاخير المسند وليس كذلك كما يدل عليه النظر في المفتاح بل هو مذكور في اواخر الحالة المقتضية لتقديم المسند فالمراد
ببحث تاخير المسند المعنى اللغوي اي البحث المتعلق بتاخير الفعل نحو قولهم انا سعيت في حاجتك **قوله** والاظهر ان قول
السكاكي اه وقيل قوله كما يطلقك ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد مجرد التقوي كما توهمه العبارة بل
بما قبله وقوله ربما كان اعتراض كانه قيل اراده دفع توهم التجوز او السهو او النسيان تقتضي تاكيد المسند اليه
كما يطلقك عليه ذلك الفصل فانه ذكر هناك ان قولك انا سعيت في حاجتك بعيد القصر وان قولك سعيت انا في حاجتك
يقصد به دفع احتمال التجوز والسهو والنسيان **قوله** وبهذا يظهر ان ما يقال من ان معنى كلامه اي كلام المص كما
يدل عليه كلامه في المختصر لا كلام السكاكي **قوله** او دفع توهم التجوز فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا
للتقوي يدل على ان لا تقوي في هذه الصورة مع ان التاكيد تابع بتكرار المتبوع في النسبة قلت التقوي
وان كان لازما في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقوي مفارق القصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله
فللتقوي فللقصد الى مجرد التقوي كما سبق من الشارح اشارة اليه فلا اشكال **قوله** ولا يدفع هذا التوهم الا
اشارة الى التوهم المخصوص السابق وهو توهم السهو في الاصل فان توهم السهو في الوصف مثل الاثنينية
في الرجلان والعينية في زيد نفسه يندفع به كما اشير اليه في الشرح **قوله** وههنا بحث لانا اجيب بان كون زيد مختلف فيه
فان بعضهم يجعله حقيقة ويسميه حقيقة قاصرة ونقله المص منهم وليس بشيء لان الحقيقة بهذا المعنى لا تنافي المجاز
المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اليه الشريف من حمل التجوز المذكور على التجوز العقلي لان التعرض لرفع
المجاز العقلي مع بعض المجاز اللغوي وعدم التعرض للبعض الآخر من غير ظهور مرجح مستبعد جدا هذا ثم ان الحكم المستفاد
من قوله لان كلهم انما يكون تاكيدا اذا كان المتبوع عاما لجواز ان يكون احتمال عدم الشمول لطريق السهو

لا بطرق

لا بطرق السهو والتجوز كما ذكره في جاءني الرجلان كلاهما نعم بين الموضعين فرق بان المثنى نص
في مدلوله لا يطلق على غيره لا حقيقة ولا مجازا بخلاف القوم ونحوه لكن هذا الفرق انما يفيد تعيين دفع
المجاز في كلهم وقد اشار الفاضل المحشي الى المنع المذكور بقوله يمكن ان يقال فعلى هذا الخ فلا تغفل **قوله** لان
المثنى نص في مدلوله لا يطلق على الواحد اصلا منع ذلك مستندا بقول الشاعر فجعلن يمين رفع عاقلتين اياهما
وجعلن امعز رامتين شمالا حيث اطلق عاقلتين ورامتين على جبل عاقل ورامة وجعل الفراء قوله تعالى ولمن
خاف مقام ربه جنتان من هذا القبيل وبقوله عليه السلام اذا سافرتما واذنتما فليؤمكما فان ضميره لكما
للواحد لان احد الشخصين اذا كان اماما فالماموم واحد وقد يستانس له بقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ
والمرجان اذ لا يخرج الا من البحر الملح وقوله القيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب لاثنين كما ذكر في التفاسير
وسيجي منا تحقيقهما ان شاء الله وقد يراد من التثنية مجرد التعدد والتكرير وان كان فوق الاثنين كما في قوله تعالى
فارجع البصر كرتين **قوله** فانما يندفع ذلك بتاكيد المسند فيه بحث اذ التجوز مثلا قد يكون في الهيئة التركيبية لا المسند
كما اشار اليه الفاضل المحشي فالحصر المستفاد من قوله فانما يندفع ممنوع **قوله** فايدته وان كان البيان حاصلا بدونه
قال الفاضل المحشي وذلك لان عادا اسم علم لهم مخصوص بهم فليس هناك ابهام محقق حتى يحتاج في دفعه الى عطف
بيان فان قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة الفجر هكذا قيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح
عليه السلام عاد كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل للاولين منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم جدهم ولمن بعدهم
عاد الاخيرة فارم في قوله تعالى بعاد ارم عطف بيان لعاد وايذان بانهم عاد القديمة انتهى كلامه ومثله في
التفسير الكبير فظهر بهذا ان المص الى كون عادا اسم علم لهم مخصوصا بهم تعسف وان حمل قول صاحب الكشاف
في تفسير سورة هود وان كان البيان حاصلا بدونه على ان البيان يحصل من سياق الاية حيث قال
قائل وان عادا قوم هود والاية فما وجه ما ذكره الشريف قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة هود هكذا
فان قلت ما الفائدة في هذا البيان والبيان حاصل بدونه قلت الفائدة فيه ان يوسموا بهذه الدعوة وسما
ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه بوجه من الوجوه لان عادا عادان الاولى القديمة التي هي قوم هود
والقصة فيهم والاخرى ارم فلو حمل قوله وان كان البيان حاصلا بدونه على ان البيان يحصل من السياق
لم يكن الجواب الا جوابا لان مدعى السائل حصول البيان من السياق فلا يفيده انتهى كلامه وهذا
بني السؤال على اختصاص لفظ عاد والجواب الاول على الترك فتامل بقي في كلام الكشاف بحث وهو ان
ما ذكره في سورة والفجر مخالف لما ذكره في سورة هود وفي سورة النجم حيث قال فيه عاد الاولى قوم هود
وعاد الاخرى ارم فان المستفاد مما ذكره في سورة والنجم ~~حيث قال فيه~~ عاد الاولى ومما ذكره في
السورتين ان عاد الاخرى ارم اللهم الا ان يحمل على اختلاف الرواية **قوله** ومما يدل على ان عطف البيان لا
اراد به الاعتراض على المص حيث توهم كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمتبوع فجوابه بعد تسليم
كون مراده الاختصاص على الاطلاق انه بنا على الاعم الاغلب نظيره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب
من ان قولهم عطف البيان اعرف مبني على الاعم الاغلب وان اراد تحقيق المقام واثبات التوهم فنظر

كلام المص فله وجه قوله والمؤمن العائذات الطير يمسحها بجزة ركبان مكة بين الغيل والسند والواو
في والمؤمن للقسم والمؤمن من اسماء الله تعالى ماخوذ من الامن والعائذات جمع عائذة من العوذ
وهو الالتجاء والطير منصوب به على انه عطف بيان او بدل ان جعل العائذات منصوبة بانها مفعول المؤمن
او مجرور على احد الوجهين ان جعلت مجرورة على انها مضاف اليها والغيل والسند موضعان قوله قلت يبنى كلام
السكاكي كيف وقد عرف عطف البيان في قسم النحو بانه تبعيد الشيء من الدال عليه لا على بعض احواله بيانا
له لكونه اعرف ولا تشك في ان هذا الحد لا يتناول واحدا واثنين في هذين المثالين قوله على الجنسية والعدد المخصوص
اي فسر العدد بما يقع في العدد او بما دونه فالامر ظاهر وان فسر بتعيين مجموع حاشيته فالكلام مبني على التغليب
اذ الكلام اي حمل المعنى المفهوم الافراد غير دال على العدد بالمعنى المذكور قوله مثالا للوصف المؤكد جعله مثالا
للوصف المؤكد باعتبار صلاحيته له في المقام الصالح لا انه يتعين لذلك لجواز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره
الشارح في الواحد قوله لانه لا يقوم مقام المبدل منه لان الغرض المسوق له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ
الاثنين من الاله وفي الثاني اثبات الواحد منه كما وليس الاثنان والواحد منفردين مقصودا بالنسبة فلو قلت
لا تتخذوا اثنين وانما هو واحد لاخللت بذلك الغرض كما لا يخفى قوله وذكر ايضا نظرا الى الامر اشارة الى
ان المقدمة المشهورة القائلة بان المبدل منه في حكم السقوط ليست بكلية على ما تبادر منها قال العلامة
والكلام في ان المبدل منه ليس في حكم الطرح لفظا لوجوب عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال وايضا
في بدل الكل قد يعتبر الاول في اللفظ دون الثاني وبهذا يتبين بطلان ما ذكره صاحب الكشف في قوله
ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله من ان قوله ان اعبدوا الله لا يجوز ان يكون بدلا من الضمير
المجرور في به ظنا منه ان المبدل منه في حكم السقوط فيبقى الصلة بلا عائد على انه لو سلم كلية المقدمة المذكورة
ايضا لان العائد موجود حسا فلا مانع والعجب انه قال في المفصل قولهم البدل في حكم تنحية الاول
ايذان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقته التاكيد والصفة في كونهما تتميمين لما يتبعانه لا ان اهدار الاول
والصفة في كونهما واطراحه واجب الا تراك تقول زيدا رايت غلامه رجلا صالحا فلو ذهبت تهدر الاول
لم يسد كلامك قوله بل لا يبعدون يقال الاولى انه بدل اه هذا بناء على انه لا يجب صحة قيام البدل مقام المبدل
ولهذا لاحظ المبدل منه حيث قال عن اتخاذ الاثنين من الاله فلو اعتبر صحة قيامه مقامه لزم اهداره
بالكلية ولا يمكن اعتباره مع البدل اصلا وبهذا التوجيه اندفع اعتراض مولانا يوسف الاوبهي حيث
بانه اذا لم يعتبر تقييد الاثنين بكونه من الاله لم يحصل المقصود الذي هو النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله
وان قيد فليقيد الجنس في قوله وحملوا الجن بقوله الشركاء حتى يظهر له معنى فتامل قوله نحو جاءني اخوك
زيد في بدل الكل الاحسن ان يسمى هذا النوع من البدل ببدل مطابقة كما سماه بذلك ابن مالك في الالفية
لا ببدل الكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرا بالجر فان المتبادر من الكل
التبعيض والتجزي وذلك ممتنع هاهنا فلا يليق هذا الاطلاق بحسن الادب وان حمل الكل على معنى آخر
قوله وسكت عن بدل الغلط هو المبدل منه وقد يقال انما سمي بدل الغلط لانه سببه الغلط او لانه لتدارك الغلط

وقد يناقش

وقد يناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لا ينافي الفصاحة بالمعنى السابق
كما في قولك جاءني زيد بل عمرو نعم لا يقع في كلام الله تعالى لا لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز
وقوع الغلط عليه سبحانه وتعالى فلت قد اخذ هذا اه يمكن ان يجاب ايضا بان في البدل تقرير المتبوع وهو
المؤكد لا غير ففي البدل زيادة تقرير ليس في التاكيد قوله فلذلك الاحسن ان يقول الزيادة التقرير والايضاح
كما وقع في المفتاح قال الفاضل المحشي والاحسن منه ان يشار مع ذلك الى ما يتفرع على اختلاف العبارة وهو
ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح ابتدا في التمثيل ببدل الاشتمال واردف ببدل البعض واخر
عنهما بدل الكل بناء على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر
منه في بدل الكل مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر والمص لما اقتصر على التقرير
ابتدا في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض لانه اقرب اليه في ذلك من بدل الاشتمال
واعترض عليه بان هذه الاحسنية انما تتم لو ذكر الايضاح وحده في عبارة المفتاح واما اذا جمع بينهما
فلا اذ لا ترجيح للايضاح على التقرير والجواب ان قوله مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه جزء من العلة
بل هو المتبوع في العلية بشهادة مع فلا يعارض الظهور في الايضاح بالظهور في التقرير فافهم قوله للجمع المطلق
الغرض من هذا الوصف سلب تقييد الجمع بوجه من الوجوه لا التقييد بقيد الاطلاق كما قيل في قولهم
الماهية من حيث هي هي والمفعول المطلق فلا يرد ما ذكر ابن هشام في مغني اللبيب من ان قول العضد معنى
الواو الجمع المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي للجمع بلا تقييد قوله اي لثبوت الحكم للتابع
والمتبوع هذا التفسير انما يظهر في عطف المفرد على المفرد واما في عطف الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا وجه
له ولعل التفسير بالنظر الى المثال المذكور في المتن قال رحمه في شرحه للمفتاح قد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء
وثم وحتى تشترك في افادة الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد او في حكم مثل جاء زيد وعمرو او في الوجود
مثل جاء زيد وذهب عمرو وفيه نظر لان المثال الاول اعني قام وقعد زيد ينبغي ان يعد من قبيل الجمع في
الوجود بناء على انه من عطف الجملة على الجملة فانه من باب التنازع وفاعل احد الفعلين محذوف مضمر فان قيل
لعله جعله من قبيل الاشتراك في الذات من جهة المعنى قلنا فح يلزم ان يجعل اكل زيد وشرب من قبيل الاشتراك
في الذات لا في الوجود وهو خلاف ما صرح به المحققون قوله من غير تعرض للتقدم او تاخر او معية فيه
اشعار بانه لو وجد تعرض للمعية لكان فيه تفصيل المسند وما ذكره الفاضل المحشي وما شوه به كلام الشارح
فيما بعد من ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والترتيب بحسب الوقوع في الازمنة على سبيل التعاقب او
التراخي يدل على ان الوقوع بالمعية ليس من التفصيل ولك ان تقول بعد تسليم ان ذكر المعية على سبيل الاستطراد الحكم
بان المعتبر من التفصيل في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الازمنة على احد الوجهين بالنظر الى الواقع
بناء على انه ليس لنا حرف عطف يدل بحسب الوضع على المعية في ازمان المسندات لتعدد المسند اليه انها لو وجدت
لكان المفهوم منها من التفصيل المعتبر في شيء نعم قول الشارح المعتبر في باب العطف اه منقوض بحتى فان المعنى المذكور
غير معتبر اصلا على حقه الشارح فاما ان يقال قصد المحشي بيان الامتياز بحسب الخارج ليقاس عليه ما بحسب الذهن الذي

هو المعتبر في حتى او يقال ان حتى لتفصيل المسند بحسب الوقوع في زمان متراخ ايضا لكن بحسب النفس واما اعتبار
حال المتعلق قوة وضعفا فامر خارج عن الوضع يراعى في بعض موارده بحسب المقام وفيه بعد لا يخفى فتأمل
قوله واحترز بقوله مع اختصار قال رحمه الله في شرحه للمفتاح وقد نبهت فيما مضى انه لو لم يقيد لصورتين يعني
في تفصيل المسند او المسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم وابعد عن الاشتباه وقد اشار به الى ما ذكره في ادنى
احوال المسند اليه من ذلك الشرح من ان المعاني هي المعتبرة في هذا الباب وليس بلازم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه
الخصوصية ولا ان يحيط المقتضي لها فيما يذكر من الوجوه ثم قال فاحفظ هذا الاصل ولا يلتفت الى الاعتراض
بان المقتضي قد يكون امرا آخر سوى ما ذكر او ان ذلك المقتضي قد يترتب على حالة اخرى قوله احترز به عن نحو
جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم او بسنة يريد ان فيه تفصيل المسند مع ان منشاءه ليس العطف على المسند اليه اصلا فلو لم
يقيد بقوله مع اختصار لتوهم وروده ان يقال قولكم او العطف على المسند اليه يكون منشأ لتفصيل المسند على انه حاصل
المعنى ليس بمستقيم لتحقق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف منشأ له فلا يكون هذا التفصيل حاصلا مقتضيا لذلك العطف
لحصوله بدونه ولك ان تقول في توجيه الاحتراز بناء على ان الضابطة الثانية ضابطة للعطف بغير الواو كما لا يخفى
ثم ان المعنى ان العطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار لتوهم وروده ان يقال ان ذلك التفصيل حاصل
في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو كما في فائدة الاختصار الاول ولو قال واحترز به عن نحو
جاءني زيد وجاءني عمرو وبعده بيوم او بسنة كما في المختصر لكان اظهر قوله ترتب اجزاء ما قبلها في هذا التوضيح للاجزاء
بطريق التمثيل لا الحصر اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها بعضا من جمع قبلها كقدم
الحجاج حتى المشاة او جزء من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها وكالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها والجملة
ان يكون متبوعها ذا العدد في الجملة حتى يتحقق فيه نقض لو اشترط الجزئية بخصوصها لا يصح الى تأويل المثال
المذكور اعني مات كل اب لي حتى آدم بان المراد مات آبائي حتى آدم قوله وكذا الاثبات اذا دخل على كلام
فيه تقييد بوجه ما يتوجه الى ذلك القيد المراد من الدخول المذكور التأخر في الاعتبار والملاحظة لا انه وجد
القيد اولا ودخل الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عدم تأتيه في مثل قولك جاءني زيد يوم الجمعة اذ لا يصح
زيد يوم الجمعة حتى يقال انه كان كذلك ثم جاءني قوله من غير تفصيل للمسند لا يقال اسما الفاعل مسندة الى
الضمائر المستترة العائدة الى اسم الموصول ففيه تفصيل المسند لانا نقول معنى تفصيل المسند الاشارة الى تعدد المسند
الواحد وترتب افراده لا الى التعدد ما صدق افراد المسند قوله لانه في معنى الذي يأكل فيترتب فيهام فيكون
من عطف الجملة على الجملة لا من عطف المسند اليه قوله ولو سلم فلا دلالة فيما ذكر اه قيل تحقيق لان هذه ضوابط ولطائف
الهامية بشهادة القيود والاحترازات فالكلام في مثله واضح وقد اشار الشارح فيما نقلت عنه في فائدة
قيد الاختصار الى اندفاع امثال هذه الاعتراضات فعليك على ذكر منك واعترض ايضا بان التعميم السابق
يدل على ان العطف على المسند اليه اذا لم يكن لتفصيل المسند بجملة يكون لتفصيل المسند اليه فعلى هذا التقدير تسليم ان العطف
من قبيل العطف على المسند اليه وانه ليس لتفصيل المسند وجب التزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه هنا واحد
لا يقبل التفصيل اجيب بعد تسليم وجوب احد الامرين بالتزام ان العطف هنا لتفصيل المسند اليه بناء على تنزيل التغاير بالوصف

منزلة

منزلة التغاير بالذات على ما تقرر في مثله فتأمل قوله او انهما جاءاك جميعا فيكون قصرا افراديا كما
ان الاول قصر قلب وسكت عن قصر التعيين لان الى طلب فيه شاك فلا حكم له حتى يرد عن الخطأ
فيه الى الصواب كما سيظهر انشاء الله تعالى ثم انه جواز استعمال لا في قصر القلب والافراد في دلائل الاعجاز
انما تستعمل للعكس فقط قوله لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما جميعا لم يرد بالاعتقاد ما يكون جازما بل ما يتناول
الظن الضعيف الذي هو الوهم قوله لا لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو وعلى ما وقع في المفتاح فان قلت
لا مخالفة بين الكلامين لان مراد النحاة من الاعتقاد المذكور اعتقاد انتفاء المجيء عنهما بعد تعين مجيء زيد
ومراد المفتاح اعتقاد مجيء زيد دون عمرو في صدر الكلام والاعتقادان على الوجه المذكور يمكن اجتماعهما
قلت لما كان المفروض من اعتقاد المجيء طلب الملابسة بين المتعاطفين بحيث يتوهم من انتفاء المجيء عن احدهما
انتفاؤه عن الآخر فاما ان يعتقد مجيئهما او عدم مجيئهما فلا يتمشى التصوير المذكور كما لا يخفى قوله
فلم يتعلق به احد اي لم يذهب اليه ذاهب لانه لم يظفر به في الاستعمال ويمكن ان يوجه عدم القول بما ذكر بلزوم
الاستدراك الاثبات الذي بعد لكن لكونه معلوما للمخاطب وما ذكره الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا
جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد مدفوع بان الفرق بين المادتين بين فانه يصح الاكتفاء بقولك جاءني
زيد لغوا او اصح ان يقال بعد الاول لا ما جاءني عمرو فلا يضر لانه تعيين الطريق في تأدية المعنى المراد ولا الزام
الاستدراك جزء من الكلام لصحة الاكتفاء بجزئه الآخر ولعل المتكلم العالم يختار تلك الطريق لئلا يلتبس الى طلب
بصورة النفي او بغيره من الاعتبارات المناسبة فان قلت المخاطب لما اعتقد الملابسة بين المتعاطفين ونفي
المتكلم المجيء عن احدهما توهم المخاطب عموم النفي والايجاب الذي بعد لكن دفع ذلك التوهم وظهر له فائدة
معتد بها قلت غرض الشارح نفي القول بقصر الافراد نظرا الى الاعتقاد الاول حتى يصح ذلك في كل صورة
اعتقد المخاطب الملابسة بين المتعاطفين ام لا قوله ومعنى الاضراب ان يكون المتبوع في حكم المسكوت عنه
فعلى هذا يخرج العطف بلكن عن تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واخرج
المعطوف بلا ولكن فلا يرد كما توهمه الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات
والآخر بالنفي قوله وفي كلام ابن الحاجب قال بعض اصحاب الشيخ الحواشي صرح بذلك في الامالي ولم يعثر على
ذلك اتخذه عجزه وسيلة الى طعنه والله اعلم قوله واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال وذلك لان الحكم المذكور في الكلام
هو المنفي ولم يعرف الى التابع على مذهبهم ويمكن ان يقال المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع او الانتزاع
لا الوقوع فقط فمعنى المنفي على مذهب الجمهور صرفت حكمك من الاول الى الثاني وجعلت الاول مسكوتا عنه قوله
او للابهام نحو وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين المراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو
في الآية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد غضبهم وليس المراد فيه ايقاع السامع
في الشك في اصل الحكم وهو ظاهر المذكور في مغني اللبيب ان ما في او الاولى وجه التخصيص غير ظاهر
وههنا يجب ان السكاكي جعل هذه الآية من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك
تخصيصهم بانهم على الهدى والطائفة الاخرى بالضلال لينقضوا وآتي الغير فيهم ليفد وهم النظر الصحيح الى الحق فوا

انهم هم الكاذبون فی ضلال مبين فالمناسب لهذا المقام التشكيك لا الابهام لان الموصوف
بالجهل المركب لا يتاتى منه النظر كالموصوف بالعلم اليقينی صرح به فی المواقف وغيره حتى جعل
بعضهم الشك من شرائط النظر فلما اراد النبی عم الجامهم عن ورطة الجهل المركب بهذا اهم الى طرق
الشك ليتاتی منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق قوله والفرق بينهما ان التخيير يفيد ثبوت الحكم لاحدهما
فقط فان قلت قد مثل العلماء للتخيير باية الكفارة والفدية مع امكان الجمع قلت لا الجمع لا الاطعام
والكسوة والتحرير اللاتی كل منها كفارة بل يقع واحد منها كفارة والباقی قربة مستقلة خارج عن ذلك (قربة مستقلة نسخه)
فكذا الكلام فی اية الفدية قوله عطف بيان لما قبلها وقيل بدل لانه يعتريه اولا قد يقال دخول لام
الابتداء عليه كما فی قولك ان زيدا لهو القائم يدل على انه من احوال المسند وقائم مقامه بناء على كونه توطئة
وتمهيدا للخبر لانه قائم مقامه قوله مختصا بالذكر لفظ مختصا ههنا وفی قوله مختصا بان يثبت له المسند
ليس بجرح فی المقصود وهو دخول الباء على المقصور والاولی تبديله بمنفردا قوله بان يثبت له المسند ليثبت
على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات لان المستفاد من ضمير الفصل الحصر
فی الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر وبهذا ان ما ذكره الفاضل المحشی حيث قال كما قيل واما الفصل فهو لتمييز المسند اليه
من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه محل نظر يحتاج
تصحيحه الى تكلف بعيد والصواب بثبوت المسند له فتامل قوله لا حصر فی الاية بان ضمير الفصل ههنا لجنس هو ان
الفصل فی مثل هذا المقام وان تم لجاز ان يفيد القصر بحسب الثبوت والصدق لكن لم لا يجوز ان يفيد بحسب ملاحظة
العينية مثلا اذا اعتقد المخاطب مع ان المتكلم جنس المبطل الی هو عمرو لا زيد فقلت زيد هو البطل المحامی يكون قصر قلب
باعتبار العينية وعلى هذا قياس هم المفلحون والمتبادر من كلام الفاضل المحشی وغيره ان ضمير الفصل فی مثله لا (يفيد)
القصر اصلا ثم افادته لقصر الافراد ليس بظاهر فتامل قوله وقد يكون لمجرد التاكيد اذا كان التخصيص حاصلا
بدونه سوق الكلام يدل على ان المراد بالتاكيد تاكيد ثبوت المسند للمسند اليه لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد
شرط بكون الكلام مشتملا على تخصيص حاصل بدونه وانت خبير بانه لا مانع من كونه للتاكيد وان لم يوجد
فی الكلام اثر التخصيص اصلا اللهم الا ان يقال المراد انه قد يكون لمجرد التاكيد فی صورة يوجد فيها التخصيص اذا
كان التخصيص حاصلا بدونه او يحمل التاكيد على تاكيد التخصيص وفيه بعد قوله او قصر المسند على المسند اليه سياق كلامه يشعر
بان هذا القصر لو لم يحصل من غير الفصل لا يمكن جعل الفصل له مع انه قد انكر سابقا زعم من يدعی ذلك واوجب
بان مبنى الانكار فيما سبق تعليله بكلام الكشاف لا لافادة اصلا الا ان فی حمل قول الله فلتخصيصه بالمسند على قصر
المسند على المسند اليه ثم رده على من زعم ان الفصل يحتمل العكس بعض نبوة عنه وربما يحمله جعل الفصل فی مثل الكرم هو التقوی
على التاكيد يشعر بتعيين لجواز حمله على افادة قصر المسند على المسند اليه اذ لا مانع من قصد الاختصاص فيما تعلم
فيه ذلك قوله ای تقديم المسند اليه يريد به ايراده مقدما على المسند على ما هو اصله كما يقال ضيق فم الركية
ای اجعله من اول الامر ضيقا لا وسعا لانه يكون واسعا فيضيق قوله مراد صاحب الكشاف ثم ای حيث قال ان ما هو
مقدم ومؤخر للتمرد لا للافادة قوله ويعرف فيه معنى ای يعرف فی ذلك التسمی معنى مناسب لاقتضاء العناية وحاصل

ان

انه لا بد من اسناد العناية الى شیء يكون ذلك الشیء مقتضيا للعناية وعلة لجلب المناسبات قوله ولا بد من تحقق
قبل الحكم الاقرب ان المراد بقوله لا بد الاولوية التی فی حكم الواجب فی نظر البلغاء بقرينة ان الغرض اثبات الاصالة التی
بمعنى الرجحان ووجه الاولوية شبه العبارة لان المسند اليه لما كان محكوما عليه كان المسند مطلوبا لاجله
فالاولى ان يلاحظ قبله فالحكم فی الموضعين بمعنى المحكوم والغرض دفع ما اورده الفاضل المحشی فتامل قوله
يعنی تحيرت البرية اعترض عليه بان البعض قائل بالبعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم فی مذهبه فكيف يتحير
اجيب بان الحيرة فی كيفيته لا فی اصله كما دل عليه قوله وفی ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات على ان الاختلاف
الصادر من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرة وان كان من الفريقين جازما فی مذهبه قطعيا قوله من الرفات قال الرفات
على وزن الغراب كحطام وهو ما يكسر من التبن قوله كذا فی ضرام السقط السقط فی الاصل ما يسقط من الزند عند الاقتداح
سمی ديوان المعری به والضرام بالكسر فی الاصل اشتعال النار ودقاق الحطب الذی يسرع اشتعال النار فيه ايضا كما فی
شرح الديوان المذكور لصدر الافاضل قوله يعنی بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به لا يبعد ان يكون تقديم
القول بالمعاد فی تفسير البيت مع ان الظاهر هو اللف والنشر المرتب ايماء الى ان مراده ع بالداعی الى الضلال
هو القائل بالمعاد بناء على ما اشتهر وبين فی كتب التواريخ ان ابا العلاء ملحد منكر للحشر وديوانه يشهد المشهور عند (ما اشتهر نسخه)
من له ذوق سليم وهو قوله • يد بخمس مئين عسجد فديت • ما بالها قطعت فی ربع دينار • ولعله جزم عليه قوله
عز الامانة اغلاها وارخصها • ذل الخيانة فافهم حكمة الباری قوله ولا القفنس هو على ما قيل طائر فی بلاد
الهند يضرب به المثل فی البياض له منقار طويل وهو حسن الالحان يعيش الف سنة ثم يلهم انه يموت فيجمع الحطب حواليه
فيضرب بجناحيه على الحطب الى ان يخرج منه النار فيشتعل الحطب فيحترق هو ويخلق الله تعالى من رماده بعد مدة وقيل
بعد ثلثة ايام مثله قوله لانه لا يناسب السياق السباق بالباء الموحدة ما قبل الشیء والسياق بالمثناة التحتانية
ما بعده والعبارة ههنا قوله واما التعجيل للمسرة والمساءة للتفاؤل والتطير يحتمل ان يكون قوله للتفاؤل والتطير
علة للمسرة والمساءة بناء على انهما انفسهما مبنيان على التفاؤل والتطير بحسب الظاهر واما تعجيلهما فلا تعلق له بالتفاؤل
والتطير على زعمه وحاصل الكلام ان التقديم لتعجيل المسرة الحاصلة من التطير ولما كان تعجيلهما مقتضيا للتعجيل بسببهما
لم يتعرض له المصنف ويحتمل ان يكون علة للتعجيل ايضا لما كان فی الحاق لفظ التعجيل ايماء الى قصور عبارة المفتاح
حيث قال واما لان اسم المسند اليه يصلح للتفاؤل فيقدم الى السامع لمسرة او لمساءة وتوجه القصور على
الاحتمال الاول ان التفاؤل حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر يؤيده قول المعری سالت فعلت تقصم ناعيد
فكان اسم الامير لهن فالا حيث جعل اسم السعيد تفاؤلا للعقوق مع تاخره فكذا المسرة المسببة عنه فالمقتضی للتقديم المسئول
تعجيل المسرة لتعجيل التفاؤل مثلا والجواب ان التفاؤل قد يكون باللفظ المسموع فی مستهل الكلام كلفظ سعيد مثلا
وهذا هو الذی يقتضی تقديم المسند اليه وقد يكون بمضمون الكلام كما يقال سعد فی دارك فانه قد يقال ليكون سعد فی دارك
وعلى هذا التفاؤل حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يقتضی تقديمه على المسند والى هذا اشار به عليه الفرق بين التفاؤل وعلى
الاحتمال الثانی ان المسرة مثلا يتعقل من التفاؤل اذ قد يحصل بذكر الاسم فی اثناء الكلام فالمقتضی للتقديم تعجيل المسرة
الحاصلة من التفاؤل لا نفسها والجواب بعد تسليم حصول اصلها بذكر الاسم فی اثناء الكلام ان المراد المسرة الكاملة المعهودة

من الاطلاق فتامل قوله السفاح في دارك صديقك السفاح في الاصل بمعنى السفاك ثم هو لقب ابو خليفة من ال عباس رضي الله عنهما قوله مثل اظهار في تعظيم بناء على ان التقدم في الذكر اللساني يشعر بالتقدم في الشرف والرتبة العقلية ثم ان الاسم ربما تشتمل على التعظيم بنفسه او بسبب وصفه فاذا قدم ينبغي تقديمه بحسب المقام عن ال القصد الى التعظيم يستفاد زيادة تعظيم ورجل فاضل من هذا القبيل وربما لا تشتمل عليه بل يستفاد اصل التعظيم من نفس التقديم من حيث النسبة المذكورة قوله او تحقيره نحو رجل جاهل في الدار فيه بحث لانا لا نم ان التحقير في رجل جاهل يستفاد من التقديم بل من الوصف حتى لو اخر المسند اليه يحصل التحقير ايضا ولو حذف الوصف لا يستفاد التحقير اصلا وعكس ان تقال اصل التحقير مستفاد من الصفة لكن تقديم مثل هذا المسند في مقام الاهانة يفيد زيادة تحقيره فتدبر قوله وهذا اعني قول صاحب المفتاح او لان كونه متصفا يعني كونه متصفا بما اثبتناه عليه بحيث يعود من التصغير التسمين قوله نعم لو قيل على المفتاح ان هذا انما يرد ان لو كان مراد السكاكي ما ذكروا اما اذا كان مراده او لان وصفية المسند اليه بمضمون الخبر هو المطلوب دون وصفيته الخبر به وهما اعتباران متلازمان لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في الزاهد وانه هل تصوغ الشرب فيقال الزاهد شرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد فيقال شرب الزاهد لم يرد قوله تهز تنبئي قطفى لها الهز التحريك والبعث وبنو قطن قبيلة والعواتق جمع عاتق وهو موضع الردن من المنكب والرزان جمع رزين كالكرام جمع كريم من رزن الرجل بالضم فهو رزين اي وقور والاكام الشرحل وصفهم بالمضي في الامور كانهم سيوف وبالشجاعة حيث لم يفارقوا السلاح وبالسكون والوقار في المجالس وبالكرم بانهم في خدمة الاضياف وقراهم قوله اي كل الاحتمال هو قوله هم سيوف لا قوله جلوس لاحتمال تقدير المسند اليه مؤخرا ولا قوله حتى لان حتى فاعل فعل غيره ما بعده قوله واجيب بمنع هذا الاشتراط قيل عليه هذا المنع خارج عن قانون المناظرة فلا يفيد اصلا لانه في الحقيقة منع سنده وذلك لان حاصل الاعتراض انا لا نم ان التقدم في البيت يفيد التخصيص وانما يكون كذلك لو كان الخبر فعليا وهو ممنوع فالاولى الاستدلال بقول انه التقصير دون التعرض للمنع قوله وما انت علينا بعزيز صرح في المفتاح بوجود الحصر فيه وان المعنى علينا رهطك لانهم من اهل ديننا لا انت لانك مخالف الدليل على ارادة هذا المعنى مبسوط في شروح المفتاح لكن فيه بحث لان شرط التخصيص عند السكاكي ان يعتبر ان المقدم كان في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنوي وان يدعوا الى هذا الاعتبار ضرورة في الجملة ولذا التمثل بالحصر في زيد عرف كما سياتي والظاهر انه على تقدير تاخيره بان يقال ما عزيز انت فاعل الصفة ولا ضرورة الى ارتكاب الوجه البعيد اعني ان يعتبر ان انت تاكيد للمستتر في عزيز ثم ان قوله علينا متعلق بعزيز لان الجارة اعني الباء زائدة فلم يجز تقديم ما في حيزها عليه قوله اتيت فيعذر بعض بعزيز قوله وما انت عليهم بوكيل اي بكفيل لحفظ اعمالهم قوله غير مناسب للمقام بل المناسب له التقوي والتقرير وتحقيق انهم ضيوف اذا نزل بهم الضيف واعترض عليه بانا لا نم عدم مناسبة الحصر للمقام فان المعنى انهم يباشرون امر الضيافة بانفسهم ولا يكلون الى خدمهم كما هو الداب في اكرام الضيف وتعظيمه اقول لعل وجه عدم المناسبة ان كمال اكرام الضيف ان يباشروا امر الضيافة بانفسهم ويخدمهم لا ان يشتركوا خدمهم ويباشروا بانفسهم مع ان العادة تابى عنه كما لا يخفى على انه يفوت حسن التقابل مع قوله جلوس لانتفاء الحصر فيه ولو التزم بتقدير المسند اليه مقدما نبه على كمال رفعتهم مع انه ركيك لا يستقيم في رزان كما لا يخفى قوله التخصيص بالذكر فيه انه لا تعرض في كلام المفتاح للتخصيص الحصري كما في مثل

انما سعيت

مسوية شروطا

انا سعيت كما ذكره في مقتضيات تقديم المسند وانت خبير بان حمل التخصيص هاهنا على القصر مع عدم الظهور في المثال احتمل تكلفا ودعوى كلية شروطا يكون الخبر فعليا لا شاهد لها بل هي مردودة في تصريح ائمة التفسير قوله تخصيصه بالخبر الفعلي على حذف المضاف لان المقصور على المسند المقدم في المثال الذي ذكره نفي القول كما في انا ما قلت لكن هذا الكلام من المصنف على عبد القاهر كما اشير اليه الشارح في اثناء المبحث ثم المراد بالخبر الفعلي الخبر الذي هو فعل وفاعله ضمير المبتدا لا المتضمن بمعنى الفعل لتصريحه بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز ليس خبرا فعليا قوله وصاحب المفتاح قال الفاضل المحشي وهذا هو الحق وذلك لان التقديم لا وانت خبير بان ما ذكره يقتضي جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما ظاهرا على نحو جوازه في غيره والسكاكي لا يقول به على ما يجي قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى القصر المستفاد من قوله انا هو اضافي كما يدل عليه قوله بالنسبة الى جميع من في العالم فلا يقدح فيه جواز ان لا يكون التخصيص بالنسبة الى من تردد في القائل كما في قصر التعيين نعم لم يتعرض له هاهنا وفيما ياتي في مواضع نقلته بالنسبة الى المقابلة وعدم ظهور خطا الى طب فيه كما نبهت عليه في بحث العطف على المسند اليه قوله ولا انا ما رايت احدا اي لا يصح هذا المثال ايضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقي وان امكن تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي وكذا ذكره في المفتاح بلفظ الاستحالة قوله لانه نفى عن المتكلم الرؤية على وجه العموم لفظا على متعلقه نفي لا بالرؤية يدل عليه قول الشارح فيما سبق فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذي نفي عنه من العموم والخصوص قوله وفيه نظر لانا لا نم انه اجيب بان كلام المص بيان لحاصل المعنى بان يكون مراده ان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد بعد تسليط النفي وملاحظته فيكون من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك فكانه قال المنفي هو الرؤية الواقعة على زيد والرؤية الواقعة على عمرو وهكذا فتامل قوله اذا لم تكن همزته بدلا من الواو بان يكون مهموز الفاء وهذا احتراز عن احد في قوله تعالى قل هو الله احد فان اصله وحد بمعنى واحد ولذا استعمل في الايجاب بدونه وقد يقال ما همزته اصلية لا تستعمل في الايجاب اصلا كلفظة آرم وارم بمعناه بل المستعمل فيه ما همزته منقلبة قوله ردا على من زعم انك رايت كل احد واذا كان ردا عليه ينبغي ان يعتبر في المثال المذكور لفظا كل ليطابق الرد المردود فيصح قول المص لان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد هذا توجيه ما ذكره ذلك المعترض وفيه نظر اما اولا فلانك تحققت ان مراد المص تخصيص نفي الخبر الفعلي والا لم يستقم كلامه فينبغي ان يكون المثال المذكور على ما زعمه ردا على من اعتقد ان غيرك وحده ما راي احدا او شاركه في عدم رؤية احد اذ لا يخفى انه خطا لهم المخاطب في مقام التخصيص في فاعل الفعل المخصص نفيا واثباتا ولهذا قال الفاضل المحشي فكانه لم يعرف بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا نعم لو قيل لفظا احد في المثال المذكور وان جاء بدون كل الا انه في الاثبات للعموم تحقيقا لمعنى الاختصاص لا يكون الا بعموم فيكون معنى المثال المذكور غيرك راى كل احد لم يبعد واما ثانيا فلانا لو سلمنا ان الرد للزعم يقتضي ان يكون الزاعم قد تلفظ بالقضية الدالة على عموم حتى يكون استعمال احد في كلامه بل كل غير صحيح لانا نم وجوب التطابق فانك اذا قلت لمن يعتقد انك رايت شخصا ما فعال لكن ما رايت احدا يكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعي التطابق الصوري فليتامل قوله لان هذا الامتناع جار

هذا رد للوجهين معا وقوله وايضا خصوص بالوجه الاول وقوله ان لا يكون بالوجه الثاني وههنا مناقشة
وهي ان جريان الامتناع في غير الصورة المذكورة لا يكون وجها لنفي ما ذكره المعترض لجواز ان يكون
وجه الامتناع متعددا ومختلفا وانما يظهر الفساد اذا اجري الوجه المذكور في صورة ولم يوجد فيها الفساد
كما لا يخفى وقد يجاب بان الحكم هنا بعد ونقل كلام الشيخ ما انا قلت شعرا وما انا قلت شعرا مع قوله ما انا رايت احدا
في قرن واحد وفرع عدم الصحة في الجميع على كون المنفي عاما كما يجي فيكون التخصيص في الدليل غلطا منه فاعلمه
فليتامل قوله الا على جميع الناس وان بني الامر على كون نحو نكرة في سياق النفي يكون بواسطة كون احد بمعنى جميع
لغوا كما لا يخفى ان حقق لا يجوز ان يراد بالجميع جميع مخصوص هو الكل فلم لم يكن الامتناع مختصا فيكمل الارادة
مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت اليه الشارح قوله بل يكفيه ان يكون رايا احد هذا الكلام مردود عند الشارح
بما سيحققه وانما اورده ههنا من طرف القوم ولهذا احال فيما بعد هذه هي النكتة الدائرة في هذا المقام على
الستتهم قوله هي متقاربة وما نقله بعض المحققين معترضا على الفاضل العلامة وما ذكره فيما سبق بعد قوله فلعله
حيث قال وقولنا ما انا رايت احدا ورجلا يفيد عموم النفي لانهما متحدان في المآل وهو انه لا وجه لعقد المثال
المذكور مختلفان في التقدم متقاربان فيه كما لا يخفى قوله فزعم انه غير كونه انت لمشاركة الغير المتبادر من المشاركة
ترك المعية فليس في الكلام اذن اشارة الى قصر التعيين وهذا سياتي في كلام المص ايضا ووجهه ما نبهت
عليه في بحث العطف وربما يقال المراد بالمشاركة اعم من ترك المعية والبدلية فيكون اشارة الى انواع القصر
لكنه تكلف كما لا يخفى فزعم انه انت وحدك او انت بمشاركة الغير بين انه قصر قلب او قصر افراد ثم ان الخطا
التخصيص التقويم ينبه من الحجوي ذو طبع مستقيم وبوسه ان تقديم المسند اليه يرجع الى ان المخاطب اصاب في اصل الحكم
واخطا في هذا القيد فكان اهم عند المتكلم فقدمه والنظام تخصيص النفي لا نفي التخصيص قولك ما انا سعيت
كانه هام اثم الامتناع لا امتناع الاثم اخر المضارع الداخل عليها لو كما حققه الشارح في بحث لو قوله
وفي هذا اشارة اي في قول المص ولهذا لم يصح ما انا ضربت الا زيدا فان تقديم لفظ هذا التعبير القصر يعني ان
علة الامتناع ما ذكر لا ما ذكره الشيخان ولما كان دلالة التقديم على هذا المعنى بالنحوي لا بالوضع لم يجعل
وفي هذا التصريح بالرد على التخصيص على انه يجوز ان يكون وجه الاشارة عدم التصريح بالتخصيص فليتامل قوله وجوابه
انه قد سبق ان مثل هذا لا يرد [illegible] شارح الايضاح بان الفعل المتنازع فيه باعتبار فاعله ههنا وقوع الضرب
على كل احد غير زيد واما زيد فمسكوت عنه لانا لا نسلم انه يكون للاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في
الاثبات كما عرف في النحو فيكون بمعنى غير واذا كان كذلك لم يكن في الكلام اشعار بان زيدا ضرب ولم يضرب
فلا يلزم التناقض اصلا وفيه نظر اما اولا فلان الا انما يحمل على غير اذا كان الموصوف معها مذكورا
فلا يقال جاءني الا زيد بمعنى غير زيد صرح به في كتب النحو والموصوف ههنا غير مذكور كما يفهم ايضا من كلامه
فلا يجوز حمله عليه واما ثانيا فلان الا اذا لم تكن للاستثناء لم يتعين عموم المقدر فلا يتم ما ذكره المص
في وجه فساد المثال فيتم كلام الشارح الزاما عليه قوله هو نفي الضرب الذي وقع المناظرة في فاعله لا
مبني التناقض فان لم يرد [illegible] ولذا فرض الشريف في شرح المفتاح وحده الضرب في السابق [illegible]

لكن ظ

لكن ظاهر كلماتهم يدل على ان الامتناع كلي ومطلق والغرض المذكور ينافيه قوله وعندي ان قولهم ان نقض
النفي بالا ليس المراد ان هذا اعتراض حتى يتوجه عليه انه زاد في كسر القارورة كما ذكره الفاضل المحشي بل ان
هذه المقدمة احق بان يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها المص من تعدي دليل الشيخ لان تلك المقدمة
ظاهرة الصحة ظاهرة الاندفاع ما اورد عليها واما هذه المقدمة فمتضمنة موجبة لبحث يحتاج في دفعه الى اعمال روية
ولو لم يجيبني تصلعه في سبق الاطلاع على مراد الشيخ وعدم اطلاع غيره لعدم تصفحهم كتبه لتحقيقه كلام الشيخ تصفحهم ثنا
بحيث لا يرد عليه منع فتامل قوله فالاستثناء انما هو من الاثبات لان الاستثناء المفرغ من الاثبات ولما لم يكن فيما لا
يستقيم فيه المعنى الا ان مراد الشارح لزوم ذلك اذ لا يجوز ان يكون من النفي لرجوعه الى الفاعل الا الفعل
بمقتضى القاعدة الثابتة ولا يجوز ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فيتعين كون الاستثناء
من الاثبات والمستثنى منه المقام كل احد لان الاستثناء مفرغ على نمط ضربه الا زيد قوله وكذا اذا كان
الفعل منفيا معطوف على مقدر والمعنى فقدر يأتي لكذا وكذا اذا كان مثبتا وكذا اذا كان منفيا قوله وليس
اذا قلت سعيت لها اسم ليس ضمير الشان وخبره الجملة الشرطية او قوله يجب واذا ظرف لغو متعلق بليس وفاعل يجب ان
يكون ويجوز تامة ان مع اسمه وهي وجود سعي وخبره وهو عنه ان مع وقد وقع في موقع لحاله سعي والواو في فقد
وقع على ما هو في بعض النسخ من تحرف الناسخ لعدم كونها في عبارة المفتاح وقصده بالنصب معطوف على ان يكون
ثم ان السكاكي انما نفي الوجوب ههنا اشارة الى وجوبه فيما اذا قدم للتحقق قوله غير مشوب بحال البيع
قيل فيه سماجة لان انتفاء المشوب بهذه الصورة للفاعل الذي هو المؤكد لا للسعي كذا في شرح المفتاح
للشريف ويمكن ان تجعل حالا من كاف منك اي بعيدا ووجود سعي منك حال كونك غير مشوب في افادة ولا
يتجوز اي فيدخل عموم المشوب تحت الافادة قوله الشارح العلامة قد اورد على الشارح رحمه الله قال
لا شك ان هذا الكلام سهو من الشارح العلامة الا انه ردد بين التجوز والسهو والنسيان باعتبار حيث كلمة
سوق البيان قوله انما يتعلق لرد الخطا في الفاعل بهذا الحصر اضافي كما يشعر به قوله لا لافادة وجود السعي
فلا يتوجه عليه ان هذا التركيب كما ياتي للتخصيص ياتي للتقوي فلا وجه للتخصيص قوله فاما ان يكون باعتبار
لازم معناه الظرفي انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره والمراد من معنى انا سعيت قصر السعي
على المتكلم وباعتباره يحصل رد الخطا في الفاعل الى معناه رد الخطا ابتداء وهذا غلط فان اللزوم انما هو بين
وجود السعي وبين قصر السعي على المتكلم لا بين رد الخطا في الفاعل وافادة وجود السعي لانهما لا يجتمعان
اصلا فكيف يتحقق اللزوم بينهما وبهذا ظهر ان قول الفاضل المحشي الا ان اللزوم رد الخطا واما عكس فلا
لا في اعتبار قصر الافراد اصلا لان اثبات الحكم لا حوالته يكفيه اعتقاد المخاطب بنفيه عن الكاف فليتدبر
واعلم ان الشارح العلامة قال في شرحه وتحقيقه تعلم مع ما قد علمت انه استعمال الاولين يعني سعيت وسعيت انا
بما لم يجب ان يكون في صورة علم المخاطب مع كاستعمال الثالث يعني انا سعيت بل جاز ان يكون في صورة جهله و
فيجوز انه يكون اي استعمالهما في صورة علمه ويكون حكمهما حكم الثالث في الرد بان كون السعي فيهما مشوبا بتجوز
او سهو او نسيان هذا كلامه فعلى هذا قول الفاضل المحشي وسكت عن بيان حال سعيت انا في محل البحث لان الاثم تشوه

لحال المثالين لا في الابتداء بل قد تعرض لهما ايضا بقوله ويجب ان يعلم **قوله** فيكون مجازا قد يناقش
فيه بان المجاز انما يكون باعتبار النقل عما هو المعنى الموضوع له لا عما هو المعنى عند ارباب الحق اذ لم يوضع اللفظ
بازائه بل انما يفيده بحسب المقام كما هو جوابه والجواب ما ذكره الشريف في توجيه كون الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر
يسمى في علم البيان بالكناية من ان الحقيقة والمجاز والكناية يكون اوصافا للالفاظ بالقياس الى الاغراض
الاصلية في عرف البلغاء ايضا وكلام العلامة مبني على عرفهم فلا اشكال **قوله** وباعتبار انه معناه
فيكون سهوا الظاهر ان السهو هو ان تعرف معنى اللفظ لكن استعمله في غير معناه غفلة والنسيان العدم الطارئ
على المعرفة لا ما ذكره العلامة معناهما **قوله** فان كان قد نسبه الى الغير مسامحة كان تجوزا يعني ان كان اعتقاد
المخاطب انتساب الفعل الى الغير باعتبار مجازي فنسبه الى الغير بذلك الاعتبار كان تجوزا وفيه بحث لان
المخاطب اذا كان نسب الفعل الى الغير مسامحة لم يكن مخطئا اذ لا خطأ في المجاز وقد ذكر اولا ان هذا التركيب انما يستعمل عند خطأ
المخاطب في الفاعل وهل هذا الا تهافت وبالجملة هذا التركيب انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان
المخاطب اخطأ في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مسامحة فلا **قوله** اذا بني الفعل على معرف اشارة الى تعيين
المعطوف عليه لقوله ان بني الفعل على منكر ولما سبق امثلة البناء على المعرف ومن البناء على المنكر اختار في
الاول لفظ اذا للدلالة على التحقق والثبوت وفي الثاني ان ثم في لفظ البناء اشارة الى تقدم المسند اليه لان
البناء يقتضي تقدم المبني عليه الذي هو كالاساس **قوله** تخصيص الجنس المراد بالجنس ما يشمل الكثير على ما هو معنى الكلي
الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطق او نوعا او غير ذلك كالرجل والمراة فان اي قيد الكلي او التخصيص
في رجل طويل صار نوعا تاما الظاهر ان المراد بقوله او الواحد منع الخلو لا الجمع ولما كان وجه تخصيص الواحد
من الجنس ظاهرا حيث كان النكرة له دون تخصيص الجنس فقط او الواحد فقط بينه بما نقله من الشيخ لكن قوله فيما
سياتي وقد يأتي للتقوي لكن يشترط ان يقيده بالجنس او الواحد كما في التخصيص يصح في صورة الارادة
فليتامل فيه **قوله** رجل جاءني المجوز لوقوع النكرة مبتدأ كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل
كما بين في كتب النحو **قوله** بهذا الكلام اي على معناه الظاهر وتعلق بالمخاطب اي الذي خوطب بهذا الكلام **قوله**
او اعتقد انه امراة ان اراد اعتقاد انه امراة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى قصر
الافراد وان اراد اعتقاد انه امراة سواء كان فقط او مع اعتقاد انه رجل ايضا ففي الكلام اشارة
الى القصر بانواعه الثلثة وهو الاوجه وان كان الاول اظهر ثم بالنسبة الى قصر الافراد لا يظهر في صورة وقوع
القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان الجائي رجلان لا يجامع اعتقاد انه رجل واحد كما لا يخفى ومن شرط
قصر الافراد جواز الاجتماع حتى يمكن اعتقاد ايهما **قوله** ولعلنا نورد كلاما لما كان الاشكال غير مشكل
على غيره شبه حال الجاهل من ترجي الفعل مع جزمه وعزمه على الفعل في المستقبل فاورده بصيغة الترجي الدالة
على ترجيه من نفسه على سبيل التجريد **قوله** فلا يكون للتخصيص ليس ط عبارته يشعر بعدم احتمال المظهر التخصيص
عنده قطعا وقد اشار في شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وان كان في عبارة المفتاح
اشارة الى ذلك وقد اشرنا نحن فيما سبق الى ان علة افادة التخصيص التي ذكرها جارية في المظهر المقدم ايضا

فمذهب الشيخ

فمذهب الشيخ الجرجاني هو الحق الحقيق بالقبول بين الصور الثلث يعني هو عرف وزيد عرف ورجل عرف والمراد
بافتراق الحكم هو ان الاول يحتمل الاعتبارين اعني التخصيص والتقوي على السواء وحق الثاني الحمل على
التقوي والواجب في الثالث الحمل على التخصيص ووجه الافتراق عنده ان لفظ هو في المثال الاول
يحتمل ان يكون مبتدأ عن اصله من غير اعتبار تقديم وتاخير فلا يفيد الا التقوي وان يكون في الاصل
مؤخرا بان يكون الاصل عرف هو لا على انه فاعل لانه ليس من مواقع جواز انفصال ضمير الفاعل بل على انه تاكيد
للفاعل المستتر واذا لم يكن فاعلا جاز تقديمه عنده فيفيد التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه الاصل
عرف زيد لان اعتبار الضمير المستتر في الفعل وابدال الاسم المظهر منه قليل جدا في كلام العرب فتعين فاعلية زيد
فلا يجوز تقدمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل الابتداء لفوات شرط المبتدا اعني النوع
والتخصيص فتعين الحمل على انه كان في الاصل مؤخرا بدلا عن الضمير المستتر في عرف ثم قدم فيفيد التخصيص البتة
وانت خبير بان رجل عرف يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير فلا ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد
اللهم الا ان يقال قول السكاكي بالجوز فيه عند كونه مبتدأ الا في محل تقدير بل **قوله** استثنى المنكر اي منع عدم جواز
تقدير كونه مؤخرا كما في زيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم المظهر من الضمير المبهم المستتر في الفعل
ان سلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا في كلام العرب كما سبق فلا وجه لحمل الكلام الشايع الكثير النظائر
عليه فيما لا ضرورة فيه ولهذا حكم بعدم الجواز واما فيما فيه ضرورة فنجوز هذا التقدير ونحمل عليه **قوله** اي على القول
بالابدال في قوله الذين ظلموا مبتدأ او مقدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو حرف دال
على كون الفاعل جمعا في اكلوني البراغيث **قوله** على ان رجل بدل من الضمير فان قيل القول بان رجل في عرف رجل
بدل من الضمير لم يقل به احد كيف وانه يستلزم ان يقال عرفا رجلان وعرفوا رجال ولم يرد الاستعمال الشايع
فضلا عن الوجوب قلنا ليس المراد ان المرفوع في مثل عرف رجل بدل بل ان رجل عرف مقدر بعرف رجل
على ان يكون بدلا حتى ان رجلان عرفا يكون مقدرا بعرفا رجلان فهو دايما في التقدير دون التحقيق كذا
في شرحه للمفتاح وقد نبهناك على ان الكلام في ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان هذا
النوع ورد في التنزيل مع ان قل فلم لا يجوز حمل عليه **قوله** اذ لا سبيل اي للتخصيص سواه اعترض عليه بان
صاحب المفتاح قائل بالقصر الفردي فلا حاجة الى ما ذهب اليه اذ المعنى رجل جاءني لا رجلان والجواب
ان قوله بذلك مبني على اعتبار التقديم والتاخير كما يدل عليه سياق الكلام في المفتاح ويشعر به قول الشارح
فيما بعد **قوله** الا ان المهتر لا يكون الا كسر اظهار ان الامتناع مبني على الاعوار تحقق في نفسه بالشر لا يتجاوز
الى غيره واعترض عليه بان السكاكي اشار في مباحث القصر الى انه يجوز مجامعة لا مع التقديم الدال على القصر
مع كون الصفة في نفسها مختصة الاختصاص بالموصوف فيفهم منه ان امر الاختصاص لا يمنع القصر فكيف منع
هنا الا ان يراد ان المهتر لا خير فيه على الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد
الاختصاص في نفسه بل على ان ذلك الاختصاص معلوم لكل عاقل كما دل عليه كلام الفاضل المحشي **قوله** واذ قد صح
متعلق بمحذوف اي لزم طلوع في الوجه تفريع عليه وربما يجوز كون الفاء جوابا لاذ تشبيها له بان

في الحركة والسكون وعد الحروف على ما صرح به بعض المحققين قوله امتناع تقدم التابع اولى لان الامتناع
ههنا من وجهين احدهما لزوم تقدمه على المتبوع والثاني لزوم تقدمه على ما يمتنع تقدم متبوعه عليه وهو الفعل
واما امتناع تقدم الفاعل فانما هو من جهة واحدة قوله واقيم مقامه ضمير اي مقارن لاعتبار الفسخ فلا يلزم
بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين فسخ التابع والفاعل بان في الاول لا يحتاج الى عامل آخر بخلاف الثاني فانه يحتاج
فيه الى الاتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يجدي في هذا المقام قوله بنيت بها قبل المحاق بليلة قيل البيت للثعالبي
في قصيدة يهجو بها عجوزا تزوجها ما رآها الا محلاة ثم انكشفت سواتها بعد التزوج واول القصيدة
عجوز تمنت ان تكون فتية • وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر • تروح الى العطار تبغي شبابها
وهل يصلح العطار ما افسد الدهر • وما غرني الا خضاب بكفها • وكحل بعينيها واثوابها الصفر •
بنيت بها البيت العجوز المراة الكبيرة التي لا يقال عجوزة والعامة تقولها وجمعها عجز بضمتين والاحدب
الاعوج الظهر والضمير في بها راجع الى العجوز وفي الصحاح بنى فلان على اهله بناء والعامة تقول باهله وهو خطأ
وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليه قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بان وبهذا الكلام يظهر
ان حق الكلام ان يقول بنيت عليها والمحاق ثلثة ايام من اخر الشهر والمحاق انمحاء وجه القمر المواجه لنا من النور الواقع
عليه من الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض والمراد من قوله فكان محاقا كله انظلام الشهر كلا عليه كما كان النورة قوله
عليكم ورحمة الله السلام اوله الا يا نخلة من ذات عرق • وذات عرق اسم موضع وقوله على وجه اشارة الى وجه آخر
وهو جعل ورحمة الله معطوفا على المستكن في عليكم وفيه بعد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد و
لا فصل بين المعطوفين وفي اواخر الباب السادس من مغني اللبيب ان عدم الفصل سهل من تقدم المعطوف على
المعطوف عليه لوروده في النثر كررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياسي انتهى كلامه واما ما ذكره التفتازاني
من انا لا نم عدم الفصل فان عليكم فصل الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة في الظرف فالظرف فصل يجوز العطف
فلا يخفى انه تعسف ويحتمل ان يكون قوله على وجه اشارة الى جواز تقدم السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام
مفسرا له وان يكون اشارة الى كون ورحمة الله جملة معترضة على حذف الخبر اي عليك ورحمة الله عليك السلام والوجه
الاول من الوجوه هو الذي ذكره في شرح المفتاح قوله لو كان يشكى الى الاموات اسم كان ضمير الشان وجزءه
الجملة التي بعده والى متعلق بيشكى يقال شكوت الى فلان وفي التنزيل انما اشكو بثي وحزني الى الله وما في
ما لقي موصول قائم مقام فاعل يشكى ومن بيان له والكرم الحزن المكتوم ثم اشتكيت عطف على كان لاشكاني
جواب لو والهمزة للسلب اي ازال شكايتي وتجار وفهو اسمان لموضعين واعلم ان كون قوله وساكنه عطفا
على قبر مبني على ما هو الظاهر المتبادر ويمكن ان يقال انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فهو من قبيل عطف
الجمل والتقدير واشكاني ساكنه او يكون وساكنه بالجر على القسم والضمير للقبر فافهم قوله وكذا رجل جاءني بدل
اصطلاحي فالسكاكي خالف اجماع النحاة في تجويز تقدم التوابع في السعة كما خالف علماء البيان في انكاره
المجاز العقلي ويرد على هذا القائل ان السكاكي صرح بان ارتكاب الوجه البعيد في رجل جاءني لفوات شرط الابتداء
فكيف يقال انه بدل اصطلاحي عنده وكذا الكلام في غيره حيث بنى الكلام فيه على ان الاول مبتدأ ومسند اليه

على ان

على ان السكاكي في اوايل الفن الرابع حيث قال قوله سلام عليك ورحمة الله السلام يلزم ان يكون على ما نحن فيه النظير
وان لا يسوغ الا بنية التقدم والتاخير بل على امتناع تقديم التوابع في السعة ويدل كلامه ايضا في اول
الحالة المقتضية لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه ولذلك تعين الظرف في قولك في الدار رجل
للخبرية وتعين نصب راكبا في قولك جاءني راكبا رجل قوله ثم لا نم استفادة التخصيص معطوف على ما قبله بحسب المعنى
كانه قيل وفيه نظر اذ لا نم جواز تقدم الفاعل المعنوي ثم لا نم استفادة قوله لا يقال التنكير جواب عن منع الملازمة
قوله ثم لا نم قيل انه كلام على السند فلا يسمع والمنع في زعمه قوله لانا نقول قد ذكرنا انها يعني ان تقدير الكلام
على الوجه المستبعد في المظهر لتحصيل الحصر انما يجوز عنده فيما فيه ضرورة في النكرة المخصصة بالوصف لصحة وقوعه
مبتدأ كالمظهر المعرف والحصر فيها يستفاد من الوصف كما سبق فالاعتراض بانه يقتضي ان يمتنع تقدير التاخير
في انا فعلت ايضا لصحة وقوعه مبتدأ كالمعرف وهم محض قوله والا فلا توجيه لكلامه اي وان لم يجب ان يكون الحصر
مستفادا من الوصف بل يكون من تقدير التاخير فلا توجيه لقول السكاكي ان ذلك الوجه البعيد لا يرتكب
الا عند الضرورة ولا ضرورة في صورة المنكر لحصول صلاحية الابتداء بالتخصيص بالوصف قوله اذ لم يقصد
التخصيص النوعي اي قد سبق ان قصد التخصيص الفردي ايضا يحتاج الى اعتبار التاخير فلا تغفل قوله ثم لا نم
امتناع ان يراد المهر شر لا خير قد اجاب الفاضل المحشي بقوله اذا قيل لا نم لكن يمكن ان يناقش في الجواب
بان ما ذكره من قباحة الحصر بناء على ما قرره انما هو اذا اجري الكلام على الظاهر واما اذا كان بطريق التنزيل بل
لاعتبارات خطابية فلا حجر في امكان اعتبار الحصر وحسنه ثم لا يخفى ان العاقل اذا سمع هرير الكلب يجزم عادة
بان سببه الشر فالعاقل ما يفيده اليه ينبغي ان يكون بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة وهذا القدر كاف في تصحيح
كلام السكاكي قوله ثم قال ويقرب قد اشرنا في اوايل الكتاب الى ان ثم اذا دخلت على الجمل يجيء للترتيب في
الاخبار وهو المراد ههنا والمعنى بعد ما اخبرتك عن قول السكاكي التقدم يفيد الاختصاص بشرطه اخبرتك
عن قوله ويقرب من هو قام اي فلا يرد ان حديث التقرب في كلام المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه
لكلمة ثم قوله لا يتفاوت في الحكاية لعل السر عدم التفاوت ان المعنى على تقدير موصوف اي انا رجل قائم وانت
رجل قائم قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المفعول معه مقصور على السماع عند سيبويه وهو الجاري
قصبات السبق في مضمار العربية خلافا للاخفش وابي علي والراجح فيما جاز فيه العطف والنصب هو العطف
باتفاق فحملا على الاصل فيحمل مفعولا معه مصيرا الى المرجوح المختلف وترك للراجح المتفق عليه مع ان المقام
لا يساعده لان ائمة النحو صرحوا بان المفعول معه هو المعتد بالنسبة في جملته قال الشيخ في شرح اللباب واعلم ان
تحقيق معنى المفعول معه على حرفين مفيد من احدهما كذا وكذا والثاني ان المفعول معه في جملته مقصود بالنسبة والمعطوف
الذي يصاحبه هو غير معتد بالنسبة بل تابع له فيها مثلا اذا قلت جئت وزيدا بالنصب كان معناه ان
زيدا في المجيء اصل وانا تابع له فيه واذا اريد استواؤهما في المجيء قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه اذا تقرر
هذا فنقول الاصل في المعلول فيما نحن فيه وهو القرب في التقوي ثبوت التقوي وعدم الكمال يتم لو دا الاصل
في العلة هو تضمن الضمير وتشبهه بالخالي هو تشبيه كما صرح بذلك الفاضل المحشي فلو اجعل وتشبهه مفعولا معه يستفاد منه

ان الاصلح الصلة و هو خلاف الواقع فظهر وجه التعسف واندفع توجيه الفاضل المحشي قوله لكونه فيها فعلا
عدل به الى صورة الاسم فان قيل اسم الفاعل مع اللام صلة والاعراب للصلة بل لمجموع الموصول فما وجه الاعراب الجاري
عليه قلت لما كان الصلة في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف اجري الاعراب على الاسم
المركب قوله ولا عومل معاملتها في البناء حيث اعرب في نحو رجل قايم اورد عليه انه ان اراد بالذي لم يحكم عليه
بانه جملة ولم يعامل معاملتها في البناء قايم مع الضمير كما صرح به الشارح في الاعراب في مثل رجل قايم ورجل قايما
ورجل قايم لا يدل على اعرابه بل الظاهر ان الاعراب انما هو لقايم الذي هو اسم لا المركب الذي هو مع الضمير
ويتضح ذلك غاية الوضوح في نحو مررت برجل قايم ابوه فان المجرور بالوصفية هو قايم فقط وان اراد مجرد
قايم بدون الضمير فهو بمنزلة جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لبنائه ولا معنى لحديث المشابهة وترك الحكم والجواب بانا
نعلم قطعا ان الخبر في مثل زيد قايم قايم مع الضمير وان الاعراب الجاري على قايم هو الذي استحقه المجموع بسبب
كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه لا
يكون مبنيا وليس لقايم وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يقال لم لا يجوز ان اعراب الجزء الاول
ان يكون المجموع معربا بالوصف في رجل قايم ابوه اربعة وهو المجموع من اسم الفاعل وفاعله الا انه اجري الاعراب
على الجزء الاول لما ذكرنا قوله واما الثانية فبانه لم يجعل جملة ورد عليه الشارح في شرح المفتاح بان اوهم كونه مشبهه تنا
جملة على مجرد كونه بالحال على الضمير من غير انه يبين معنى يخرجه عن الكلام خارج عن القانون والتحقيق ان
يقال الكلام ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة اصلية مطلقا فاسم الفاعل مع
فاعله ليس جملة الا اذا وقع صلة للام فانه مقدر بالفعل فيكون نسبته اصلية او وقع في مثل اقايم الزيدان
فانه كونه جملة بكلام وما عداهما فليس نسبته اصلية بل على سبيل التشبيه بالفعل لاشتماله على معناه وقد يجاب عن الرد بان الحجر
في التعريفات فانه يجوز تعليل الحكم الواحد بعلل مختلفة واسبابا متنوعة وفيه ما فيه قوله وابتعه في حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه
مفعول ابتعه اعني الضمير البارز راجع الى عارف المسند الى الضمير وفاعله نحو عارف ابوه الا انه تسامح فقال نحو زيد عارف ابوه
بايراد المبتدا ثم ان القطع يكون المفعول الاول الا تبعا تابعا ناشيا من خصوصية المقام وقد يكون الامر بالعكس
كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه لعنة فان اللعنة وهي المفعول الثاني تابعة هذا وفي قوله اي جعل تابعا لعارف
المسند الى الضمير عارف المسند الى الظاهر مسامحة اذ المراد على قياس ما سبق لعارف المسند الى الضمير مع ضمير عارف المسند الى الظاهر
مع ذلك الظاهر كما لا يخفى قوله ولعله سهو اذ الكلام في ان عارف المسند الى الضمير ليس بجملة بل هو مع ضميره مفرد شبيه
بالخالي عنه فالقول بان عارف اذا اسند الى الظاهر لا يثنى ولا يجمع وكذا عارف اذا اسند اليه بحث آخر لم يقع فيه الكلام
ولا عده المقام وان كان صحيحا في نفسه على ان العارف اذا اسند الى الظاهر فلا يمتنع تثنيته وجمعه كالفعل فلا معنى لجعل
افراده بطريق التبعية قوله لفظ واما لفظا نظير وشبه ونظايرهما فقليل الاستعمال في المعنى المذكور ولذا لم يذكرها
ثم المجوز لوقوع مثل وغير مبتدا تخصيصها بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلهما في الابهام على ما ذكر في كتب النحو عالما تنا
واعلم ان الفاضل المحشي فصل ههنا مقالات تتعلق … غير طائل مزيد عليها الا ان قوله في آخر البحث وايضا لا معنى للتعريض بنفي
الغيرية ولا باثباتها لمحل البحث اذ قد يكون للتعريض بهما معنى قبولا اذا اضيف غير الى ما يحتمل التعدد مثلا

اذا ادعى

٢-

اذا ادعى معرفة معين انه قد ابرها من الانداح تحت قوله ثم القدرة المحسوس هذه الاصل فعل لغير
القدرى لا يقال ينعود الى الحق مريدا بالغير مطلقة حصل التعريض لذلك المدعى بنفي الغير وحصل
الكفاية في اثبات القول بتعدد الخالق لما اضيف اليه غير واذا ادعى انه ليس غير سني مع بعض ابابكر
رضه فعلت لغير السني يبغض ابابكر رضي الله عنه حصل التعريض له باثبات الغير والكفاية في اثبات عدم البغض التعريض تنا
لمن اضيف اليه غير وهذا القدر يكفي لتصحيح اصل كلام الزاعم فتدبر قوله لزم الثبوت لذاته او النفي عنه
بالطريق الاولى فان قلت اذا كان المراد ان من كان على الصفة التي هو عليها كان كذا لزم الثبوت
لذاته او الانتفاء عنه بالطريق الاولى فما له التساوي قلت المراد بالكون على الصفة التي هو عليها
هو الاشتراك في اصل الصفة وان كانت فيمن اضيف اليه المثل اقوى في معنى الاولوية ظ لانه اذا ثبت
الفعل مثلا لمن شاركه في اصل الصفة فثبوته له مع كون تلك الصفة فيه اقوى بالطريق الاولى وعلى
على اعتبار قوة تلك الصفة فيمن اضيف اليه مثل لفظ مثل حيث كان المتبادر كون وجه الشبه في المشبه به
اقوى ولك ان تقول وجه الاولوية ان الثبوت لذا والانتفاء عنه يفهم بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات يات
قوله من غير قصد الى انسان آخر هذا القيد معتبر في جميع صور الكناية يعرف بانك اذا قصدت بقولك عمرو
لا يجود سلب الاتصاف بالجود من غير معين لا يلزم اتصاف المخاطب لجواز ان يكون المتصف انسانا آخر
قوله بان يراد بمثلك وغيرك انسان غير المخاطب مماثل له او غير مماثل يعني يوجد في هذه الارادة التعريض بالمعنى تنا
بالمعنى اللغوي اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء اما اذا اريد به انسان معين فظاهر ان ذلك المعين
يحتمل ان يكون زيدا او عمروا واما اذا اريد المطلق فيوجد التعريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه
مفهوم المثل غير معلوم ففي هذا الوجه جعل فيه نوع خفاء واما في الغير فغير ظ قوله ثم لا يخفى ان ارادة التعريض
حاصله انه لم يقصد بغير ههنا المغاير لما اضيف هو اليه بل اريد به يعني لا ولم يرد ان يكون ذلك القول ناشيا
من ارادة التعريض الا انه ليس شيئا من التعريض على سبيل الكناية كما في خبر بني غير ذنب وتوجيه الكناية
فيه ان يقال هذا القول ليس بما ينشأ من كل ما في الوجود بل بعض الاشياء مما ليس بشأنه فلما جعل غير
ارادة التعريض منشأ التعيين ان ارادته ليس منشأ له وعلى هذا القياس توجيه الكناية في قولك غيرك من
غير ذنب قوله لانهما من الكناية المطلوب بها نفس الحكم سيجيء ان الكناية ثلاثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات
كقولك طويل النجاد فان المطلوب به طول القامة وما يطلب بها نسبة اي اثبات امر لامر كاثبات الجود والعلم
البخل لما اضيف اليه لفظ غير ومثل في غيرك لا يجود ومثلك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة ولا نسبة كما في قولك حي مستوي
القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان قوله قيل وقد يقدم المسند اليه المسور بكل الخ قوله وقد يقدم لانه
دال على العموم عطف على قوله فيما سبق وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي واما توسيط … فهو …
المعطوف عليه فان قلت المعطوف عليه معقول قول عبد القاهر والمعطوف معقول قول ابن مالك ومن تبعه فكيف يعطف
احدهما على الآخر قلت هو من قبيل عطف التلقين كما يقال لك ساكرمك فتقول وزيدا اشار اليه العلامة في تغيير قوله بالتلقين تنا
اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي ثم ان الضمير في قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور

بحمل بقرينة سياق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح وتحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه مطلقا الا انه
لما قدمنا افادته جزئية الحكم وكان ما يكون تقويه لافادة العموم هو المسور بكل صرح به الشارح بيانا لما
في الواقع قوله فالتقدم يفيد عموم السلب لم يذكر ههنا اداة الحصر كما ذكر في مفاد التاخير لان عموم السلب يستلزم
سلب العموم بخلاف العكس قوله يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد فالعبارة ان يقول يكون معناه ثبوت
انتفاء القيام لكنه راعى كلام المصنف حيث قال المستلزمة نفي الحكم عن الجملة فاعتبر المعنى اللازم قوله فقد حكم بنفي القيام
اي بانتفائه على ان يكون مصدرا من المبني للمفعول او يقول معناه قد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام
للنفي والاثبات فليس بدخول الباء وتحكم ابه قوله المستلزمة نفي الحكم عن الجملة يعني رفع الايجاب الكلي لما اشير اليه
تقرير الشارح لا يعني نفي الحكم عن المجموع من حيث هو مجموع فلا ينتقض بعدم صدق قول لا يحمل ههنا الخشب
الكل مع صدق قولنا يحمل البعض قوله فالحاصل ان التقدم اه فيه بحث وهو ان قولك انسان لم يقم نفي لعموم القيام
بطريق الاحتمال فلو حمل على نفي العموم بطريق الخصوص بالبعض بعد دخول كل لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس
على ما ذكره الشارح فالدليل السابق لا يتجه بحمل على عموم النفي وعدم الحمل على نفي العموم وان قولك لم اتم
نفي عام فلو حمل على نفي العموم بذلك الطريق لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فيتجه عدم الحمل على نفي العموم
ولا يتجه الحمل على نفي العموم بطريق الاحتمال ويمكن الجواب بان المحتمل بحسب اللغة اعتبار ان احدهما حمل كل واحد
على القضية المنفية والثاني جعلها مدخول النفي والمدلول الصريح في الاول عموم النفي بطريق الاحتمال اذ لا
دلالة في اللفظ على الخصوص بالبعض في الاثبات فلو انتفى احدهما تعين الاخر وحينئذ قوله انما يفيد نفي العموم
لا عموم النفي هذا كما يصرح به بناء على الاعم الاغلب والا فقد يتوجه القيد في مثل الى النفي فيفيد عموم النفي
وان تثبت فاعتبر والله لا يحب كل مختال فخور ونظايره قوله فقد اهمل فيها بيان كمية افراد الموضوع قيل لما قبله
واشارة الى ان الحكم في المهملة على الافراد اذ المتبادر منه ان يكون هناك افراد لم يبين كميتها فتخرج القضية
الطبيعية وهي التي حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان نوع قوله ومهنا يجوز ان يكون هذه القضية اه
قيل عليه كون هذه القضية سور الكلية انما يتم لو لم يصح الجزئية وهو ممنوع لما تقرر من الفرق بين لا رجل بالفتح ولا رجل
بالرفع فانه يحتمل عدم العموم ايضا بخلاف الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق النفي محمول على الاغلب
واجيب بان المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت تلك الافادة في جميع الصور او بعضها
بحسب العام ومهنا لما اعترف القايل المذكور بكون النكرة في سياق النفي مفيدة للعموم ثبت كلية القضية ولا يضر
عدم افادته ذلك في صورة اخرى قوله كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى الاغلب والا فقد يسبق ان النكرة
المنونة قد تعم في الاثبات كقولهم تمرة خير من جرادة وقوله علمت نفس ما قدمت واخرت قوله على ما قال في
الاشارات اي عدم انحصار المسور فيما ذكر العموم وكون التنوين سور الجزئية في الجملة بناء على ما ذكره الشيخ ثم
الشيخ وان لم يجزم بوقوع مقدم الشرطية كيف وقد قال ايضا في الاشارات واعلم انه وان كان في لغة العرب قد يدل
الالف واللام على العموم فانه يدل على نفس الطبيعة ايضا فهناك لا يكون موقع الالف واللام على التعميم موقع كل
لكن يتم مقصد الشارح حيث فهم منه ان الالف واللام يكون سور الكلية على تقدير افادتها العموم والتنوين سور الجزئية

على تقدير

على تقدير افادتها الخصوص اذ لا مدخل لايجاب التعميم والتخصيص على جميع الاحوال في نفس السورية
بل في الاعمال مطلقا قوله وان كانت كلمة كل اه اشار بانضمام لفظ كلمة الى ان التانيث في قوله ان كانت
كل داخلة باعتبار تاويل كل بالكلمة والا فقد اختار الكمال النحاة ان الاصل في افراد الضمير الراجع اليه
وتذكيره وان معناه يجب بما يضاف اليه نحو وكل شيء فعلوه في الزبر وكل نفس ذائقة الموت وامثالها قوله
كما اذا اخذ معها على الفعل المنفي هذا مبني على ما وقع في الاصطلاح من تسميتهم مثل لم يضرب ولا يضرب فعلا
منفيا فلا حاجة نظرا الى ان المراد تقدمها على مجموع حرف النفي والفعل المنفي لا على الفعل فقط قوله فالاقرب
ان يجعل اه فيه نظر لانه ينتقض بمثل ما انا اخذت كل الدراهم لانه معمول للفعل المنفي مع انه داخل في الشق الاول
ويمكن ان يدفع بان الفعل المنفي هو الذي يدخل عليه حرف النفي تصريحا وهذا ليس كذلك قوله وقدم التاكيد
لان كلا اصل فيه الظاهر ان الاصالة في التاكيد به يستلزم كثرة الاستعمال فيها وقد منعه في اوايل البحث حيث
قال فان عورض بان استعمال كل في التاكيد اكثر فالحمل عليه ارجح قلنا ممنوع ولو سلم اه قوله وجعل الفعل
منفيا بلم اي لم يجعل منفيا بما في الصورة المذكورة اعني فيما تقدم المعمول على مجموع حرف النفي والفعل
الداخلة عليه كما يدل عليه قوله لان المنفي بما لا يتقدم معموله عليه ثم الوجه في عدم جواز التقدم المذكور اقتضاء
ما النافية صدر الكلام بسبب مشابهتها حرف الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل كليهما بخلاف لم
ولن فانهما لاختصاصهما بالفعل صار كالجزء منه فيجوز تقديم ما في حيزهما عليهما لجواز تقديم معمول الفعل المثبت
عليه واما لا فانها وان كانت كما في الدخول على القبيلتين الا انها حرف كثر تصرفهم فيها فكما يعمل ما قبلها
فيما بعدها في قولك جئتني بلا ذنب وقولك عزمت عليك ان لا تخرجني يعمل ما بعدها فيما قبلها اعلم ان الوجه الذي
ذكره الشارح انما ينتهض وجها لعدم ايراد مثل كل الدراهم ما اخذت في الامثلة لا لعدم ايراد مثل كل الدراهم
اخذت كما نبهناك عليه وذلك لان المقرر في النحو امتناع الفصل الا انه تم الظاهر التمثيل المذكور من العلم الثاني
لا الاول لان حرف النفي داخلة حكما على الفعل العامل في كل فتامل قوله وفيه نظر لانا نجزم حيث لا يرجح النظر
بني على ان قوله لا يصح الا حيث يراد يفيد الكلية كما يشهد به الطبع السليم والحق ما ذكره في معنى البيت من ان
دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض من قبيل دلالة المفهوم وهي انما يعتبر عند عدم المعارض
والمعارض موجود في الصور المذكورة اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اي التكبر والنهي عن
الناس بغير حق تكبرا وعلى ان الله تعالى لا يحب مطلق الكفار الاثيم اي الجاحد تحريم الربا وينهى عن اطاعة مطلق
الحلاف المهين اي الذي يكثر الحلف في الحق والباطل قليل في الراي والتمييز حقير عند الناس لاجل كذبه من المهانة
وهي القلة والحقارة قوله اذ الشيخ اذا تاملنا في نفس الكلام حيث قطعنا النظر عن الدلالة الخارجية وجزمنا بالامر على ما ذكر
وهذا المعنى يفيده لفظه اذ الدلالة على تبعيض التقادير المفيدة لجزئية الحكم في بعض الصور على قياس لفظ مهمل
قوله بان قدمت على النفي لفظا اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظه والا يتوجه الى القيد اعني الدخول في
حيز النفي فيفيد دخول النفي في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفاء الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفائه
في الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد ان انتفى اصلا فلا يصح قوله عم النفي على اطلاقه قوله لما قال اذ لو البدرية

نقرر في كتب شا

الاول شا

ابو عمرو وسمي بذلك لانه كان يعمل بكلتا يديه وقيل لطول يديه وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى احدى صلاتي العشي في الحضر وسلم في ركعتين فقام ذو اليدين وقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال
كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالا نعم فقام عليه السلام واتم الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو ويستشكل الحديث بوجهين
الاول ان قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر عنه عليه السلام والثاني ان الكلام مبطل للصلوة فلم لم
يستانفها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر بشيء منهما لان عدم كون الشيء
يستلزم عدم الشعور به فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم او نقول المراد كل ذلك لم يكن في ظني ولا كذب
في هذا ويمكن ان يدفع بان حاصل كلام ذي اليدين اكان ان كنتم ما شعرتم بشيء منهما لكن بعض ذلك قد كان
قطعا فيشمل متعارف كما لا يخفى على المنصف وعن الثاني انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل
ثم احتج مالك والشافعي واصحابه ان الكلام العمد في الظن ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لكن تاويل عند الحنفية
ما ذكرنا وان كان هذا التاويل محل بحث واشكال لان تحريم الكلام في الصلوة كان بمكة وحدوث هذا الامر
انما كان بالمدينة لان راويه ابو هريرة وهو متاخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين بطريق آخر وهو ايضا متاخر
بل ذكر النووي في التهذيب انه اسلم على ما اسلم فيه ابو هريرة قوله علي من الذنوب اشارة الى ان المراد من الكثرة
في قوله تعالى على ذنبا هو الذنوب بقرينة المقام بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكره
السيرافي قوله قال المصنف المعتمد في اثبات المطلوب الحديث وشعر النجم فيه نظر لان المطلوب هو القاعدة الكلية
فالمثال الجزئي لا يثبته فتامل قوله والشايع فيما اذا كان لم يكن الفعل لفظا انه يدل على جواز الرفع في
مثله والمذكور في مغني اللبيب جزء امتناع زيد ضربت بالرفع لما فيه من تهية العامل للعمل وقطعه عنه وذلك
غير جائز عندهم الا ان ما نقلوا عن سيبويه في قوله ثلث كلهن قتلت عمدا يدل على جواز التركيب المذكور
قوله فلو كان النصب مفيدا لذكر العموم والرفع غير مفيد اشار الى ان الاحتجاج بشعر ابي النجم على كلا جزئي
المدعى اعني افادة كل نفي الشمول اذا دخلت في حيز النفي وشمول النفي ان لم تكن داخلة فيه واما الاحتجاج
بالحديث فعلى الثاني فقط فيه نظر اذ للقايل ان يقول يجوز ان يفيد النصب ايضا العموم على سبيل الاحتمال والرفع على سبيل
القطع فعدول الشاعر لافادة القطع بالمقصود لا لعدم افادة النصب اصلا وتعيين الرفع على الاحتمال فلا يثبت جزئي المدعى
لان المعتبر فيهما الكلية والقطع كما لا يخفى قوله وللقايل ان يقول انه مضطر الى الرفع اجيب بانه ما ذكر نحو علي
الاعم الاغلب وليس كلي لا بدليل قول علي كرم الله وجهه فيا ليتنا الهدى كان كلنا على طاعة الرحمن والبر والتقى لا كما
قلنا ان يكون كان شانية والجملة خبر بل بدليل قوله فيصير عنه كلها وهو ناهل كما صرح به في مغني اللبيب واذا لم
يكن الحكم المذكور كليا بل جاز كونه معمول العامل لفظي ايضا فلو لم يكن الرفع مفيدا لما قصده الشاعر في
شمول النفي كما دل عليه سياق كلامه لما اختاره وانت خبير بانه لو تم لدل على الجزء الثاني من المدعى لا على الاول
لجواز ان يكون النصب ايضا مفيدا لشمول النفي والعدول الى الرفع لغاية ندرة وقوعه معمولا لعامل لفظي
قوله واعترض عليه ابن الحاجب اجيب بان سيبويه لا يمنع الضرورة الشعرية مطلقا فلا يتوجه عليه ما

ثبوت الضرورة

ثبوت الضرورة من وجه آخر وليس بشيء لان قوله وحذف الضمير من الخبر جائز من السعة يدل على نفي الضرورة
المطلقة ههنا قوله الا تاكيدا اي لمعرفة عند البصريين ولهذا جعل سيبويه كلهن في البيت المذكور مبتدا لا تاكيدا
وجوز الاخفش والكوفيون كونها تاكيد النكرة محدودة قوله في اجزاء ما اضيفت اليه عدم ابراز الضمير حيث لم
يتصل اضيفت هي اليه مع ان الفعل جاز على غير من هي له لما تقرر في النحو من عدم لزوم الابراز عند الامن من اللبس
في الافعال وان لزم في الصفات مطلقا قوله كان الجملة اراد بالجملة ما اشتملت على الاجزاء اذ لا يؤكد بكل الا ما اشتملت
على اجزاء يصح افتراقها حقيقة او حكما كما صرح به في كتب النحو قوله او في حكم المقدم كما اذا حذفت المؤكد ونوى التاكيد
على ما جوزه سيبويه والخليل او قدم التاكيد على المؤكد ان جوز في ضرورة الشعر كما سبق فان من كلتا القصوى نص
لم يتقدم ذكرها اما لانها لم تذكر او ذكرت متاخرة لكن في حكم المتقدم قوله عاجمع عليه وهو كونها غير معمول لعامل
لفظي قوله هذا الذي ذكر تنبيه على ان لفظ هذا اشارة الى الحالة المقتضية على تاويل ذكر قوله لكل مقتضى الظاهر بين على
التغليب والافتراك الحكاء مع ميل الى غيره الذي ذكره مباحث الاضمار من خلاف مقتضى الظاهر قوله كقولهم اي قول
العرب ابتداء من غير جري ذكر لفظا او تقديرا فيه ايضا وضع المضمر موضع المظهر بناء على وضوح الامر والكاف
اسم بمعنى المثل في موقع المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم وقد تقرر عندهم ان المثل به لا يلزم ان يكون من افراد
الكاف بل يكفي ان يستفاد حكما في حيزها قوله ليحصل به الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب اي باب نعم لتراخي
التفسير وتباعده في الرتبة عن الابهام هذا وجه المناسبة المذكورة هو ان المراد بالمدح والذم العامين في هذا
الباب هو المبالغة فيهما اراد وازيادة المبالغة والتفخيم ابهم الفاعل اولا ليتشوق النفس اليه ويرغب في طلبه قوله والتزم
تفسيره بنكرة الخ فان قلت في صحيح مسلم من حديث جابر رضه ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث
الى ان قال ثم يجي احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيدنيه منه ويقول نعم انت فاين ذكر التمييز
واين المخصوص قلت تخريج الحديث على ان يكون فاعل نعم ضمير مستترا فيها مميزا بنكرة محذوفة يدل عليها السياق اي نعم
فاتنا او نعم شيطانا وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف التمييز قول من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت
اي فبالرخصة اخذ ونعمت رخصة لكن ذكر في مغني اللبيب ان حذف التمييز شاذ في باب نعم قوله نعم رجلا السلطان
فانه لو قيل نعم السلطان حيث لا قرينة لالتبس السلطان بالفاعل لتحقق شرط الفاعلية وهو التعريف الذي يكون
الكلام المفيد للمدح او الذم العامين معه مصوغا في الظاهر على وجه لا ينكر من اول الامر لان مدح شخص غير معلوم
من الاشخاص او ذمه فيه فايدة فان قلت هلا التباس في قوله تع نعم العبد حيث لا نعلم ان العبد فاعل او
مخصوص بالمدح قلت لا لان الاية تدل على ان المخصوص محذوف وهو ايوب عليه السلام وفي مثله يجوز حذفه كما صرح به
قوله خبر مبتدا محذوف لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه بمن هو فاجيب بقوله هو زيد وفيه وجه ثالث
ذكره ابن عصفور وهو ان يكون المخصوص مبتدا خبره محذوف اي زيد الممدوح ولعل وجه ان الحذف
بالجملة انسب لكن المناسب في التعبير هو الاول لان هذا اذا الغرض تخصيص الممدوح باسم في جواب السؤال ضمنا مع
انه معارض بان الخبر محط الفائدة فلا يناسب الحذف وايضا الخبر لا يحذف وجوبا الا اذا سد شيء مسده كما صرح
به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب قوله لاحتمال ان يكون الضمير عايدا الى المخصوص لما ذكر الا كما

معمولية

لان الضمير ح ايضا عائد الى متعقل معهود عند اكثر النحاة كما صرح به في شرح المفتاح فيكون مما نحن فيه
قوله ذرعها سبعون ذراعا اي ذرعها اذ المصدر لا يخبر عنه بانه سبعون ذراعا ونصب سبعون التمييز
للتاكيد بناء على ان وضع التمييز لرفع الابهام وحكم بان ذرعها مصدر بمعنى المفعول او مذروعها يعني
طولها سبعون ذراعا قوله وقولهم هو او هي زيد عالم فان قلت كيف يصح هو زيد عالم فلا بد انه
لا عائد في الجملة الواقعة خبرا قلت لان هذه الجملة في حكم المفرد اي الشان هذا الحكم او لان فائدة العائد
ان يربط الخبر بالمبتدا لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فما لم يوجد فيها رابط لم يرتبط بالمبتدا
وضمير الشان المبتدا عين مضمون الجملة فلا يحتاج الى الرابط وكذا لا يحتاج الى الضمير في كل جملة تكون عبارة
عن المبتدا نحو قولي زيد منطلق وقولهم افضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله قوله مكان
الشان او القصة يشير الى ان التذكير باعتبار الشان والتانيث باعتبار القصة قوله ويختار تانيث هذا
الضمير نقل صاحب الكشاف ان الضمير المقدر في قوله تعالى انه لكم لحية والتقدير انه لكم لحية ليس كما ينبغي
قوله ويسمى زيد عالم تعريض للمصنف حيث قال او هي زيد عالم وقد يجاب عن هذا بان التذكير والتانيث
امر قياسي سوى ما استثنى السماعي وقول السيد حجة على وفق قياسه قوله فقضاهن سبع سموات في يومين
فخلقهن خلقا ابداعيا واتقن او حكم والضمير في فقضاهن مبهم تفسيره سبع سموات وقيل الضمير للسماء
السابق ذكره على المعنى فسبع سموات حال وقيل السماء جمع سمائة فالوجه الاول هو العربي الفصيح قوله
ليتمكن ما يعقبه في ذهن السامع ان قلت هل لا يحصل التمكن الحاصل بضمير الشان في قولك انه زيد عالم
من غير التزام خلاف الظاهر قلت لا لان السامع يفهم من المظهر مفهومه المطلق بخلاف الضمير الغائب فانه
لا يفهم منه الا ان له مرجعا في ذهن المتكلم واما ان ذلك المرجع هو الحكم او غيره فلا يفهم من نفس لفظ الضمير
بحسب الوضع فيكون ابهم منه ولا سيما الشان وابهم منه واذا كان ابهم منه يحصل فيه فضل تمكن لا يحصل من
ان الشان قوله ابو موسى تجدك البنا ابو موسى هو المخصوص بالمدح على زعمه وقوله تجدك بدل منه والفا
زائدة والاقرب ان ابو موسى مبتدا وتجدك خبره والفا زائدة في الخبر على ما جوزه الاخفش مطلقا
وحكى اخوك فوجد اما زيادتها في البدل فلم اظفر له على شاهد والمخصوص بالمدح محصور على فقط قوله
نعم العبد اي نعم جدا هو وهذا اولى بالشيوع بخلاف تقدم المخصوص مع الترديد في موقع الفاء قوله تماسح
في ضمير الشان قيل لا يصح ايضا في ضمير الشان سيما اذا لم يكن في مستهل الكلام لان السامع اذا سمع
ضمير الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم تحقيقا او تقديرا ولا ينتظر ما يعقب الضمير واعلم ان قوله ولا يخفى انما
يرد اذا جعل التعليل اعني ليتمكن تعليلا لوضع المضمر موضع المظهر على ما ذكره وهذا هو الظ لان حرف
التعليل الى القاعدة هو الوجه واما اذا تكلف وجعل تعليلا لقوله وقولهم هو او هي زيد عالم فلا ورود له
وهذا ظ قوله اذ السامع ما لم يسمع المفسر احتمل الكلام لجواز ان يعلم بقرينة اخرى والوجه ما يعلم ان فيه ضمير
او لم يعلم انه لاي شيء قوله الاشتهار ووضوح امره حقيقة او ادعاء قوله كقوله في المطلع زارت صدر بيت عجزه
ومن النجوم قلائد ونطاق • وبعده • والطوق من لبس الكلام مجددة • وطي اوفره مالها الطواق •

يعلمها

ومن

ومن العجائب ان خليلك مفضل • وعليك من سرق الحرير لفاق • وللقوم اشار بقوله في المطلع الى تحقيق كونه
من قبيل وضع المضمر موضع المظهر والرواق ستر يمد دون السقف وهو مبتدا عليها خبره كقولك في الدار رجل
والجملة حال من ضمير زارت وقوله الظلام حال من الرواق وقلائد جمع قلادة وهي معروفة والنطاق شقة
ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان تاتزر المراة بها فيشد وسطها وترسل اعلاها على اسفلها الى الركبة و
والاسفل ينجر الى الارض وقد يراد بالنطاق المنطقة التي تشد على الخاصرة وهي انسب بالمقام كالشقة
اليق بالمراة شبه ما في قلائدها ونطاقها من اللالي بالنجوم والمعنى زارت الحبيبة وسمحت بوصالها والحال
ان عليها رواقا كائنا من الظلام اي كانت مستترة بالظلام عن الانام وقلائد ونطاق من النجوم والسرق
شقق من الحرير واللفاق ثوب يلفق من ثوبين قوله كم عاقل كم الخبرية المضاف معنى الى مميزه المفرد في
موقع الرفع على الابتداء والجملة اعني اعيت خبره قوله زنديقا قيل معنى الزنديق الزندي والزندي اسم الكتاب
مزدك الذي ظهر في زمان قباد واباح الفروج فقتله انوشروان قوله كافرا نافيا للصانع او قائلا بالهين
خالق الشر وخالق الخير فنسب نقل هذه الامور الى خالق الشر وقد رد على ابن الراوندي من قال الحكيم المعالي
وجر من قال بكذا لا ريب وطيب عيش الجاهل • قد ارشداك الى حكيم كامل • قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف لان
المفهوم من اختصاص شيء بشيء هو المغايرة بين الشيئين على ان تفسير البديع بما ذكره لا يخلو عن البعد ايضا لان البديع
هو المخترع لا على مثال قال الجوهري ابدعت الشيء اخترعته لا على مثال والله بديع السموات اي مخترعها كذلك
وكون العاقل محروما والجاهل مرزوقا كثير الجزئيات والنظائر في كل زمان وايضا الحكم البديع هو الامر
الغريب سواء كان حسنا ما ينبغي ام لا قوله عطف على كمال العناية كان الظ ان يكون معطوفا على الاختصاص
ويكون كل من التهكم والاختصاص سببا لكمال العناية كما صرح به في المفتاح حيث قال وذلك اذا كملت
العناية بتمييزه اما لانه اختص بحكم بديع عجيب الشان واما لانه قصد التهكم بالسامع الا انه لما كان يورد عليه
ان قصد التهكم بالسامع لا يقتضي كمال العناية بالتمييز بل يقتضي اسم اشارة سواء قصد به كمال العناية بالتمييز ام لا
جعله عطفا على كمال العناية حتى لا يتوهم ورود السؤال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان اسم الاشارة يفيد
اكمل تمييز ولا شك ان التهكم يزيد بزيادة التمييز فاذا قصد التهكم اعني بالتمييز فقصد اكمل التمييز واورد اسم
الاشارة قوله تعاللت كي اشجى البيت وما قبل هذا البيت قوله رفعي قبل وشك البين يا ابنة مالك ولا تحرميني نظرة
من جمالك • وما بعده فان شانئي ذكراك لي بالبادة • فقد سرني ان خطرت ببالك • قوله رفعي امر للمخاطبة من
الوقوف ووشك البين قرب البعد والواو في يا ابنة مالك حالية وتر ميتين قيل في موقع الحال او الاشتاق اوالاول
وقد ظفرت اشياق جواب هل ظفرت بهذا المراد قوله قل هو الله احد الله الصمد لم يلد والاعطف بين الجملتين لكمال الاتصال
بينهما فان الثانية كالنتيجة للاولى تعريف الصمد مع تنكير احد لعلمهم بصمديته بخلاف احديته اي ما انزلنا
القرآن الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة اشارة الى عدم التجوز في الموضعين اعني بالحق
ثم كون المثال من قبيل وضع المظ موضع المضمر اذا فسر الحق الثاني بما فسر به الاول كما يدل عليه قاعدة اعادة المعرفة
واما اذا فسر بالاوامر والنواهي على ما قيل فلا يكون مما نحن فيه لان كلا من الحقين له معنى على حدة كذا في

والارض هـ

المفتاح

قيل الحق انه لا احتياج الى هذا الاشتراط لانه اذا اطلق معناهما كان القياس الاتيان بالضمير ايضا فيكون
من باب الالتحام وانت خبير بانه مردود لان الالتحام خلاف الظاهر فلا يكون من باب الالتحام وانت خبير بانه
مردود لان الالتحام خلاف الظاهر فلا يكون الموضع موضع الضمير في الظاهر والكلام فيه قوله فمن يرم هو الجزم
مع ان استفهامية اجرى للوصل مجرى الوقف كذا في شرحه للمفتاح قوله انا الواهي ايضا كما اورد عليه ان حق العبارة
انا العاصي انا كان لان العاصي لما كان بدلا كان هو المقصود بالنسبة فيكون موضعا للضمير اجيب بان المقصود الاخبار بان
ولما كان العاصي عبارة عن المتكلم نفسه اورد ضمير المتكلم ميلا الى المعنى على ان يكون العاصي بدلا هو مذهب
الاخفش والجمهور يابون ابدال الظاهر من ضميري المتكلم والمخاطب مستدلين بلزوم انتفاء البدل المبدل منه
كما حققه الفاضل المحشي الكشاف وليلهم مفقوضا باجماعهم على جواز ابدال المعرف باللام من ضميري الغائب وكون المعرف
باللام انقص من الضمير مطلقا تدبر قوله وفيه ايضا كتم من وصفه قد ينافيه بان المقصود في هذا المقام الوصف — الاظهر ثا
المعنوي لا النعت النحوي ففي قوله انا العاصي ايضا يمكن حمل الوصف المقدم والظاهر ان يقول وفيه يمكن من وصفه ايضا
قوله كانا ناس كان انا او عترى كما انا حال من الرسول من موصوفه في محل النصب خبر كان كانا والعائد محذوف
اي كانه واعترض بامتناع حذف خبر كان نص عليه ابن هشام وصاحب اللباب وغيرهما واجيب بانه مستعمل بمعنى ثبت على
خلاف القياس ولو قيل كان تامة فاعلها راجع الى من الخ الى ما ذكروا انا خبر مبتدأ محذوف اي هو انا او عترى او بدل
عمن كان على ان يكون من قبيل استعارة الضمير المرفوع للمنصوب كما استعير للمجرور في انا كانت النفس اسم ليس
الاتصاف قوله اعني نقل الكلام الخ هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولاه لامكن حمل ما اشار اليه مطلق
النقل دفعا للتشاجر قوله في العبارة ادنى تسامح لان معناه الظاهر ان النقل عن الحكاية الى الغيبة لا
يختص بهذا القدر يعني النقل عن الحكاية الى الغيبة وفساده بين قوله عن يمينه الى شماله وقيل ماخوذ من التقاء
الانسان بمنه ويسرة والهو الانب والفرق قوله وهذا يشعر كلام الايضاح اي بالشرط المذكور وهو الا ان — ان
قال في جواب سؤال اورده لانا نمنع انحصار الالتفات عنده في خلاف مقتضى الظاهر فالتقييد بقوله عنده
يشعر بالانحصار عند الجمهور كما سيصرح به فيما بعد قوله تطاول ليلك تطاولت بالهمزة الا ايراد الالتفات
من طواعيته اذا اوردوا بالياء التجدد من طرية الثوب اذا اخلق فيه ما يجعله طريا كانه جديد وان شاح
بالنقص حركة السرد قوله منها انا زيد وانت عمرو ونحن جال قيل فيه نظر لعدم اتحاد المعنى فيه وهو شرط
في التغليب لانه اخبار بشيء عن شيء لا التعبير من معنى واحد بلفظين مختلفين فتامل قوله ونحن اللذون صبحوا
الصباحا الخ يوم النخيل غارة ملحاحا البيت للعقيل قال ابن مالك في شرح التسهيل اعرابا الذين في
لغة طي شهورة يقولون نحن الذين امنوا على الذين كفروا ويحكى لغة هذيل ايضا فان قلت ما السر ان اللذون
على هذه اللغة يكتب بلامين بخلافه في لغة من الزم الياء في جميع الحالات قلت قيل السر فيه هو انه حال كونه — شبيهها ثا
شبيها بالجزء وا كان للتعريف على قول وشابهها على القول بان تعريفه بالعهد الذي في الصلة فان زال عنها
ظهورها عند بنائه حال الياء كيلا يرى حرف التعريف الاشبيها بالحروف واظهر وقوعا في حال الاعراب
لان شبه الحرف انتفى ثم الظاهر ان الصباحا منصوب بنزع الخافض معنى صبحوا اتاكم اسم صبحه اذا اتاه صباحا وهو ان يراد الاتيان

المطلق

المطلق بقرينة الصباح فنصبه في الوجهين على الظرفية ويحتمل ان يكون صباحا مفعولا مطلقا لصبحوا
من قبيل انبت نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم والغارة نصب على الحال اي مغيرين او
على التعليل اي لاجل الاغارة وحاصل المعنى نحن اللذون اغاروا صباحا في ذلك اليوم على العدو
والملحاح صيغة المبالغة من الالحاح كالمكثار حال على الترادف او التداخل قوله بعد التعبير عنه بطريق في
اي بالنسبة الى الطريق الاصل المعدم على الاطلاق قوله ما يسبق الى بعض الاوهام الخ قد سبق ان الاسم
المظهر طريق الغيبة فلا تغير في التعبير حتى يتحقق الالتفات في الاية ولعل المتوهم بنى كلامه على ان المظهر
وان كان للغيبة الا ان النداء للخطاب تامل قوله انا الذي سمتني امي حيدرة البيت لعلي كرم الله وجهه والحيدرة
الاسد وكان فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غايب سمته اسدا باسم ابيها فلما قدم ابو طالب كره هذا
هذا الاسم فسماه عليا وبعد هذا المصراع اكيلكم بالسيف كيل السندرة والسندرة صاع كبير قوله ومع ذلك قبيح
عند النحويين نحو قال المازني لولا انه خبث لان الالتفات من ادم وجوه تحسين الكلام فلا وجه للتقبيح لان الالتفات
من الغيبة الى التكلم وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما يجيء في قوله تع وانتم تجهلون على انه يورد عليهم
بل انتم قوم تجهلون لان الصفة كالصلة في وجوب العايد والاسماء الظاهرة كلها غيب سواء كانت موصولا او
موصوفا صرح به في شرحه للمفتاح فلو كان في امثال ما ذكر قباحة لما وقع في كلام هو على طبقات البلاغة
قوله تطاول ليلك بالاثمد البيت لامرئ القيس في مرثية ابيه والخلي الخالي من الهم والحزن والرقاد النوم والحال في ليلة اذ
لا يعني التعلق ببائت والبائت الذي خبر من قتل ابيه وابو الاسود كنيته كذا في شرح الشريف للمفتاح وقيل مع ذلك
تجرد منه قبيل قوله ليلك تجريد فلا يكون التفاتا واجيب بانه لا منافاة بينهما كما اشار اليه الشارح في شرح الكشاف ورد — المنتزع ثا
بان مبنى التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات على
المعنى المتحصل ما اريد به من ارادة المعنى في صورة اخرى غير ما يحققه يجب ظاهره ويويد ذلك ما نقله الفاضل اليمني
من ان اباعلي وابن جني وابن الاثير حكموا بان ليلك تجريد وليس التفاتا فالصواب ان لا يعلل ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا
وان حمل على التجريد لم يكن التفاتا كما ذكره الفاضل المحشي في حواشي الكشاف وفي التاييد المذكور بحث لاحتمال
ان يكون مفهوم الالتفات لا اشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب الجمهور ومع ظهوره هذا الاحتمال — مع ظهور ثا
تحقق التاييد ثم كما لا يخفى على المنصف قوله ويكون الخطاب في ذلكم اي لفظ ذلكم ورد الوجهين ان المتبادر من
كلام الكشاف توزيع الالتفاتات على الابيات قوله هو خطاب لمن يتلقى الكلام فان قلت لو كان كذلك لوجب في قوله
فذلكن الذي لمتنني فيه ان يقال فذلكم الذي قلت ما ذكره في الجواب انما على سبيل الاحتمال اذ يكفي فيه فلا يرد ما ذكرتم
قوله حيث لم يقل بعد ذلكم لا يخفى انه في معرض الاستدلال على كون الخطاب في ذلكم لمن يتلقى الكلام لا للمخاطب الاول
والا لقال ذلكم ففيه بحث اذ يلزم منه خطاب اثنين في كلام واحد من غير تثنية او جمع او عطف وسيصرح في بحث
التغليب ببطلانه على انه يناقض ظاهر ما ذكره في التلويح من ان افراد الكاف في اولئك هم الفاسقون
لا يمتنع عطفها على حال فاجلدوهم اذا كان لما طب بها الاية لان افراد كاف الخطاب المتصل باسم الاشارة
جائز في خطاب الجماعة كقوله تع ثم عفونا عنكم من بعد ذلكم تم كلامه قوله قلت نعم ولكن المراد بقوله وما لي الا العبد

الى طيبون لا يخفى ان المتكلم الكلام اعني وما لي لا اعبد هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان من اولياء الله تعالى كليس
المراد بقوله وما لي لا اعبد الاية مفهومه الظاهر بل المراد وما لكم لا تعبدون لكن ابرز الكلام في معرض المناصحة لنفسه وهو
يريد مناصحتهم على سبيل التعريض ليتلطف لهم ويداريهم والفائدة المخصوصة بموضع هذا الالتفات التعريض والاعلام
بان المراد من اول الكلام الى طيبون قوله وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله من شاء جاءني يعني ان كلا منهما تعبير
موافق الاصل المقدر فان من جاء الخبر المذكور هو المتكلم وقوله جاءني يوافقه والذي قصد بيان رجوعها الى الله
الى طيبون حثا لهم على عبادة خالقهم وقوله اليه ترجعون يوافق هذا المقدر لكن من حيث كون كل منهما تعبيرا له
الذي قبله يكون على خلاف مقتضى الظاهر في التحقيق قوله وقد قطع الله بانه وارد والضمير راجع الى قوله من شاء جاءني قوله
فصل لربك مكان لنا فائدة الالتفات في الاية ان في لفظ الرب حثا على فعل المامور به لان من يربك يستحق العبادة
وفيه ازالة الاحتمال ايضا لان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا في الافادة ان الاعطاء من الله وايضا كلمة انا تحتمل الجمع
كما تحتمل الواحد المعظم فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان قوله ولم يحك ذكر للغائب والى طيب في الكلام
المقدم قبله اي في الضمير الا في الجمع من الاسم الظاهر قد جاء في القرآن للواحد كما قالوا في قوله تعالى فنادته الملائكة
مع ان المنادي كان جبريل وحده وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام منسلخ عنه في مثل هذا الموضع معنى الجمعية فيكون مفردا
في المعنى لا كلام فيه ثم المراد بالكلام القديم كلام القدماء من البلغاء البدو وسبب القرآن المجيد بدليل ما بعده
وانما هو من استعمال المولدين فان قلت قد جاء مثل ذلك في القرآن المجيد حيث قال عز من قائل يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء فكيف يستقيم الحصر وحمله على الالتفات لا يدفع لزوم كون القرآن واردا على اسلوب المولدين في نحو هذا من
المواضع ولا يلتزمه من برادني مسكة قلت هو من باب تغليب المخاطب على الغائب اي اذا طلقت انت وامتك وانما خص
النداء وعم الخطاب بالحكم لانه امام امته فنداؤه كندائهم او لان الكلام معه والحكم يعمهم بقي ههنا بحث وهو ان صاحب
الكشاف والقاضي جوز في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان يكون الجمع لتعظيم رسول الله صلعم واستشهد له الزمخشري
بقول ابن عمر فان شئت حرمت النساء سواكم وذكر القاضي في قوله تعالى ن والقلم وما يسطرون ان ضمير يسطرون راجع الى القلم
والجمع للتعظيم ان اريد بالقلم القلم الذي خط اللوح فقد وقع كلا الامرين في القرآن المجيد وحمله على اسلوب المولدين لا يلتزمه
عاقل على ان الظاهر ان البيت الذي ذكره العلامة في موضع الاستشهاد من كلام القدماء فكيف يصح قول الشارح
لم يحك الا من قوله طحا بك قلب البيت يقال طحا بك قلبك اذا ذهب بك في كل شيء والطرب خفة تعتري
الانسان لشدة سرور او حزن وبعيد تصغير بعد للتقريب يعني طروبا وطحا وعصر حان او حين حان على ارادة
بدل من بعيد واشار بتصغير بعيد الشباب وعصر حان مشيب الى انه لا مسافة بين كونه بعيد الشباب وكونه عصر حان مشيب
لشيء واحد على الابدال وانما لم يجعل الخطاب في طحا بك التجريد اعني ليلى اي اذهب بك قلب حتى يكون في قوله تكلفني ليلى
اي اذهب بك قلب حتى يكون في قوله تكلفني ليلى التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف الاستعمال الشايع وطحا به
فكيف ثم الظاهر ان يكون الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان خطابا بالنفس الا ان الخطاب ليس للفظ النفس بل المدلول
والتانيث انما هو في اللفظ ونبه عليه العلامة قوله الشاعر تذكرت والذكرى تهيجك زينبا بان الكاف مفتوحة
خطابا بالنفس فيقول القاضي في قوله تعالى فلما راى الشمس بازغة قال هذا ربي ان تذكير المبتدا اعني هذا باعتبار الخبر يعني ربي

بهذا

محل نظر

محل نظر اذ لا مقتضى لتانيث المبتدا حتى يحتاج الى جعل التذكير بالنظر الى الخبر فان الاشارة الى ذات الشمس والتانيث
انما هو في لفظها ولذا يقال لها مؤنث لفظي والجواب ان يقال اذا اشتهر المسمى في ضمن اطلاق لفظ مؤنث عليه
يلاحظ ذلك المسمى في ضمن هذا اللفظ فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث في الاشارة اليه ورجع الضمير ولهذا قال تعالى
في الاية المذكورة فلما افلت واحتاج صاحب الكشاف الى توجيه تذكير اسم الاشارة في قوله تعالى ذلك الكتاب مع
كونه اشارة الى ذات السورة بانه باعتبار الكتاب قوله على انه خطاب للقلب قيل اعتبار الالتفات في تكلفني
بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتبار المقدر بالنظر الى القلب المذكور اذ من شرط الالتفات صحة اجرائه على الظاهر وهو مفقود
ههنا لانه لو اعتبر خطاب القلب في تكلفني لم يمكن اجراء الكلام على اسلوب طحا بك اذ يكون التقدير تكلفك على
ان الخطاب في تكلفك للقلب وفي الكاف للنفس وهو ممتنع واجيب بان الشرط صحة اجرائه على الاصل في الجملة وههنا يمكن
ذلك على تقدير رجع التفات القلب الحاصل وان لم يمكن بدونه فافهم قوله وقد شط وليها جملة حالية والمعنى
تكلفني وصلها والحال انه بعد قربها وايام قربها على حذف المضاف والخطوب جمع الخطب بمعنى الامر قوله
حتى اذا كنتم في الفلك الاية فائدة الالتفات في قوله تعالى وجرين بهم المبالغة كانه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم
ويطلب الانكار عليهم قوله والله الذي ارسل الرياح الاية فائدة الالتفات في فسقناه التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر
عليه الا ذو القدرة الباهرة اذ لم يستعمل في كلام البلغاء صيغة الجمع في الغائب للتعظيم حتى يتاتى هذا المطلوب من غير التفات
بان يقول فساقه قوله ان يكون المخاطب بالكلام اي من يلقى اليه الكلام ويتلقاه من المتكلم سواء كان في الكلام حرف
خطاب ام لا واعلم انه تلخص مما ذكره الشارح ان في الالتفات اربعة مذاهب ووجه الضبط ان يقال لا يخلو اما ان يشترط فيه
سبق التعبير بطريق آخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي ومن تبعهما وعلى الاول لا يخلو اما ان يشترط التعبيران
في كلام واحد او لا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني لا يخلو اما ان يشترط كون المخاطب في التعبيرين واحدا ام لا
الاول مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور قوله ومن عند الخليفة بالنجاح الجار متعلق بالنجاح المقدر بما بعده
او بنفسه لكون الباء زائدة كما نبه عليه في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز اي تسعى بالفوز بالبغية من عند الخليفة والمعنى
في قولك بافواك محذوف اي حليمة والب العطاء والارتياح السرور كانه اراد انك ذو نشاط في العطاء قوله فهذا
اخص من تفسير الجمهور لانه اعتبر فيه ما اعتبره الجمهور قيدا آخر اعني وحدة المخاطب والفائدة التي ذكرها الجمهور
قيدا اخر اعني وحدة المخاطب لا تدل على اعتبارهم هذا القيد لان المخاطب الاول قد لا يكون سامعا للخطاب
المتوجه الى غيره بوجه الالتفات وان كان سامعا فتحقق تلك الفائدة لوحدة السامع كافية فيها واما قول الشارح
فيما سبق غير جار فيه الى طب بعيد تطاول ليلك فبالنظر الى لام الاغلب قوله اهل يزجركم البيت اوله ابني كنانة
ان حشو كنانتي نبل قوله بها نبل الرجال صعلوك حل يرجوكم لها الكنانة هي التي توضع فيها النبال وسرها الالتان
على وسط والنبل الاول السهام والثاني جمع من النبل او النبالة بمعنى الفضل وقد نبل بالضم فهو نبيل والجمع نبل والصعلوك معتد
هلك كالدخول بمعنى الفاعل الالوك بفتح الهمزة الرسالة قوله ونا بغي ابا طلال اي [illegible] اي ذهبت [illegible]
قوله ختم قلوبهم لا تواردة في حق المنافقين وقد كانوا حرف الله قلوبهم عن الايمان فالمراد بقوله ختم قلوبهم تشبيهها على الحرف
وعدم تشرح فلا تحصيل للحاصل قوله قصم الغرة القصم بالقاف كسر الشيء حتى يبين والقصم بالفاء كسره من غير ان يبين قوله كالدراهم

البيت اظهار التحسر على فوت ذلك اليوم واستعفائه تفضلا اي تجليا والمراد بالعارض الاسنان بعد الثنايا والثنايا
ليست من العارض قاله ابو نصر وقال ابن السكيت العارض الناب والضرس الذي يليه وقال بعضهم ما بين الثنية الى
الضرس قوله فلا ومه بنزو والبيت حرمت التي حرها اذا قطعته وحرمت الرجل اذا قطعت كلامه والام القوم
بالضم قوله اي تجديدا او احداثا قد سبق ان النظر انه اذا كانت مهموزة اللام يكون بمعنى الاصلاح واذا كانت
اذا كانت ناقصة يكون بمعنى التجديد وفي ذكره الشارح تخليط بين قوله للاصغار اليه متعلق بالايقاظ على تضمين
معنى الحث والتحضيض ويجوز ان يكون على حذف المضاف اي لصاحب الاصغاء ثم هذه الفائدة العامة التي
ذكرت لمطلق الالتفات سواء كان على مذهب السكاكي والجمهور لا تنطبق على ما ذكره يكون السامع فيها حضرة
الباري جل وعلا التعالية على النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما يصح حضرته ايضا لكان انسب
وقد يقال المراد ان اللام الالتفات اي انما رجح صالح لان يقصد به هذه الفائدة بالنظر الى نوعه قطع النظر
عن الموانع الخارجية فليتامل قوله وقد يخص موافقه على زر المجهول لانه متعدد وقد يلتحق والباقي بطابق الكلمة
على المقصود قوله على طريق الاتساع هو ان يجري الظرف مجرى المفعول به كقولهم ويوما شهدناه سليما
وعامرا وفي شرح الكشاف للقطب لست شعري كم لم يجعل هذه الاضافة حقيقية بمعنى في كغرب اليوم قلت
لتحصيل غرض المبالغة لان قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان هو هنا اظ قوله والمفعول المحذوف دلالة
على التعميم قيل عليه لو قال ما لك الامر كله لحصل الدلالة على العموم اجيب بالمنع لاستلزامه احتمال حمل الامر على المعهود
والتاكيد بكل بالنسبة الى ذلك المعهود وعلى ان فيه فوت الاختصار المطلوب قوله بانواع النعم الدنيوية والاخروية
الظاهر ان حمل على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية ووجه ان الرحمن ابلغ من الرحيم
من زيادة البناء كقطع وقطع فاعتبر الابلغية باعتبار الكمية كما قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر
ويا رحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يلاحظ الابلغية باعتبار الكيفية فيحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية
لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة اليها قوله او لا ذلك الغرض انه يقال بمعنى الاخير سائر الجهات
خلاف مراده الا انه مال الى جانب المعنى اذ يصدق على خلاف مراده انه الغرض بمعنى انه غيرنا اراده قوله كقول القبعثري
اصل القصة ان القبعثرى الشاعر كان جالسا في بستان مع جماعة من الادباء وكان الاوان اوان الحصرم
فذكر الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثرى
وهدده فقال القبعثرى اردت بذلك الحصرم ثم قال الحجاج لاحملنك الى القصة فانظر الى ملاحة القبعثرى
فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جرائمه واحسن اليه على ما حكي قال قلت كان المناسب لغرض الحجاج
ان يقول لاحملنك على الادهم عليك لان القيد يوضع على الرجل لا بالعكس قلت هذا الاستعمال والتعدية ارد ضمنه فقال
حمل على الادهم اي قيد ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما استوخذ تشبيه القيد بالمركب على طريق الاستعارة قوله الادهم
الدهمة بالتحريك وهو العطا قوله الاولى بحالك الامام العدم الاهلية لجواب ما سأله او لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه قوله
سيلونك من البيت وفي الكشاف قد هجره السائل اثنان وهما معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري والاثنان
اقل ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قالوا لو المنبط الجمع قوله حيث قالوا ما بال الهلال الاولا دهو القول سؤال

بعضهم نسخة

عن السبب دون الحكمة فهي جدالك انه اليه في شرح الكشاف قوله فاجيبوا ببيان الغرض اطلاق الغرض على
حكمة فعله تعالى على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونها على طرف الفعل والا فافعاله تعالى ليست معللة بالاغراض
عندنا قوله والصواب فنزع واما الاية التي وقع فيها فصعق فلم يذكر فيها اليوم بل نظم تلك الاية ونفخ في الصور
فصعق وقد يقال مراده مجرد التمثيل لا على انه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى قوله كقوله ان الدين لواقع اي
ان الجزاء لحاصل قوله ويكون بمعنى لواقع ليقع قيل هذا غير مستقيم لان اللام تخص المضارع للحال والمفروض بعد
كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التخصيص المذكور هو مذهب البصرية ما ذكر في كتب النحو من ان اللام ربما يكون للتجرد
للاستقبال كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم واني ليحزنني ان تذهبوا به على ان ما ذكر من تخصيصها المضارع
للحال مذهب الكوفيين قوله قلت نعم ولكن فيهما من الدلالة على تمكن الوصف ما كانت عبارة الجواب في اصل النسخة
هكذا ثم توجه عليه النظر المشار اليه بقوله نعم فهذه التفات بينهما وبين الفعل في الدلالة على تمكن الوصف وثباته
لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظهما من خلاف مقتضى الظاهر كما لا يخفى بدلها بقوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل
في الحال فلا يرد النظر المذكور كما توهم بعض اصحاب الحواشي حيث اشار اليه النظر في نسخ الشرح وحاشية الشريف واعترض
اولا على النسخة المغير اليها بانها تشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي
الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع كجامع الثبات وعبر عن المستقبل
بالحقيقة وعن غيره بالمجاز تجوزا وطورا بان زمان الحال معتبر على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى
ما فيه من التكلف وقد يقال اعتبار زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطاري على اصل الوضع لا الى نفسه
لكن بعض ائمة الاصول صرح بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى وانقضى وفيما لم يقع بعد مجاز لغوي فهذا يشعر باعتبار
زمان الحال في اصل الوضع ولا مخلص الا بارتكاب اعتباره بالقيدية ولكن لا يفرق بين مذهب اهل العربية
والاصول وثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاواخر على مقتضى الظاهر من قبيل الكناية على ما سبق ولكن يصح
قوله اسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع مجازا والمجاز قسيم للكناية اجيب بعد تسليم حصره فيها بان المقصود بيان كونهما
يقع غير موضوع له حصوره فيما اذا اريد بهما مجازا وظهر منه الحال في الذي اريد بهما كناية ليتشارك المعنى المجازي
والكنائي في كونهما غير موضوع لهما بقي ههنا تامل وهو ان غاية ما لزم من جواب الشارح كون اسم الفاعل والمفعول
مجازا في المستقبل ولو ثبت بهذا القدر كون الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر على المعنى المصطلح عندهم لكان كل
مجاز كذلك وليس كذلك قوله وكذا الماضي عند الاكثرين اي وكذا اسم الفاعل والمفعول مجاز في الماضي عند الاكثرين
وقيل حقيقة واليه ذهب ابو حنيفة واختاره عبد القاهر وابو هاشم وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالتحرك
والتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز قوله العقيد من قلبت الجراب جعلت ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا قوله ما هو في موضع
المبتدا نكرة سواء كانت محضة او مخصصة فان كون المبتدا نكرة محضة او مخصصة سواء كان قبل دخول
الناسخ او بعده مع ان كون الخبر معرفة لم يقع في الجملة الخبرية في كلام العرب واما في الجملة الانشائية فقد جوزه سيبويه
حيث زعم ان من في من ابوك وكم في كم مالك مبتدا وما بعدهما خبرهما وان كان الامر عند غيره بالعكس ما زعمه انه رجح
في شرح المفتاح من انهم اتفقوا على ان من في من ابوك مبتدا وابوك خبره كما هو مذهب سيبويه فان قلت قد ورد ذلك في الخبر ايضا

وامام

نحو قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا ونحو قولك مررت برجل افضل منه ابوه فان ابوه
على ان افضل مبتدأ ابوه خبره قلت لنا ان نجعلهما ايضا من باب القلب ثم الكلام فيما هو جار على الاصل بقي
ههنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدأ نكرة في الجملة الاستفهامية على ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وفي بحث
تنكير المسند من هذا الكتاب على ما سياتي ثم ابو بعد داع من جهة اللفظ الى اعتبار القلب في قوله ظبي كان امك لكونه
جملة استفهامية مع انه صرح بخلافه ثم الا ان يقال المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية في الجملة وهو في جملة يكون المبتدأ
نفس الكلم المتضمن للشرط لا في كل جملة استفهامية فتدبر قوله قفي قبل التفرق البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي من
قصيدة يمدح فيها زفر بن حارث الكلابي وقد كان اسيرا فاطلقه واعطاه مائة من الابل والالف
في ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح وقوله الوداعا بتقدير مضاف اي موقع الوداعا
في الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح والمراد الوداع بتا لا يكون وداع وفراق قوله لان المعروض
عليه ههنا انما قال ههنا اشارة الى ان المعروض عليه قد لا يكون ذا ادراك وذلك اذا كان المراد بالعرض المعنى
المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض عليه لا معناه الحقيقي واعلم ان كون عرضت الناقة على الحوض من قبيل
القلب قول جماعة منهم الجوهري والكسائي والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحق السكيت ان عكس المثال
المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة مقلوب وعلى الاخر لا قلب في احد منهما واختاره ابو حيان قوله فانك لا
تبالي بعد حول البيت ويرويه ابن يزيد اوله فانك لا تدري بعد عام وقيل حول اسم رجل كان يقول الى نجاه
فانك لا تبالي بعد موت حول ثم ادعية للتقل من شرف او وضيع لان هذا هو الذي كان يمنيه الا دعيا يا ايد عونه
وقوته ابن قاتم ما تثبت وفي حواشي المفصل للزمخشري كالظبي مثل في الضعف والحمار مثل في القوة ويدل على ضعف
ما في الحواشي ما بعد هذا البيت وهو لقد لحق الاسافل بالاعالي وماج اللوم واختلط النجار وعاد العبد مثل ابي
قبيس وسيق مع المعلهجة العشار ماج اللوم استعارة من قولهم ماج البحر يموج موجا اذا اضطربت امواجه
والنجار بكسر النون وتخفيف الجيم الاصل وعاد بمعنى صار وابو قبيس قيل اراد به ابا قبيس فابو قبيس هو النعمان
بن منذر ملك العرب لكن ضم المضاف اليه تصغير ترخيم وقيل اراد الجبل الذي بمكة شرفها الله ويؤيده رواية
القنة بكسر القاف وسكون النون مكان قبيس الجبل العظيم او قطعة منه كذا في القاموس والمعلهجة تانيث المعلهج
وهو الهجين من الرجال وغيرهم يقال رجل هجين اي ابوه حر من امه دون هجين اي خير عتيق والعشار بكسر العين
العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة التي اتت عليها عشرة اشهر من يوم ارسل فيها الفحل حاصل
المعنى ظاهر قوله لان اسم كان ضمير والضمير معرفة قد سبق تحقيق ان الضمير معرفة وان كان عائدا الى النكرة ولهذا
يجري عليه احكام المعارف قوله تنازع تفسير الضمير العائد الى شيء في قولك اعطي شيئا ماذا لكن الشيء لا تنبيه قوله والخبر معرفة
فان قلت الخبر هي الجملة لا اسم والجملة لا تكون معرفة قلت كان امك ليس جملة اذ لا ضمير فيه كان على هذا التقدير لا يكون
لكان المقدر والضمير فيه فكذا في معرفة لان معرفة الجزء وجب ان يكون مثله من غير زيادة عليه ظاهر ليس لا امك وهي
معرفة قوله والمعنى اظبيا كان امك ثم قال العبارة ان يقال كانت امك لان الفعل مسند الى مؤنث حقيقي من الاسماء
بلا فصل لكنه نظرا الى تقدم الخبر المذكور جعل كالضمير الواقع بين المذكر والمؤنث لذات واحدة فيجوز تانيثه وتذكيره

الاستفهامية

اضمار

اضمارها وافق نظم البيت قوله وفي التنزيل بل كقوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا اذ المعنى جاءها
باسنا فاهلكناها لان الباس يكون سببا للاهلاك فيتقدم عليه لكنه قلب الكلام مبالغة في تعلق الاهلاك بهم حتى
كانهم اهلكوا قبل مجيء الباس اي العذاب اليهم قوله غير نفس القلب عن نفس القلب لطيفة مقبولة مع كونه من خلاف مقتضى
الظاهر وهو غير مقبول الا بنكتة باعتبار ما يلزم من الملاحة ايما وقع قوله يصف ناقة وقيل يصف جنة مملوءة
بالتردد الدقيق كذا في شرح الايضاح للاقسرائي وهو غلط فاحش ثم ان في تحقيق السمن بكسر السين وفتح الميم
بفتح السين وسكون الميم فان بعض ابيات العقيدة صريح في انه يصف ناقة كما قال فلما ان جرت قنيان عنها
وصارت صعبة تعلو بجدا امر فنا ما يرى البقر افيها فالقينا عليها ان تباعا وقبلت ما يعلو التثنية بها
لكن نزداد للسير انطلاعا فلما ان جرى البيت قوله كما طينت وفي الصحاح بطنت بدل طينت والمعنى ايضا
واضح لكن يخرج البيت من باب القلب لان القصر بطانة السياع لا بالعكس قوله اي الطين المخلوط بالتبن كذا في
الصحاح وفي الكاس السياع بالكسر ما يطين به ويقال له بالفارسية كل مالي وبالفتح الطين وفي الديوان السياع بالكسر
ما يطين به والطين ايضا قوله ولقائل ان يقول انه متضمن لهذا الايهام سلم لكنه لا لطف لهذه المبالغة في
المشبه اذ ليس المقصود من التطيين التكثير فانه بالتكثير يكون مستقبحا بل التمليس ورفع الخشونات فالحق ان هذه المبالغة
باردة وان البيت محمول على تضمين التطيين معنى الالصاق والمعنى كما الصقت السياع بالقدن على طريق التطيين
فلا قلب اصلا قوله على انه حال من ضمير في تعرفت لا يكون الاضافة فيها لفظية لا يتعرف المضاف بها قوله اقدام
ريب وراي مجرب رجل غمر بالكسر اي غير مجرب والمجرب مثل المحرس والمضرس الذي قد جربته الامور واحكمته
فان كسرت الراء جعلته فاعلا الا ان العرب تكلمت به بالفتح قوله لان ما قبله من الابيات البيت للقطامي بن
الفجاءة بفتح القاف والطاء وضم الفاء والمد وهو رئيس من رؤس الخوارج وما قبله لا يركنن احد الى الاحجام
يوم الوغى متخوفا لحمام ولقد اراني للرماح درية من عن يميني مرة وامامي حتى خضبت بما تحدر من دمي
اكناف سرجي او عنان لجامي ثم انصرفت البيت الركون الميل والاحجام بالجيم قبل الحاء المهملة وبالعكس
التاخر عن الحرب والوغى الحرب والحمام بالكسر الموت واراني على صيغة المتكلم من الرؤية والدرية على
وزن الصحيفة حلقة يتعلم عليها الطعن قال الاصمعي هي مهموزة ومن اكم بمعنى الجانب بقرينة دخول على عليها
ومن هذه اعني الداخلة على عن زائدة عند ابن مالك ولابتداء الغاية عند غيره قالوا فاذا قيل قعدت عن يمينه
فالمعنى في جانب يمينه وذلك محتمل للملاصقة بخلافها فاذا جيئت بمن تعين كون القعود ملاصقا لاول الناحية
وهي في البيت متعلق بفعل دل عليه الكلام اي اتاني الرمح من جانب اليمين ولم يتعرض للبيان الظاهر تعويلا على
العلم به بالمقايسة اما اليمين وامامي قوله اوعنان لجامي بمعنى الواو قوله يصلح قرينة على ان لم اخشى بمعنى لم اخف
وفيه نظر اذ لا يتعين كون قد اخشيت بمعنى خفت حتى يصلح قرينة لما ذكر بل الظاهر ان يكون بمعنى الخشية على ما صرح
به في الجواب المرضي المنقول عن الامام المرزوقي والمعنى قد تكلم عن الاعداء ما اردت ولم يبالوا مني بما ارادوا
فحذف المفعول قصدا الى التعميم نعم كان الانسب ان يقول لم يجب الا انه يكون من قبيل الاسناد المجازي فليتهم
قوله والجواب المرضي ما اشار اليه الامام المرزوقي فان قلت يلوح هذا الكلام ان يكون الجواب الذي اشار اليه

الامام المرزوقي فان قلت يلوح من هذا الكلام ان يكون الجواب الذي اشار اليه في اثناء البحث غير مرضي
مع انه لا يلزم فيه الفصل بين الحالين وذ يها فما السر في ذلك قلت السر فيه هو انه اذا جعل جذع البصيرة
حالا من الضمير في اجيب او مفعولا ثانيا لبغيهم منه انه لم يكن جذع البصيرة قارح الاقدام حال كونه مجروحا
حال حين القائهم اياه فلعله صار كذلك بعد الجراحة وبعد الانفراد بسبب كونه مجروحا فيكون الكلام قاصرا
عن افادة المقصود واذا جعل حالا من الضمير في انصرفت يكون الكلام خلوا عن هذا القصور ولذا اختار
جواب المرزوقي وفي لكن لا يخفى ما فيه من التعسف لان كون بصيرة التي كان عليها الشاة وصفها بالقروح
لا بالحداثة وهذا ادا والاحسن في الجواب على ما هو الملايم لقولهم اقدام غزو راي مجرب بان ما في كليهما
ان يقال وصف الاقدام بالقروح اشارة الى ان اقدامه ما كان له حال كونه غازيا ووصف بصيرة بالحداثة
اشارة الى ان رايه وبصيرته ام حدث له وحصل بعد التجربة لا ما كان له قبل تدرب الامور والتمرن عليها
والله اعلم **الباب الثالث احوال المسند قوله** اي قول ضابي الحارث البرجمي تمثل قال الفاضل
المحشي تعالى ضبات في الارض ضبارة وضبوا اذا احتبا وت فيها وقدير دا مثال هذا التركيب بان الخطاب
انا يقول بعد التمثل وان احتبات برّ اذ او وجه ما ذكره ظ لكن انما يتجه اذا لم يقرا احتبات على صيغة الخطاب
الخطاب بل على صيغة المتكلم فتامل **قوله** من يك امسى بالمدينة رحله البيت من شرطية حذف جزائه واقيم مقامه
اي من يك امسى بالمدينة فليس فاني لا امسي لاني غريب والغريب عازم على الارتحال ويك اصله يكون
حذف الواو لاجتماع الساكنين اي الساكن من سقوطها وكر النون بمن الشرطية وحذف النون ايضا تخفيفا
لكثرة استعمال هذه الكلمة وقيل تشبيها بالتنوين وفاعل امسى ضمير راجع الى من وجملة الاسمية اعني رحله
بالمدينة حال منه او لفظ رحله وبالمدينة يتعلق بامسى **قوله** لامتناع العطف على محل اسم ان قيل في الخبر هذا عند
البصرية لان العامل في خبر المبتدا عندهم هو الابتداء وفي خبر ان ان فلو عطف قيل مضي الخبر على محل اسم ان و
المعطوف عليه مرتفع بالابتداء يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رفع الخبر واما عند الكوفية فالعامل
في خبر ان هو الابتداء الذي كان عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف السابق المحذور المذكور **قوله**
احدهما العطف على محل اسم ان هذا عند بعض النحاة وعند بعضهم ومنهم صاحب الكشاف المعطوف عليه
في مثل هذا الكلام ان واسمها **قوله** ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين اه فيه بحث لان الخبر المقدر للعطف
على خبر ان يلزم كونه خبرا لان ضرورة افادة العطف التشريك في حكم الاعراب كما صرح به في مباحث
الفصل والوصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه خبر للمبتدا اعني المعطوف على محل اسم ان فالمحذور
باق بحاله وغاية ما يقال ان المعطوف على خبر ان في التصوير المذكور معطوف عليه باعتبار محله وهو الرفع
ايضا الا ان الرفعين مختلفان بالاعتبار كالعطف في فلك مفردا ومجموعا فيكون المعطوف خبر المبتدا
لا خبر ان ان ويؤيده انه لو لم يحمل على هذا لم يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين **قوله** والمحذوف خبره الا خبر ان
لان قول الغريب لا يجوز ان يكون خبر المبتدا اذ لا تدخل اللام على خبره الا ان يجعل من قبيل ام الحليس
لعجوز شهربة اعني بتقدير المبتدا او يقال المعنى وقيار له غريب فيكون في المعنى داخلا على المبتدا لكنه خلاف

الظ

اي انا بابا عه

الظ فلا يركب بلا ضرورة **قوله** وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف اي الوجه الثاني وجهي
ارتفاع قيار هو الذي قطع به في الاية وجه آخر غير الوجهين المذكورين في ارتفاع قيار وهو ان يكون
الخبر المذكور للصابيون وخبر ان محذوف مقدر قبل الصابيون وانما حذف لدلالة خبر الصابيون عليه وزعما
يرجح هذا على ما قطع به صاحب الكشاف بان فيه مخالفة امر وهو حذف الخبر وفي ذلك الوجه مخالفة امرين هذا
وتغيير الوضع وبان مذهب سيبويه في قولك زيد وعمرو قائم ان الخبر للثاني وخبر الاول محذوف ويمكن ان يعارض
الوجه للترجيح بان في تغيير الموضع نكتة شريفة يرجح اختياره جانب البلاغة **قوله** مع كونهم ابين المذكورين
ضلالا اي الصابيون على القراءة بالهمزة وبدونها على الاعلال اي الخارجون من صبا اذا خرج وهم قوم
خرجوا عن دين اليهودية والنصرانية وعبدوا الملايكة فهم مشركون ولذلك كانوا ابين المذكورين ضلالا
وفيها اقوال اخر واعلم ان المراد بمن آمن في الاية من منهم الايمان فلا يرد ان المذكور في صدر الاية الذين
آمنوا فكيف يصح ان يقال من آمن منهم لان المراد بما في الصدر المنافقون وقيل المراد بالمذكور في الصدر
المؤمن على التحقيق وبمن آمن من آمن وثبت على الايمان ومات عليه والخبر المحذوف للصابيون كذلك
والمراد بالتنبيه في قوله وفايدة تقدم الصابيون التنبيه هو التنبيه من اول الوهلة **قوله** وخبر الاول محذوف
مبني على ان تقدير الموصوف خلاف الظ والا فيجوز كونه خبرا للاول بل للمجموع من غير مصير الى حذف الخبر
بتقدير الموصوف اي قوم راض كما صرح به في شرح المفتاح في قوله وقليل ما هم فانحا عنى اللبيب وقد تكلف
بعضهم في البيت فزعم ان نحن للمعظم نفسه وان راض خبر عنه وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب في الخبر
المطابقة نحو وانا لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون واما قول الشاعر **قوله** والسجدان والبيت نحن عامرة
لنا وزمزم والاركان والستر نحمول على الحذف والاصل عامروه فحذف الواو واجتزأ عنها بالضم كقوله
اذا ما شاء اخر وامر سواهم ولا بالوهم احد ضرار انعم فتمثله بوجوب المطابقة في الاية ليس بجيد لان نحن
للجماعة لا للمعظم نفسه فالمراد في الموضعين للملايكة فليس هذا محل الكلام فيه فالصواب التمثيل بقوله انا
لنحن نحيي ونميت ونحن الوارثون **قوله** وكذا قوله رماني بامر البيت اوله دعاني لصا من لصوص
وبادني لها والذي فيه معنى رجلان رباني بامرها والبيت لابن الاحمر وقيل للازرق بن طرفة الباهلي
تنازع هو مع قشيري في طوي عند الحاكم فقال القشيري هو لص ابن لص ليغري عليه الحاكم فقال قصيدة
منها البيتان ويروى ومن جول الطوي رماني ويروى ومن حال الطول ما بي ولكن ناحية البئر من
اسفلها الى اعلاها وقيل معنى البيت على هذين الروايتين رماني بامر يرجع عليه مكروهه فكانه رماني من قعر البئر
فرجعت رميته عليه واهلكته ويحتمل ان يريد بالطوي طوي في القلب من الحقد **قوله** خبر كنت محذوف اعترض
عليه ابن الحاجب في ايضاح المفصل بان فعيلا وفعولا صالحان للمتعدد فلا حاجة الى اعتبار الحذف
وجواب ابي سعيد بان ذلك ليس بمطرد اذ لا يقال رجال كريم لا يفيد هنا لان التزام المطابقة بين الصفة
والموصوف لا يستلزم التزامها في جميع المواضع ويمكن ان يرجح قول ابن الحاجب بما صرح به ابن هشام في الباب الخامس
من مغني اللبيب من انه لا يحذف خبر كان وقد يجاب عنه بان الاعتراض ممنوع وصف التثنية بفعيل حملا عليها وان جاز

ذلك في الجمع فيقال منه لا اغريب ولا يقال هذان غريب والوجه الفارق ان الجمع يؤول بالمفرد فيوصف
المفرد بالمفرد اي بجمع غريب ولا اول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك وهو ضعيف اذ لا مانع من التاويل
بالمثنى فتامل قوله وهو هذه اي الكلام عند من جعل بر خبر الوالدين وجعل جعل خبر كان محدد وفا قوله قبر بعض
البيت واريت اي سترت والمترعة المتمثل منه قولهم ترع الاناء بالكسر ترعا اي امتلا واترعته انا ومعن بن
زايدة الشيباني كان من اجود العرب ممدوحا للشعراء زمانه حتى حكى محمد بن ابي بكر الرازي في شرح
الحكم ان شاعرا اصغر باب معن ولم يتفق اليه وسيلة وكان شديد الحاجة فكتب على خشبة اياجود معن ناج معنا حاجتي فليس
الى معن سواك شفيع والقاه في الماء الذي يجري الى داره فلما ابصرها معن واخذها وقرا البيت الذي عليها احضر
الشاعر واعطاه مائة درهم ووضع الخشبة تحت بساطه وكان كل يوم يخرج الخشبة من تحت البساط ويقرا البيت ويعطيه
مائة الف درهم حتى استكمل الشاعر اربعمائة الف درهم في اربعة ايام وذهب في اليوم الخامس فلما طلبه معن لم يجده فقال
كان حقا علي ان اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في الخزانة شيء قوله كقولنا كان زيد قايما وعمرو قاعدا قال
الشريف في بحث الحالة المقتضية لترك المسند من شرح المفتاح وفي عطف مفردي جملة على مفردي جملة اخرى كما في قولكم
كان زيد قايما وعمرو قاعدا دقة فليتامل يريد ان في هذا العطف اشتباها يحتاج دفعه الى دقة لان عطف عمرو على
زيد يوهم كونه مسندا اليه لقايما وعطف قاعدا على قايما يوهم كونه مسندا الى زيد ودفعه ان المعتبر في عطف عمرو لقايما
مجرد كونه مشاركا لزيد في كونه اسم كان وفي عطف قاعدا مجرد كونه مشاركا لقايما في كونه خبر كان فليس عطف احدهما
وحده مقصودا بل ماخوذا مع عطف صاحبه ليرتبط احدهما بالآخر الارتباط الذي بين المعطوف عليهما ولو حمل
العطف هنا على تقدير العامل دون الاتحاد لكان الامر اظهر كذا حققه في حواشي شرح المفتاح بقي في تمثيله
لصورة المسئلة التي ذكرها بالمثال المذكور بحث اذ لو قدر بعد حرف العطف كلمة كان وكانت عاملة في عمرو الرفع
وفي قاعدا النصب لم يكن الا من باب عطف الجملة على الجملة وان لم يقدر يكون من عطف المفرد لكن لا يكون مثالا لا
للمسئلة اذ ليس فيها جملتان عطف المفردان من احدهما على مفردين من الاخرى بل جملة واحدة عطف
بعض مفرداتها على البعض الا ان يحمل على التنظير او التمثيل لمطلق عطف المفردين على المفردين وان لم
يكن المفردات من جملتين قوله وقولك زيد منطلق وعمرو وجوز الشارح في شرح المفتاح بعد تقدير المسند ان يكون
من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات ولا يخفى ان الثاني لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل
في المبتدا وفي الخبر هو المبتدا عنده فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين في غير ضرورة الجواز قوله والفاء
في فاذا قيل للسببية وعن الزيادي انها جواب شرط محذوف وعن المازني انها زايدة ولا يرد عليه عدم جواز
حذفها لان جواز الحذف ليس من لوازم الزوائد حققه ابن هشام في مغني اللبيب قوله ثم يكون مفعولا به لا ظرفا هذا
مبني على ما ذهب اليه بعض النحاة من عدم لزوم الظرفية لاذا واما على ما عليه الجمهور من ان اذا الظرفية غير
منصرف على الصحيح فهو ظرف للخبر المقدر لا مفعولا به قوله ثم لا يكون مضافا الى الجملة كيلا يلزم اعمال جزء المضاف اليه
في المضاف قوله لكنه لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد بالباب بها الكلام مشعرا بان الوجهين الاولين لا اعراب لهما
وهذا مستقيم في المثال المذكور واما اذا احد ان فلا اذ لا يجوزون في قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان كون

الخبر عاملا

الخبر عاملا لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا معنى لتقديره مقدما كما لا يخفى ثم انه قد يعترض على عدم
الاطراد الذي ذكره بجواز ان يكون بالباب بدلا من المكاني بدل الكل من الكل ويجاب بان الفصل بين البدل
والمبدل منه بالمبتدا او الخبر جائز والمصير الى الاضمار والتقدير خلاف الظاهر ومع ذلك يجوز ان يكون بالباب حالا
او خبرا بعد خبر واعلم ان ما ذكره المبرد مذهب السيرافي ومن تبعه ايضا وقال الزجاج ان اذا المفاجاة
ظرف زمان فعلى هذا يجوز ان يكون اذا في قولهم فاذا زيد خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففاذ حصول
زيد لان ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة قوله وان في السفر اذ مضوا مهلا روي مثلا مكان مهلا اي
ان فيهم مثلا واعتبار المثنى بقي ويروى ان كتاب سيبويه ان في السفر ما مضوا مهلا على ان ما مصدرية
اي مضيهم وقوله اذ مضوا يجوز ان يكون حالا من الضمير في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل
محذوف تقديره اعني وقت مضيهم ويجوز ان يكون تعليلية اي ان فيهم مثلا لانهم مضوا مضيا لا رجوع
لهم وذلك لان تقول انه ظرف مقدم لمهلا ان جوز تقديم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا وان لم يجوز
فهو ظرف لمقدر يفسره المذكور قوله يعني ان في المسافرين بعدا في زمان مضيهم وطولا ولك ان تجعله خبرا بعد خبر
وفيه وجهان آخران ذكرهما الشريف قوله اي بعدا وقيل المهمل الكثير قوله لا رجوع لهم عدم الرجوع مستفاد من
المهمل بقرينة المقام قوله لم يحسن او لم يجز قيل عدم الحسن على تقدير وجود القرينة وعدم الجواز على تقدير انتفائها
وفيه نظر والظاهر ان كلمة او للتخيير في التعبير لان ما لم يحسن في عرف البلغاء لم يجز عندهم قوله لانها اي خفته
اي اي خفظ من خفض الطاير جناحه اذا ضمه الى نفسه تحت جناحه قوله تقديره لو يملكون يملكون فيفصل فيه
بين المفسر والمفسر وهو غير جائز فالصواب ان يقول تقديره لو يملكون اجيب بانه مبني على ما نقول تقرير صاحب المفتاح
حيث جعل الفعل الثاني في مثله تاكيدا فقال على تقدير لو يملكون يملكون لفائدة التاكيد ثم حذف الاول
اقتصارا ورد بان فوائد المقصود من الاتيان بهذا اللفظ تغير المقدر بالجواب اللهم الا ان يكون
اول كلامه مبنيا على تقدير السكاكي ولما كان غير مرضي عنده عدل في آخر الكلام الى ما هو مختار عنده من
كون الثاني مفسرا فتامل قوله فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المتبالغ فيه وبحث
وهو ان بروز قوله تعالى انتم تملكون في صورة المبتدا والخبر على قياس انا عرفت انما يفيد اختصاص الملك
بالمخاطبين واما اختصاصهم بالشح المتبالغ المستفاد من قوله تعالى لامسكتم خشية الانفاق فلا يفيده البروز
المذكور قطعا كما لا يخفى على المنصف قوله ورجح حذف المسند اليه الخ فيه بحث وهو ان الوجه المذكور لترجيح
حذف المسند اليه على حذف المسند اكثريا انما يتاتى بالنظر الى المسند المخصوص اعني الجملة اذ لو جعل المسند المحذوف
حتياجه اليه حاصلا لم يتات الا الوجه الاول وقد ترجح حذف المسند بان المسند اليه قوي ركن في الكلام واعظم والا
فوق الاحتياج اليه سائر الاجزاء ولا كذلك المسند فانه كالركن الزايد بالنسبة اليه وحذف ما هو كالزايد اولى
وارجح ويعارض بان المسند محط الفائدة فلا يناسب الحذف قوله محله على حذف المبتدا او موافق للمجيب المعنى
فلما ذكره الفاضل الخلخالي واما الجيب اللفظ فلان السير في كل منهما محكوم به قوله والقرينة ههنا هو انه اذا صاحب
الانسان مكروه قيل هذا معارض بانه كثيرا ما يقول الانسان اذا سئل عنه عند اصابة مكروه ما ركن في هذا الامر

صبر جميل واذا احتمل الامران فلا يصح احدهما قرينة قوله على وجه يكون المبتدا معرفة اي قبيل هو ما عارض
بان الاصل في الخبر التنكير المحض فحمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون المقدر فصبر جميل اجمل
اولى اللهم الا ان يمنع كون اصل الخبر هو التنكير المحض وانصراف المطلق الى الكمال ليس كليا على ان توصيف
النكرة ليس كما ينبغي قوله وليس المعنى على هذا بل على انه اجمل من الجزع وبث الشكوى فيه بحث اما اولا فلانه
اذا فهم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل من الصبر الغير الجميل فهم كونه اجمل من عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى بالطريق
الاولى وسلوك طريقة البرهان فن من البلاغة واما ثانيا فلان مثل هذا الخبر لازم في تقرير المبتدا لان
المقصود من الكلام القيد الزائد سواء كان في الاثبات او النفي والقيد ناظر الى نفي ما يقابله فيفهم من قوله اي
صبر جميل ان امره ليس بصبر غير جميل وليس المعنى على ذلك بل على ان امره ليس الجزع وبث الشكوى على انه فسر
الصبر الجميل فيما سبق بانه الذي لا شكوى فيه الى الخلق فيكون معنى قولنا صبر جميل اجمل ان الصبر الذي لا شكوى
فيه الى الخلق اجمل ولا شك ان المفهوم منه انه اجمل من الذي فيه بث الشكوى وهو عين الجزع فالقول بانه لا يفهم
من الكلام المذكور كون الصبر الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى محل تامل بل الظاهر ان يجعل جميل في صبر جميل صفة
لا مخصصة واما ثالثا فلان المفهوم من قوله اجمل من الجزع وجود الجمال في الجزع ولا يجوز التجريد من معنى التفضيل لمكان
الاقتران بمن اللهم الا ان يحمل على حاله على ما فيه من ثلج الصدر قوله لنا ادنى الوجود واله ثلاثة فان قلت
المتبادر فيما اجتمع فيه النفي والقيد رجوع النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنهي هو القول بتثليث الاله
مطلقا فينافي التوحيد قلت ما بعد الاية اعني قوله تع انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد قرينة واضحة
على ان المراد نفي المقيد والقيد معا قوله كقولك ازيد عندك ام عمرو قال الشارح في شرح المفتاح لقائل
ان يقول لم لا يجوز ان يكون ام عمرو معطوفا على زيد بعطف مفرد على مفرد ولا تركه في المسند المذكور
كما في قام زيد وعمرو من غير ان يحمل على ترك المسند بناء على الغرض المذكور واجاب الشريف بان الظرف في المثال
المذكور مشتغل بضمير زيد فلا يصح خبرا عن عمرو كما لا يصح في قولك زيد قام وعمرو بخلاف قام فيما ذكره المعترض
من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط ومن جوز ذلك فقد جوز ان يقدر
الكلام هكذا ازيد حصلا او حاصلان في الدار وعمرو وفيه انه لا يجوز زيد قام وعمرو وفساده بين
ولما كان صورة الظرف غير متغير بكونه خبرا عن الواحد والمتعدد اشتبه الحال على المعترض هذا حاصل ما ذكره
في شرح المفتاح وحواشيه وفيه بحث لان عمرا اذا جعل معطوفا على زيد في قولك ازيد عندك ام عمرو
وجعل الظرف بعده خبرا لم يتحمل الظرف المذكور ضمير زيد بخصوصه بل تحمل ضميرا يعود الى كل واحد من زيد
وعمرو من حيث هو احد المذكورين كما في قولك ازيد او عمرو قائم وقياسه على زيد قام وعمرو ليس بصحيح لان
العطف بالواو والكلام انما هو في العطف بام التي هي لاحد الشيئين ام الاشياء وقد اشار في الحواشي الى
دفع هذا البحث حيث قال ولو قيل زيد او عمرو في الدار جاز ان يكون في الدار خبرا عنهما بتاويل احدهما
وكذا اذا قدم في الدار واما مع توسيط فلا امتناع ذكره لكن صرح ابن هشام في مغني اللبيب بان الخبر في نحو
زيد في الدار وعمرو لهما معا قال فان قلت لو صح ما ذكرته لصح زيد قايمان وعمرو وتقدير وعمرو قايمان قلت الاسم

منعه

منعه فليتبع اللفظ وهو مستنف فيما نحن بصدده ولكن يشهد بالجواز قوله وليست عفر الرجال ظلامة ابي واكل
على الاكرمان وجاليا انتهى للشريف بحمله على الصورة الشعرية قوله جملتان مشتركتان ليس قوله مشتركتان
قيدا احترازيا اذ لو لم يوجد الاشتراك اصلا كما في قولك اقام زيد ام قعد عمرو وامثاله لكان ايضا منقطعة
عند جميع متاخري النحاة الا ابن الحاجب والاندلسي كما صرح به فاضل المحشي وانما يعرض للاشتراك لان المثال
السابق كذلك وفيه ايماء الى ان الانقطاع في صورة عدم الاشتراك بطريق الاولوية ثم ظاهر كلام الشارح يشير
الى ان قولك ام عندك عمرو انما كانت منقطعة لوجود الاشتراك بين الجملتين في احد الجزئين وقدرة المتكلم
على ايقاع مفرد بعد ام وعدمه والحق ان الانقطاع لوجود الاختلاف بين الجملتين بتقديم الخبر في احدهما
وتاخيره في الاخرى مع امكان الاتفاق كما اشار اليه الفاضل المحشي فان ذكر دليل الانقطاع وتوجيه
كلام الشرح ان الدليل الذي ذكره يرجح الانقطاع من حيث هي وعند انضمام الاختلاف صار الانقطاع
مجزوما به فتامل قوله فام منقطعة لا متصلة المتصلة سؤال عن تعيين ما علم ثبوته على الابهام ويليها
الاستفهام وان يكون احد المستويين في علم المستفهم يليها والاخر يلي الهمزة والمنقطعة قد يكون بمعنى
بل والهمزة اي للاضراب عن كلام سابق استفهاما كان او خبرا والاستفهام عن كلام لاحق وقد يكون
ام للاضراب المحض سواء دخلت على حرف الاستفهام نحو ام هل تستوي الظلمات والنور ام لا فان الفراء
يقولون هل لك قبلنا حق ام انت رجل ظالم يريدون بل انت وعند البعض لا تكون ام منقطعة ولا
متصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين الجملتين بالاسمية والفعلية حقيقة او بتقديم
الجزء لا اختلاف فيه اذ ليس هي والهمزة داخلتين على المتساويين وهذا نص صاحب الكشاف
على ان ام في قوله تعالى فلا تبصرون ام انا خير متصلة لا يقدح فيما ذكرنا لان المعادلة ليست الا باعتبار
اقامة السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا له انت خير كانوا عنده بصيرا فقوله ام انا خير حاول بقولكم تبصرون
فلا اختلاف في الحقيقة حتى لو اول بقوله ام انتم بصراء كانت منقطعة كما صرح به سيبويه في الكتاب هذا واما
باقي الصور فالاولى ان يكون منقطعة لما ذكره بقوله لانك تعدو لها فتدبر قوله لان هذا الكلام عند
تقدير ثبوت ما فرض لها قيل لا حاجة الى هذا التوجيه لان القرينة هي ذات السؤال وهي محققة مذكورة الآن
وان كان وصف السؤالية مفروضا والمتبادر من قول المص سؤال محقق وان كان ان هناك سائلا صدر عنه
السؤال تحقق منه الان المصير الى المتبادر والنظر الى ما يقتضيه المعنى احسن وذلك بان يحمل تحقق السؤال
على تحقق ذاته سواء تحقق وصف سؤالية ام لا هذا خلاصة ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان هذا التوجيه
لا يناسب كلام المص فانه جعل القرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق فاعتبر ايضا الجواب بالجوابية و
يلزمه اعتبار ذلك في السؤال بالسؤالية فالمراد تحقق سؤاليته ايضا فالتوجيه هو ما ذكره الشارح على ان
المطلوب ان الاية حكاية لما يصدر عن الكفار عند سؤال النبي عليه الصلوة والسلام فتقدير الكلام لو
سألتهم قائلا كذا فالحكاية في الاية التي وردت بطريق الحكاية للمحذوف في الحكي لا لكونه جوابا للسؤال بالنظر
الى المحكي فلا بد من تقدير ثبوت الشرط وبجزائه خليتا قوله ولان القرينة فعلية لان القرينة في الحقيقة حمله حكم

والارض لانه المشتمل على المسند فهو الذي يدل على وجوده في الجواب وقولهم السؤال قرينة انما هو باعتبار
جزئية الذي هو خلق السموات والارض وقد يقال حذف مسند المبتدا اكثر من حذف مسند الفاعل فالحمل عليه اولى
قوله كقولنا الله خلقها يؤدي هذا المعنى قيل بل يؤديه ايضا الله خالقها ولا يتاتى الجواب عنه بان الحمل على الفعلية
اولى لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة ويمكن ان يقال بعد تسليم ان الجواب عن النظر هو في حكم الجملة لا احتمال
على الزيادة على ان القرينة بعيدة ترجيح تقدير الفعل على تقدير اسم الفاعل وانما المقصود من الجواب المذكور ترجيح تقدير
نفس الفاعل على تقدير خبر المبتدا قوله لظهوران السؤال تعليل للنفي المستفاد من كلمة لو انما يدل ان
لا يدل على ان تقدير الفعل متعين او ان الظهور ان السؤال الخ قوله ومن ثم حمل الى قوله ليطابق السؤال قال
الفاضل المحشي المطابقة حاصلة معنى على تقدير حذف الفعل المسند الى الفاعل المذكور لان السؤال وهو من خلق
وان كان اسمية صورة فهو فعلية معنى اذ الاصل من قام اقام زيد ام عمرو ام خالد لكون الاستفهام بالفعل
اولى وانما وضع كلمة من الدالة على تلك الذوات المفصلة اجمالا للاقتصار وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء
من ان المسؤول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لما كان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل
فوجب ان يقدر زيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى ثم انه منقوض بما طبقوا عليه من ان ماذا
صنعت اذا جعل اسمية يجاب بالاسمية البتة وما ذكره في شرح المفتاح من الاعتبار المذكور في من قام
لا يتاتى فيما ذا صنعت اذا جعلت اسمية وفيه في الحواشي بان الفعل بمعناه مسند الى المخاطب فليس ماذا صنعت
معنى الفاعلية بخلاف من في من قام وماذا اعتاه الى طلب عنه بقول عناه كذا الخ يجيب الا بان ما ذكره في من قام من ان
الاستفهام بالفعل اولى لا يجيء صورة الفاعلية فان قولك من ضربته تقديره اضربت زيدا ام اضربت عمرو
وبالجملة الفرق بين ماذا صنعت على تقدير كونه جملة اسمية وماذا اعتاه حتى يجاب بالاسمية في الاول
والفعلية في الثاني تحكم والاظهر عدم الفرق فليتامل قوله والجواب ان محل الكلام الاولى انه جواب عن
المعارضة المذكورة بقوله ثم قيل لعل النظر اذ هو اثبات لمدعى جمهور النحاة بدليل آخر لا تصحيح للدليل
الذي المنظور فيه وهو ظاهر قوله وان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية عورض بانه كما جاء جملة فعلية
كذلك جاء جملة اسمية كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم اجاب عنه الفاضل
المحشي بان فيه مانعا من تقديم الفعل وهو قصد التخصيص وهذا الجواب انما يتاتى على مذهب صاحب الكشاف
ومن تابعه واما على مذهب السكاكي فلا اذ لا يقول بوجود التخصيص في امثال الصورة المذكورة كما تقرر قوله
في مرثية يزيد انما المرثية على وزن محمدة مصدر رثاه وتشديد الياء خطأ ثم المذكور في شرح المفتاح للعلامة
ان البيت لحارث بن المغرار النهشلي وفي شرح الرضي انه لحارث بن نهيك والله اعلم قال بعض المعاصرين
يحتمل ان لا يكون البيت من الحذف بالكلية بان يكون يزيد منادى اي ليبك يا يزيد لفقدك ويكون ضارع
هو الفاعل اذا كانت الرواية بفتح ياء ليبك والنائب عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذ حذف
حرف النداء من ليبك الى آخره يقتضي الرواية بضم يزيد في هذه الحالة فيكون منادى والا فالمعروف مع بناء ليبك
للفاعل فتح يزيد على انه مفعول فيكون ذكره حكاية كونه في رواية الرفع نائبا عن الفاعل لا منادى قوله

قوله ح

يبكيه ضارع وقيل اي ليبكيه وهذا اليق بالمعنى وما ذكره الشارح انسب بالسؤال المقدر وان لم يعتمد على شيء
لان الجار والمجرور قد قال قلت بل قد اعتمد هذا الموصوف المقدر اي شخص ضارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد
في تعلق الجار به لا محذور ايضا قلت ان كفى في عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الانفكاك عن
الاعتماد حتى ليتصحح الشارح في شرح الكشاف بان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل ملتزم لفظا او تقديرا تعيينا
للذات التي قامت بها المعنى وهو مخالف لتصريحهم اللهم الا ان يقال لا اعتماد على موصوف مقدر انما يكفي لعمله
اذا اقوى المقتضي لتقديره كما في يا طالعا جبلا او يا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء
نفس اسم الفاعل لكن يأتي اعتبار مثل هذا المقتضي في كل موضع محل نظر قوله ليس بقوي من جهة المعنى لان مطلق
الخصومة ليس سببا للبكاء بل هي بوصف المغلوبية فافهم قوله اي يبكي لاجل اهلاك المنايا يزيد فيه بحث وهو انه
قد سبق ان ارادة الواحد من الجمع المحلى باللام لا يجوز فكيف يصح قوله لاجل اهلاك المنايا يزيد والاهلاك المنحصر
الواحد الامنية واحدة والجواب ان المراد بالمنايا اسباب الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب ولا يخفى كثرتها
قوله وفضله لها اي المقتضي للحذف بعد بيان المجوز وهو القرينة قوله فعلم ان هناك تاكيدا هكذا في اكثر النسخ
وانت خبير بانه لا يجوز الفاء في جواب لما لا عنه ابن مالك اذا كان جملة اسمية والجمهور منعوا وقوعها ايضا
لما قالوا جواب لما الجواب محذوف والتقدير لزم الاجمال فعلم ان هناك تاكيدا وعلى هذا قوله فقد يؤدي الى تعقل
فان قلت قوله ليبك مجرد اعن المسند اليه يدل على موضوع غير معين سواء كان معلوما او مجهولا فيحصل التكرير
الاسناد في صورة البناء للفاعل ونصب يزيد قلت العبرة بما يفهم من المحل المستقل والكلمة المشيرة على ما لا يكفي
قوله واشتماله على ايهام الجمع بين المتناقضين فان قلت ذكر الايهام موجود في صورة الحذف لان
بناء الفعل للمفعول مشعر بالاهتمام به لا بالفاعل وذكر الفاعل بعده يهدم لهذا الغرض قلت ذكر الفاعل
في جملة اخرى انما هو بسبب سؤال ناشئ من الكلام السابق فالمفهوم من بناء الفعل للمفعول ان ذكر الفاعل
في الجملة الاولى ليس بمقصود وحصول الاهتمام به في الجملة الثانية لا يهدم الغرض المذكور نعم يمكن ان يقال
في بناء المفعول ايهام الجمع بين المتناقضين حيث دل اول الكلام على عموم الامر واخره على قوله ضارع
على خصوصه فافهم قوله قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض الخ فان قلت وقوع الكلام
جوابا لسؤال محقق قرينة على حذف المسند والى طلب هذا الكلام وما حذف فيه من قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن الله واحد فالذكر في احدهما لضعف التعويل على القرينة وعدمه في الثاني
مع اتحادهما واتحاد المخاطب مما لا وجه له فالصواب ان الذكر هاهنا لزيادة تقرير المسند قلت لما اختلف   يتيقظ لها
تيقظ المخاطب باختلاف العوارض والاحوال لوحظ هذا الوجه في بعض المواضع وذكر المسند مع اتحاد
المخاطب القرينة جريا على سنن البلغاء في تفننهم قوله ومنه قوله بل فعله كبيرهم هاهنا بحث وهو ان ما ذكره
من التعريض لا يكون سببا لذكر المسند لكن السؤال هاهنا اسمية لفظا ومعنى والجواب فعلية محضة في المشهور
رعاية التطابق التي اوجبها في ماذا صنعت وامثاله قوله وحصول التجدد بل الذكر اراد ان حصول قصد
التجدد في التركيب بطريق كونه حاصلا على معنى ان يستفيد المخاطب ذكره ثم هذا اشارة الى دفع ما اورده المحقق الاكشاف

من ان التعجب يحصل بقيام القرينة فلا حاجة الى الذكر وحاصل الدفع ان مفهوم المسند بكفاوة الكلام فلا
اذا كان يقتضيا للتعجب من المسند اليه وكان هناك قرينة دالة على المسند فان لم يذكر فهم اسناده الى المسند اليه
واما قصد التعجب فلا واذا ذكر مع كونه مستغنى عنه في الظاهر فلا بد من نكتة وحيث كان قصد التعجب مناسبا حمل عليه وقد يدفع
الايراد بان عبارة المفتاح هكذا او قصد التعجب من المسند اليه بذكره ومراده ان التعجب الحاصل بالذكر مع وجود القرائن
اقوى من التعجب الحاصل بمجرد تحقق القراين فاذا قصد هذا التعجب فلا بد من ذكره وقد يقال ما ذكره المص على تقدير
تسليمه وارد على سائر اسباب ذكر المسند لان جميعها مشروطا بوجود القرينة فيحصل الاغراض بالقرينة
والحق انه غلط فان التعريض بغباوة السامع والاستلذاذ وبسط الكلام كيف يحصل شي منها من القراين وكذا
الكلام في غيره قوله ولكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم اعترض عليه بان الجملة الواقعة خبر ضمير الشان نحو قل
هو الله احد غير سببي ولا يفيد تقوي الحكم فيدخل في ضابط الافراد مع كونه جملة واجيب بانه مفرد معنى لكونه
عبارة عن المبتدا ولهذا لا يحتاج الى الضمير كما سبق وان كان جملة صورة قوله ولو كان سببيا فهو جملة قطعا
لا يرد عليه نحو زيد قايم ابوه بناء على ان المسند هاهنا سببي مع انه ليس بجملة كما يجي من انه ليس بمعدود من المسند السببي وان كان
القياس يقتضي ذلك محافظة على الضبط في اقتصار سببية المسند كونه جملة قوله بالطريق المخصوص وهو تكرار الاسناد مع
وحدة الفعل قوله ليشمل صورة التخصيص اي ليشمل الاحتراز والاخراج تلك الصورة وارجاع الضمير الى ليس المذكور
صريحا بقرينة المقام ليس ببعيد في توجيه الكلام واما قوله فعدم افادة التقوى اعم من عدم قصد التقوي فيعكس ما على
ما نقل عن الشارح المحقق انه اشمل لان فيه نفي القصد الى التقوى ونفي افادة التقوي لتفايرهما بدونه القصد ايضا بخلاف
عدم قصد التقوي فانه لا يدل على نفي التقوى بدون القصد والحاصل العموم ليس بحسب الصدق على الافراد بل
من جهة التعلق وان كان حيث اضيف النفي الى الامرين والعموم بهذا المعنى يستلزم الخصوص بحسب الصدق وكذا
الحكم في كل ما هو نقيض الاعم فانه اشمل من نقيض الاخص بالمعنى المذكور وان كان اخص منه بحسب الصدق
ومع ظهور هذا التوجيه لا وجه لحكم الفاضل المحشي بكونه سهوا من طغيان القلم قوله اجيب لصاحب المفتاح
بهذا الجواب ضعيف لما اعترف به نفسه ولو قيل مراد السكاكي لم يكن التقوى مقصودا مطلقا اي لا في هذا
المقام ولا غيره لا يندفع الاعتراض لكنه بعيد والاقرب ان كلام المفتاح محمول على حذف المضاف اي لم يكن
من نوع نفس التركيب فالمحذور اصلا قوله ظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق او انطلق لزيد فان قلت اذا لم يحكم
بالثبوت له كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر الاسناد بالحكم بثبوت الشي للشي او نفيه عنه قلت المراد بالثبوت المذكور
في تعريف الاسناد اعم من الثبوت التحقيقي والتعليقي فالمعتبر في تعبير الفعلي المحكوم بانتفائه عنهما هو الثبوت التحقيقي
ونفي الخاص لا يدل على نفي العام فلا محذور قوله فلو اراد هاهنا الثبوت بالفعل وهو لا يستعمل الا قيد بالفعل لا بالذات
تحته فليفهم قوله وان كان الجزء فعليا فقد يبطل اجيب بان معنى التعريف سيذكر يكون كذا والجزء المركب الا
وان انطلاق والنسبة الحكمية في زيد ابوه منطلق ليس مسندا حقيقة بالمسند الحقيقي هو الانطلاق في نفس الامر الا
وهو تقييده به نظرا الى زيد ولهذا ابوه ولو زيد انطلق ابوه بل زيد منطلق الاب وما جعل الحكم جزءا من الامثلة
التي لا يلتبس بما يراد ورد بان كلام السكاكي في بيان ضابط افراد المسند وجمليته فهو قابل انه اذا كان في الكلام

التقوي بدٴ

مسند سببي

مسند سببي مع ذلك الكلام جملة فيكون الجملة في زيد ابوه منطلق مسندا الى زيد بعينه فيصدق عليه تعريف الفعل
مع جمليته فبطل قاعدة افراد المسند والحاصل ان ما ذكره المجيب اعتبار بجانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ
وما ذكره الشارح بل جميع اهل العربية حيث اجمعوا على ان المسند في زيد قام وامثاله هو الجملة رعاية لجانب
اللفظ مع ان فيه رعاية لجانب المعنى ايضا في الجملة كما هو المناسب للفن حيث يبحث فيه عن خواص الالفاظ
ولا يقطع النظر عن جانب المعنى وغاية ما يقال لا نزاع في ان الجملة مسند بناء على اللفظ والاصطلاح ولا في انها
ليست كذلك بحسب الحقيقة ولما كان غرض المجيب اصلاح كلام السكاكي كان له ان يقول مراده مسند حقيقي يكون كذا
فيخرج الجملة ولا يضر كونها مسندا اصطلاحا حاليا على اللفظ المسموح قوله ثم استدل على ان المسند الخ هذا امر عجيب
اذ بعد القول بان المسند هو منطلق بدون ابوه والاستدلال عليه كيف يحكم بفعلية المسند مع انه لم يحكم بثبوت منطلق
لزيد بل لابيه قوله وهذا خبط لان اللازم مما ذكره انما اجيب بان حاصل استدلال ذلك الفاضل هو انهم لما اتفقوا
على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة تعين ان الفاعل في هذا الباب بمنزلة العدم فكان المسند هو اسم الفاعل وحده
بهذا ظهر انطباق دليله على المدعي وان نحو زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين المسند السببي والفعلي بل مندرج
في الفعلي وليس شي مما سبق تحقيقه من ان اسم الفاعل مع فاعله انما لا يكون عندهم جملة لعدم اشتماله على الاسناد الاصلي وانما
لا يقتضي ان يجعل فاعله في حكم العدم وانما ذلك لو لم يعتبر اشتماله على النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى على المنصف
قوله نفي الجملة بعبارة المص اوضح لدخول زيد منطلق ابوه في ضابط الافراد في عبارة المص دون عبارة المفتاح
قوله وقال اذ التقدير استقر فيها او حصل ورد عليه بان المسند فعلي سواء قدر الظرف بالفعل او باسم الفاعل فلا معنى
التعليل بتقدير الفعل وايضا قد ذكر وان الخبر اذا كان فعلا للمبتدا مثل زيد قام لم يصح تقدمه والجواب عن الاول
انه ليس المراد انه لو قدر باسم الفاعل لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت التحقيقي او التعليقي
ولم يكن ذلك ظاهرا في قولك في الدار زيد اراد تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه ثبوتا حقيقيا الا انه قدر
بما هو المختار عنده وعن الثاني بان [illegible] الجواز الالتباس بالفاعل ولا التباس هاهنا لان الظرف غير معتمد
فلا يجوز اعماله على المختار قوله كان المسند في المثال ليس جملة ويحصل التقوى ان قلت ما ترى في عدم افادة زيد لم
للتقوي حاصل في زيد في الدار لعدم التفاوت في الغيبة والخطاب والتكلم مثل هو في الدار وانت في الدار
وانا في الدار قلت التفاوت في التقدير حاصل اذ التقدير حصل وحصلت بالفتح وحصلت بالضم وهذا كاف
في الافادة قوله ليصح التركيبان يستقران جعل مبتدا يلزم وقوع المبتدا نكرة مع انتفاء الجزء وان جعل خبرا
يلزم تحقق الخبر بلا مبتدا اذ ليس هاهنا شي مقدر وانما قال حتى يكون خالد مرفوعا به لان مذهب الكوفية الذي
بني الكلام عليه قوله جميع ذلك خبط لابتنائه على ان هذه الامثلة امثلة افراد المسند قوله بغير الاشكال ولو ضبط
اراد بالتعريف المتعارف وهو ذكر مركب تعسدى دال على ماهية المعرف وان قيد لتعرف في المعقول ان قوله زيد ابوه
منطلق تعريف بالمماثلة في التحقيق قوله ويمكن ان يعتبر بان جملة عقلت لما رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي
ان يعرف اولا كون المسند جملة حتى يتوقف كونه سببيا مع ان جعل السببية احدى ضابطي معرفة كون المسند جملة يقتضي ان يعرف
اولا كون المسند سببيا حتى يتوصل الى معرفة كون المسند في الكلام جملة فلا طائل تحت هذا التعريف اجاب عنه بعض الافاضل بان العوض

مقتضيات افراد المسند وحمليته فيكون المعنى على انه اذا اجمل جعل المسند سببيا او قصد تقوي الحكم بأن المسند
جملة وان مفرد فذكر الجملة في تفسير المسند السببي الذي قصده حالة مقتضية لا انّ المسند جملة لا يؤدي الى المحذور اصلا
وفيه ان محصل قولك المقتضي لجملية المسند كون المسند جملة علقت على ما هو مآل المعنى لا يخلو عن سماجة قوله وهو ان يكون مفهوم
المسند مع الحكم عليه ان رجع الضمير الى كون المسند سببيا فظ وان رجع الى نفس المسند احتيج الى تقدير اي ذو ان يكون
كذا او قوله مع الحكم عليه مبني على ان كل جزء من اجزاء الكلام عمدة كان او فضلة قد حكم عليه ضمنا بما هو له فالمسند مثلا حكم
عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول بانه وقع عليه الفعل واعلم ان بعض الامثلة التي اندرجت في تفسير الشارح للسببي خارجة
عن تعريف السكاكي مثل زيد مررت به وما بعده اذ ليس ما بعد الفعل اعني فاعله متعلقا بما قبله بسبب ما فيخرج هذه الامثلة
عن ضابطة الجملة مع كون المسند فيها جملة وقد يجاب بالتزام التقوي بناء على ان الضمير مطلقا يصرف الخبر الى المبتدا
ثانيا فيكتسي الحكم قوة على ما مر وانت تعلم ان كون المسند الى زيد جملة في هذه الصور لم ينشأ من قصد التقوي قوله
او يكون المسند فعلا يستدعي الاسناد الى ما بعده اي قبيل اما يجب النظر او يجب الحقيقة والا فالمثال زيد طاب ابا
اذا لان زيد طاب ابوه وانما صار الى ذلك لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببيا دون الآخر تحكم ورد بمنع
التحكم للفرق بين طاب زيد وطاب نفسه وان كان مستغنا واسمحه ابيه فان قلت يفهم من التفسير ان المسند في زيد طاب
نفسه من المسند السببي كما انه في زيد طاب فعلي والفرق تحكم لان الذي اسند اليه الفعل في كل من المثالين نفس زيد الا ان في
اجيب بان الضمير لاحضار الشيء السابق فالاسناد الى ذلك اي آخره بالنفس فليس بتلك المثابة فتامل قوله متعلق
بما قبله بسبب ما اعلم ان التعلق قد يكون باضافته الى ضميره كقولك زيد انطلق ابوه وقد يكون باضافته الى ضمير فيه جعل
زيد اخوه ضربه غلامه لكن يلزم ان يكون ضرب مسندا سببيا بالنسبة الى زيد واخوه معا قوله فالاول زيد ابوه منطلق
اورد عليه ان المسند في مثل زيد اخوه عمرو جعلته سببيا اذ لا معنى للتعلق الا هذا بالمبتدا التعلق اثبات اجيب بانه مؤول
بمسمى لعمرو فيظهر صحة تعليقه بزيد اذ كما يصح زيد منطلق الاب او منطلق ابوه يصح زيد مسمى الاخ بعمرو او مسمى اخوه
بعمرو قوله ولا يخفى انه سهو والا لكان المناسب كما قال الفاضل المحشي وايضا لا احتياج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث
يخرج به نحو انطلق ابوه لان المسند هاهنا ليس فعليا كما تحققته وليس المقصود من نقل التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد
آخر على ظاهره ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد خرج عن ضابطة افراد المسند بقوله فعليا فاي حاجة لاخراجه الى قيد
آخر وغاية ما يقال في الجواب ان السلب في ليس فعليا متوجه الى القيد اعني كما تحققته فيفيد ثبوت الاصل اعني فعليته
يعني ان انتفاء الفعلية عن المسند الى المذكور انما على ما حققته واما على زعم المتوهم فهو فعلي لانه يشترط في المسند السببي
استناد الى شيء على وجه البناء اعني تقديم المبني عليه فالفعل الذي يقابله ما ليس كذلك وهذا السلب يصدق بالتاب
على وجه البناء فيدخل المثال المذكور في ضابطة الافراد على زعمه ويحتاج الى قيد آخر يخرجه قوله ويمكن ان يقال ان
في قوله هو ان يكون مضافا محذوفا هو الزمان على ما ذهب اليه بعض النحاة في مثل آتيك خفوق النجم من تقدير الوقت
واما على مذهب من جعل المصدر بمعنى الوقت فلا حذف ولعل المذهبين مذكور في كتب النحو هذا وقد تقرر ان اللفظ في
قوله ان يكون بناء على كثرة حذف الجار من ان وان قوله والمعنى ان المسند السببي يكون اذا كان اي ما قدر ظرف الزمان
الى ما بعده قدر لعاملا ضرورة وقيل المضارع ماضيا حيث لم يقل اذا يكون بناء على ان الشايع بعد اذا هو الماضي

محذوفا

والمضارع

والمضارع قليل ثم هذا المعنى على تقدير رجوع الضمير والمضاف اليه الى المسند وقوله او وقت كون المسند اما على
تقدير رجوعه الى قوله اذا كان المسند سببيا واعلم ان منشأ استبعاد الشريف هذا التوجيه هو ان اداة الشرط
مذكور في الكلام وان المضارع معه قليل جدا ولهذا ما قدر المحذوف عدل عن ان يكون الى كان فلا يرد عليه انه اختار
تاويلا من غير هذا التاويل وبه حل قول السكاكي واما الحالة التي تقتضي طي ذكره المسند اليه فهي اذا كان السامع به كما هو
قوله وهو الزمان الذي قبيل زمان تكلمك كان الاسناد المحقق لقول الوقري لفظ قبيل بضم اللام لم يرد عليه انه ظرف
زمان فيلزم اما كون الشيء ظرفا لنفسه او ثبوت زمان آخر للزمان وهذا انما يلزم لو لم يكن قبيل لازم الظرفية ثم
انه يعود المحذور عنه في قوله وجوده بعد هذا الزمان سواء حمل يترقب على الاستقبال او على الحال وينبغي ان يعلم
انه لو حمل يترقب على الاستقبال يلزم محذور آخر لان كون الترقب في الاستقبال يقتضي عدم حصول الزمان
المستقبل بعد زمان التكلم وقوله وجوده بعد هذا الزمان يقتضي حصوله بعده فيلزم اجتماع النقيضين
على تقدير اتحاد الزمان وخروج الزمان الذي يحصل عقيب الحال على تقدير تغايرهما كما لا يخفى على المتأمل ثم ان
ما ذكره من التقدير وهو ايراد المحذور بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان احسن من تقرير الفاضل المحشي
حيث قال وكذلك يترقب دال على زمان مستقبل فيلزم ان يترقب وجود المستقبل في المستقبل ويلزم احد المحذورين
اذ يرد عليه ان كون المترقب في المستقبل لا يستلزم كون المترقب فيه حتى يلزم احد المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح
هذا تدقيق فلسفي لا يلتفت اليه العرف واللغة على انه يجوز ان يكون هذه الظرفية بطريق اشتمال الكل على الجزء
يعني ان كل زمان هو من اجزاء الزمان الذي قبيل زمانك ماض وقد يقال التغاير الاعتباري مصحح للظرفية في الجملة
قوله والحال هو اجزاء من اواخر الماضي واوائل المستقبل تعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال لا
بتعيين لمقدار مخصوص فانه يقال زيد ياكل ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويعد كل ذلك حالا ولا شك في اختلاف
مقادير ازمنتها وهذا المذكور على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم محض لا وجود له واما عند الحكماء
القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم هو الآن عرض حال في الزمان لا جزء منه فالآن بحسب
ما قالوا انه عرض موجود حال في زمان موجود ثم ان ما ذكره الشارح من تفسير الحال لا يستقيم في ابتداء الزمان
وانتهائه ولا بالنسبة الى الامور الآتية الا ان يقال الوقوع في الاجزاء المذكورة ولو في واحدة منها
وقوع في الحال قوله بخلاف الاسم نحو زيد قائم فيه انه مخالف لما اثبته في تعداد امثلة خلاف مقتضى الظاهر من ان
اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال لعلك اذا تأملت في بعض ما اثبته هناك تطلع على
التوفيق قوله مع افادة التجدد الذي هو من لوازم الزمان اي المراد بالتجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم ان افادة
التجدد لازمة لدخول الزمان في مفهوم الفعل اذ لم يقصد بذكر مجرد اقتران الحدث بالزمان بل حدوثه فيه
فذكر افادة التجدد تحقيق للمقام لا تقييد للاحتراز كذا في شرح للشريف قوله يقتضي تجدد الكل وحدوثه رد عليه
الفاضل المحشي بان هذا انما يدل على تجدد المجموع المركب من الحدث والزمان وانما المقصود تجدد الحدث المقارن
للزمان واجاب عنه بعض الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود لان الكلام في الحالة المقتضية لكون المسند فعلا
لا حدثا مقارنا للزمان وفيه انه ان لم يرد بالمسند في قوله فلتقييد المسند بما هو المسند حقيقة اعني الحدث على ما اشار اليه

انه ضيع البيان لم يكن لفظ التغيير في محزه لان احد الازمنة جزء الفعل لا قيده على ان جعل الغرض افادة
انصرام الزمان على ما هو المال يعدل عن التحقيق كيف وقول الشارح اي يتجرس الوجوه ويتاملها يكرر منه ذلك
التوهم شيئا فشيئا ويصدر منه النظر لحظة فلحظة يدل على ان المراد افادة تجدد ذلك شيئا فشيئا **قوله** او كلما وردت عكاظ
المهرة للتنوير ان قدر المعطوف عليه اتحضر وفي والانكار ان قدر لم يعرفوا والعاطف كما على الوجهين بعينه **قوله**
شيئا فشيئا يشعر بان المراد بالتجدد فيما سبق التقضي اي انه خارج عن مفهوم الفعل وضعا وانما يفهم من خصوصية
الحدث او المقام نعم قد يقصد من المضارع الاستمرار التجددي بحسب المقام كما يستقل على الشارح ويمكن ان يقال غرض الشارح
بيان المراد من البيت بحسب افادة المقام والتجدد المطلق الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المقصود بالبيان يفهم في
ضمن التقضي فلا اعتبار **قوله** ان لي على كل قسله حياه وقيل انما بعثوا اليه لانهم لا ثم لهم اظهار مفاخرهم الا بحضرة لانه
الرئيس على كل شريف والقاضي على كل مجد منيف **قوله** فلا افادة عدمهما الاظهر ان يقول فلا افادة مطلق الثبوت
حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعي للاسم صريحا فان الآتية لا تفيد عدم التقييد وعدم افادة
التجدد بل بها العدم يدل عليهما فتامل **قوله** لا بالف الدرهم الخ من ابيات لحماسة قائله جبر بن التعر اوله
انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا ظلت الى طرق الخيرات تستبق وفي قوله الكشاف اشارة الى اعجازها يوم
بانه لا يحصل لها حبس الدراهم فاراد **قوله** عن زجيه التزجية دفع الشيء برفق كما تزجي البقرة ولدها **قوله** اشار الى ان معنى كل
الحكم لا يخفى ان الاتصاف يقتضي الاندراج وذلك بان يؤخذ التقييد اعم من الظاهري والتحقيقي فما ذكره الشارح جواب
ويمكن ان يقال لا يلزم الاندراج والانتقاض فان المتبادر من التقييد كون القيد فضلة غير محتاج اليه في تحصيل اصل الجملة
وهو مفقود في باب الافعال الناقصة **قوله** التقرير الفاعل على صيغة اطلاق اسم الفاعل على اسم كان اما على سبيل التشبيه او تغيير
الفاعل اي ما اسند اليه الفعل المعلوم او شبهه **قوله** غير مصدر ذلك الفعل قال الفاضل المحشي زاد الشارح هذا القيد مع ان غيره
ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك موضوع للتقرير ان التقرير تمام الموضوع له فيدل على خروج الصفة
المذكورة وهذا انما هو في الافعال الناقصة لا التامة لدخول الصفة في مفهومها وفيه نظر اما اولا فلان الشارح
لم يرد بهذا القيد على التعريف المشهور بل اورده في تغيير صدر التعريف المشهور بيانا لما هو المراد منه في الواقع
ويمكن ان يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك لزم تغيير اللفظ عما لا دلالة عليه ومثله غير مقبول سيما في التعريفات واما ثانيا فلان
يحمل الزيادة ليخرج الافعال التامة واما ثالثا فلان اللام في قوله التقرير الفاعل على صفة للغاية لا صلة للوضع كما زعم
المحشي يدل عليه قول الشارح على انها اعني الصفة متصفة بمعاني تلك الافعال فان الصفة التي الهاء اي متصف
بالكون وهو غير التقرير وايضا المشهور والمستفاد من شرح الكافية ان كان دالة على الكون والصفة على الاستقرار
والتقرير المذكور لا يشمل على الانتقال ولا على الاستمرار فكيف يكون مجرده معنى الافعال الناقصة كيف ولو حمل الكلام على
ذلك المتبادر الذي ادعاه لم ينطبق التعريف على الناقصة من جهة ان افراد الزمان داخل في مفهومها فلا يكون التقرير
تمام الموضوع له هذا ثم غرض الشارح من ذكر الوجهين اثبات كون كان مثلا قيدا بالنظر الى كل واحد من جزئي معناه اعني ما
على ما في الوجه الاول والكون المطلق على ما في الثاني فلا وجه ورده ما لحكم بالاستغناء عن الثاني كما لا يخفى **قوله** وهذا معنى
قولهم انما يكون ما ذا معنى هذا القول اذ جعل اضافة الحكم الى المعنى بيانية واما اذا لم يجعل كذلك كما يدل عليه قوله ان

المعنى لما

المعنى اي فلانه اعتبر فيما سبق اتصاف جزئها بعضها ببعض اللهم الا ان يحمل على حذف المضاف من هو الحكم **قوله** او عدم ارادة
ان يطلع السامع المراد بالسامع هنا الى طلب بقرينة قوله او غيره من الحاضرين فتامل **قوله** كما ان يكون المراد بكون جزاء
الشرط عند الكوفية والا لوقع الطلاق بقوله انت طالق ان دخلت الدار سواء دخلتها ام لا ودال على الجزاء عند
البصرية او ليس بنفسه كما بنيه الآن من ثبوت الصدارة لحرف الشرط ولا يلزم المحذور السابق اذ لا نزاع في الارتباط
المعنوي ثم ان بعض النحاة بل جمهورهم شرطوا كون الشرط ماضيا اذا تقدم عليه ما هو جزاء في المعنى واختار بعضهم عدم
الاشتراط فهذا المثال مبني عليه **قوله** فالجزاء ان كان خبرا فالجملة خبرية قيل عليه ان الجزاء في قولك ان جئتك تعطني
خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حروف الاستفهام داخل في المعاني على الجزاء كما صرح به الرضي فليس بخبر **قوله** للصدق
والكذب في نفسها اشار بقوله في نفسها الى ان الاحتمال بحيث ان يقطع فيه النظر عن خصوصية المتكلم والخبر
ايضا **قوله** بناء على انه في بحث تقييد المسند الجزئي ولا يجوز ان يكون بملاحظة الثاني ويدل على ان يكون معنى قوله
ان جاءك زيد فاكرمه ان جاءك فانت مامور باكرامه لان ذلك الثاني ويدل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق واما
عند عدمه كما هو مذهب السكاكي فلا اذ لا ضرورة داعية اليه **قوله** لان الحرف قد اخرجه الى الانشاء يحمل على حذف
المضاف بقرينة السوق اي الى حكم الانشاء وهو تغيير معنى الكلام واحداث معنى فيه به تطرق اليه عدم احتمال الصدق
والكذب فلا يرد ان نقض الشرط بدون الجزاء ليس كلاما فضلا عن كونه انشاء **قوله** ولذا لا يتقدم ما في حيز عليها لانها
غيرت معنى الجملة كالاستفهام واحدثت فيه معنى الشرط وقد تقرر ان كل ما يغير معنى الجملة وكان حرفا فمرتبته الصدر
ليعلم من اول الامر ان الكلام من اي نوع من انواعه **قوله** فيتعسف في جعله كلام المفتاح على ما عليه اهل الميزان
تغليطا للاصطلاحين فقول الشارح وتغليطا لا في موقع البيان لوجه التعسف في انه قول جازم للصدق
والكذب اي المحتمل للصدق والكذب **قوله** عدم الجزم بوقوع الشرط واما قولهم ان مات زيد افعل كذا مع ان الموت
مجزوم الوقوع فقد وجهه الزمخشري بان وقت الموت لما كان غير معلوم احسن دخول ان عليها **قوله** او على ضرب
من التاويل فتحمل سوق المعلوم مساق المشكوك لنكتة تقتضيه او كون الطالب غير جازم فان ان قد يستعمل في
شك المخاطب غير جازم فانه قد يستعمل في شك المخاطب كما يستعمل اما التفصيل المجمل الواقع في ذهنه او غير ذلك كما في
تفصيله **قوله** واصل اذا الجزم قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما المظنونات فانما تستعمل اذا فيها باعتبار خطابي
قوله فليت بل لطلع على الفرق بينهما من ان عدم الجزم بلا وقوع الشرط في ان لوجود الشك وفي اذا لوجود الجزم بوقوعه
قوله فمنه في المثال حين قال ام لا لنكتة وهي هاهنا تنزيل المخاطب منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب علمه من اعانة
قوله انما هو بوقوع الشرط لا يستقيم الا بان يحمل على حذف المضاف اي بوقوع نقيض الشرط بقرينة المقام
قوله فاذا جاءتهم الحسنة الاية اورد الاية من كلام الله تعالى تحقيقا وتوضيحا لاستعمال اذا في المقطوع وان في المحتمل والمراد
القطع والاحتمال بالنظر الى حال الشيء في نفسه وفرض الكلام منقولا على لسان من يجوز عليه الشك والتردد والا فبالنظر
الى علم الله تعالى ليس الا العلم بالوقوع او اللاوقوع **قوله** وان تصبهم حسنة ويليل صابكم فحمل ان المراد بالحسنة في الاية
الاولى الخصب والرخاء وبالفضل في الاية الثانية الفتح والغنيمة كما بين في التفاسير **قوله** اذ لم يتقدم ذكر الحسنة لا تحقيقا
ولا تقديرا ليس شيء لان ما قبل الاية هو ولقد اخذنا ال فرعون بالسنين قرينة لما ذكر فيكون عهدا خارجيا تقديريا

كما اشار اليه الفاضل المحشي فيما ياتي وقد يقال يكفي في العهد كون المعهود مشهورا بينهم متداولا لديهم
بحيث لا يلتفت ذهنهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وهذا
الاعتبار جار في الحسنة اذ التعاهد ثابت بالنسبة الى الخصب والرخاء فيه ان هذا التعاهد انما هو بالنسبة الى قوم
موسى لا الى المخاطبين بالاية وهو المعتبر في العهد الخارجي **قوله** لكثرة وقوعه واتساع المناسب لعبارة الكشاف التي
ذكرها ان يكون كثرة وقوع مفعولا به اي قطع بحصولها الكثرة وقوعها واتساعها فان قيل ليس كثرة الوقوع
فعلا للقاطع فكيف ينتصب بحذف اللام قلنا جاز ذلك بتاويل الاستكثار فان كثرة الوقوع يستلزم الاستكثار
عرفا على ان الفاضل الرضي لم يشترط ذلك **قوله** وبهذا ظهر فساد ما قيل اي بما ذكر من بطلان ارادة العهد على مذهب
الجمهور ظهر فساد ما ذكره الترمذي فان قوله حقها ان يشك فيها دليل على انه حمل العهد على مذهب الجمهور
مع حمل السيئة القليلة غير قطعية الحصول لا يخفى ان قلة السيئة مستفادة من تنكيرها وان القلة المستفادة من التنكير
انما هي قلتها بحسب ذاتها لا قلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى الاول قد تجامع دوام الوقوع ثم لا يخفى
ان القلة بالمعنى المذكور تؤكد الوقوع اذ الظاهر ان لا يحاد احد عن شيء ما فتح ايراد ان الدلالة على عدم قطعية
الحصول من يد دالة على فضل الله بلا اشتباه **قوله** وان اراد العهد على مذهبنا بناء على ان الحسنة المطلقة الخ الظاهر
من كلام الشارح اعتبار المعهودية بالنسبة الى قوم موسى لكن فيه نظر لان هذا الاعتبار عند السكاكي بالنسبة
الى المخاطب والمخاطب هاهنا غير قوم موسى وبالجملة لام العهد انما يدل على علم المخاطب بالمعنى وقوم موسى ليسوا
المخاطبين فلا يكفي علمهم بالحسنة في العهد وبهذا الاعتراض وارد على العلامة ايضا فتامل **قوله** وبهذا ابطل ما
ذكره الشارح العلامة اي بما ذكر ان المقدر ان المراد الحسنة المطلقة وارادة العهد على مذهب الجمهور وانما
لم يعلم بطلان كلام العلامة في سلك بطلان كلام الترمذي مع ان وجه النقض فيهما واحد لان كلام العلامة
طويل الذيل فلو قدمه على النسق الثاني من الترديد لتباعد احد شقي الترديد عن الاخر وفي اختيار لفظ دون ذلك اشارة الى
تنويران رايه انما يقتضي التوجيه اليه وحضوره لدى الناظر لكونه مستحقا بالابطال على توجيه سند الفاضل ايضا على ان
ان يجعل هذه الاشارة الى المجموع ما سبق من رد الشقين الا ان بطلانه بهذا انما هو باعتبار الشق الاول والدليل على ان
العلامة حمل المعهد على مذهب الجمهور وتعريف الجنس على تعريف جنس الحسنة مطلقا وان الشارح حمل كلامه على ظاهره
تامل في كلامهما ادني تامل **قوله** هذه العظايم من الحسنات اليه باعتبار جزئيات الخصب **قوله** فيكون المعهود الى اخره
على ان في الحمل على الجنس لزوم ترك التنكير على المعهود وغيره اذ يشكل انه اسوء من تركه على المعهود وقطا **قوله**
واما من حيث هي تمتنع يرد عليه ان مراد العلامة ان المعهود قد اعتبر فيه كثرة الدور فيما بينهم وحضوره لديهم
فيكون واقعا موجودا بخلاف الجنس اذ ليس فيه ذلك الاعتبار فلم يدل على الوقوع دلالة المعهود وهذا معنى قوله
من حيث هي اي مع قطع النظر عن الاعتبار لا ما فهم الشارح اعني الجنس من حيث هو هو لا في ضمن النوع ولا في
ضمن الافراد **قوله** ويمكن الجواب بان معنى كونها معهودة الفاضل المحشي ان الحسنة اذا اريد بها مطلق الخصب
والرخاء يمكن ان يكون تعريفها بهذا المعنى تعريف جنس ضرورة كونهما من افراد جنس الحسنة مجردة وهو مذهب السكاكي
فلا يمكن حمل كلامه على ذلك اجيب بانه يجوز ان يراد بالجنسية مجردة عن اللام الحسنة بمجاز القيام المعرفة ثم يعتبر دخول اللام عليها

فلان اللام قد دخلت على الخصب ابتداء فجاز ان يراد تعريف جنسه وان يراد تنزيل حقيقته منزلة المعهود
الحاضر كما هو مذهب السكاكي في العهد فان اريد بها مطلق الخصب يكون تعريفها تعريف جنس ورد بان قول الشارح
معنى كونها معهودة انها عبارة عن خصب معينة صريح في حمل العهد على مذهب الجمهور فوجب ان يراد بالحسنة منكره
مطلقها حتى يصح حمل المعرف على العهد الجمهوري فوجب ان يراد بها الحسنة وقد يتكلف في الجواب عن الايراد بان
الاطلاق المذكور في عبارة المفتاح اعم من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل تعريف الحسنة على الجنس حمل الحسنة
المطلقة على اطلاق الجنس فالمراد بالحسنة ح اعم وما ذكره الشارح من معنى الاطلاق على تقدير ارادة العهد بقرينة
سياق الكلام فلا محذور عليه فتامل **قوله** ولهذا نكرت ليدل التنكير على تقليلها ان اراد تقليل السيئة باعتبار نفسها
بمعنى ان يكون شيئا يسيرا ففيه انه لا يكون ح قوله ولهذا نكرت في حيزه لان ندرة الوقوع لا يكون باعثة للتنكير
المفيدة تقليلها في حد ذاتها وان اراد تقليلها بحسب وقوعها ففيه ان التنكير لا يدل عليه اللهم الا ان يحمل
على النوع المخصوص المعين كما اشار اليه فيما سبق **قوله** في قوله فاذا مس الناس ضر دعوا هكذا في اكثر النسخ ونظم
التنزيل واذا مس الانسان ضر دعانا فالقلم ولفظ الناس سهو وفي بعض النسخ الانسان بدل الناس فيندفع ذلك
قوله فللنظر الى لفظ المس قيل هذا مخالف لما اسلفه في بحث تنكير المسند اليه من انه لا دلالة للفظ المس على التقليل
بدليل قوله تعالى لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم واجيب بان المذكور هاهنا منقول عن الايضاح وسكت عنه اعادة المنفي
اكتفاء بما سبق وبان النفي فيما سبق دلالة لفظ المس على ترجيح ارادة شيء من العذاب في قوله تعالى اني اخاف ان
يمسك عذاب من الرحمن لا نفي الابناء عن القلة والاظهر هو الجواب الاول اذ الابناء عن القلة اذا كان مسلما ثبت
دلالته نفس هذا اللفظ على الترجيح فليتامل **قوله** فلان الضمير في مسه للانسان المطلق المذكور اي الى الانسان المعهود حيث
هو مقيد كما صرح به في شرح المفتاح والدليل على ان الضمير راجع اليه لا الى المطلق باعتبار امس الشر بحيث مقطوع
لان فهم العامي ان الله تعالى ذكر قبل هذه الاية لا يسام الانسان من دعاء الخير وان مسه الشر فيؤس قنوط فقد اورد
لفظان مع ان الضمير هناك راجع الى مطلق الانسان فلو كان الضمير في الاية التي كلامنا فيها راجعا الى مطلق
الانسان ايضا لم يظهر نكتة في العدول الى اذا ثم ان الانسان اذا لوحظ بالاشارة ثم يستاس الشر اصلا مقطوعا به
وانما ذلك القطع بملاحظة امر آخر كما لا يخفى ونأى بجانبه تجافى اي بجانبه اي بنفسه كان الجانب مجاز المعنى النفس
بنفسه وذهب بها عن ظلمه تكبرا وتعظيما **قوله** كقولك ان لم يكذبك ذكر ابو الحسن بن كيسان في تعريفه انك تقول
فلانا اذا قلت له صدقت وكذبته اذا قلت له كذبت ولا يخفى انه لا يستلزم جزم القائل بكون فلان كاذبا حتى
يرد على المصنف ان المكذوب تصريح بان المخاطب جازم بلا وقوع الشرط فلا يكون من واقع ان على انه قد يقال
يجوز ان يكون التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه لازم للتكذيب وقد يقال لما كان المتكلم جازما بالوقوع
والمخاطب بالوقوع تعارض الرجحانان فتساقطا فبقي التساوي ولا يخفى انه وجه ضعيف لعدم الجزم من
المخاطب فتامل **قوله** كقولك ان لم يؤذي اباه لكن التعبير في هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك
لان خلوه من ايذاء ابيه كان او نحوه في الشك في هذا الاعتبار بملاحظة حال المتكلم كما هو الاصلح ان **قوله**
أنهلكم فنضرب عنكم الذكر اعلم ان همزة الاستفهام اذا كانت في جملة معطوفة بالواو والفاء او ثم نحو اهلكم

ن النسخ م

ن قوله م

يسير وافنضرب عنكم الذكر م

ثم اذا ما وقع ونظايرها فسيبويه والجمهور على ان الهمزة من الجملة المعطوفة قدمت على العاطف تنبيها على اصالتها
في التصدر واخواتها تابع عن العاطف كما هو القياس نحو فاين تذهبون فانى تؤفكون فهل يهلك
الا القوم الظالمون الفاسقون وخالفهم في ذلك جماعة اولهم الزمخشري فزعموا ان الهمزة في الصور المذكورة
في موضعها الاصلي والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فيقول انهملكم فنضرب عنكم الذكر المشكرة
الى هذا المذهب ويويد قول الجمهور انه الامر لو كان كما قاله الزمخشري ومتابعوه لجاز وقوعها في اول الكلام
قبل ان يتقدمها ما يكون معطوفا عليه ولم يجئ في كلام الاستعمال بل لا بد ان يكون مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري
جزم بما يقوله الجماعة في مواضع فقال في قوله تعالى افامن اهل القرى انه عطف على فاخذناهم بغتة وفي قوله تعالى
انا المبعوثون او اباؤنا الاولون فيمن قرئ بفتح الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون اكتفاء
بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام قوله فيمن قرئ ان بالكسر واما فيمن قرئ بالفتح على حذف اللام فلا يكون تحتمل
فيه فان قلت هذا الشرط فاين جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا فاستغنى عن الجزاء لتجردها عن معنى الشرط
وقيل ما قبلها دليل الجزاء قوله والاعراض اشارة الى تجويز كون صفحا مفعولا له فان قلت الضرب بمعنى الصرف
فعل الله والصفح بمعنى الاعراض فعل مولانا فلا يجوز ان يعمل فلا يجوز حذف اللام على المشهور قلت المعنى والله اعلم
اعتبار الاعراض حكم فينطبق على المشهور قوله لان المحال في هذا المقام يمكن ان يقال ان الاسراف واقع في نفسه
ومحال بحسب النظر الى الايات القاطعة فرعي حالا في نفسه وحالا بالنظر الى الايات فجعل في مرتبة الشك والامكان العرفي
قوله ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد الاية اي وان صح وثبت ببرهان يقيني وحجة واضحة ان يكون له ولد
فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم الى الطاعة والانقياد له كما يعظم الرجال ولد الملك لتعظيم ابيه قوله اي يحتمل ان
يكون للتوبيخ الظاهر ان المخاطب بالاية جميع من يؤمن وفيهم غير المرتاب فالاحسن في التوبيخ ان يعتبر او التغليب المرتاب
على غيره قوله لان الحدث المطلق الذي هو مدلوله الخ كما ان هذا الدليل لا يجري في غير كان لدلالة صيغة على الاستقبال
الذي لا يستفاد من جزئه كذلك الدعوى مخصوص كما صرح به الرضي لكن ربما يدعى ان لا يجري في كان ايضا
لانه كما اعتبر الانتقال فصار اعتبر الاستمرار في كان وهو غير مستفاد من جزئه قطعا فتامل قوله ولا مخلص عن
هذا الاشكال اي لا مخلص عن الاشكال الوارد على اعتبار التغليب الا ما ذكر فلا يرد ومنع الحصر بما اشار اليه
سابقا من انه قاطع عن الاية بوجه آخر قوله ويكون معنى الكلام يعني يمكن تطبيق ما ذكره المص هنا على
التوجيه المذكور سابقا وقوله ما ذكره تغليب المشكوك الارتياب على المقطوع لكن فيه بحث لانه كان فهم من
تنكر عنادا او الطاء او الحلاء ايام ايضا فلا معنى للاقتصار على تغليب المشكوك الارتياب على المقطوع
بل الصواب تغليب المشكوكين على المستيقنين ثم تغليب الكل على المعكوس قوله وكانت من القانتين ان اريد القانتين جميع
اهل القنوت من الذكور والاناث كما هو الظاهر ففيه تغليبان الجنسين على الآخر ونكتة التغليب التي ذكرها الفاضل الجلبي لا
تختص بمريم عليها السلام بل تعم جميع القانتات وان اريد المذكور فقط فلا امر ظ وفي الاية وجه آخر غير
التغليب وهو ان يقدر موصوف عام المذكور والاناث مذكر اللفظ كالجمع والفوج قوله بل الابتداء الغاية قال السعيني
التغليب اذ لا دليل على ارادة اتمامها قوله لان الغرض به ذهابا صدقت بعني ان الغرض به هذا الجب

قوله

لا بالتبع كالعمرين قيل المراد عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فلا تغليب ورد انه قيل لعثمان رضي الله عنه نسلك
سيرة العمرين نعم قال قتادة اعتق العمران فمن بينهما من الخلفاء امهات الاولاد وهذا المراد به ابو بكر وعمر
والقمرين للشمس والقمر وعليه المتنبي واستقبلت قمر السماء بوجهها فارتني القمرين في وقت معا اراد الشمس وهو وجهها
وقمر السماء يعني ان وجهها لصفائه وشدة صقالته انطبعت صورة القمر لما استقبلته كما ينطبع الصورة في
المرآة فرأى العاشق برؤية وجهها الشمس والقمر في آن واحد وقال التبريزي يجوز انه اراد قمرا وقمرا لانه لا يجتمع
قمران في ليلة كما لا يجتمع الشمس والقمر وما ذكرنا ابدع وايضا القمران في العرف للشمس والقمر فانه تغليب على الكواكب
اي وان كان اثقل وجه كون القمر اثقل من الشمس تحرك وسطه قوله ولا يخفى عليك ان ابوين وقمرين وفي بعض
ابوان وقمران فالاول محمول على الحكاية من قوله ومنه ابوان والثاني على الاستدراج قوله وكونه مثليهم مجازا
وايضا جاز ان يجعل احدهما مسمى باسم الآخر ادعاء ثم يؤول الاسم بمعنى المسمى ليحصل مفهوم شيئا ويتهما متنى
باعتباره فيكون معنى الابوين المسميين بالاب كما في العلم وقد رد بعضهم هذا بان تاويل العلم
قليل بخلاف تثنيته قال الاولى ان يقال الاعلام لكثرة استعمالها وكون الخفة فيها يكفي في تشنيعها وجعلها
مجرد الاشتراك في الاسم بخلاف اسماء الاجناس قوله وجميع باب التغليب من باب المجاز قال في شرحه
للمفتاح واما بيان مجازية التغليب والعلاقة وانه من اي انواعه لم ار احدا حام حوله وههنا اشكال وهو
ان التغليب مطلقا من باب المجاز كما صرح به ولا يخفى ان فيه جمعا بين الحقيقة لانه يقال الكل معنى مجازي واللفظ
لم يوضع له لانا نقول فيلزم ان لا يوجد الجمع اصلا لجريان هذه الحجة في كل جمع والجواب ما اشار اليه المحشي بانه حاجة
وهو ان الجمع الممتنع انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا باللفظ وههنا اريد به معنى واحد تركب من
المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم جريان ذلك في جميع المعاني
الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون هناك ارتباط يجعلهما معنى واحدا عرفا يقصد اليه بارادة واحدة
في استعمال الالفاظ قوله ولتعودن في ملتنا يمكن ان يقال عاد يجيء بمعنى صار فلا يكون في الاية
تغليب ولا يابا قوله بعد اذ نجانا الله منها لان النجاة عن الشيء لا يستدعي سابقة الحصول فيه كما اشار
اليه الشارح في شرحه للمفتاح واما ما ذكره صاحب الفرائد من ان عاد لو كان بمعنى صار لقيل ليعودن الى ملتنا
لان عاد بمعنى صار يعدى بالى لا بفي فجوابه ان عاد اذا كان بمعنى صار لم يكن صلة العود بل يكون حينئذ فعلا وقد يقال
يجوز ان يكون معتقد الكفار فلا تغليب في لتعودن من هذا الوجه وهذا مبني على ان اعتبار الحكاية والمرايا
في نقله المحكي والظاهر اعتباره في الحكاية فليتامل قوله انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا اعترض بان جميع باب
التغليب مجاز كما سبق وكون فعلنا وضربنا مجازا في هذا المعنى ممنوع لان هذا المتكلم مع الغير كما هو وضعه والجواب
انه لما عبر اولا عن زيد في قولك انا وزيد ضربنا بلفظ الغائب صار التعبير عن المتكلم وعنه بطريق التكلم في
قولك ضربنا بطريق المجاز نعم لو لم يعبر عنه اولا بطريق الغيبة بل قيل ابتداء ضربنا مرادا المتكلم مع غيره لم يكن
مجازا والفرق ظاهر وكذا القياس في انا وانت فعلنا قوله فيمن قرأ باعتبار الخطاب اما على قراءة الغيبة فلا يحمل على
تغليب غيره ام اذ لم يعهد في كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان اكثر على المخاطب ولا تغليبهما على المتكلم

قوله من المكلفين وغيرهم الظ بالنظر الى المقام حيث سيقت الاية لبيان احاطة علمه تعالى بكل شيء ان تعميم
لفظا غيرهم لغير المميز من البهائم اما بان يحمل من في قوله من سواك على الاستعمال النادر كما في قوله تعالى فمنهم من
يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على اربع واما حمله على التغليب قوله اذ لا معنى لقوله اعبدوا لعلكم تتقون اي لا
وجه لتعلق قوله لعلكم تتقون بقوله اعبدوا اما لفظا فلما ذكره الشارح في شرح الكشاف ردا على تجويز القاضي
كونه حالا من ضمير اعبدوا اعني اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى من ان قوله
الذي جعل لكم الارض فراشا موصول بربكم صفة له او مدحا منصوبا او مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم الخالق
راجين منه التقوى الرازق فتوسيط الحال من فاعل اعبدوا بين صفتي المفعول كتوسيط بين العصا ولحائها مع ان فيه
تعليقا عن الاقرب بالابعد واما معنى فلان البلاغة القرآنية تقتضي والله تعالى اعلم ان تعيين الاول غاية عبادتهم
ما هو لذة لهم من الثواب لا ما يشق عليهم وهو التقوى وان كان مفضيا الى الثواب على ان التقوى عبارة عن الاتيان
بجميع المامورات والانتهاء عن جميع المنهيات وهو عين العبادة فلو تعلق لعلكم تتقون باعبدوا صار المعنى اعبدوا لعلكم
تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره الشارح فالوجه ان يتعلق بخلقكم ويكون لعل مستعارا بالارادة اعني التحري والطلب
فلا يرد ان هذا يستلزم اتصافهم بالتقوى البتة لامتناع تخلف المراد عن الارادة قوله في لفظكم تغليبا قيل عليه
يلزم اجتماع مجازين في كلمة واحدة وهو ممتنع اتفاقا والجواب ان اللازم اجتماع جهتي المجاز في لفظ واحد لا ارادة
معنيين مجازيين منه وهو المحذور الاول قوله فالخطاب يختص بهم استدل عليه بانه لو كان الخطاب بالبث والتكثير عاما
للانعام ايضا لزم مشاركتها الانسان في نعمة البث والتكثير فلا يناسب الامتنان على الانسان كما لا يخفى وفيه نظر
لان مشاركة الانعام للانسان في نعمة البث والتكثير ثابت في نفس الامر فلو صح ما ذكره لم يناسب اصل الامتنان سواء
جعل الخطاب عاما او خاصا ثم لما كان تكثير الانعام لمنفعة الانسان كما يدل عليه سوق الآية حيث عطف قوله
ومن الانعام على قوله من انفسكم المقيد بقيد متقدم اعني لكم وقد تقرر ان القيد المتقدم على المعطوف عليه معتبر في
المعطوف كان الامتنان في موقعه ولا ينافيه ذلك بعموم الخطاب اذ ليس سوق الآية الامتنان على الانسان بجعله
محلا للخطاب حتى يفوت بمشاركة الانعام في محلية الخطاب حسن ذلك الامتنان كما لا يخفى قوله لكم فيها دفء المراد نتاج الابل
والبانها وما ينتفع به منها لكن المراد ههنا مطلق النتاج وما ينتفع به اذ المذكور هو الانعام بوصف الاطلاق قوله
انسب بنظم الكلام مما قرره لانه يجيء هذه الآية والانعام خلقها لكم فالمناسب لهذه الآية ان يكون قوله تعالى ومن الانعام معطوفا
على من انفسكم ويكون الخطاب في يذرؤكم للانسان فقط ويكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا فلا تكون الآية
من قبيل التغليب قوله متعلق بغيره كما على ان يكون ظرفا لغوا لكونه عبارة عن حصول الشرط كما يجعل الضمير الراجع
الى ما يصلح للعمل عاملا في الظروف ويجعل الحال عنه والوصف له بتقدير المتعلق نكرة او معرفة هذا وكانه لم يورد
تعلقه بالامر للزوم الفصل بين الموصوف وصفته بلا ضرورة وايضا اذا اعتبر الحصول الاستقبالي في المعلق دون ما
علق عليه يلزم تعليق الآتي بالحال وهو عكس قوله ولا يجوز ان يتعلق بتعليق من قبيل التعليق انما يتم بامرين مستند او متعلق
لان معناه جعل الشيء متعلقا بغيره فقوله في الاستقبال لا يجوز ان يتعلق بجزئه الاول اعني الجعل لانه في الحال
لكن لا مانع من تعلقه بجزئه الثاني اعني التعليق قوله لانه معروض للصوغ الاستقبال فيمتنع ثبوته فيه بحث لان بعض

الاكمية

الاكمية يدل على التجدد ولا الثبوت وحال التي جزؤها فعلية نحو زيد يقوم كما صرح به في اواخر هذا الباب فالتعليل
قاصر عن المرام قوله لانه مفروض الصدق في الاستقبال فلا يكون طلبيا لان فرض الصدق اي التحقق في الاستقبال
لا يتصور في الانشاء ولقايل ان يقول لا يلزم وقوع الصدق في المركب الغير التام لان اداة الشرط اخرجته
عن كونه كلاما وهو خلاف المذهب المهم الا ان يقال باعتبار الاصل وما كان عليه كذا قال الحصار قوله
ان جعلت كلتاهما او احداهما اسمية ظاهره يقتضي جواز كون الشرط جملة اسمية وقد تقرر في النحو امتناعه و
صرح في شرحه للمفتاح فيمكن ان يكون مبنيا على ما ذكره الاخفش وامتناعه صرح في شرحه للمفتاح فيمكن ان يكون
مبنيا على ما ذكره الاخفش ووافقه ابن مالك في شرح التسهيل من جواز وقوع الاسمية شرطا لاذا وان
اذا بحرف ان ويمكن ان يكون المراد باحدهما هو الجزاء بخصوصه قوله فاعتبر باكرامي اياك امس بصيغة الامر
على ما جوزه الشارح من جواز كون الجزاء طلبيا بلا تاويل واما على ما اختاره الفاضل المحشي فهو بصيغة
المضارع المتكلم واما ما ذكره في شرح المفتاح من انه على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم متعلقا
بحصول اعتداد المخاطب باكرامه فلا حاجة في الانشائية الواقعة جزاء الى التاويل بالخبرية فيبني على ما ذهب
اليه السكاكي من كون الجزاء كلاما مستقلا والشرط قيد له وقوله فيكون طلب الاعتداد اه بيان لما هو المفهوم
من الجملة الشرطية نظرا الى الظاهر والا فالتعليق حقيقة على اصل السكاكي فلا مخالفة بين كلامي الشريف كما ظن
قوله وتاويل الجزاء الطلبي وجه ذكر هذا الكلام في هذا الموضع مع ان المناسب ذكره بعده قوله وجب ان يشبه اه
انه لما ذكرها جواز مخالفة الظاهر لنكتة اشار الى دفع ما جعل وقوع الطلبي جزاء من هذا القبيل وفيه بحث لان
ما ذكره ههنا مخالف لما ذكره في شرح الكشاف في سياق تفسير قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات من ان وقوع
الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل بحث اللهم الا ان يفرق بين الامر والاستفهام قوله كما في قول ابي العلاء المعري
البيت من قصيدة مطلعها معاني اللوى من شخصك اليوم اطلال وفي النوم مغنى من خيالك محلال وبعد البيت
المذكور في الشرح فان تستطع في الحشر آتك زائرا فهيهات لي يوم القيامة اشغال قوله فلينعم دال
على الجزاء وهو محذوف اي لم ابق خاليا واشتقاقه من نعم الشيء بالضم او نعم كعلم اي صار لينا والبال
القلب قوله اي على اظهار الرغبة ورد قوله اظهار الرغبة في حقه تعالى مجاز عن لازمه اعني اظهار الرضى
وقيل المراد اظهار كون الشيء مرغوبا فيه في نفس الامر لا اظهار الرغبة القائمة بالمتكلم قوله الاول لانه اه علم
الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكن الاشكال ان المتبادر في اللغة من مثل قولك ان ضربت ضربت هو الربط
في جانبي الوجود والعدم قوله او لان الآية نزلت اه وحاصله ان في التقييد تنبيها على فظاعة الاكراه دة
في هذه الحالة فعلى هذا التوجيه لا يكون الآية من ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لكن المنظور اليه
دفع الاشكال عن الآية الكريمة فان قلت قد تقرر في الاصول ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقد
اعتبر في هذا الجواب خصوصه قلت العموم بالنظر الى الحكم المستفاد من اللفظ صريحا باق على حاله ولم يتخصص
بخصوص السبب وهو المراد مما تقرر في الاصول نعم لم يثبت مفهوم المخالفة لظهور فايدة اخرى للشرط على
ان الشارح شافعي يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه سؤال فتامل قوله والتعريض قيل في سلوك طريق

فايدتان الاولى هي ان من هو اعلى رتبة عند الله اعني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان الاشراك يحبط عمله
فما حال غيره والثانية اذ لا المشركين حيث لا يجعلون في رتبة الخطاب واعترض على المرتبة الاولى بان المشركين
لا يعتقدون نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يتصحح تلك الفايدة والجواب ان الفايدة لنا للكفار على ان
المشركين قايلون بنبوة غير محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من الذين من قبله قوله بان نسب الفعل الى احد والمراد
غيره لا بد ان يكون تلك النسبة على وجه يفهم منه ما قصد والا فقولك جاءني زيد مريدا اسمه من التعريض في شي قوله
فالخطاب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم قيل عليه سوق الاية يدل على عموم الخطاب لان الموحى اليه عليه السلام والى الذين
من قبله هو هذا بعينه اعني لئن اشركت فالظاهر ان يكون الخطاب له وللذين من قبله والجواب ان افراد الخطاب
باعتبار كل واحد فيصح ان الخطاب عليه السلام ولك ان تقول ان الموحى الى الذين من قبله هذا الكلام لكن
بعبارة تليق بهم فكان التقدير لئن اشركت ليحبطن عملك ولئن اشركتم ليحبطن عملكم والله تعالى اعلم قوله
ولا يخفى عليك انه لا معنى للتعريض بمن لم يصدر منهم الاشراك وذكر العلم الحلبي ليس ان التعريض عام لمن لم يصدر
منه الاشراك في الماضي وغيره وذا يحصل بصيغة المضارع اعني تشرك ووجه الرد ان من لم يصدر منهم الاشراك
لم يجعلوا التعريض فلا وجه للتعميم ولا طايل تحته قوله وان ذكر المضارع لا يفيد التعريض لان استفادة التعريض
في صورة الماضي بسبب الفعل الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي يدل على وقوع مدلوله بحسب الوضع مع
القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه له وجه وناسب ان يكون هو التعريض بخلاف ما اذا ذكر بلفظ المضارع على
ما هو الاصل في الشرط كذا في شرحه للمفتاح فان قلت ان ان تدخل على المشكوك كما سبق واشراك الانبياء
مجزوم اللاوقوع فلم يصلح باعتبار طلب النكتة في استعمال ان لكن التعريض لا يصلح نكتة له وانما يصلح لو كان
الاشراك بالنسبة الى المعرض له مشكوك الوقوع وليس كذلك لما تحققه من ان التعريض لمن صدر منهم الاشراك
فتامل قوله الخ والضعف اي عند المعرض بالخطاب فقط واما الضعف فلما يتوهم من ان ذكر التعريض
يحصل بصيغة المضارع وقد عرفت انه فاسد عند الشارح واما لما ذكر المولى من ان اللام الموطية
توجب كون الشرط ماضيا لانه قرر ان الجواب لما كان للقسم المتقدم الدال على الاهتمام به قصدا ان لا
يكون حرف الشرط عاملا لفظا فلا امر خلاف التعريض بكون الشرط ماضيا وهذا ايضا مدفوع بما ذكر مرارا
من انه لا تنافي بين المقتضيات فيجاز تعددها على انه قد يقال المقصد من الاتيان باللام والتزام المعنى في الشرط
هو التعريض قوله على وجه يقتضي قيل هذا اشارة الى انه يعتبر في تعيين على وجه لان الوجه الاول من ترك التصريح
والوجه المعين بنسبة الحكم الى غيره لا ترك التصريح بسبه اليهم فتامل قوله ويسمى ايضا الاستدراج يقال استدرجه
اي كذا اي قربه منه على تدرج قوله اي تمنوا ان ترتدوا عن دينكم اشارة الى ان لو ههنا حرف مصدري
ويجعل ما بعدها في تاويل المصدر منزلة ان الا انها لا تنصب واكثر وقوعها بعد ود ويود واكثر النحاة
لا يثبتونها فان قلت كيف صح القول بمصدريتها وقد دخلت على ان في قوله تعالى تود لو ان بينها وبينه
امدا بعيدا قلت الفعل بعده مقدر تقديره تود لو ثبت ان بينها وبينه قوله فاين هما وهو المذكور في
المفتاح يرد عليه انه يخالف لما ذهب اليه في شرح المفتاح من اتخاذ كلام الشيخين حيث قال هناك بعد تقرير

كلام المفتاح وهذا حاصل ما قال في الكشاف ويمكن ان يقال الحكم بالاتحاد والاختلاف بين الكلامين
بالنظر الى التقديرين فانه لو قيل مؤدى ما في الكشاف ان النكتة هي الدلالة على ان ودادتهم كفر المؤمنين
سابق على ما سواه من اظهار العداوة وبسط الايدي وغيرهما سبق زمانيا ومؤدى ما في المفتاح
ان لزوم ودادة كفرهم للشرط المذكور اوضح واقوى فعبر منه بلفظ الماضي الدال على التحقيق والثبوت كان
الكلامان متغايران وقيل المراد بالقبلية في تقرير الكشاف القبلية الرتبية يعني لزوم الودادة المذكورة
بحيث لا يتعلق لزوم الاولين رتبة ويكون قبلهما كانا متحدين هذا لكن الاظهر هو التغاير قوله لا يتأخر وجه
اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الماضي يدل على تحقق مدلوله لا على تحقق لزومه لغيره فكيف يدل اختيار
الماضي على تحقق اللزوم ووضوحه قلنا الماضي اذا وقع جزاء دل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع الشرط
فهو يعني تحقق لزومه له قوله فانه يجوز انتفاؤهما لا لزم المعاد فيه اعترض عليه بانه لا يجوز انتفاؤهما
منهما قطعا والا لزم الكذب في خبر الله تعالى اذ ليس الكلام في الخبر مطلقا بل في خبر الله تعالى فاللازم متحقق
واتحقق اللزوم والجواب ان الكلام في ترجيح احد الاحتمالين على الاخر بالنظر الى مقتضى العبارة فلا محذور
قوله اذا ملكت فاسجح الاسجاح بالجيم فالحاء المهملة حسن العفو قوله واما انتفاء وودادة كفرهم جواب عن
يقال ان في هذا اللزوم شبهة ايضا لجواز انتفاء الودادة المذكورة باسلام المشركين فلا وجه للعدول
الى الماضي قوله ليكون مجموع الجمل الثلث لازما واحدا لم يصح ما في المفتاح لابتنائه على كون الجزاء الثاني
لازما للشرط الاول بلا واسطة اذ لو كان لزومه له بواسطة الاولين وكان في لزومهما شبهة لم يكن الثاني
واضح اللزوم بالنسبة اليهما واما قوله ليكون مجموع الجمل الثلث فبالنظر الى ان الجزئين الاخرين اذا كانا لازمين
للاول كانا تابعين له فيرجع حاصل مجموع تلك الجمل الى لازم واحد ولا يكون كل واحد منها مستقلا والحاصل
ان صحة كلام المفتاح مبني على اثبات اللزومات المشهودة بالنسبة الى الملزوم الاول على الشرط حتى يتصور
كون بعضها اوضح بالنسبة الى البعض وغاية ما يوجه به كلام المفتاح ان يقال مراده ان الظفر يلزمه العداوة
بلا واسطة لزوما ضعيفا ويلزمه البسط بواسطة العداوة لزوما ضعيفا ايضا بمعنى انه غير قطعي عند تحقق
الظفر والعداوة وتلزمه الودادة بواسطة البسط لكن لزوما قويا بمعنى انه قطعي عند تحقق الظفر والعداوة
والبسط فليتامل قوله وان كان خبر الطرب الاول لم يكن وودادة الكفر اه اشار الفاضل المحشي الى
ان هذا اللازم على تقدير كونه من الضرب الاول ايضا لان تقييد ودادة الكفر بالشرط المقدر خال عن الفائدة
لانها حاصلة بسطوا اليهم ايديهم او لم يبسطوا ويمكن ان يجاب بان ترتيب الودادة للمصادفة بعد بسط
الايدي والالسن اظهر لان بسط الايدي والالسن يحمل على المحاربة والقتال عادة فيودون ح
ارتدادهم الى دينهم ليرتفع القتال والمحاربة وهذا القدر يكفي للتقييد المذكور في الخطاب قوله لا يقال
الاية نزلت اه حاصله انه لا احتياج الى حمل الاية على خلاف الظاهر بل المراد نفس العداوة والودادة
قوله فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط فرضا نصب على المصدر اي حصولا فرضيا او الحال
من الحصول وقوله في الماضي ظرف للمعنى المندرج في مفهوم لفظ الشرط اعني حصول مضمون الشرط ولا يصح

جعله طرفا للتعليق المندرج في مفهومه ايضا لانه حاصل في الحال ولا وجه لجعله طرفا لمصول مضمون الجزاء
لان المقصود تقييد الموقوف عليه بالماضي فيفهم منه كون الموقوف مقيدا ايضا دون العكس وقوله مع القطع
حال من الشرط او مصدر له حال مرادا من الشرط لانه اي الجملة المعلق بها التعليق كما في الاول وههنا اتى بالفظ قوله
فيلزم انتفاء الجزاء فيه بحث وهو انه اشار في اول الاجوبة عن الاعتراض المورد على قوله تعالى ولا تكرهوا
فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا الى ان التعليق بالشرط لا يقتضي انتفاء المعلق عند انتفائه وبطلانه ببعض
البسط نابيد اله فما معنى تفريع انتفاء الجزاء على انتفاء الشرط ههنا اللهم الا ان يحمل احد كلاميه على انه نقل لكلام
القوم والاقرب ان يقال الربط وجودا وعدما معتبر في معنى لو بحسب اللغة وان لم يعتبر في مطلق الشرط فالمراد
بالتعليق ههنا التعليق المخصوص اعني التعليق بطريق التوقف قوله مع وضوح فساد كل منهما اما فساد
جعل المعلق نفس الجزاء والمعلق عليه امتناع الشرط فلانه يلزم ح ان يتحقق الجزاء في مثل لو جئتني لاكرمتك مع انه
غير متحقق واما فساد عكسه فلانه يلزم ان لا يتحقق الاكرام فيه على تقدير المجيء وبالجملة فالصواب تعليق الممتنع بالممتنع
او تعليق الامتناع بالامتناع على ما ذكره ولا يجوز جعل ما مصدرية في الموضعين ليكون تعليق الامتناع بالامتناع
لان ما المصدرية حرف عند الجمهور ومنهم السكاكي ولم يوجد في كلام العرب ارجاع الضمير الى الحرف وتثنيتها بالاسم
وقد ارجع اليها فيما نحن فيه وثنيت بقوله من تجاحاطبك قوله لان تعليق الحكم اه المراد بالحكم ما يدل على النسبة وهو ههنا
التعليق المذكور في عبارة المفتاح والوصف هو الممتنع المدلول عليه بما امتنع قوله وهذا معنى تعليق امتناعه
لانا اذا قلنا اكرم العالم فحقيقته رجوع الاكرام الى علم العالم وان جعل الحكم بحسب اللفظ فاته بسبب علمه فكذا المعلق
بالطبيعة فيما نحن فيه نفس الامتناع وان كان بحسب اللفظ ذات الممتنع بسبب امتناعه قوله فعنده من تعليق الامتناع بالامتناع
القطعي قيل لم يرد به كون الامتناعين طرفي الشرطية ولان المعتبر في طرفيها الامتناع بل الوارد ان لو لانه
التعليق اي الربط جزما بين الامتناعين وهذا صادق على تقدير لزوم القطع بانتفاء الجزاء لامتناع الشرط
التعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو فاندفع اعتراض الفاضل المحشي وهذا وان كان متسعا اذ المتبادر من مفهوم
لو جزما الا ان بعض الشراح هون من بعض وانت خبير بان قول المحشي فالاولى اشارة الى احتمال التوجيه قوله
والى ان واحد فان قلت كلام السكاكي على توجيه الشارح يقتضي صحة قولنا ان وجد الجدار وجد البيت ضرورة
ان امتناع وجود البيت مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت مع القطع بالانتفاء
فكيف يصح وحدة المآل قلت التعليق في عبارة السكاكي بمعنى الربط وجودا وعدما فلا يصح عنده للمثال
المذكور قطعا فتامل قوله والسبب قد يكون اعم من المسبب كذا وقع العبارة في اكثر النسخ لكن المذكور في
نسخ شرح الرضي نقلا عن ابن الحاجب والمسبب قد يكون اعم من السبب وهو الصواب فتامل قوله اما الاول فلان الشرط عندهم
اعم من ان يكون سببا للجواب او لا حاجة لنسخ ابن الحاجب فان مرام اعتراضه على الجمهور دعوى انحصار الشرطي
السبب بل يكفيه ان الشرط قد يكون سببا للحكم او وقد يكون والسبب الاعم لا يترتب على انتفائه انتفاء المسبب فلا يكون
دعوى الكلية على ما هو المشهور من الجمهور صادقة فمراده ان الاول سبب في بعض الصور المناقشة في ظاهر العبارة
ليس دابر المحققين قوله وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس اه اجاب عنه السيد عبد الله بان مراد النحاة ان الشرط

انما يجب

انما هو بحسب اللغة لا بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم
لجواز عمومه فانك اذا قلت ان قام زيد قام عمرو فهو دال بحسب اللغة على انه ان لم يقم زيد لم يقم عمرو
ولان الاصل فيما علق على شيء ان لا يكون معلقا على غيره وكذا افهم عدم جواز القصر في السفر عند عدم الخوف
من قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم فعلى هذا اذا قلت لو جئتني اكرمتك فقد دل لو على
ان المجيء مستلزم للاكرام وعلى انه ممتنع ونقض الجواب بقولك مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا اللهم الا ان
يكون المثال المذكور ونظائره واردة على قاعدة المعقول غير صحيحة بحسب اللغة قوله اي انتفاء مضمون الشرط
النقض بقولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا بحاله اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع لانتفاء الانسانية بخصوصها
وبالجملة هذا لا يتم في صورة كون الشرط معلولا والجزاء علة نحو لو اضاء العالم لطلعت الشمس فان عدم العلة
المعينة ليست علة لعدم المعلول اللهم الا ان يصار الى ما اشرنا اليه من ان امثال هذه الامثلة واردة على قاعدة
ارباب المعقول قوله ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها القرآن ان يتني الجموح الجامح
وان يلك الصعب الآبي زمام ايوعدنا بالروم ناس انما هم البيت والبيض الرقاق سوام قوله كغيرهم
خبر كان وقوله رعايا عطف بيان للكاف كذا ذكره صدر الافاضل ومعنى البيت يحتمل ان يكون لو دامت الدولات
كان جميع السلاطين رعايا للاولاد والاقرب ان معناه لو دامت دولات الذين يرغبون عن طاعة الممدوح لما كانوا
منخرطين في سلك رعيته لكن لما لم تقدر دولاتهم عصوه فاستاصلهم قوله لا بد لانه علة اي العلم بانتفاء
الثاني علة العلم بانتفاء الاول سوق الكلام يقتضي ان يقول او على ان العلم بوجود الاول علة العلم بوجود الثاني
لان انتفاء نقيض الثاني كما هو نقيض المقدم كذلك انتفاء عين المقدم ينتج عين التالي وانما لم يتعرض له لان الغرض
نفس العلة والمعلول في صورة الانتفاء فان المتنازع فيه على ما سبق قوله لكن قد يستعمل على قاعدتهم لا وجه لحمل
الاية على مقتضى اوضاعهم من حيث هي كذلك بل من حيث انه استعمال مجازي بالنسبة الى اهل اللغة ح لا محذور في
حمل الاية على هذا اذ لا بعد في وقوع الاستعمالات المجازية بالنسبة الى اهل اللغة في القرآن وقوله التخصيص
للمعنى الثاني بارباب المعقول لكون اصطلاحهم مقصورا عليه لا لنفي كونه معنى لو عند من عداهم وح لا ينافي ورود
الاية على وضع اهل اللغة حقيقة قوله وكم من عائب قولا صحيحا صدر بيت عجزه وآفته من الفهم السقيم الا ان
كم خبرية ويحتمل الاستفهامية وقولا مفعول عائب لاعتماده على حرف الجر عند صدر الافاضل وعلى الموصوف
المقدر عند جمهور النحاة وقد سبق تفصيل يتعلق بهذا المقام في اوائل احوال المسند فليتذكر قوله في نحو قوله عليه
السلام وقع في عبارة ابن الحاجب في شرح المفصل ان ذلك في الحديث وظاهره انه عن النبي عليه السلام
قال القاضي بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا
عن النبي عم ولا عن عمر رضه مع شهرته في كتب الاصول وقال الدماميني سئلت عن ذلك بعض حفاظ العصر فاخبرني انه
فلم يقف عليه نعم ذكر في الحلية لابي نعيم الحافظ مرفوعا من طريق عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه قوله لان الغرض مدح صهيب لان ترتب العصيان
على الخوف غير معقول انما المعقول ترتب عدم العصيان عليه قوله ما نفدت كلمات الله تعالى اي كلماته العلم والحكمة

والمراد معلوماته تعالى وهي غير متناهية بالاتفاق كذا ذكره الزمخشري قوله فيوجد ونه علم
هذا الشرط بالطريق الادنى وقد يستعمل لو لتقرير الجواب على كل من التقديرين للاولوية نحو ولو ردوا لعادوا
لما نهوا عنه فهذا واشباله يعرف ثبوته بعلة اخرى مستمرة على التقديرين والمقصد في هذا التحقيق ثبوت الكلام
الامتناع في الاول فانه وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود قوله ويستعمل بهذا المعنى لولا ايضا نحو لولا اكرمتك لاهنتك
فان قلت فلان لولا في قوله عليه الصلوة والسلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة ليس بهذا
المعنى ولولا بالمعنى المذكور قيل في قوله لولا علي لهلك عمر واعني ربط امتناع الثانية لوجود الاول والا لانعكس
معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر فالمعنى تاويل التقدير لولا مخافة ان اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب فهو لربط
امتناع الثاني بوجود الاول ومن مشكلات لولا ايضا قوله تعالى ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم ان
يضلوك وذلك لان القاعدة ان يكون جوابها ممتنعا فيقتضي ان ينتفي الهم لوجود الفضل وقد هموا والجواب ان
المعنى ولولا فضل الله عليك ورحمته لاضلوك اذ هموا وانت غير مطلع على حقيقة الحال فافهم قوله بنفس الاكرام اه فيه بحث
لان المراد بنفس الاكرام ان كان الاكرام المطلق لزم ان لا يصح قوله لو دخلت الدار لا دخلتك بعد قولك
عمرو ومما بين انه ليس كذلك وان كان الاكرام المخصوص فيعود الكلام لان نوع الاكرام منحصر في شخص مخصوص
مرتبط بالمجيء فلا يلزم التكرار لان مراد القائل بالاكرام المخصوص الذي بيانه الارتباط ولو عبر عنه بالمرتبط و
لا يلزم من التعبير ارتباطا لان التعبير يجوز ان يكون بجهات اخر مثل الكون في اليوم ونحوه فتامل قوله وليس كل ما له
دخل في لزوم شيء اه يعني ان الارتباط بالشرط وان كان له دخل في لزوم الجزاء له لكن لا يلزم ان يكون ملاحظا
للعقل وقيد الجزاء حال الحكم بلزومه للشرط قوله وزعم ابن الحاجب مستقيم اه هذه التفرقة على تقدير صحتها
مبنية على عدم اعتبار النفي والاثبات الضمنيين والا فالمثبت منفي وبالعكس قوله فيناقض اي يقع التناقض
اذ لو قدر انتفاء عدم العصيان لعومه لكان العصيان ثابتا على كل تقدير وقرينة المدح يدل على انه غير ثابت
فثبت نقض المعنى الذي فهم من القرينة المعنى الذي فهم من ظاهره قوله فاستحالة النتيجة ممنوعة اي استحالتها على تقدير
وقوع المقدم او نقول المراد ان استحالة النتيجة باعتبار كونها نتيجة للقياس المذكور ممنوعة وانما تستحيل لو صحت
مقدمتاه على الصدق فلا يرد ان منع استحالته ظاهر وقوله والمحال اجاز ان يستلزم المحال قوله بخلاف النفي
فانه يفيد العموم فيه بحث اذ قد يجوز تجرد نفي الكل لا نفي كل فلا يفيد العموم قوله واذا لم يعتبر بل قد انشر الى انه
لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط الاطلاق لجواز ان يختص بجهات اخرى الا ان مناقشة لا نفر لانه يمكن ان يقرر
هكذا اذا اعتبر الخصوص في المثبت فليعتبر في المنفي وقد يقال مراد ابن الحاجب ان الارتباط اي الحمل قرينة على
ان المطلق في المثبت انما يتحقق في ضمن فرد فبالحقيقة هو الجزاء فانتفاء فرد لا ينافي ثبوت فرد واما المنفي فالجزاء
فيه عدم شيء وعدم الشيء من حيث انه عدم مضاف لشيء مخصوص في محل مخصوص وزمان مخصوص لا يتعدد افراد
اذ هذا الكلام حقه لا يتوجه عليه اعتراض الشارح وانت خبير بان القول بعدم تعدد افراد النفي فيما لا م فتامل
قوله كلاما الا فرعلى طريقة نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه اعترض عليه بان المراد من الاسماع ان كان مطلقه فيشترك الكافر
والمؤمن فيلزم ان يكون في الكافر خير وان كان الاسماع اجابة لا يتصور القول على فرضه فلا يكون من قبيل لو لم

لم يعصه اجيب بان المراد الاسماع حقيقة فيجوز ان يوجد التولي في الجماعة المذكورة اعني بني عبد الدار بن قصي عنادا
او مكابرة قوله واقول يجوز ان يكون التولي رد بان انتفاء التولي لا انتفاء سببه لا مدخل في ذمهم بل
المقيد له كون اسماعهم سببا لتوليهم كما ان المقيد له في قولك الماهر في فلان لو كان به قوة لقتل المسلمين كون
قوته سببا لقتله المسلمين لا انتفاء رجحا وفي قولك فلان كمن كرار دست برامدي فات حاجيان راه زدي
بكرفتي كون اقتداره سببا لقطعه طريق الحجاج لا انتفاء القطع لانتفاء الاقتدار وحمل كلام الحكيم تعالى
وتقدس على معنى لا يكون لبعض محتمله الذي هو المتبادر بكونه مطمح النظر في لو دخل فيما سيق له الكلام مع وضوح
الوجه الصحيح المفيد لا يمنع الانكار على من سيق الكلام للانكار عليهم لا يليق بمن له دربة في صناعة البلاغة وهذا حاصل
ما ذكره الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب بان بيان كون سبب انتفاء التولي عدم الاسماع له مدخل في الذم باعتبار
دلالته على ان عدم توليهم ليس من صلاحهم بل لانهم في الدرجة القصوى من العناد بحيث لو سمعوا التولوا وانما
لم يتولوا لعدم سماعهم فليتامل ومن العجائب بعض محشي الحواشي اعترض عليه بان ما ذكر دخل في الذم بشهادة العرف
وذكر المثال الفارسي المذكور وهل منشأ هذا الا قلة الفهم قوله مذهب المبرد اه واعلم ان لو قد تستعمل في المستقبل
استعمال ان الا انها لا تجزم كقوله ولو تلتقي اصداؤنا بعد موتنا ومن دون رمسينا من الارض سبسب
لظل صدى صوتي وان كنت رمة لصوت صدى ليلى يهش ويطرب قوله انكره ابن الحاجب في نقده على المعرب
وكذلك ابن مالك قال في غاية ما في اوله من اثبت ذلك انما جعل شرطا للمستقبل في نفسه او مقدر بمستقبل وذلك لا ينافي
امتناعه فيما مضى لامتناع غيره ولا يحوج الى اخراجه لو عما عهد فيهما من المضي والحق ثبوته ولو على قلة وليس المقصود
فيما ذكره الشارح من الاشكال بيان الامتناع فيما مضى لامتناع غيره كما لا يخفى قوله يصف ناسفه على مفارقته بغداد وشوق
ركابه الى ماء دجلة في الصحاح الركاب الابل التي يسار عليها الواحدة راحلة ولا واحد لها من لفظها والجمع الركب
مثل الكتاب والكتب انتهى ولم يذكر الكاتب وكانه جمع ركاب ايضا ثم الظاهر كلام الشارح ان القصيدة منظومة حال الخروج
بغداد وان شوق الابل الى ماء دجلة وبعض ابيات القصيدة نص في ان الشوق لطلب ماء دجلة بل الى جانب الشام فانه
جعل الابيات وكم ثم بفنوان يطيرح القصيدا قوله الى الشام لولا حبه يعالج سدكر من مرابا المناظر آجنا عليها
من الارطى فروع حلال قوله المناظر موضع والآجن الذي تغير طعمه ولونه والهدال الشجر معين قال صدر الافاضل هذا
البيت في مقام التعليل لترك وضع السهام اي لم يرد شيخ دجلة يقول لم خرمتها دجلة اذ هي تذكرت بالمناظر ماء مرادها
قوله ثم تمنت قريبا والفراة حبالها تراب لها من ابتي وجمال قوله فان قويقا نهر بحلب والفراة نهر بغداد وقد
اجاب بعض الحواشي بانه اراد بمفارقة بغداد المفارقة اليها من جانب الشام على ان الاضافة مجازية للمكان الملابس
وصل الشوق محذوف الى فخ قوله الى ماء دجلة بمعنى مع والتقدير وشوق ركابه الى ماء الشام مع ماء دجلة
اي مع حضوره لديها ولا يخفى انه من التاويلات البعيدة المنقصة للكلام بمنزلة كثرة الملح والقصاع قوله
فيما مضى في قصا فوقصا انتهى اشار بقوله فيما مضى الى ان لو على معناها وان المضارع الواقع موقع الماضي افاد الاستمرار
فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الانتفاء ملاحظ بحسب اوقات الوجود فان الاطاعة يوجد في الوقت وقتا فوقتا
فيلاحظ انتفاؤها كذلك فيكون المضارع المنفي كالمثبت في ان الاستمرار المستفاد منه تجددي لا ثبوتي قوله بدليل قوله

[في الهامش: اعترض عليه]
[في الهامش: المفسرة]

في كثير من الامر لا يقال بل المفهوم من هذا التقييد ان مرادهم اطاعة الرسول اياهم في كثير من الامر الا ان كلمة كيف
يستدل به على ان المراد كلمة عن لهم راي في امر كان معمولا عليه لانا نقول المفهوم من الاية الكريمة انتفاء الاطاعة
في كثير من الامر كيلا يقعوا في الهلاك واذ ليس في الاية تخصيص فذلك الكثير مرادهم الاطاعة في الجميع لم يكن الاباية ردا لهم
لان السلب الجزئي لا ينافي الايجاب الجزئي فليتامل قوله وتجدده وقتا بعد وقت قد يقال هذا الاستمرار ابلغ من الدوام
الذي يعطيه الجملة الاسمية لان النفس اذا اعتادت الشيء الفته ولا يجب ان يتغير قوله على ابلغ وجه واكده لانهم ادعوا
احداث الايمان فنفاه بعينه فهو كما فيه تاكيد النفي ولو حمل قوله وما هم بمؤمنين على الاستمرار والثبوت لما كان كذلك
لانهم ما ادعوا استمرار الايمان بل حدوثه قوله جواب لو محذوف اي لارتابوا قطعا لا يخفى ان الاولى ان يقدر
الجزاء مستقبلا لكون الشرط اي لترى والنكتة التنزيل والاختصار المذكوران قوله لان كلام من لا خلاف في اخباره
او يعني ان في العدول الى المضارع تنبيها على ان لفظ المستقبل الصادر عمن لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم
نحو معناه ايضا لما كانت تلك الامور ماضية تاويلا مستقبلة تحقيقا روعي الجانبان معا قوله او ان جعل الخطاب للنبي صلى
الله عليه وسلم ولو للتمني فلا استشهاد اعترض عليه بعض اصحاب الحواشي بانه لا مدخل للخطاب في ذلك بل الاستشهاد ينتفي اذا
جعل لو للتمني سواء جعل الخطاب عاما او خاصا وليس بوارد اذ غرض الشارح ايضا نفي الاستشهاد اذا جعل لو للتمني
وانما تعرض لخصوص الخطاب بيانا للواقع من ان الحق كون الخطاب خاصا عند جعل لو للتمني لان التمني ههنا للنبي ص قطعا
لاستحالة التمني من المتكلم كانه قال لتمنيك ترى ام والتمني للرسول عليه الصلوة والسلام كان الترجي له في علمهم حقيقة ولانه
يخرج منهم القصص فجعل الله له تمني ان يراهم على تلك الصفة الفظيعة ليشمتهم ثم الحق ان الاية على الاستشهاد فالاحتمال
لو للتمني يدفع الاستشهاد فيتامل قوله في احد قولي البصريين والقول الاخر ما ذكره بقوله واما جعل ما نكرة اه قوله لا يخفى ما فيه
من التعسف في النظم اما الاول فلان فيه تقديرا بلا ضرورة داعية اليه واما الثاني فلفوات حسن ارتباط قوله لو كانوا
مسلمين بما قبله كما لا يخفى قوله ويجوز ان يكون مستعارة للتكثير تلك الوحادة السعادة بحسب التوجيه المذكور او بالنسبة
الى عدم الوداد في نفسها فلكل وجه ولا تنافي بينهما هذا في التقارب على التعليل بالتوجيه الذي ذكره الشارح
نكتة وهي ان الايمان الى ان يقتضي العقل ان يحترز الشخص عن كل ما فيه سوء عاقبة ووبال وان كان نادرا فكانه اوعى
يكفي في مقام الردع عن الكفر والتحريض على الاسلام يتمنون في القيامة احيانا كونهم مسلمين مطيعين لاوامره منتهين عن نواهيه
حين عاينوا فوائد الاسلام من النعيم المقيم وشاهدوا مضرة الكفر من الدخول في دركات الجحيم قوله كما قال الله تعالى ربما
ويحتمل ان يكون التعبير بالمضارع لكون اشارة الى ماضي مستقبله بالنظر الى ارسال الرسل وان كان ماضيا بالنسبة الى زمان
تكلمنا كما اشار اليه مثله الفاضل المحشي في توجيه وجوب قد في الماضي الواقع حالا والله اعلم قوله الى جعل الجملة
الثانية اسمية لقوله تعالى ولو انهم امنوا الاية مبني على ان الجملة الاسمية جواب لو وليس كما ينبغي اما لفظا فلان اثبات
تحقق النحاة على انه لا يكون الا فعلية ماضوية معنى فقط او لفظا ومعنى ايضا واما معنى
فلان خبرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم وتقواهم ولا ينبغي بانتفائهما فالحق اذا لم يجعل لو للتمني ان الجواب محذوف
وهو لاثيبوا ثم ابتدئ الجملة الاسمية على انها جواب قسم مقدر قوله دلالة على ثبات المثوبة واستقرارها فيه بحث لان
الاسمية انما تدل على ثبات مدلولها وهو كون المثوبة خيرا لا على ثبات المثوبة وما ذكره انما يتم لو قيل لمثوبة لهم
يتكلف

يتكلف ويقال الاصل في الاية الكريمة لاثيبوا مثوبة فالجواب ماضوية تقديرا ثم عدل الى مثوبة لهم
للدلالة على اثبات المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم عدل الى لمثوبة من عند الله
خير للخير لهم على ما نسبهم الخبر وترغيبا لمن سواهم في الايمان والتقوى فاندفع الاعتراض اصلا قوله
واما الجملة الاولى فلا يقع الفعلية واما قول اللبيبي قوله ولو قلم الغيث في شق ر قوله من الضعف ما غيرت
من خط كاتب فقيل لحن لانه لا يمكن ان يقال ولو الغي ويرده ابن هشام بان الرفع بتقدير فعل دل على المعنى
اي ولو حصل قلم او لو ليس قلم وقد يروى قلم بالنصب فلا ارى اذ التقدير ولو لابس قلما قوله فلا ارادة
عدم الحصر والقيد فيه بحث وقد سبق في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل ان لا قصد للحصر والعهد في قولك هو
البطل الحامي مع وجود تعريف المسند ومثله قول ابيت تكاك الحسن الجميل على كما ياتي فالاولى ان يطرد قيد لاخراج امثال
قوله نحو ما زيد شيئا اي هو ملحق بالمعدوم فليس شيئا حقيرا فضلا عن العظيم قوله يكون مزاجها عسل وماء المصراع
لحسان بن ثابت رضه من قصيدة يمدح بها النبي عليه الصلوة والسلام ويهجو ابا سفيان وصدره كان سبيئة من بيت
راس ويروى كان سلافة وبيت راس قرية بين غزة ورملة اشتهرت بجودة الخمر يقال انها مولد الشافعي رح والسبيئة
بالهمزة الخمر المشتراة للشرب واما المحمولة من بلد الى بلد فهي سبية بالياء الاخير على ما صرح به الجوهري وتبعه الشارح
في شرح المفتاح ووقع في القاموس ان الجوهري وهم في ذلك هذا والرواية في البيت بالهمزة والسلاف والسلافة ما سال
من عصير العنب قبل ان يعصر وسمي الخمر سلافة وسلاق وقد روي البيت برفع المزاج ونصب العسل على الاصل فان مزاج
ما يمتزج وخالطها ماء وقد روي بنصبهما على اضمار الشان واما قول ابن اسد ان كان زايدة فخطا اذ لا يزاد
بلفظ المضارع بقياس ولا ضرورة تدعو الى ذلك لهمهنا ثم خبر كان قوله بعد البيت المذكور على انيابها او طعم
غض من التفاح هصره اه شبه ما ريقها بخمر خلط بعسل وماء او بطعم تفاح طري كثير الحسادة وجنس الشجر كما في الصحاح
قوله لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة اسم استفهام قد سبق منا في اخر الباب الاول في الفلك بعضه متعلق بهذا المقام
فليتذكر قوله لاستلزام الحكم على الشيء العلم به ان قلت الحكم على الشيء كما يستلزم العلم بالمحكوم عليه يستلزم العلم بالمحكوم به
فلو تم الدليل المذكور لزم كون المسند ايضا معرفة قلت قال الفاضل ايضا ان ذلك البعض لا يدعي في هذا الدليل وجوب
تعريف المسند اليه بل اصالته ورجحانه بناء على وجوب العلم به وكون المفارق بالمعلومية اقرب وبلا حظة
اصالة التنكير في جانب المسند ولزوم في لعم الاصلين في عكسيهما انبت مدعاه على انه تم الدليل المذكور على
اصالة تعريف المسند اليه في جانب المسند معارض بما هو اقوى منه وهو لزوم انتفاء الفائدة في الاخبار بالحكم
على ما علم فلا مورد لما ذكر قوله ان العلم يحكم امر حكام الشيء قيل الظاهر انه يريد العلم بالحكم على وجه الحكم
لان علم ذات الحكم لا يستلزم الجواز المذكور ثم العلم المذكور يستلزم الحكم على الحكم بالفعل اي بتضمنه انه اكتفى
بالجواز لكفاية بالمقصود بقي ههنا ابحاث الاول انه لو صح الدليل المذكور لا يستلزم وجوب كون الفاعل معرفة
ايضا الثاني انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه نفسه لان الحكم يستلزم العلم بالطرفين على السواء الثالث الى المتدار
المذكور ههنا كما لا يخفى الثالث انه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة الرابع انه لو صح لكفى
ان يقال الخبر عالم بالمخبر عنه لا امتناع الخبر عن المجهول المطلق فلا حاجة الى توسط الاحتياج لمعلومية المخبر به كما انس اذ الحكم الجواز

قلم ح

الثالث ح

على عدم الامتناع مطلق لا من الذات ولا من الغير يندفع قوله على ان قوله جواز الحكم اه قوله فيفيد ايضا بتوهم
لان قولك جاءني زيد راكبا اجيب بان المحتمل لكون على حالة الركوب وغيره انما هو المجي المستفاد من جاءني وهو
لا جاءني وكذا المحتمل في خطاب زيد لان يكون من جهة النفس او غيره انما هو الطيب المستفاد من طاب لا مجرد طاب فلا
يكون الشيوع في الحقيقة الا الاثم فلا يكون التعليل مما فيه بحث لان التعقيد للتشقق بالجاني وغيره انما هو باعتبار
ما فيه من الحوادث كلما صح تقييده باعتبار جزء معناه كذلك يصح تخصيصه بعض نقص الشيوع بذلك الاعتبار
فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليتفهم قوله فقوله باخ اشارة الى انه لا يخفى ان مجرد التغاير لا يكفي في الافادة
لوجوده مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان بل لا بد من عدم اشتمال المحكوم عليه على المحكوم به وان اريد الاخ
نحو اه وكذا لزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان هو ناطق ثم التغاير في المفهوم شرط في الافادة وفي شرط
للصحة اتحاد الطرفين في الوجود الخارجي او في الذات فلا يرد على قوله لكون الكلام مفيدا النقض بقولك الحجر
شجر لان الافادة بعد الصحة قوله انا ابو النجم وشعري شعري تمامه لله دري ما اجن صدري تنام عيني وفؤادي
يسري مع العفاريت بارض قفر نقل عن الشارح ان انا باشباع فتحة النون ليكون مصراعا واحسن الكسر
والعفاريت جمع عفريت فهو الخبيث من الجن والمراد ههنا الخاطر الفاسد قوله الى فراس فان يكونوا اراه من
جنابة ابو فراس كنية الفرزدق والبراة ابامكر البابا على انه جمع بري مثل كرام وكريم او جمع على مصدر الاكل
مطلقا الا ثنى لا جمع او بعضها على ابدال الفم من الكسر كرجال ورباب على ما ذكر صاحب الكشف في تفسير سورة الممتحنة
ثم لا يخفى انه يجوز ان يجعل البيت من قبيل ابو البطل الحامي وكما ينبغي ان يعلم ان الجزاء في البيت محذوف وعلته
فانه تعاد والمعنى ان يكون ابرا من جنايته في زعمك فقد كذبتم لان من نعر الجاني هو الجاني قوله لكن قوله بما
معلوم اه هذا نقل بالمعنى اذ ليس نظم الكلام في هذا الكتاب والايضاح على هذا الاسلوب قوله فلفظ الكتاب
اه ناظر الى اصل الوضع وما في الايضاح الى هذا الاستعمال فما رتبه المحال ونسب الايضاح والتلخيص لكن بقي
البحث ولكنه ليس كلام الايضاح فانه قال اولا واما تعريفه فلافادة ان منع اما حكما على امر معلوم له بطريق
من طرق التعريف بامر آخر معلوم له كذلك واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم قال وتفصيل انه قد يكون للشيء
صفتان من صفات التعريف ويرد الكلام آه الى ان قال كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه
واسمه ولكنه لا يعرف انه اخوه كما هو شرط الخبر واردت ان تعرفه انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء
عرف انه له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه او لم يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الطرفين
مطلقا سواء كان تعريف المسند بالاضافة وغيره وحكم اخيرا بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لا يجب
كونه معلوما للسامع والجمع بين كلاميه في نفسها وان امكن بان يراد ان يعين ان الاول ناظر الى
ما يقتضيه الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرا عليها في الاستعمال لكنه يرد عليه انه اذا ذكر
الكلام الثاني تغيير الاول فالتغيير لا يطابق المغير لما تحقق من ان المعرف دل على ان الخبر في الصورة المذكورة
معلوم كذلك والتغيير يدل بخلافه على ان قول الشارح بلفظ الكتاب ناظر الى اصل الوضع مبني على ان
المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية في اصل الوضع الاضافة وقد تقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة

وذي

وذي اللام والموصول نسبة في الاقسام فكلامه مشعر بان لام الحقيقة ليست من الموضوعات
الاصل بل من الطارية بحسب الاستعمال لظاهر كلمات القوم لا يساعده فالصواب الصيار الى ما
ذكره الفاضل المحشي وجه التطبيق وحاصله ان المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره ولا منافاة
بين ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف
ان له اخا اصلا كما ذكره والمراد طرق التعريف ما يعم الطريق الاصلي والعارضي بحسب الاستعمال
قوله صفتان من صفات التعريف الاضافة لا دلالة ابنية اي صفتان معلومتان بطريق
من طرق التعريف لكون الانسان مسمى بزيد وكونه اخا له وكونه مشارا اليه واشباهها قوله
وايهما كان بحث يجهل اه اراد بيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال لا اتماما وان في بيان
سبب تقديم احدهما المستفاد من قوله فايهما كان بحيث يعرف السامع انه متصف بالاسناد اخيرا آه اخ
قوله واذا عرف احالة ولا يعرفه على التعيين آه قوله ولا يصح زيد اخوك بعدم صحة زيد اخوك بمعنى
مجرد ان السامع عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقوم اللفظ الدال عليه كيف
وقد صرح في الايضاح انك تقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا كما نقله الفاضل المحشي الا ان
مراد المتكلم في هذا تعيين الاخ عند السامع وهذا التعيين يقتضي موضوعية ذلك ومحمولية ما به التعيين
كزيد كما ان مراده في زيد اخوك ان تعرفه ان زيدا اخوه وهذا يقتضي حمل اخوك على زيد والحاصل
ان السامع اذا عرف ان له اخا نحو زيد تقديم اخوك وتاخيره بحسب الاعتبارين وبهذا التعدد سقط
ما يقال يفهم من قول المص في الايضاح سواء عرف ان له اخا انه يقال زيد اخوك في صورة معرفة
السامع ان له اخا مع انه حال قوله آه عرف ان له اخا في الجملة وان اردت ان تعينه عنده قلت اخوك
زيد وقيل هذا الاينافض قوله ولهذا قيل في سبب السقط بحوض نحاة قيل اقتالا من باب التغليب ومعلل الافع
مبتدا قوم الخبر عليه اعتمادا على قرينة المعلم قوله محل نظر لا قوله اولا اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك
تاب يدل على ان انسانا تاب فلا بد ان يتقدم اللفظ الدال عليه ويقال التائب زيد على ما يقتضيه
القاعدة السابقة المقررة في اخوك زيد والجواب عن طرف الزمخشري ان في تقييده الانسان بكونه
من اهل بلدك اشارة الى لطيفة الى ان غرضه ان ذلك الانسان ممن تعرفهم باشخاصهم وما بعدهم
واسمائهم لسقوط المسند والمسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التائب في المعلومية بطريق من طرق
التعريف وليس المقصود المتحير الا العلم بان التائب فكلك انت سائل ان اي شخص من تلك الاشخاص
ثبت له هذه التوبة المعهودة وان تسئل ان التائب المعهود هل هو زيد ام عمرو ونحو ذلك انما عبر
من في السؤال المذكور اعني من هو مبتدا والضمير الراجع الى التائب اعني هو خبر له على ما هو المشهور
وهو مذهب سيبويه وجعل الجواب زيد التائب بلام المعهود الذي هو ايراد النظر لقوله تعالى
واو ليكم هم المفلحون على طريقة انت الرجل كل الرجل قيل حق العبارة ان نقول كل رجل اذ قد تقرر
ان كلمة كل اذا دخلت على المعرف باللام يكون لاحاطة الاجزاء كما يقول كل الرمان ما كول

والمراد بها الافراد اي كل فرد من افراد الرجل وايضا اللام متعين للكلية فلا حاجة الى الجمع بينهما والجواب
انا نمنع كلية هذا الحكم كيف وقد قال من علمت كلية كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل المراد الجزئيات لا الاجزاء
وقال ام كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه ثم اذا دخلت كل على ما فيه الالف واللام واريد الحكم على كل فرد
فرد فهل يقال حرف التعريف يفيد العموم وكل تاكيد له او انها لبيان الحقيقة حتى يكون تاسيسا كلام من يحتمل
ههنا ابحاث الاول انه على تقرير انتفاء القصر على الاتحاد لم يصح ان يقال الكاتب الحيوان بان يراد قصر الكتابة
على الحيوان لانه يستلزم ان يكون كل حيوان كاتبا الثاني ان ما ذكر في بيان الحصر لو تم دل على وجوب الحصر في كل معرف
بلام الجنس مع ان قوله والكاتب قد يفيد جزئية الحكم الثالث انهم صرحوا بان المصادر موضوعة للماهيات من حيث هي ولا
لاثنين ولا الجمع خصوصا مثل حبي وبشرى وذكرى ونظائرها فينبغي ان يفيد حملها على موضوعاتها حصرها عليها
ولم يقل به احد ولك ان تجعل وجه النظر بهذه الوجوه والرابع ان ما ذكره الشريف من ان المحمول في صورة كونه
منكرا نحو زيد انسان لو كان ما صدق عليه الفرد وكان غير زيد لم يكن حمل حقيقة ليس بشي لان تغاير وضعي الموضوع
والمحمول كاف في حقيقة الحمل عند الحكما قوله اما محاضا او عشار اي حوامل من النوق ولا واحد لها
من لفظها والعشار بالكسر جمع عشراء وهي الناقة التي اتى عليها من يوم ارسل فيها الفحل عشرة اشهر وزال عنها
اسم المخاض ثم لا يزال ذلك اسمها حتى يضع وما بعد ما تضع قوله ليس معناه انك الكامل المحبوبية اه الفرق بين المعنيين
ان في الاول ادعاء قصر جنس المحبوبية على المخاطب قصرا حقيقيا ادعائيا وفي الثاني قصر صفة المحبة على فرد كامل
منها وهو محبة المتكلم قصرا حقيقيا ادعائيا ايضا الا انه ليس دون المخاطب بل المتكلم سابق فيه ان المحبوبية فوجودها
في غير المخاطب لكن يدعي ان يكون تلك المحبة حبيب محبة كلا محبة وكم بين المعنيين لا يقال ليس في الاول حصر جنس
المحبة ايضا حيث صرح بان المعنى الاول انك الكامل في المحبوبية وليس فيه قصر المحبوبية المطلقة لانا نقول بهذا الكمال
صرح به مال المعنى في قصر الجنس ادعاء كما اشار اليه المصنف فيما سبق بقوله ادعاء ومبالغة في كماله فيه ثم لا يخفى ان المثال
المذكور يمكن ان يجعل من قبيل قولك الكرم العبد بمعنى ان اتصافك بالمحبوبية امر ظاهر لا يشك فيه قوله كما في قولك
انت المطلوم لا يخفى جواز هذا المثال من قبيل انت الشجاع لكون انه يع في الاستعمال والمعتبر عندهم ما ذكره
الشيخ قوله اذا فتح البكاء على القتيل البيت اوله الا يا صحراء ان ابكيت عيني فقد اضحكتني دهرا طويلا بكيتك في نيا
معولات وكنت احق من ابدى العويلا فعت بك الجليل وانت حي فمن ذا يرفع الخطب الجليل اذا فتح البكاء البيت
قوله لان القصر وعدمه لا يقابل الملحوظ تقابل العدم والملكة اي عدم القصر عما من شانه ذلك فلا يرد ان فيما ذكره ارتفاع
النقيضين واعترض عليه الشريف بان مع هذا التكليف مستدرك في البين قطعا ويمكن ان فيه تحقيق بجانب الاعتبار
العموم لانه لما وجب فيما شانه ان يقصر كان وجوبه فيما قصر بالفعل اولى بقي فيه بحث وهو ان المعهود يجوز ان يكون
كليا كما اذا قلت الحيوان ناطق فان اللام فيه للعهد المعهود وبعض من مطلق الحيوان هو المدرك بالكليات مع
شائبة الجنسية لكن لام العهد عنوانه بان الغرض فيمكن القصر في مثل هذا المعهود قوله ورد بان المعنى الشخصي الذي
له الصفة صاحب الكلم قيل المنطلق بهذا المعنى صار كالاسم في دلالته على الشخص والذات ورد بان المعنى بالمذكور صار كالصفة
في دلالته على معنى قائم بغيره فالمبتدا هو الاسم او ما في تاويله وهذا هو مراد القائل المذكور لا امتناع كون المنطلق ونحوه

مبتدا او خبرا او امتنع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا فالتحقيق ان النزاع لفظي قوله وانما المجهول عند المخاطب
بكونه صاحب اسم زيد فيه بحث اذ قد يعلم الاتصاف بكونه صاحب هذا الاسم فلا يحتاج الى التاويل بل قيل المراد
اتصاف المنطلق قلت فقد لا يعلم عين المنطلق المعهود بان سمع شخصا ما في اهل بلدة انطلق فلم يعلم انه
اي شخص الاعيان فليتامل قوله لان الخبر الحقيقي لا يكون محمولا البتة فيه بحث لان الحمل في غير ما يكون فيه المحمول
عرضيا معتبر باتحاد المتغايرين وههنا بحسب الوجود الخارجي بحيث يصدق هذا التوصيف ينبغي ان يصح وانما
ان التغاير والاتحاد من الجانبين كما صح زيد ناطق فليصح الناطق زيد بلا تاويل اللهم الا ان يقال ما ذكره
اضافية للحمل فهو تغيير بالاعم لا بالمادي فان قلت لا شك ان المراد بالناطق ذاته لكونه موضوعا فيكون
حمل زيد عليه بلا تاويل حمل الشي على نفسه وهو ليس بمعتبر قلت لم لا يكون التغاير باعتبار الوصف العنواني
على ان عدم الصحة غير عدم الافادة قوله والانشاء ليس مما يتصف فلا يكون ثابتا لغيره فيه بحث اما اولا فلان
مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفس المتكلم الذي هو ليس حاصلا له اما ثانيا فلان الاخبار
الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها على معنى اتصاف الغير بها ويمكن ان يقال المراد
بعدم ثبوت الانشاء في نفسه انه مع قطع النظر عن اللفظ ليس بثابت لانه ايجاد معنى بلفظ يقارنه فلا يمكن
ان يخبر بثبوته للمبتدا لانه يقتضي الثبوت قبل الاخبار تامل قوله لا ما يحتمل الصدق والكذب للاتفاق على ان
الافراد واحتمال الصدق والكذب انما هو من صفات الجملة قوله انما هو في الخبر والقضية اي في الكلام الخبري
والموجبة قوله الا يرى ان الظرف في نحو اين زيد وانى لك هذا ومتى القتال هذه الامثلة ونظائرها
ليست مما النزاع فيه اذ هما الخبر فيه انشاء لان الاستفهام في الحقيقة داخله على المبتدا المذكور والخبر المقدر
لا على الخبر وحده قوله وكذا قوله بل انتم لا مرحبا بكم حكم العلامة المحشي بوجوب تقدير القول في الكاية الى
خبرا للمبتدا لكن فيه بحث لان الظاهر قوله بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء على المخاطب لا اخبار عن استحقاقهم
اياه وكذا قوله نعم الرجل زيد انشاء للمدح لا اخبار عن استحقاقه للمدح وجوابه ظاهر تامل في كلام المحشي حق
التامل لان المسند اليه وضع لان يسند اليه شي من احواله من حكم من احكامه والانشاء سواء كان طلبيا او غيره
ليس حالا للمبتدا فلا بد على مقتضى تلك القاعدة المقررة عندهم فلا تحقيق في جميع ذلك فتامل وقد سبق مناقب
مباحث وهو حسبي ونعم الوكيل بحثا فليتذكر قوله زيد كانه الاسد ليس المراد التشبيه والا احتمل الصدق
والكذب بل الشك مبالغة في شجاعته او تقول المراد انشاء التشبيه لا الاخبار عن تشبيهه اياه فلا يحتملهما
التقدير ايضا فليفهم قوله بحال ما هو هذه الباء اما زائدة او الوصف مصدر والاول اولى لان الخبر ليس بمصدر
ومقتضاه ان لا يكون الوصف مصدرا ايضا على ما لا يخفى قوله فاذا جاء بعده ما قال بعده لان
الاصل البعدية ويمكن البعدية في مثل في الدار رجل على ما لا يخفى قوله لضمير المفعول يخرج عن ظاهره
مثل قولنا زيد ضرب ذلك الا ان يقال المراد الضمير وما يؤدي مؤداه قوله فعلى هذا يختص التقوي
سياق الكلام يدل على ان المعنى فعلى ما ذكره صاحب المفتاح لكن يرد عليه ان تخصيص الضمير المذكور التعليل بما
اليه الفعل بعده بلا دليل فان المذكور فيه هو الضمير مطلقا ولا دليل في الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي

في زيد عرفت ان الترفع بقيد بتحقيق انك عرفت زيدا يدل على ان ما ذكرنا في تعليل التقوي محمول على
فنقول في المثال المذكور زيد حرف الى نفسه ما بعده وهو وقوع الضرب عليه ثم لما تضمن الخبر ايقاع الضرب
على ضميره تحقيقا تكرر اسناد الوقوع اليه فتقوي الحكم وقس على ذلك نظايره وبالجملة ان حصل السكاكي التعبير
المذكور في التعليل بما اسند اليه الفعل اولا كان تقييدا بلا دليل وان لم يقيد التزم وجود التقوي في مثل زيد قوله
ابوه منطلق ورد عليه لانه جعل المسند السببي فيما لم يرد به التقوي فافهم كما سبقت الاشارة يعني في شرح قوله
والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق **قوله** هو ان الاسم لا يؤتى به معرى اه لا يخفى ان الحكم بعد التوطئة والبداية
يعم مثل ان زيدا قايم وما زيد بقايم وكان زيد قايما وامثالها ولعل غرض الشيخ ليس تخصيصا في المجرد عن العوامل
اللفظية لكن يلزم ان لا يوجد التقوي عنده في مثل في الدار رجل **قوله** قلت هو داخل التقوي اه فيه بحث اما اولا
فلان اللام في قوله فللتقوي للغرض كما يرشدك اليه تفصيل الشارح لكون الخبر جملة وقد سبق ان لا قصد للتقوي في صورة
التخصيص اللازم الا ان يقال بالقصد التبعي وهو خلاف ما قال به فيما سبق واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوي في مثل قايم
عند المصنف كما صرح به الشارح في مباحث تقديم المسند اليه وحمل ما سبق على ان المصنف ينتهي في نقل كلام الشيخ لانه مذهب المصنف
نابا به سياق كلام الشارح كما لا يخفى على المنصف **قوله** لان الاصل في التعليق هو الفعل وذلك لان العامل انما يعمل لافتقاره
الى غيره والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضي صاحبا ومحلا وزمانا وعلة فيكون افتقاره من جهة الاخر
ومن جهة التحقق وليس في الاسم الا الاول هذا اورد جماعة منهم ابن مالك على من قدر الفعل نحو قولك اذا لهم مكرمون وقولك
اما في الدار فزيد لان اذا الفجائية لا يليها الفعل واما لا يقع بعدها الا فصل الا مفردا نحو حرف الشرط فاما ان كان
من المقربين واجاب عنه ابن هشام بان الفعل يقدر موخرا **قوله** ولانه قد ثبت تعلقها الضمير في تعلقها راجع الى الظرف
المعلومة بقرينة ذكر الظرفية ونسق الزمان اليه من لفظ التعليق نساق ظاهرا ويرد على الدليل المذكور ان الظرف
الواقع صلة واقع موقعا لا يغني عنه المفرد اذا وقع فيه مفردا بل كل الجملة فالظرف الخبرية واقع موقعا هو
للمفرد بالاصالة اذا وقعت فيه جملة تؤول بالمفرد فلا يصح ان يقابل احدهما بالاخرى **قوله** فكان ينبغي
ان يقول لان الظرف يقدر بالفعل لا اعتراف بصحة المعنى على هذا القول فيجعل ضميرها في عبارة المصنف راجعا الى
الظروف الدال عليها لفظ الظرفية بمساعدة المقام وليس في ذلك كثير تكلف لاجل تصحيح الكلام وليس عبارة
الايضاح ايضا مما يوجد احتياج الى الظرفية المذكورة بطريق الاستخدام **قوله** لا فيها غول في الصحاح غاله
واغتاله اذا اخذه من حيث لم يدر وقوله تعالى لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون اي ليس فيها غائلة الصداع
لانه قال في موضع اخر لا يصدعون عنها وقال ابو عبيدة الغول ان تغتال عقولهم **قوله** اي بخلاف خمور الدنيا
فيه بحث لان هذا مناقض لما صرح به في بحث الالتفات ردا على من زعم ان تقديم الخبر على المبتدا في ولكم في القصاص
حيوة للاختصاص من ان تقديم الخبر على المبتدا المنكر في مثل في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو حمل
قوله تعالى لا فيها غول على العدول بل سالبة لا يمكن ان يفرق بين المثالين بان المفيد للاختصاص تقديم ما حقه التاخير
كما صرح به الشارح في بحث القصر وحق الخبر في نحو في الدار رجل التقديم لتخصيص المبتدا المنكر به فلا يفيد الاختصاص
واما في لا فيها غول فتقديمه وقوع النكرة مستترا بالوقوع في سياق النفي فكان حق الخبر التاخير ولذا افاد تقديمه الاختصاص

لا يقال القول مصدر

لا يقال القول مصدر فيصح وقوعه مبتدا وان لم يقع في سياق النفي كما في سلام عليكم ونحن ان في الاية تقديم
ما حقه التاخير لانا نقول ذلك مخصوص بالمصدر المدعو به على ما في اللب والمراد به التعجب ايضا على ما في مغني اللبيب لابن
هشام فان قلت التنوين في غول للتنويع اذ ليس المراد الغول المطلق كما نبهت عليه وبهذا القدر وقوعه مبتدا لان الكلام
الخبر عليه فكان تقديم الخبر عليه تقديما لما حقه التاخير فيفيد التخصيص المذكور بخلاف قولك في الدار رجل اذ يصح وقوع
رجل مبتدا فتقديم الخبر عليه حيث لم يعتبر فيه كون التنوين للتنويع والا فلا نم عدم افادته للحصر ايضا قلت فلا نم
من عدم افادة في الدار رجل للتخصيص عدم افادة قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة اذ قد صرح ان التنوين في حيوة
للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في بحث الالتفات **قوله** فهو من قصر الموصوف على الصفة دون العكس لان الحكم
على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقانون انه لقصر المسند اليه على المسند كما دل عليه
سياق كلامه وصرح به الفاضل المحشي ايضا بجواب مولانا يوسف المعيني بناء على ان التقديم قد يفيد قصر المسند
على المسند اليه مما لا يعتد به ولا اذا اثبت نقل من الثقات **قوله** وكذا قوله تعالى لكم دينكم ولي دين لا فيها غول فيرد على من
فيما سبق ان القصر في لا فيها غول غير حقيقي فهذا تذكير لما سبق **قوله** اي الاختصاص هاهنا ليس على معنى ان
دينكم اه مبني على انه يلزم من الاختصاص بالمعنى المذكور ان لا يتجاوز دين رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى غيره من المومنين ودين الحق ظنين الى غيرهم من الكفرة وقد اشار الشارح الى دفعه بان القصر اضافي **قوله** بل على
معنى ان المختص الظان العلامة لم يرد بالتخصيص هاهنا معنى القصر بدليل قوله التمثيل بمعنى قايم زيد ان المختص به
القيام دون القعود فان قايم زيد معناه قصر زيد على القيام وما ذكره اذا حمل الاختصاص على معنى القصر
قصر الاختصاص زيد على القيام بل المراد بالاختصاص هو التعلق كما في قولهم الحلول هو الاختصاص الناعت
فمراده بمعنى قايم زيد انه بالثابت له القيام دون القعود فعلى هذا يندفع عن العلامة ما ضبط الغلط الذي ذكره
الفاضل المحشي فتامل **قوله** ليتوهم انه نعت لا خبر اه اي توهما قويا لتعاضد الامرين في ذلك استدعاء النكرة
في مقام الابتداء الوصف وصلاحية الظرف له فلا يرد جواز زيد القايم ونحوه مع وجود الالتباس بالنعت
على ان المدعي على التقدم فيما حصل به رفع الالتباس فلا يرد جواز ما ذكره ليتحقق التباس المبتدا بالخبر على ما
الخبر ... قوله لا انتهى لكبارها صفة للهم لا يقلع فيما ذكره لان احتمال الوصفية بعد وصف اخر يكفي لما ذكره
وتقديم الظرف في البيت احتمال اخر وهو الاهمية لكن يجري في التمثيل فافهم **قوله** يجوز ان يكون قايم مبتدا ورجل
بدلا منه اي ويكون الخبر محذوفا نحو في الدار ولا يجوز ان يكون رجل فاعلا له لان الاعتماد شرط لعمل الرفع
والنصب عند محققي النحاة ولذا ذكر في اللب في تعريف المبتدا او مسند بعد رافع لظاهر بعد همزة الاستفهام
او ما النافية ويرجع الى شرح اه لا يقال قايم لا يصح للابتداء لكونه نكرة محضة والبدل ليس مخصصا لانا
نقول بعد التنزل عما ذكره ابن الدهان يقدر الخبر مقدما نحو عندي او في الدار قايم رجل او يحمل تنوين قايم
على الافراد او النوعية فيحصل التخصيص بما في شرح اه ذا ناب على انه قد جوز جمهور النحاة الابتداء بالنكرة
اذا كانت موصوفة او خلفا من موصوف كما قالوا في قولهم ضعيف عاذ بقرملة اي رجل ضعيف فيمكن ان
يحمل المثال من هذا القبيل اي شخص قايم رجل فتامل **قوله** لانهم اتسعوا في الظروف بحسب المعنى على قوة افادة التعليق

قوله فلا يجب التقديم لقوله تعالى واجل مسمى عنده الا ان الاكثر في الاستعمال تقديم الظرف على النكرة الموصوفة
الموصوفة نحو قال عندي ثوب جيد ولي عبد كيّس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون وصفا آخر وانما يتقدم في الاية الكريمة
لان المعنى واي اجل مسمى عنده تعظيما لشأن الساعة وقد يتضمن معنى الشرط المقتضي للصدارة قوله ضرورة ان التخصيص
لا يحصل الا بعد حصول الحكم قد يتكلف في الجواب عن الايراد بان التخصيص بسبب تقديم الحكم اي المحكوم به عليه
امر اعتباري اعتبره المتكلم في ذهنه وجعل التقديم في الذكر دليلا عليه بحيث يعرف السامع ان الحكم بالخبر على المختص
وليس المراد به ان المتكلم حكم اولا على غير المختص ثم تقديم الحكم عليه بتخصيص المحكوم عليه فتدبر قوله على التضمين معنى شرف
معنى فعل متعد يا بنفسه على ما في الكشاف وههنا نكتة ينبغي ان ينبه لها وهي ان اللفظ في صورة التضمين
مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الآخر مراد بلفظ آخر محذوف دل عليه بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة بالعكس فان قلت اذا كان المعنى الآخر مدلولا عليه
بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور فكيف قيل انه متضمن اياه قلت لما كانت مناسبة المعنى المذكور بعينه وذكر
صلته قرينة على اعتباره جعل كانه في ضمنه قوله هو اسهو لان المعنى السهو في التوجيه الاول فهو ان الغرض الدنيا
بسبب هذه الثلثة اذ فيه المبالغة المناسبة للمدح على الوجه الاول لا يتبادر على هذا المعنى كما لا يخفى واما
وجهه في الثاني فلان الشارح استعمال الاشراق لازما على ان المعنى في الوجه الحق انفسهم ذوو اشراق والدنيا
مشرقة ببهجتهم وانعكاس اشعتهم سواء قصد والاشراق ام لا وعلى هذا الوجه انهم متقلبون على
اشراقها وانارتها والاول اقوى قال الشريف في شرح المفتاح وقد يقال الاولى ان يجعل ثلثة صفة لاجزاء
محذوف اي ثلثة موصوفة بكذا فيكون شمس الضحى وما عطف عليه بيانا فيكون المثل اخبارا عن الحكم
ولا يبعد ان يقال ان فيه ضعفا للتبادر الذهن الى ان يكون الغرض الاصلي مدح الشاعر بعينه كما لا يخفى
قوله يعتر من ضبط واشكال وذلك انه قال اما اقترن فلان فيها صلالا اي ابتغى السنانة وكان تعديته بعن
لتضمنه معنى الكشف بهذا وقد بقي من مباحثه وهو انه لا اختلال ولا اشكال في اصل دعوى السكاكي وانما الاشكال
فيما تضمنه تفصيله فهذا الذي ذكره الشارح انما يسهل في وجه العلم ايراد المصنف قول السكاكي بتمامه لا بعينه
عدم قصده افادة التجدد من مقتضيا تقدم المسند والاظهر ان ترك المصنف ذلك لظهوره فافهم قوله خارج
بقوله في الدرجة قال الفاضل المحشي اذا كان اسناد الاول في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدا الحاصل
الاسناد في الدرجة الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه واردة
نقضا على ما ذكره من القاعدة القائلة ان الفعل يقدم النبأ على المسند اليه في الدرجة الاولى فيجب ظاهر
ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا قصد بها التجدد وجعل مسندها فعلا يقدم النبأ على المسند اليه في الدرجة
الاولى على الفعل كما في هذه الامثلة لا تفيد تلك الجملة التجدد ويخرج الامثلة بهذا القيد وقد يقال في توجيه
كلام الشريف قول السكاكي ويقدم النبأ على المسند اليه في الدرجة الاولى بيان لجعل المسند فعلا يعني اذا جعل المسند
فعلا يقدم النبأ على المسند اليه في الدرجة الاولى والحاصل ان ضابطة كون المراد من الجملة افادة التجدد دون
الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق وقوله ويقدم النبأ على المسند اليه في الدرجة الاولى بيان حال جعل المسند فعلا في حق نفسه

قوله

قوله النبأ على ما يشهد به الذوق السليم والطبع المستقيم فلا غبار على كلام السيد رحمه الله والحق حكم بانه على
بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره حتى يرد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون معنى النبأ وجوب تقدم
الفعل على المسند اليه في الدرجة الاولى وقت ارادة التجدد لا مطلقا والحق ان كلام الشريف ههنا
محل النظر وان اسناد السكاكي الاحتراز المذكور الى قولنا في الدرجة الاولى من قبيل اسناد الشيء الى الجزء الاخير
من سببه وان كان المحترز به مجموع قوله ويقدم على المسند اليه في الدرجة الاولى فتامل قوله ولا طيف خيال النفس
معطوف على الضمير المنصوب في لم يره من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف وطيف الخيال مجيئه في النوم والمقصود ان
المعارض لم ير معقد السكاكي بعينه ولا بصورته الخيالية قوله فالقول بان كل جملة اسمية تفيد الثبوت وهم القول بما
ذكره وان لم يكن مصرحا في كلام الشارح الا انه لما ذكر ان كلا من الامثلة الثلثة اعني انا عرفت وانت عرفت
وزيد عرف يفيد الثبوت وما ذلك الا لكونها اسمية لزم منه ان كل اسمية تفيده قوله بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر
جملة فعلية يريد ان ذلك الحكم الكلي انما يصدق اذا كان الموضوع مقيدا بما ذكره اي بعدم كون الخبر جملة فعلية واما اذا
كان كذلك فهي تفيد التجدد الا ان ينظم اليه قرينة على الثبوت كالعدول عن النصب فافهم قوله كما لا يخفى بطلانه لان
المسند اليه واحد بالذات ونسبة الواحد الى شيء واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهو ظاهر وما قيل من انه ان اعتبر
حقيقة العرفان فهو ثابت وان اعتبر ثبوت افراده فهو متجدد فلا بطلان فكيف عدم صفاؤه مما لا يلتفت اليه لان اعتبار
حقيقة العرفان في احد الاسنادين وافراده في الاخر تحكم مع انه مخالف لاطلاق الحكم بافادة التجدد بطريق العقد
في المثالين المذكورين قوله كالمجرور في قولنا دخلت على زيد فقام فان زيدا ليس مسندا اليه اصطلاحا لانعدام الرفع
فيه لفظا ومحلا مع لزوم اصطلاحه قوله ليس الا بين المبتدا والخبر بين الفاعل عامله واسناد عرف مثلا الى
انا من الاول واسناده عرف الى الضمير المتصل من الثاني واما اسناد مجرد عرف الى الضمير المنفصل المقدم اعني انا فليس
شيئا من القسمين قوله فلا بد ههنا من زيادة اعتبار يعني ان الشارح لم يتعرض لذلك الا اعتبار الزائد وحاصل هذا
الاعتراض ان ظاهر كلامه غير واف بالمقصود قوله لا يخفى عليك اعتراف بذلك حيث قال انما يدل على ولية اسناده الى الضمير
قوله واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن زيد عرف حاصله ان الاحتراز عن الخروج الى الدخول يعني انه لو قال
ويقدم النبأ على المسند اليه فلا تقييد بقوله في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج عن
الضابطة لانه لم يتقدم على المسند اليه وهو زيد فلما قال في الدرجة الاولى علم من هذا التقييد ان افادة التجدد
انما يقتضي وجوب تقدم المسند الذي هو الفعل على المسند اليه في الدرجة الاولى لا على المسند اليه مطلقا وهو موجود
في زيد عرف قوله لان كل فعل مسنداته واحد الافعال المكشوفة بما مثل قلما يكون فلعلكم لم يلتفت اليها الا في قليل كونه

الباب الرابع في احوال متعلقات الفعل

المحققون على كسر اللام والاصح الفتح ايضا والمراد بها
معمولات الفعل والمتعارف ان المعمول متعلق بالكسر والعامل متعلق بالفتح وسره ان التعلق هو التشبث و
المتشبث بالكسر هو المعمول الضعيف وبالفتح هو العامل القوي قوله قد سبقت اشارة اجمالية يعني ان في الشيء
السابق بقوله كثير مما ذكر غير مختص بهما قوله واراد بالاحوال بعضها بقرينة المقام وان كان ايهام المطلق ظاهرا
في العموم قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل آه ان الظرف معمول المضاف مقدرا اي ذكر الفعل مع المفعول

المضاف ظاهرا

كذكره مع الفاعل او دخل هنا كلمة مع على التابعين اعني المفعول والفاعل اللذين كل منهما قيد الفعل من ابحاث تجرد
المصاحبة فانها قد تستعمل في هذا المعنى كما صرح به الشريف في حواشي المفتاح وان كان الشايع دخولها على المتبوع
وعليه لان خطابي وهو ان الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضافة اليه وحق المضاف اليه ان يتقدم في الذكر
ثم جرى على الاستعمال الشايع من دخولها على المتبوع **قوله** والوجه هو الاول وان كان الثاني فيه رعاية لان الخطابي
تقتضي لوضوح الفهم وهو ارجاع الاولين من الضماير الاربعة الى واحد وكذا الثانيين ووجه الوجاهة الحال
على الثاني بما قصده الفاضل المحشي غير ان لقايل ان يقول لا م اه قوله فيما بعد اذا لم يذكر متعلق بالمفعول لا يجوز
ان يتعلق بالفعل كما هو المناسب لقوله الفعل مع المفعول ويكون النفي متوجها الى القيد اي اذا لم يذكر الفعل مع
المفعول بل ذكر وحده ولجيب ان يرجح تعلقه بالمفعول بقول المص في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب بعد
نحو لهنا كل حال الفعل مع المفعول كحال الفعل مع الفاعل واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدي اذا اسند الى
فاعله ولم يذكر له مفعول اه بان قطع النظر والمقصد بالبيان فيما نحن فيه عدم ذكر المفعول مع الفعل والتعلق
بالمفعول صرح منه على ان فيما ذكره الفاضل مخالفة الاستعمال الشايع اعني دخول مع على المتبوع في مواضع وفيما
ذكره الشارح ره والمحشي مخالفة الاستعمال الشايع في موضع واحد لنكتة خطابية بعضه كما نبهنا عليه **قوله** اي
تلبس الفعل بكل منهما في العبارة مسامحة اذ ليس الغرض مجرد ذكر كل منهما مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر
ان يقول اي تلبس الفعل بكل ما ذكره معه والمعنى واضح **قوله** ومن هذا يعلم اه اي مما ذكرنا نقلا عن الايضاح من ان تلبسه
بالمفعول من جهة وقوعه عليه وان لم يصح لكونه نقلا عنه وكان الاولى التصريح به لان تصريحه في الايضاح بجهة
التلبس بالمفعول هو الحجة في حمل المفعول كلام المص نفسه على المفعول به **قوله** مطلق اي من غير اعتبار عموم في الفعل
هذا الكلام ذكره المص ره في الايضاح وفيه خرازة لان سلب اعتبار عموم في الفعل لا دخل له في ترتب الجزاء المذكور اعني
التنزيل منزلة اللازم لجواز ان يقصد التعميم المذكور وينزل الفعل مع ذلك منزلة اللازم كما لا يخفى فتامل **قوله**
ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء غير الدنانير كانه مبني على ان التخصيص بالذكر عرفا ويستعمل لا يدل على نفي الحكم
عما عداه كما قالوا ان التخصيص بالذكر في الرواية يدل على نفيه عما عداه بلا خلاف لكن تعرف مستغني اعتباره في تعيين
المفعول اذ لو اريد التخصيص لقيل الدنانير يعطي بتقديم المفعول ويمكن ان يجعل قوله غير الدنانير صفة للاعطاء
على حذف المضاف اي غير اعطاء الدنانير والغيرية باعتبار ان الاعطاء المثبت اعطاء المجهول المتعلق فيكون مغايرا
لاعطا نفس متعلقه بانه الدنانير فيئول المعنى الى ما اشار اليه الفاضل المحشي تامل **قوله** قوله لا مع من نفي ان يوجد منه
اعطاء يدل على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفي الاعطاء ان قلت فيكون الملقى الى المنكر فاين التاكيد قلت الاسمية
بالجملة المؤكدة ان قلت فينبغي ان لا تحوز الغفلة الاسمية الى خالي الذهن قلت قد سبق جوابه في الباب الاول **قوله**
اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص جعل المطلق كناية عن المقيد مع انها الانتقال من
الملزوم الى اللازم بناء على ان مطلق اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف فيها كما هي تفصيله في البديع انشاء الله تعالى
قوله المؤمن غر كريم الغر بالكسر الذي ينخدع بسهولة لقلة تجاربه والخب بكسر الخاء وفتحها هو الرجل الخداع المخرب
يقوله منه خببت يا رجل تخب خبا الكسر الدراية بالفتح لئلا يشتبه بالمصدر الذي هو بالكسر لا غير **قوله** العلاء انه ايهام

ان القصد

ان القصد اه اقتحام الابهام ابتداء الى جواز وجود مرجح للحمل على البعض في الواقع وان تساوي الكل في حمل الحقيقة
وصحة الحمل عليها **قوله** اي افادة المقام الخطابي والفعل المذكور ذلك اي الغرض بثبوته لفاعله قيل فيه بحث من وجه
الاول ان الظ كون المعاد نفس الثبوت لا كون الغرض ذلك الثاني ان المقام الخطابي افادة مجرد التعميم في
افراد الفعل ولا دخل له في افادة الجزء الاول وكل من الامرين هين اذ المقصود افادة التركيب ذلك بواسطة
المقام الخطابي وما ذكره من كون الغرض كذا من قبيل المستفاد التراكيب التي تفيدها وان لم تستعمل فيها وبهذا
تبين سقوط الثاني فافهم **قوله** فمصدر هذا الفعل معرف بلام الحقيقة لان المقصود نفس الحقيقة وفي الحكم دلالة على الفرد
وبهذا يظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرا كرجعى وذكرى يمكن ان يحمل في المقام
الخطابي على الاستغراق لانه بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وقد يقال الظاهر ان مدلول الفعل والمصدر نفس الحقيقة
فيمكن اعتبار الاستغراق بمعونة المقام الخطابي من غير حاجة الى تقدير التعريف **قوله** لا ينافي افادة التعميم
قد يجاب عنه بان المراد ان المقام اذا كان خطابيا يراد في صورة التنزيل نفس الحقيقة لكن لا من حيث انها
معتبرة بنفسها بل لان يتوسل بها الى التعميم وبهذا الاعتبار حقيقة الفعل في ضمن جميع افراده الذي اعتبارها
بقيد الاطلاق اذا فرق بين ان تقصد الحقيقة في ضمن الافراد وبين ان تقصد من حيث التوسل بها على ارادة
التعميم كناية فان الكناية ابلغ **قوله** معتبر في الغرض والمقصود قيل مراده نفي دخوله في الغرض الاولي والمقصود
نفس الكلام وان كان داخلا في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض فاضل المحشي وانت خبير بانه
طي بابه ورد عليه وقع الكلام بين الكلام عما لا يرتضيه اولوا الاحلام **قوله** لان ما ذكره من الحصر من لا يشتبه
نقل ولا عقل نقل عن الشارح ره انه قال اعلم ان المردود عقلا ونقلا هو اجتماع الحصرين في مثل فلان يعطي على
ما زعم الشارح ره العلامة واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح واما الحصر بناء على التقديم
فلا يصح عند صاحب الكلام السكاكي على ما عرف من مذهبه انتهى كلامه واراد بقوله واما الحصر بناء على التقديم ان
افادة التقديم للحصر عند السكاكي انما هي اذا كان المقدم مضمرا او مظهرا منكرا كما سبق وفلان ليس منهما بل
هو معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في شرح اللب للمسند وغيره فالحصر الاول ليس عند السكاكي باعتبار تقديم المسند اليه
بل باعتبار عموم الاعطاء المستفاد من اسناد المحمول في المقام الخطابي على الاستغراق وهو الذي اراد الشارح بقوله
واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح **قوله** فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطاء الا
يخرج ذلك الفرد من الاعطاء عن كونه موجدا للفلان مع ان المفروض انه يوجد كل اعطاء **قوله** اما ان لا يوجد
الاعطاء فيما لا يسعه هذه العبارة اجاب الفاضل المحشي الهروي بانه يمكن ان يحمل الحصر من المقام وفرض الكلام
في صورة يدل على قراين المقام او الوقوع في جواب السؤال عليه فانه اذا ظهر خطاء من عصى مسلم دقيقة
وقلت هو رجل نحوي يفهم منه انه لا يعلم غير النحو مما له مدخل في تحقيق الدقايق او سئلت عن شان فلان وعما
يشتغل به من حقايق الافعال وقلت يعطي او يكتب او غير ذلك فهم انه مقصور على ايجاد ما ذكرت في جوابه
ورد بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة هنا على التقييد فلا يصح تامل **قوله** فان هذا المقام مما وقع
فيه للبعض خبط عظيم اراد بالبعض الخلخالي فانه سلك مسلكه الشارح ره العلامة **قوله** ان يري مبصر ويسمع واع

بحيس

التقييد منه

مطلب منه

الفعل منه

الفعل

داع ههنا بالحقيقة بسبب الحزن والغضب الكامن لكن جعل جزاعنهما بينهما على كمال في السببية فكانه خرج عن السببية
وصار عين المسبب قوله بل لا يبصر الرائي الا اثاره وجه الترقي ان الرائي لو ابصر غير اثاره لم يكن ابصار
اثاره ملازما لمطلق الرؤية كما هو المدعي لتحققها بدونه في تلك الصورة وعلى هذا القياس كلام الداعي
وجه بالمل قوله في الفرق بين تعميم او جواب عما توهم الخلخالي من ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول فلا معنى لجعل
ارادة تعميم الفعل غير اعتبار تعميم المفعول قوله فهما وان فرض انه يجوز ان يكون الجملة الشرطية جزا للمبتدا
والواو زائدة بينهما لتاكيد اللصوق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا يلزم والفاء زائدة في الخبر على ما يراه
الاخفش الشرط على هذا لا يحتاج الى الجزاء كما في قوله وان فرض تلازمهما اشارة الى منع التلازم في
الواقع لجواز تحقق تعميم افراد الفعل بدون تعميم المفعول بان يفعل كل افراد الاعطاء في حق شخص معين فلا تلازم
بين التعميمين لا في الوجود ولا في الاعتبار قوله فلا بد من ذكر المفعول مبني على ان المستحسن عند البلغاء في حكم الواجب
عندهم والا فاذا تعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على تعيين المفعول جاز الحذف كما اشار اليه الشيخ في
دلائل الاعجاز بقوله اذا كان تعلق المشية بمفعول غريبا فالحذف غير مستحسن قوله على ما يسبق الى الوهم وعلى هذا الوهم
ينبغي ان يحمل في تفكر اول الفعلين المتنازعين اعني ابكي لا ثانيهما اعني تكيت لان الغرابة في تعلق المشية بالبكاء او
التفكر ومتشابها تعلق البكاء بالتفكر فلما جعل الغرابة سببا لذكر مفعول المشية ناسب ان يدعي غرابتها بما هو
للغرابة مما ذكره قوله بكاء مطلق يحتمل ان يقال المراد ان ابكي دمعا فحذف المفعول للاختصار فلا يكون
البكاء الذي اراد ايقاع المشية عليه بكاء مطلقا قوله هو مجاز عن تكيتهم واقتدارهم بدليل قوله تعالى ان
لا يا مر بالبخت والمكر قيل المراد امرناهم بالطاعة على ان رسول الله بعثناه اليهم فلم يمتثلوا ويحتمل ان لا
يكون له مفعول منوي كقولهم امرته فعصاني وغيره وجوه اخر مذكورة في تفسير القاضي وغيره قوله يسطو
يوهم انام الجهلاء متعلق بالدفع افتقا لا للايضاح حيث قال اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده ان
التعلق بالدفع يوهم يكون الدفع في الابتدا غير حاصل بل على ان التوهم في الانتهاء اعني بعد ذكر الى العظم
غير محقق مع ان النكتة في الدفع المطلق اعني ابتداء وبقاء على ان نفس الدفع مشعر بالابتداء الا ان الظاهر يكون
في ان الحال هو الوقع وان جاز استعمال اعد بمعنى تمام الاقوى الحد وقد اشار ايضا الى جواز التعلق بالدفع
في الجملة بقوله وتصوره في نفسه اول الامر قوله وكم ذدت من يروي بصيغة الخطاب فالمعنى ظاهر ويروى بصيغة المتكلم
ويحقق نفسه بالثبت على المحن والرزايا ويتخلق بحسن الصبر على الوقايع والبلايا قوله اسماء ايامن ان قال
بلفظ الجمع وان كان راجعا الى السورة لان لكل يوم منها سورة قوله لحذف المفعول اعني اللحم اذ لو ذكر له
فان قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله الى العظم فلا يلجأ الى الحذف قلت تعين حق المفعول بلا واسطة
تقديمه على المفعول بواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان ذكر اللحم بعد المفعول طايل تحته على انه لا يلزم الاطراد و
الانعكاس في النكت هذا وقد يقال البيت من قبيل التنازع الحذف كما يشار اليه الذوق السليم من قولهم بلغ
الكيس العظم قوله على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه وكان الفعل المقدر ايقاعه عين الفعل المحذوف
مفعوله كما في قولك ضرب زيد وضربت عمرا وغيره كما في قول البحتري فان قلت حذف المفعول يوق الكلام على حالة

معتقضى الظاهر واذا سبق عليه فبذكره المظهر مقام المضمر يتاتي تحصيل تلك النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول اصلا
قلت الحذف اهون لكثرته في المفعول الذي هو فضلة قوله عكس في والزمة الرمة بضم الراء قطعة من الحبل البالية والجمع
رمم ورمام وبها لقب الشاعر واسمه غيلان والبيت من قصيدة في بلال بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري يعني ان عمر
بعطاياه وقلة الحرص والطمع من الناس وبعده وكل الكرام لهم تنالي ولا اخي اذا ما قيل قال لا قوله ان يقول احباب
ما لا اي وقت اي يكون او لان يكون وانما قال يكون بلفظ المضارع لتصوير حال اصابة المال واستحضارها
قوله لكن التامل الذوق يشهد اه يؤيده ذكر المفعول في قرينة اعني ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر
الى الذوق ان المفعول تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية بالبعض وهذا التعميم انما يظهر ظهورا تاما بتقدير المفعول
العام لا بالتنزيل كما لا يخفى قوله وههنا بحث اه ينوع هذا البحث مما بقي له في حذف مفعول الانعام حيث ذكر ان
الحذف ليذهب نفس السامع كل مذهب فقد دفعه بما في شرحه للمفتاح بافضل الفاضل الشريف المحشي فالمراد بعدم تمييز
احد الوجهين عن الاخر الذي ذكره ذلك الفاضل المحشي عدمه في هذا الشرح فتدبر وقد اورد على الفاضل المحشي ما ذكره
نصرة للمصنف لا يناسب فتبيله بقوله والله يدعو الى دار السلام لان عموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية في حكم
العقل بان دعوة الله تعالى غير مختصة ببعض المكلفين انتهى الا ان يمنع حصر الانفهام في كونه تلك القرينة فتامل
قوله ولا حاجة اليه فيه بحث لجواز ان يكون المراد قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر فتحصيل التعميم من عموم المقدر
المدلول عليه بقرينة غير الحذف ويكون الحذف لمجرد الاختصار والقرينة على ارادة هذا المعنى ذكره عقيب قوله واما
للتعميم مع الاختصار وعدم دلالة لفظ الكتاب على ما ذكره تصريحا لا يقدح قوله وقد عرفت هذا البحث اشارة
الى الاشكال المذكور بقوله ههنا بحث آخر من قوله واما لمجرد الاختصار عن امثلته لشدة اتصاله بهذا القول
بالبحث السابق كما يدل عليه سوق كلامه قوله اذ لو كان الدعاء المتعدي الى المفعول المفهوم من الكشاف ان الدعاء
المتعدي الى مفعول واحد قد يكون بمعنى الذكر حيث قال في تفسير الاية سموا بهذا او بهذا واذكروا اما هذا
واما هذا ويؤيده ما نقل في سبب نزول الاية الشريفة وهو ان اهل الكتاب قالوا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
انك لتقل ذكر الرحمن وقد اكثر الله تعالى في التورية هذا الاسم فنزل قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا
فله الاسماء الحسنى فلا يلزم الشرك ولا عطف الشيء على نفسه مع صحة الطلاق ايانهم لو جعل الدعاء بمعنى النداء كما
لما ذكره وجه على انه قد يجعل لفظا او للتخيير بين ان يدعوا بهذا الاسم تارة وبذلك اخرى في شرح البيان
واعلم ان جعل الدعاء بمعنى التسمية المتعدية الى مفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول
الاية الشريفة وهو ان ابا جهل سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقال انه ينهانا ان
نعبد الهين وهو يدعوا الها آخر فانه حمل الاسمين على المسميين فرد بان المراد الاسم لا المسمى وجعله بمعنى التسمية
المتعدية الى مفعول يناسب ما ذكر في سبب النزول كما السببين مذكوران في الكشاف قوله وان صح بالواو باعتبار
ان قلت لم جاز تعاطف الصفات بالواو ولم يجز عطف الصفة على الموصوف مع ان الاتحاد بحسب الذات والتغاير
بحسب المفهوم جار في الموضعين قلت انما جاز تعاطف الصفات بها لانها تقصد بشيء منها الكثرة التي هي جهة التغاير لا الاتحاد بل المفهومات
المتغايرة بخلاف الموصوف مع الصفة فان مآبه الاتحاد مراد بالاصل الغرض لشدة الالتئام كما في قولهم الليث الاسد والكعكبة

والمزدحم موضع القتال **قوله** ولما ورد ماء مدين الآية ضمير ورد راجع الى موسى عم ومدين قرية شعيب والمعنى
نقيناه ام والذود والطرد **قوله** حتى لو كان تاه التخييل ان يقولا الترحم باعتبار السقي في الآية لاجل انفسهم
فالذود من الرشن لاجل انفسهما فلا مدخل لملاحظة خصوصية المسقي وتنزيل الفعل منزلة اللازم بالنسبة الى المفعول
الصريح المعين لا ينافي في عدم التنزيل باعتبار المفعول بالواسطة فلا فساد في المعنى على رايهما كما زعم الفاضل
المحشي ونظير هذا ما ذكره هذا الفاضل المحشي في قوله اقرأ باسم ربك على ما يجي او اجمال الربط في شرح الايضاح
بالسقي بان الموضوع كان لجميع الناس السقي ومجرد عدم اشتغالهما بالسقي واشتغال الناس به مع ان ذكر
ضعف ابيهما كاف في ايجاب الترحم وفيه ما فيه **قوله** وكان على المدان يقول الخ حكم ان ايراد ولا يوجب ذكر
قصر الافراد ثم اعرض عنه على وجه الترقي مدعيا احسنية العبارة الثانية اعني لافادة الاختصاص كما قال
على قصر التعيين ايضا وقصر القلب فاجاب الشريف اولا على دعوى وجوب ذكر قصر الافراد وثانيا عن دعوى
احسنية ادراج قصر القلب وهذا الكلام خارج الاعتبار عليه ثم الواقع في اكثر النسخ ليدخل فيه القصر بانواعه الثلثة
وكان تانيث الضمير باعتبار تاويل القصر بالحقيقة القصرية والله اعلم **قوله** الخ عن بكلمة وهو ان يقال ان الا
نسبا جزئية عالخطاء في اعتقاد المخاطب بالنسبة الى لكن اللوازم فيعبر مثلا ان المخاطب يعتقد ان المتكلم كلا
لا اكرام عمرا وامرءا ام بجميع اكرام زيد وعمر فيقول المتكلم زيدا اكرم رد الخطاء الى المخاطب **قوله** معلوم ان ليس القصر
الا تاكيدا على تاكيد كما سيجي تفصيله في مباحث القصر في تحقيق المناسبة انما بدا نحا على ما عليه الرسمي من انما والقصر
قوله فيتقوى بازدياد التاكيد اعترض عليه بان ذكر الفعل في مثل هذا يكون لمجرد التفسير للمحذوف دون التاكيد
والتقرير ولهذا لا يجوز الجمع بينهما والجواب ان المقدر الباقي اثره في حكم الملفوظ فهناك تكرر ضمني يفيد تاكيدا
اولا تنافيه امتناع اجتماع المفسر والمفسر صريحا **قوله** من باب زيدا ضربته يريد انه من باب الاضمار على شريطة
التفسير وفيه بحث لما تقرر عندهم من ان ما لا تعمل فيما قبله لا تفسر عاملا فيه والفعل المشغول بالضمير ههنا
لا يصح ناصبا للاسم السابق على تقدير التسليط لامتناع توسط الفاء بين المفعول والفعل اللهم الا ان
يحمل على ان مثله في كون الاسم منصوبا بالفعل المضمر دل عليه المذكور لا كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه
منقوض بقوله وربك فكبر وهو كثير في الكلام من غير خلاف في ان المفعول مفعول الفعل بعده ان الفاء باقحمة واخلة
في الاسم اي مهما يكن من شيء فربك كبر واقام خلفت الى الفعل ليقع الاسم في موضع الشرط كما في قولك اما زيد فاضرب
كذا في شرح الكشاف للشارح ويمكن ان يقال انها مقدرة فالفاء جوابها اذ قد تقرر ان حذف اما مطرد اذا كان ما بعدها
امرا ونهيا وان لا ما خاصة جواز تقدم ما بعد فائها فافهم **قوله** وقد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف على تقدير
كون التقدم للعطف لا يظهر كون واياي فارهبون في افادة الاختصاص اوكد من اياك نعبد وان جعل مفسر
متعلقا بالضمير على جواز الاختصاص يعلق المفسر بالفاعل في لك الوجه كما ذكر الفاضل المحشي لان العطف يقتضي
التغاير التخصيص والاختصاص في تخصص لا يقتضي قوة الاختصاص في تخصص آخر اللهم الا ان يعتبر خصوصية
التخصيص في الاختصاص المؤكد **قوله** لان المعنى ان ارضي واسعة فان لم تخلصوا العبادة لي فيه بحث لم
يذكره الشارح وهو انه يلزم فيه العطف الانشاء على الاخبار اذ قد صرح في بحث تقييد الفعل بالشرط ان الجزاء اذا كان

انت فالجملة انشائية

المنصوب بمفعول له

الفاء سا

انت فالجملة انشائية مع ان قوله ان ارضي واسعة جملة اخبارية ونقل في جوابه عن بعض الافاضل بعد تسليم لزوم
العطف ان قوله ان ارضي واسعة في معنى الانشاء وهو هاجروا فيستقيم العطف بلا تكلف على انه قد سبق ان
الشارح يجوزه **قوله** اقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد ان قلت هذا مناف لما تقدم في شرح ديباجة الكتاب من ان
اما قامت مقام مهما يكن من شيء اذ قد علم من تقريره ههنا ان اما لم تقع الا موقع اداة الشرط وعلم تقريره في
صدر الكتاب انها واقعة موقعها جميعا قلت مبني على المذهبين كما فصل ابن الحاجب في الايضاح **قوله** ولذا تقدم
على الفاء من اجزاء المفعول والظرف هذا التقديم انما يجوز اذا كان المقدم هو الفاصل حتى في الجزاء الا ان تعلق
لانه يتعلق بفعله اغراض واما اذا كان فاصل اخر ايضا فلا فامتنع اما زيد طعاما فكل وان جاز اما طعاما
فزيدا كل صرح به الفاضل الرضي وغيره وبهذا يظهر ان ما اشار اليه صاحب الكشاف والقاضي وصاحب
المدارك في قوله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فاكرمه ونعمه فيقول ربي اكرمني من ان الظرف
متعلق بيقول محل بحث واشكال اذ يلزم الفصل بالمبتدأ او معمول الفعل فالصواب والله اعلم ان يجعل الظرف
متعلقا بمقدر والتقدير فاما شان الانسان اذا ما ابتلاه ربه فيكون الظرف من تتمة الجزاء الواحد المفعول له
ولا يلزم ان يعلم اثر انه كما في قولك اما احسان زيد الى الفقراء فحسن **قوله** فيظهر لك من هذا التحقيق ان مثل
هذا التقديم ليس للتخصيص اي ليس الغرض الاصلي في هذا النوع هو التخصيص وان افاده في بعض المواضع
والغرض من هذا رد قول الماتن ونحو واما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا التخصيص **قوله** لانه لم يكن عارفا بثبوت
اصل الاكرام والاهانة فيه بحث لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين اضافيا
بيانا لاختصاص كل واحد من الجانبين بالقياس الى الاخر لان كون القصر مبنيا على حال السامع انما هو في الاضافي
كما صرح به فح لا يكون هذا التعليل نافيا للتحقيق اللهم الا ان يدعي انه لا يجي تقديم متعلقات الفعل عليه
الا للقصر الاضافي كما ينبي عنه قول المدرس سابقا وتقديم مفعوله ونحوه عليه لرد الخطاء وان احتمل تناوله
على الاكثر **قوله** بل الجزء والاهتمام اراد بهذا الاهتمام كون المقدم نصب عين المتكلم في نفسه فان مطلق الاهتمام
ينصرف اليه كما يقال ذكر اهم انه اتم لكنه قد قوبل هناك بالترك والاستلذاذ وغيرهما واما الاهتمام الذي
اريد في الشرح الاقتصار على ذكره في بيان وجه التقديم كما يجي فانما هو بالمعنى الاعم بدليل ذكره فيما لا يكون
المقدم في نفسه نصب العين **قوله** ان عليكم لحافظين اجعل عليكم صلة لحافظين فالتمثيل ظاهر انه ينبغي ان يلا خبر
مذكور فيحتاج الى تقدير والتقدير ان حافظين عليكم لموجودون وان جعل خبرا فالاظهر ان يحمل على
النظير دون التمثيل لان الكلام ههنا في احوال متعلقات الفعل وان كان تقديم ما حقه التاخير مطلقا
قد يفيد التخصيص **قوله** بما الجيس فباعتبار التخصيص نفي الحس لا يقتضي نفي الصحة ولهذا احمل صاحب الكشاف
والقاضي قوله تعالى ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي لا يصلوه الا الجحيم صلوه ويمكن حمل الآية الاولى ايضا
على التخصيص ادعاء ومبالغة تنزيل ظلمهم غيرهم بالنسبة الى ظلمهم انفسهم منزلة العدم **قوله** عن اهانت لفظ
السجع الصواب تعويل لفظ السجع بالفاصلة رعاية للادب **قوله** المستشهد بما ذكره انه التعبير الظاهر عادة المولف ما ذكره
تفريع كما تشهد والاكمال الاولى ان يقول ولهذا قال انه التعبير وهو ظ **قوله** اهتماما بالمقدم سواء كان ذكره من جهة

مكر

في

الاختصاص او من غيره ولا ينافي هذا المعنى قوله ورد التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل اعني قولهم لانهم يقولون
اه على المدعي قوله فيه نظر وجهه على ما نقل رحمه الله وانت راتبه فيما سبق انا لا نم ان القول بالتقديم لرعاية الفاصلة
او الفاصلة خطا قوله السفيه مع الاختصاص الاهتمام فلانه لو قدر بعدها لعاد على موضوعه بالنقض اذ لحذف ينبئ
عن عموم الاعتداد بشانه والتقديم ينبئ عنه فاجمع بين الضب والنون قال الترمذي اول ما نزلت سورة اقرأ الى
ما لم يعلم وقيل اول سورة نزلت هي المدثر وقيل هي الفاتحة واهل الحديث وفقوا بان اقرأ اول ما نزل مطلقا
والمدثر اول ما نزل بعد فترة الوحي من الايات والفاتحة اول ما نزل من السورة قوله فكان الامر بالقراءة اهم دون
تخصيصها المتوقف على العلم باصلها وايضا المخاطب به هو النبي عم كما هو الظ ولا يتصور تجويز القراءة بغير
اسمه تعالى حتى يقصد احد وجوه القصر كذا في شرح المفتاح للسيد الشريف واعلم ان هذا انما يظهر اذا جعل باسم الله حالا
اي متبركا باسم الله اذ لا يتصور منه عليه السلام التبرك بغير اسمه تعالى واما اذا جعل مفعولا كما توهمه الشارح من ظ
عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منه ان يكون معرفة اسم الله تعالى وغيره على ان فيه بحثا لانه قد تحقق ان اعتبار
حال السامع انما هو في القصر الاضافي فليحمل القصر على الحقيقي بلا محذور اللهم الا ان يتعين الاحتمال الذي
اشرت اليه من عدم مجيء تقديم متعلقات الفعل الا للاضافي قوله وهو مبني على ان تعلق باسم ربك اه لا بسكون او حال
الباء على ما هو المفعول بلا واسطة دلالة على التكرير والدوام اي بنا در لا يحسن تخريج التنزيل على ذلك فالوجه هنا
ما ذكره الفاضل المحشي وان كان فيه صرف عبارة المفتاح عن ظاهره في مواضع لان صرف عبارة السكاكي
عن ظاهره صرف يسير باقتضاء المقام احسن من بناء تخريج الآية على امر نادر فان المحققين من النحاة منعوه
وقد اشار اليه ابن هشام في الباب الرابع من مغني اللبيب في مواضع أخر قوله الباء للاستعانة او للملابسة
رجح الثاني لكونه اكثر في الكلام من باب الاستعانة ولان في الاول جعل اسم الله تعالى بمنزلة الآلة التي لا
يكون مقصودة بالذات وفيه ترك التادب قوله اي اقرأ القرآن حتى يقال السورة لما كانت اول ما نزلت
لم يناسب هذا المفعول الذي قدره اللهم الا ان يصير الى رواية الاخرين في اول المنازل وانت خبير بان
الجمهور على جواز تاخير البيان من وقت الخطاب وان لم يجز تاخيره من وقت الحاجة الا عند القائلين بجواز التكليف
المحال فلا غبار في التقدير المذكور فتامل قوله لانه يتقدم على المذهب الصحيح اراد مذهب الشافعي قال
سعد الدين شافعي المذهب ثم هذا التوجيه انما يقرب اذا لم يكن التخصيص نابيا عن المقام بان يحمل على الحقيقي على ما
ذكرته والا فان حمل التقديم على التخصيص الاضافي فهو عرفت نافيه وان حمل على مجرد الاهتمام فهو وان صح
الا انه موهم لما هو ناب عنه المقام فتامل ما ذكره الشارح تعسف للتف فضلا عن عدم الاستبعاد قوله كالفاعل
في نحو ضرب زيد عمرو احترازا عن نحو ضرب غلامه زيد فان في هذا مقتضيا للعدول عن ذكر الاصل تبرع
قوله والمفعول فضلة يستغني عنه في الفعل من حيث هو فعل وان كان الفعل التعدي يحتاج اليه تعقلا ووجودا
كاحتياجه الى الفاعل بخلاف الفاعل وبهذا القدر من الفرق يكفي في تقديم الفاعل على المفعول مطلقا قوله فعمل
الاصل تقديم المفعول المطلق لانه جزء مدلول الفعل ثم المفعول به لان طلب الفعل المتعدي له اشد من طلبه لغيره
ووجه تقديم ما هو مفعول بلا واسطة على ما هو مفعول بها ظ ثم المفعول فيه الزمان لدلالة الفعل عليه بصيغته ثم

ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة والمصاحبة كذا قيل ثم المفعول له لان الفعل الذي لا علة
له دالا غرض منه قليل بخلاف المصاحبة وقيل تقديم المفعول له على المطلق اولى وكانه نظر الى قلة الفائدة
في المفعول المطلق واعلم ان ما ذكره الشارح هنا من عدة المفاعيل على مذهب الجمهور ولذا اورد المفعول
معه والمفعول له مع ان الزجاج اسقطهما واسقط المفعول منه مع ان السيرافي اثبت كما بين في كتب النحو قوله
الاصل تقديم النعت لانه مع المنعوت كشيء واحد فيكون بمنزلة الجزء له ثم التاكيد لكونه ارسخ في التابعية
من البدل اذ هو مقصود بالنسبة دون متبوعه فانه في حكم التنحي والمذهوب عنه ولهذا اخرجه صاحب المفتاح اولا
بان البدل ليس موضعا للعطف لفقدان الشرط العطف حكما وهو تقدم المعطوف عليه وبهذا يتبين ان ما ذكره
الشارح والشريف في قوله تابيا لشيء واحد من الانواع الاربعة يعني البدل والوصف والبيان والتاكيد
موضعا للعطف بالواو من ان التقييد بالواو بناء على ان بعض الانواع الاربعة صالح للعطف باي على ثم
وبل نحو اعجبني زيد اي حسنه او بل حسنه محل بحث واشكال الا ان ما ذكره السكاكي من فوات شرط العطف حكما
دكون تقدير سلب زيد ثوبه على تقدير العطف سلب يد وثوبه قائم في العطف ببل واي والظاهر ان شيئا
من الانواع الاربعة ليس محلا للعطف مطلقا فان قلت مراده ما القطوع بجب تاويله اصل المعنى قلت ان
صح فانما يصح في اي دون بل لتغيير المعنى عند اظهارها فالصواب الاقتصار على التقييد بالواو بناء
على ان المقصد بالبحث هنا وانما ادخل او في قوله او البيان تنبيها على عطف البيان مع البدل شيء واحد
واحد حتى ان بعض النحاة لم يميزه من بدل الكل فان قلت لا اعتبر تجانس واحد واحد لم يبق تنحي لنحو التوابع
حتى يقدم احدهما عليه فكيف يصح ثم يقدم احدهما على ما هو مال المعنى قلت بل بقي العطف بالحروف المتاخر
على الكل نعم يرد ما ذكرته في قوله ثم المفعول معه الا انه بني على الشاكلة او مقدر هكذا ثم يذكر المفعول معه
فافهم قوله فراد المعنى ه بالاهمية ههنا اه فيه نظر لانه قد عطف عليه بالواو قوله او لان في التاخير اخلالا ببيان
المعنى او بالتناسب هذا العطف يابى كلا الارادة الا ان يتبين فائدة يعتد بها في الافراد بالذكر قوله
لتوهم انه صلة يكتم يمكن ان يقال تقديم الصفة الثانية لانها اسم والفائدة فيها اكثر لان ايمانه مع كونه
من ال فرعون مستبعد فافادته اهم قوله وجعل السكاكي التقديم للعناية مطلقا اه عبارة السكاكي هكذا
والعناية التامة بتقديم ما قدم والاهتمام بشانه نوعان احدهما ان يكون اه فالمنقسم الى قسمين في عبارته
نفس العناية الا ان انقسامها الى قسمين يستتبع انقسام التقديم لاجلها فلذا قال الشارح وجعل السكاكي
التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام اه مسامحة لان ما ذكر سبب للعناية فقد تقدر
اللام اي احدهما لان يكون وقد يحمل على المبالغة في اقتضائه للتقدم وهذا لا يدفع الشارح فان قلت
ما فائدة المبتدا وذي الحال بالمعرف باللام قلت لاحتراز عن المنكر المحض ذكر ان التمثيل المجموع
قوله الاصل هو التقديم ولا مقتضي للعدول عنه كما يدل عليه النظر في المفتاح فلو كان نكرتين مخصصتين
لوجد المقتضي للعدول عن التقديم وان كان الاصل التقديم كما هو في الدار رجل وجاءني راكبا رجل
وانما لم يتعرض للنكرة المحضة لان التخصيص يجعلها في حكم المعرف قوله نصيب عينك بضم النون وفتحها اي منصوبا

قدرها من نصب الشيء الحقه واجعله بحاه عيني بحيث لا يغيب عنها كاني انظر اليها دايما قوله فان قال لك
ما الذي تتمنى الاولى ان لا يذكر الموصول ويقال ما تتمنى حتى يكون ما مفعول تتمنى فيكون السؤال جملة
فعلية فكان الجواب بالفعلية على ما صرح به سيبويه فاذا اصنفت اذ على تقدير ذكر الموصول يتعين كون
ما مبتدا لان معمول الصلة لا يتقدم على الموصول كما مر في الاصول قوله وتقديم المفعول الثاني على
المفعول الاول نحو قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن الاية مبني على ان لله مفعول بواسطة قدم على الذي بلا واسطة
اعني شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر وهو جعلوا شركاء وهذا هو مختار السكاكي
والقول المنصور على ما حقق في شرح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب الكشاف الى ان الجن مفعول اول لجعلوا
شركاء مفعول ثان ولله ظرف لغو متعلق بشركاء فيجوز التمثيل بالاية على راي هؤلاء ايضا باعتبار ان الظرف
المتعلق بشركاء قدم عليه فان قلت هل يجوز بعد ان يجعل لله مفعولا ثانيا ان يعلل تقديمه على المفعول الاول
اعني شركاء بان الاول منكر يستحق التاخير قلت جوزه الشريف وكذا الشارح في شرح المفتاح وجعلاه من قبيل في
الدار رجل لكان لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم الفعل مخصصا كما ان تقديم الخبر تخصيص على ان
اعتبار الابتدائية والخبرية بطل في الحال ولذلك قيل وقد تقع النكرة المحضة اسم ان كما سبق اشارة الشارح
الى ذلك في قوله ان شواد نشوا البيت قوله تقديم الحال اعني من قومه على الوصف اعني الذين كفروا فان قلت
يحتمل ان يجعل قوله من قومه وصفا ايضا اما بتقدير متعلق معرفة بان يجعل للثبوت لا للحدوث ويكون
اللام الداخل عليه حرف تعريف لا اسم موصول كيلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته على ما مر اشارة الى نظيره
او يجعل اللام في الملأ للعهد الذهني فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لانا نقول لو اعتبر الملأ في حكم النكرة لم يقع
الذين كفروا صفة له لانا وان اخذ في التعريف فكما يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل معاملة المعرفة
على انه قد سبق ان الموصول قد لا يعتبر فيه التوقيت ايضا فيقع صفة للنكرة قلت هذا الاحتمال لا يضر بالنظر
الى الاصل المقصود اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف بالكفر كما في الاية الاولى فتقديم الوصف الاخر
ههنا لعارض واما الحكم بان قوله من قومه حال فبالنظر الى الظاهر الذي لا يعدل عنه بلا ضرورة قوله
مسوقا للانكار التوبيخي الفرق بينه وبين الانكار الابطالي ان التوبيخي يقتضي ان ما بعده واقع وان
فاعله ملوم على ذلك والابطالي يقتضي انه غير واقع وان مدعيه كاذب نحو افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ
من الملائكة اناثا كذا في مغني اللبيب قوله فيمتنع ان يكون تعلق جعلوا له قد يقال تعلق الانكار باحدهما
باعتبار الاخر لا ينافي ان يلاحظ احد المتعلقين اصلا والاخر تبعا وان شئت فتامل في قولك اعطيت دينارا
سائلا فان في اعطاء الدينار زيادة مبالغة تقتضي تقديمه وان كان لخصوصية المفعول الاول
وخلافي بذلك المبالغة والحاكم هو الذوق قوله الجواب انه ليس كلام بعض شراح الايضاح بان معمولي
جعلوا يجب ان يكونا حاضرين في الذهن وقت الانكار لتوقفه عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين في
ذلك الوقت واذا كان كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يصح كون احدهما نصب العين علة للتقديم
كما فعله صاحب المفتاح لان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصبية العين مشترك بينهما كما حقق واقول

جعل السكاكي

١٢٢

جعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه نصب العين وكون كل واحد من مفعولي جعلوا حاضرا في الذهن
وقت الانكار لا يقتضي كون كل واحد منهما نصب العين باعتبار تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم منفردا
بكونه نصب العين باعتبار ما يقتضيه التقديم والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني نفسه فالمعترض غفل عنه
او تغافل عنه فان قلت الاهتمام الناشي من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي التقديم على مجرد المفعول
بل على جميع اجزاء الكلام وانما المقتضي له الاهتمام الناشي باعتبار تعلق الفعل به وقد عرفت انه قلت لا
نجزم التصرفات العقلية الذوقية فليعتبر في تاخير المفعول الفاعل للعامل تقدم مرتبة العامل ولينظر في تقدمه على المفعول
الاول كونه في نفسه نصب العين فلا محذور اصلا قوله وجوابه المنع فان الاحتراز المذكور له فيه مدخل وهي ان
الاحتراز المذكور كما تعلق بالمقدم تعلق بالمؤخر فيوجب كونهما نصب العين فيلزم ان يقدم ما اخر في الاية
في الاية الاولى نصب العين وهو في الاية الثانية لانا نقول الاحتراز يوجب كون تقدم احدهما وتاخر الاخر
نصب العين لانا نقول اذا ثبت ان نصب العين يكون مقدما يلزم ان يكون تقدم احدهما وكذا تاخر الاخر
مقدما وليس كذلك وكذا ان تقول الموجب للتقديم هو كون الشيء نصب العين قبل التقديم فتامل قوله وان كان مما يخشى
في المثال لكنه حق قد تدفع المناقشة بان صاحب المفتاح لم يدع انه مفهوم منه انتهى ما هو صحيح بل قال لتوهم انه
خبر باب صلة الدنيا والتقديم لدفع مثل هذا التوهم صحيح فانت خبير بان عبارة المفتاح ابعد عن هذا الدفع
حيث قال لاحتمال ان يكون من صلة الدنيا وتشبه الامر في القائلين انتم من قومه ام لا كيف ومثل هذا
الاحتمال البعيد المضمحل بادنى تامل لا يكون سببا لاشتباه الامر على انه حراد في اسعداد لان المخاطب بكلام الله
وبالجملة القرينة الدالة على ان من قومه ليس صلة للدنيا اقوى من كثير من القراين الحالية المصححة للاستعمال المجازي
ان قلت فما الوجه في تقديم من قومه قلت قال في كشف الاسرار قدم من قومه على الذين كفروا ههنا واخر
في قصة نوح عم اشارة الى ان جميع هؤلاء كفروا بخلاف قوم نوح عم وذلك لانه وصف ثم الملأ بالكفر دون
القوم كلهم وفي الثاني وصف القوم كلهم بالكفر والملأ منهم فالاوائل بعضهم كفار وهؤلاء كلهم كفار واذا
تاملت قصة نوح عم وهي الاولى فهمت ان بعض قومه امن واما من بعدهم فكلهم كفار انتهى كلامه وفيه بحث
لان المذكور في سورة الاعراف في حق قوم هود وكذا قال الملأ الذين كفروا من قومه الاية ولا يكون
قوم هود من بعد قوم نوح عم فالنكتة المذكورة غير تامة ثم ان كلامه مبني على ان الذين كفروا صفة قوم لا صفة
الملأ وانه ليس بصفة مقيدة والله اعلم ثم ان القول بانه لم يؤمن من بعد قوم نوح عم مما لا يصح لقوله تعالى فلما جاء
امرنا نجينا هودا والذين امنوا برحمة منا ومثله ورد في هود وغيره صلوات الله تعالى عليهم اجمعين
قوله وقد يجاب بانه تنبيه لشارح لطيف قد اشار الى الضعف لانه مبني على ان يكون الكلام في تقديم بعض المعمولات على البعض
فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عرق الاعتراض لانه انما يكون جوابا عن قوله وجه تخصيص التمثيل دون سائر الامثلة
من تقديم المبتدا على الخبر وذي الحال على الحال ونظائرهما **الباب الخامس في مباحث القصر** قوله وهو في
الحبس تقال قصرت اللقحة بكسر اللام والفتح بمعنى حبس الناقة لحلوبة قوله وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء بطريق معهود
اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة الى معين حرره الشريف في شرح المفتاح فعلى هذا القصر قصر حقيقي اصطلاحية

الحق

قومنا

قوله اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الحقيقي ههنا مقابل الاضافي كما صرح به فيما والادعائي قد
فسره بوجه آخر وجه ظاهر وكانه نظرا الى ان الحقيقي هو الاصل وتواريه الشمول واضحا لتعليل ان تخصيص الشي بالشي
اما بنفيه عن جميع ما عداه او عن بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر اعم مما هو كذلك حقيقة او ادعاء
فيتناول التعريف القصر الحقيقي الادعائي ولا يخفى انه خلاف المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي مقابلا للاضافي
دون المجازي مع ان اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما قصد الفاضل المحشي الى ان الاضافي حقيقة
بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرح المفتاح وحمل تقسيم ارباب الاصطلاح على اعتبار اللغة غير مقبول
مع ان المتعارف اطلاق الاضافي على قسيمه دون المجازي ثم ان ارباب الادب استعملوا الاضافي المقيد بالعكس
او الحصر او التخصيص في مقابلة الحقيقي وان اهل الميزان استعملوا الاضافية المقيدة بالنحو في مقابلة المطلق لا حاجة
فان قلت الحصر ان الاصطلاح حرفي المعنيين على ما فهم من شرح المفتاح لفظ القصر لا لفظ التخصيص وكلام الشريف في
اطلاق التخصيص الاضافي قلت يا اخي من هذه التفرقة قوله انما سمي قصرا وتخصيصا قوله لقلة جدواه اي
لقلة جدوى التصريح فان سياق الكلام على وجه دخل في التعميم فالتصريح بالتعميم قليل الفائدة وقد يقال
كيف يكون قليل الجدوى وفيه دفع توهم خلاف المقصود وازالة الغفلة الا ترى كيف اشتبه الحال على صاحب
الايضاح بسبب انتفاء ذلك التصريح على ان التعميم وسيلة الى التنبيه على عدم جريان الانقسام الى الافراد والتعيين
والقلب في الحقيقي فانه فائدة عظيمة لطالب في مواضع وقيل الضمير في جدواه راجع الى الحقيقي والمعنى ان الحقيقي
بالتعميم لقلة جدواه على حد القسمين يعني الحقيقي لا يبعض اقسام هذا القسم وهو قصر الموصوف على الصفة يكاد يمتنع
وقسم الاخر وان كان جائزا الا انه غير وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي الادعائي بقسميه كثير في الكلام و
القسم الثاني منه موجود فيه وان كان حقيقيا كقولنا لا واجب بالذات الا الله قوله وهذا النفي تشير للحقيقي
وغيره يرد عليه ان عبارة السكاكي كذا وحاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون
وصف ثان كقولك زيد شاعر لا منجم لمن اعتقده شاعرا ومنجما وقولك زيد قائم لا قاعد لمن توهم زيدا على احد
الوصفين من غير ترجيح فقوله عند السامع يشعر بان المراد هو القصر الحقيقي كما يشعر به ايضا قوله لمن يعتقده شاعرا
الى قوله من غير ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع ولا تردده اصلا قوله مثل زيد شاعر لا غير اي
لا غير زيد فهو على التقدير قصر الصفة على الموصوف ويجوز ان يقدر لا غير شاعر فهو من قصر الموصوف على
الصفة وسيرد عليك استعمال لا غير في كلا القصرين علمهما فالظاهر كون القصر حقيقيا ادعائيا وان جاز ان
يعتبر قصرا اضافيا وكذا ما بعده من الامثلة قوله التي هي معنى قائم بالغير ان اراد بالمعنى مقابل اللفظ
كما هو الظاهر يصح قوله التضاد قصرهما على العلم فان النسبة بينهما باعتبار الصدق هو المباينة ليس الا وان
اراد به نفس اللفظ تسمية للدال باسم المدلول وعلى حذف المضاف اي دال على معنى يصح ذلك القول لكن الظاهر
ان اطلاق الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام بالمعنى المراد ههنا على نفس اللفظ من قبيل المجاز الشايع قوله تابع
يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول المراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه والاخراج عن التعريف النعت في نحو قولك
اعجبني هذا السواد الشديد بالمعنى ما يقوم به غيره لا قلت فرد النقض بالبدل في اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه دال حسنه

بالوصفية

به الوصفية مثلا وانه معنى حيث يقوم بالموصوف لفظها يدل على وجوب التغاير بين الذات والمعنى
المدلول عليهما قوله وقيام الثاني بالاول فان قلت الحسن يدل على المعنى بالمطابقة وعلى الذات او لا بد له من محل يقوم
به قلت ما ذكرته دلالة التزامية غير معتبرة فيما نحن فيه فان قلت التعريف غير منعكس لخروج الوصف في
جاء في القوم اجمعون او المعنى المدلول به عليه الشمول قلت المراد بالشمول الذي اضيف اليه غير في
التعريف انما هو المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا يشذ فرد من افراد المتبوع والاجتماع المدلول عليه
بالوصف فيما ذكرته غيره فانه بمعنى عدم التفرق وهذا المعنى الثاني وان توهم الزجاج والمبرد كونه مدلول
التاكيد الثاني في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ان الشارح رده في بحث التاكيد قوله وكذا بين
النعت والصفة المعنوية التي اه قال الفاضل المحشي واما الفرق من المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ
المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو الذات مع انتساب ذلك الامر اليه كالعالم
هذا الكلام ولك ان تقول انه حمل معنيي المعنوية على ما يتبادر من تعريفهما كان التباين ظاهرة لا يخاد كر
الفاضل المحشي بل لان المعنى الاول يكون نفس المعنى والمعنى الثاني نفس اللفظ وانه يحمل الاول معنى المعنوية
على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كان التباين على ما ذكره لكن ينبغي ان يصار الى الطرف في الموضعين الارجح
من عبارة المحشي بان يقال المراد ان المعنى الاول هو دال نفس القائم بالغير والمعنى الثاني هو دال ذات مع انتساب
ذلك الامر اليه بقي فيه بحث وهو ان اللفظ العارض مثلا يصدق عليه انه معنى قائم بغيره على الوجه المذكور وانه
يدل على ذات باعتبار معنى هو المعتمد فقط يصادق فيه معنيا المعنوية فالنسبة بينهما العموم من وجه فما
وجه الحكم بالمباينة ولا يخفى ان اعتبار قيد فقط في الاول من معنيي المعنوية تعسف ايضا لا يصار اليه بلا ضرورة
فتامل في جوابه قوله والاول انسب لان اعتبار المعنى الثاني في مثل ما زيد الا يقوم او قام ونحو ذلك من صيغ
يحوج الى ان يقال تقديره الا قائما وان المقصور عليه مفهوم القائم لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف
في قصر الموصوف اه مبني على ان التاويل في جانب المقصور عليه ههنا هو الظاهر لكونه جزاء وقد يعكس
ويعتبر التاويل من جانب المقصور عليه على معنى قصر الهوية على زيد والكون زيدا على الشيء الثابت
على التاويل فيكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف قوله لتعذر احاطة المتكلم بصفات الشي
حتى يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية وكفايتها في القصر كما في ليس في الدار الا زيد بل لان
الصفات امور حقيقية خصوصا النفسية فلا يتيقن من العاقل المتحري للصدق اثبات واحدة منها ونفي
ما سواها مطلقا واما في ليس في الدار الا زيد فالحصر حاصل قوله الا ان يراد الصفات الوجودية فيه بحث
لان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احدهما عين الاخر كحركة الجسم وسكونه فيلزم ذلك المحال قطعا
نحو ما في الدار الا زيد لا فيه بحث لان قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد
الانسان ضرورة تحقق الهواء بل الاطوار فيه فيعود الى القصر الغير الحقيقي فالظاهر في التمثيل ان يقال
لا واجب الذات الا الله قوله فان قيل التقدير في المثال المذكور ما في الدار انسان الا زيد لان المقدر
في الاستثناء المفرغ من جنس المستثنى منه ويكفي في كون هذا القصر حقيقيا انتفاء الكون في الدار عن جميع ما سوى

زيد من افراد الانسان قلنا فتحقق قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود
اذ تقديره ما هذا الثوب ملونا الا اسود فيكفي في كون القصر حقيقيا انتفاء ساير انواع اللون عن هذا
الثوب ولا محذور فيه مع انه قد ادعي امتناع هذا النوع من القصر الى المحال قوله اي باعتبار رجاع الحكم
الى الحقيقي مطلقا كما ذكره الفاضل المحشي بل الى مطلق القصر اصح واشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائي في
الاضافي اللهم الا ان يقال لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز عقلا قوله مجازا وامن صفة اخرى اشارة
الى ان دون وقع حالا وذو الحال اما المفعول المذكور وهو الام واما الفاعل وهو المخصص فانه اراد
بحسب المعنى فهو في قوة الملفوظ وآنها حال ومعناه حال كونها مكانا اخري وفي شرح المفتاح
للشريف انه منصوب على الظرفية اي صفة واقعة في مكان صفة اخرى واحدة كانت او اكثر قوله اذ في مكان
الجار متعلق بادنى باعتبار اصل المعنى كما يقال ذي منه وقرب منه لا باعتبار معنى التفضيلي فلا يلزم استعمال افعل
التفضيل بالاضافة ومن قوله ولقايل ان يقول اه يمكن ان يجاب بان المراد هو الشق الثاني ولما كان الحقيقي معلوما
قبله اراد مهنا ما لا يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي اعتمادا على ما ذكره قبل كانه يراد به اعم من الواحد والاثنين
والجمع لكن لا الى ما لا نهاية له حتى ينافي الحقيقي ما لم يكن المراد بعد التعريف كما سيذكره الشارح الآن يقال
بهذا القدر عن صرف الكلام عن الظاهر قوله فان قلت تخصيص بعينه اه حاصل هذا الجواب كما حققه الشريف
ان التخصيص بالمعنى الذي ذكرتموه غير واقع لا بناء على ما لا يوجد اصلا فيه بحث لان المعتبر في التعريف
المنع عن جميع الاغيار الواقع وغير الواقع وآنذكر لا يكون الجنس تعريفا للنوع المنحصر فذكر الجنس فيه اللهم الا
ان يقال يكفي قاعدة المعقول ولا يلزم توافق القاعدتين هذا ولك ان تقرر هذا الجواب بوجه يندفع عنه
قوله قلت هذا الاقتضاء اه وذلك بان يقول قول المص او مكانها بعد قوله دون صفة اخرى يدل على اعتقاد
المخاطب عكس الحكم او تجويز الامرين كما سيصرح الشارح في النظر الآتي في الصحيفة التالية يعني دون اخري يكون العكس هو الذي عكس اعتقاد
المخاطب ايضا فقد خرج القصر الحقيقي لا لعدم وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص المستفاد من دون اخري
او مكانها وبهذا الوجه اندفع قول الشارح قلت هذا الاقتضاء ممنوع وعلى هذا يمكن ان يحاكم كلام الخ
الفاضل المحشي حتى ان يقال القصر الحقيقي الادعائي داخل فيه لان حال المخاطب قد يعتبر فيه كما سيشير اليه
قلت هذا الاقتضاء مختص بما ومما ينبغي ان يعلم انه لا يحكم [illegible] في ذكر من ان السامع يعتقد كذا ويتردد
فيه بل انما يعتقد المتكلم ان السامع يعتقد انه اعتقده [illegible] او اعتقده على خلاف ما علم من الشرع والنحو
او يتردد في امره فيعول الاسلوب بناء على ظنه خطاء او صوابا ومنه قوله تعالى ان انتم الا تكذبون كما يشير اليه
الفاضل المحشي الا ان هذا القسم التكلفه لم يتعرض له قوله هذا التقسيم لا يجري اه لعل المدعي عدم جريانه فيه على
الاطلاق وبالكلية اي في جميع افراده والا فالدليل المذكور اعني قوله اذ العاقل لا يعتقده لا يدل الا
على عدم جريانه في القصر الحقيقي الادعائي اذ يمكن ادعاء الاعتقاد المذكور فيجري الاقسام المذكورة فيه قوله
والمخاطب بالاول كون المخاطب ليس يعتبر في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال بحسب المقام قوله ولفظ الايضاح صريح في ذلك حيث قال
والمخاطب بالثاني الخامس يعتقد العكس وآما من تساوى عنده الامران ولولا عبارة الايضاح لا يمكن توجيه التلخيص بان قوله او تساوى

معطوف على ما قبله

الشارح

[illegible]

معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل المخاطب في القسمين اعتقد الامرين كذلك اوقت وما عند قوله وتسمى قصر
تعيين فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قايم وان له وصفا آخر اما الكتابة او الشعر غير معين احدهما
فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه نفس احد القسمين وقطع الشركة ايضا فمن اي اقسام القصر هذا
قلت الظاهر انه قصر التعيين اذ لو لوحظ نفي الشركة ينبغي ان يقال ما زيد الا كاتب وشاعر لان اعتقاد المخاطب
هو الشركة من القيام واحد الوصفين لا بينه وبين صفة منهما معين وبهذا ظهر الامر فعلم انه قد يعتبر عند ما ليكن
معنى التساوي المعتبر في قصر التعيين تجويز احد الامرين لا تجويز الامرين معا كان المناسب اندراج قصر التعيين فيما
يندرج فيه قصر القلب لان فيه قلب جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما استعمل فيه المكان لا فيما يندرج فيه قصر الافراد
والذي يخاطب من يعتقد الشركة وهو ما استعمل فيه لفظ دون لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين وهو
مهنا مفقود لا تجويز احدهما الذي هو الموجود فليتامل قوله وغاية ما يمكن فيه انتزاع ما في ما سبق اليه يمكن توجيه
عبارة التلخيص بما يفيد هذا المعنى بتوجيه فرايضا لكن عبارة المفتاح والايضاح ابعد عن كلا الوجهين كما
تحققه الا ان يعتبر مثل هذا التمحل في عبارة ايضا فتامل وقد يقال ايضا لما كان اعتبار المكانية في قصر
التعيين خفيا واعتبار دون آخر جليا مذكورا في كتب القوم خص المص بادخال قصر التعيين في القسم المتكلم
على المكانية واضرب عن ذكره اعتمادا على الوضوح قوله شرط قصر الموصوف على الصفة افرادا انتفاء
الشرط علم شرط قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافي الصفتين اذ لو كان الوصفان الايجع قيامهم
بمحل لم يات اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين والقدرة كما لم يتعرضوا له قوله قلبا تحققا نافيهما في الفعل
على معمولي عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور والاخفش يجيزه مطلقا قوله وايضا نحن قبل اشتراط تنافي الوصفين
في قصر القلب انما هو اكثري لا كلي وقوله ليكون اثباتها اه معناه ان الاصل ذلك لان الاستقراء الصحيح يشهد بوقوعه
في الوصفين المتنافيين اكثر وقد يقال انما شرط التنافي ليكن الاستدلال باحد جزئي القصر وهو جزء الاثبات مع قطع
النظر عن جزئه الآخر وهو النفي على انتفاء الصفة الاخرى خصوصا اذا كان القصر بطريق التقديم نحو قولهم
تميمي انا فان النفي فيه ضمني والاثبات صريح فشرط التنافي ليثبت المقصود في جميع المواضع وهو انتفاء الاخرى
بطريق صريح واوكد فان قيل فما فايدة الجزء الآخر للقصر مع حصول المقصود بمجرد الاثبات اجيب بانه للتنبيه
على خطاء المخاطب كل ذلك تعسف لا يخفى قوله بل نها باه لفظ الايضاح حيث قال في الشرط الاول ليتصور اعتقاد
المخاطب اجتماعهما وفي الثاني ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها فقد اطلق الشرط في الوصفين وساق الكلام
على وتيرة واحدة تحمل احدهما على شرط الصحة والآخر على شرط الحسن تعسف قوله بان لا يجتمع فيه الوصفان اي
في نفس الامر لا بان يعتقد المخاطب عدم جواز اجتماعهما كما يتبادر من التنافي في الاعتقاد اذ لا وجه لهذا الشرط
اصلا وبهذا الظهر صحة قوله لانه قد علم اه وينتزع التضعيف بان اعتقاد العكس لا يستلزم اعتقاد التنافي قوله
وتعريف المسند انما خص تعريف المسند بالذكر لخصوصه مع ان تعريف المسند اليه ايضا يفيد القصر توطية لقوله مع العرفي
فيما سبق لان المص لم يذكر فيما سبق افادة تعريف المسند اليه للقصر بل ذكر الشارح فلا يصح ان يقال انما ترك المص
ذكره هنا لتعرضه فيما سبق قوله فانهم جعلوا القصر بحسب الاصطلاح اه هذا الكلام مرتبط بقوله المذكور اربعة والمراد

ان الاقتصار على تلك الاربعة في الذكر انما لان الكلام في القصر الاصطلاحي وهو عبارة عن تخصيص بكون لطرق
من هذه الاربعة لا غير واما لان هذه الطرق عامة لها **قوله** لكنهما يعمان غير المسند اليه والمسند كالطرق المذكورة وعلى
هذا كان الانسب ان يورد المثال لهما من غيرهما بالمسند اليه والمسند لتظهر عمومهما على ان عموم طريق التقديم كان قد علم
في الباب الرابع فهو لا يصح نكتة لاعادة ذكره والاولى ان يقال ذكره تمهيد لبيان احكام لم تذكر وهي ما ياتي
ثم الظاهر في العبارة ان يقال كالطرق المذكورين مع هذا **قوله** منها العطف قدمه على الطرق الثلثة الباقية لان النفي والاثبات
فيه مصرح بخلاف غيره فان النفي هناك ضمني ثم النفي والاستثناء اصرح من انما واخر التقديم عن الكل لان دلالته على
القصر ذوقية لا وضعية وههنا بحث وهو انه قال في مغني اللبيب قد يمتنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعا نحو زيد
قائما لكن او بل قاعد لان في العطف على اللفظ اعمالا للما في الموجب وفي العطف على المحل اعتبار الابتداء مع زواله
بدخول الناسخ قال والصواب الرفع على اضمار مبتدا قيل بل لبيعاطفة وانما هي حرف ابتداء فلا معنى لجعل ما زيد كاتبا
بل شاعر من قبيل القصر بالعطف اذ لا عطف فيه لا على اللفظ ولا على المحل هذا ويمكن ان يدفع بعد التنزل عن اعتبار
عطف الجملة بالتزام العطف على المحل وزوال الابتداء بدخول الناسخ لا يضر عند بعض النحويين ولهذا جوزوا
العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر كما سبق في اوايل احوال المسند والمسند اليه مفصلا في مغني اللبيب **قوله** وقلما زيد
قايم لا قاعد اقتصار على التعريض ربما يوهم عدم جريان طريق العطف في قصر التعيين لكن المفهوم من دلايل الاعجاز
جريانه فيه فالاقتصار لما صرح به الشارح **قوله** فطريق القصر دال على هذا المعنى فيه منع لجواز ان يستعمل الطريق لقصر
التعيين ولا اعتقاد عكس الحكم الا ان يقال طريق القصر يدل على ان المخاطب يعتقد ثبوت المنفي او كونه بالقرينة
بتعيين حاله **قوله** فقد اجمع النحاة على صحة هذا التقديم وبطلان العمل كانه يريد اجماع اكثرهم والا فابن عصفور على
ان الخبر المقدم اذا كان ظرفا لا يبطل عملها وقال ابو علي ان قوما جوزوا اعمالها اذا تقدم ظرفا كان او غيره
قوله اما لان اصلها العمل واما ليوافق اللغة العاملة يعني انه لما امتنع تقديم خبرها على اسمها عند العمل نظرا على ضعفها كما
تقرر في كتب النحو امتنع التقديم اذا لم يعمل ايضا واما عند الجارين فلان اصلها العمل وان جاز ان لا يعمل بمانع
مثل الفصل بالا وغيرها فاجري حكمها في جميع مواردها على ما هو حكمها في اصلها طردا للباب واما عند بني تميم
فلانها وان كانت غير عاملة الا انه قصد موافقتها اللغة العاملة فمنع التقديم كما منع في تلك اللغة **قوله** فان قلت لا
واحد ليصلح لهن قد اشرنا فيما سبق الى ان القياس يقتضي اشتراط الشرط في قصر الصفة افرادا وقلبا الا ان عدم
الاشتراط للتفرقة **قوله** كقولك في قصره افرادا ايا زيد الا شاعر اعلم ان الشيخ صرح في مواضع من دلايل الاعجاز ان قولك
ما زيد الا قائم لقصر القلب لا لقصر الافراد ومن ههنا توهم بعضهم ان النفي والاثبات مطلقا مخصوص عنده بقصر القلب
وليس الامر كما توهم بل الشيخ صرح قبيل ذلك الكلام بمجيئه لكل من القصرين واما نفيه لقصر الافراد في المثال المذكور فمخصوص
ذلك المثال وسره ان المنفي فيه عرفا ما ينافي القيام من الاوصاف مثل الاضطجاع والانحناء ونحوهما لا مثل السواد
والكتابة ونحوهما مما لم يتحقق شرط قصر الافراد وهو عدم تنافي الوصفين الى هذا الذي ذكره اشار الشيخ في ذلك الكتاب
ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه **قوله** ومنها انما الموجب للقصر في انما بالكسر قائم في انما بالفتح فقال بعد افادة انما القصر لتضمنها
معنى ما والا قال بذلك في انما لوجود هذا السبب فيها ومن قال لان السبب اجتماع حرفي توكيد قال به في انما ايضا لذلك وهو ههنا ثابت

علمائنا

للزمخشري

للزمخشري ان انما بالفتح يفيد الحصر كانما وقد اجتمعا في قوله تعالى قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد
فالاولى لقصر الصفة على الموصوف والثانية بالعكس وقول ابي حيان هذا شيء انفرد به الزمخشري مردود بما
ذكرنا وقوله ان دعوى الحصر ههنا باطلة لاقتضائها انه لم يوح اليه غير التوحيد مردود ايضا بانه حصر اضافي
اذ خطاب النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين فالمعنى ما اوحي في امر الربوبية الا التوحيد لا الاشراك **قوله** دون الافراد ذكره تنبيها
على ان المراد نفي دلالته عنده على قصر الافراد لا نفي دلالته على قصر التعيين **قوله** وذلك لان ان لا يدخل الا على الاسم
ان قلت ما الكافة حرف فكيف دخل ان عليها على المذهب الصحيح قلت هي زائدة فلم يدخل ان في الحقيقة الا على ما بعدها
بخلاف النافية قال الفاضل المحشي وايضا لم يجوز احد اعمال ان اذا لم يكن غير العمل فان قيل النفي مانع من اعمالها
قلنا ان صح ذلك فما المانع من اعمال حرف النفي فيجوز انما زيد قايما على لغة غير بني تميم وفي بعض النسخ على ان في كلامه
سهوا من القلم فان العمل لغة اهل الحجاز بلا خلاف وقد يقال عليه المانع منه عملها انه ليس بداخل على المذكور في المعنى لا
يخفى عليك ان هذه العناية ما ذكره المحشي بقوله وقد يرفع هذا باستعاضة النفي بمعنى الا فافهم **قوله** ومن ههنا التقاعل
الظان مبنيا على ان المعطوف على خبر المبتدا او نحوه لا بد ان يكون مضافا الى جزم ليكون هذا جزءا مما ذكره لو كان
موصولة لبقي ان بلا اجزاء واما المصير الى حذفه كما في ان محلا وحذف ضمير المفعول العايد الى الموصول وجعل
انتصاب الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان اي ان الذي حرم الله عليكم الميتة ثابت فيتحقق لا يصار اليه
مع وضوح الوجه الصحيح **قوله** لان ما فيها موصولة واما جعله من قبيل انما تميمي اما بان يجعل محله جرا نعتا بما
باعتبار ضمير محذوف عايد الى المبتدا المقدم رتبة فغيره يختلف مستغنى عنه بوضوح الوجه نحو المنطلق زيد او زيد
المنطلق ذكر المثال الا استطرادا والمقصود هو الاول فان المنطلق زيد والذي ينطلق زيد واحد في الحال
لكنا نقول جعلها موصولة تبع في هذا القول ابا علي الفارسي لكن رسم كتابها بالموصول الانفصال ولهذا
اختار ان ما في شرح الكشاف كونها في الاية كافة وانت خبير بان رسم القران لا يجري على القياس المقرر
في الكتابة بل هو سنة تتبع وكم فيه من الاشياء الخارجة عن قياس الخط المصطلح كما اشار اليه في نوع تغيير اواخر
الى عمران نعم ان وجه الموصولية قوي فالحمل عليه اولى **قوله** وبقول النحاة انما لاثبات ما لا يخفى ان قول النحاة انما
يدل على وجود معنى القصر في انما لا خصوص تضمنها معنى ما والا وكذا المناسبة التي نقلها الشارح عن علي بن عيسى
الربعي انما هو مناسبة افادتها القصر لا تضمنها خصوص ذلك المعنى اللهم الا ان يقال تضمنها معنى القصر انما هي
لتضمنها معنى ما والا فما يدل على وجود الاول يدل على وجود الثاني وكذا ما هو مناسبة لذلك فتامل **قوله** ولا يجوز
ان يقال انه محمول على الضرورة لانه كان يصح له هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك من ان الضرورة الشعرية
عبارة عما لا مندوحة للشاعر عنه ورده الدماميني في شرح مغني اللبيب بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة
دايما او غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والاتيان بالاساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب معين لا مندوحة
لهم عنه ثم قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم ان يقال هي ما لم ترد الا في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة
ام لا **قوله** على ان انا تاكيد فان قلت كيف يجوز عطف او مثلي على المستتر في ادافع مع انه لا يصح ادافع مثلي قلت كما جوز
عطف زوجك المنصوب على ضمير المستتر في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة مع انه لا يصح اسكن زوجك وخلاصته

قوله

انه تغتفر في الثواني ما لا تغتفر في الاوايل فان نيث فاعتبر قولهم جزيتني هند وزيد مع عدم جواز جزيتني زيد
على ان يحذف الفعل وجعل العطف في مثله من قبيل عطف الجملة بان يقدر او يدافع مثلي ما فافا قوله لان قوله
انا الزايد دليل على ان الغرض او يعني انه يدل على كون المتكلم بخبر اعنه في هذا الكلام فلو جعل ما موصولة كما ذكر
كان مخبرا به فلا يحسن قوله في العدول عن لفظ من الى لفظ ما قد يوجه ذلك العدول بان المراد الوصف اي ان قوما
يدفع كما اشار اليه صاحب الكشاف في تفسير سورة الكافرين او غيرها قوله قلنا لا نم ان الفعل غايبا كان في جواب
المنفي نوع بعد اعلم في شرح المفتاح وقد يجاب ايضا بان ضمير الفاعل ها كان منفصلا مع ان الاصل الاتصال اعطي
حكم الاسماء الظاهرة واسند اليه الفعل الغايب بان يجوع الا انا تضمن معنى الا غيري فحور اسنادا يدافع اليه كانه
قيل ما يدافع غيري ولا يخفى بعد هما ايضا قوله باعمال الصفة الواقعة بعده اذ لا اعتماد على شي سوى النفي على
ان علي بن عيسى الربعي هو من الاكابر نحاه بعدا ومنسوب الى قبيلة ربيعة تحكي في حصم قوله وذلك لان قولك زيد جا لا عمرو
فان قلت ما ذكر من الاثبات الصريح والضمني انما يظهر في صورة العطف دون قولك ما شاعر الا زيد وعلى انا قلت صحيح
المناسبة لبعض الصور قوله اي تقدم ما حقه التاخير سوا بقي بعد التقديم على حاله كما في زيدا ضربت او لا كما في انا
كفيتك مهمك كذا في شرح المفتاح وهو خلاف قانون السكاكي حيث يعتبر في التخصيص كون انا في الاصل كيدا
كما سبق تحقيقه الا انه غير ظاهر على مذهب المحقق فان تقديم المسند اليه يفيد القصر عنده وان كان من قبيل الفاعل فيفيد
التقديم يكون ما حقه التاخير غير مناسب ههنا الا ان يبنى على الاعم الاغلب قوله لجب ان يكون حاكيا حكما مشوبا
فقد سبق منا اشارة الى هذا الوجوب بالنظر الى الاعم الاغلب وان كان في القصر الاضافي قال الشارح في شرح
هذا اللزوم في كثير من الصور انما هو بطريق الفرض والتقدير يعني ان المتكلم لو كان ممن يجوز عليه الخطا لكان كذلك
لا بطريق التحقيق لامتناعه في مثل اياك نعبد واياك نستعين وفيه نظر لان المثال المذكور من قبيل القصر الحقيقي لا يعتبر
فيه حال المخاطب فالاولى في التمثيل قوله تعالى حكاية عن عيسى عم ما قلت لهم الا ما امرتني به فانه قصر قلب اضافي قوله للخطا
يجوز كل منهما على التساوي قال الفاضل المحشي ان كان التجويز عبارة عن تردده وتشككه فيهما فذلك ليس مما فيه
ليس حكما حتى يوصف بالصواب او الخطا بل الشك مناف للحكم لا يقتضي رجحان احد الطرفين المنافي لا شك وفيه
بحث لان مبني ما نحن فيه على الامور العرفية والصواب والخطا لا يختصان بالحكم في العرف بل قد يوصف بهما الافعال
فيقال الصلاة الى جهة تحري الكل خطا والاحسان الى الفقير المحتاج صواب ومن قولهم في الكتب الصواب في العبارة
ان يقال كذا حيث لا حكم وقد صرح في بعض كتب الاصول في مباحث بل بان الانشا يتصف بالخطا مع انه لا حكم
في الانشا بالمعنى المعتبر ههنا فالاولى ان يقال اذا ردد هذا الشك عن التردد وعدم الدليل المعين لاحد الطرفين
فعلا يوصف بالخطا بل لا يبعد ان يقال الخطا في عدم التردد قوله بعلم النحو لا غير حكى صاحب القاموس عن
السيرافي انه ظرف انما يستعمل اذا كان الا وغير بعد ليس لو كان مكانها غيرها من الفاظ الجحود لم يجز الحذف
ولا يتجاوز ذلك يورد السماع وتبعه في ذلك ابن هشام وحكم في مغني اللبيب بان قولهم لا غير لحن والحق انه
يجوز فقد حكى ابن الحاجب لا غير وتبعه على ذلك شارحو كلامه وفي المفصل حكاية لا غير وليس غير والشيخ
الامام جمال الدين ابن مالك رحمه الله في باب القسم من شرح التسهيل استشهد على جوازه جوابا بقوله جوابا به تنجو اعتمد فورب الحين

محل سقلت

[illegible]

محل سقلت لا غير تساهل وهو نقد لا يستشهد الا بشاهد عن قايل قوله والمسطور في كلام بعض النحاة اراد على
حيث عدها من طرق العطف والمراد ببعض النحاة هو الفاضل الرضي قوله واجيب بان ترك النفي او الاخفى ما في هذا
الجواب ههنا من التكلف وصرف الكلام عن المتبادر لان السابق الى الفهم من اقتضا كراهة الاطناب ترك النفي على
المثبت والمنفي في طريق العطف كون العطف موجودا والاصل متروكا كما هو الشان من كلام السكاكي على ما
فانا قلت اي حاجة الى هذا التكلف فليجعل ايراد المثال المذكور اشارة الى تعميم الحكم بان ترك النفي عليهما في طرق
النفي والاستثنا ايضا كراهة الاطناب وله نظاير كثيرة في المفتاح قلت الكلام في طرق العطف لا غير بقرينة المقابلة
للطرق الثلثة الاخيرة واعلم ان كلمة غير في ليس غير في محل النصب عند المبرد على انه خبر ليس واسمه مضمر لا نظهر والعدل
ليس معلومه غير النحو وفي موضع الرفع عند الزجاج بانه اسم ليس وخبره محذوف والتقدير ليس النحو معلومه قوله
وفي الصفة العاملة النفي على المثبت فقط يعني ان الاكثر فيها هو الكثير الراجح هذا وكما ترك الاصل الاول كراهة
الاطناب كما سبق يترك هذا ايضا في مثل قولك ما زيد الا ضربت وما انا قلت اذ المقصود قصر الفعل على غير المذكور لا قصر
عدم الفعل على المذكور كما هو الحق فيكون النفي ها لا ينبغي لا ما يثبت قوله لان الحكم مختص بها دون بل وفيه مسامحة
لان المقصود ان الحكم لا يجري في بل لا انه غير مختص بها كما يشعر به العبارة قوله لانها موضوعة لان ينفى بها
ما اوجبته للمتبوع فان قلت هذا الموضوع له لا يتاتى في نحو قولك زيد قايم لا قاعد لان المثبت هو القيام والمنفي
هو القعود فلم يتحد مورد الايجاب والسلب فيما تقتضيه وضع لا العاطفة فكان هذا الاستعمال على خلاف الوضع
مع شيوعه قلت بل هو وارد على الوضع والمثبت في المثال المذكور للمتبوع اعني قايم هو الاسناد الى زيد هو
المنفي عن قاعد قوله فكان الاحسن ان يصحح الحا اذا قلت ليس في الدار غير زيد تبادر منه ان ليس فيها ما يجانسه
غيره فقول المصنف بغير ما يتبادر من ساير كلمات النفي لكن الاحسن هو التصريح فافهم هذا وجه غير ما ذكره الشرح
قوله فقوله بغيرها يعني ان ضمير غيرها ليس راجعا الى العاطفة المطلقة حتى يتوهم انه يجوز ان يكون منفيا قبلها
بلا العاطفة الاخرى بل الى العاطفة المخصوصة التي اوردها في كلامك ونفيت بها شيئا ومعلوم انه لا يكون نفي
بهذه الخصوصية قبل ايرادها قوله على ان يكون الثاني تاكيدا فيه نظر لانه اذا كان تاكيدا لم يكن عطفا والكلام فيه
اللهم الا ان يقال انه تاكيد لكنا وعطف على الاول قوله حسن من الفاضل المحشي وجه الاحسنية وظهر ما ذكره
ضعف قول الشارح في هذا المقام من شرح المفتاح ان قولهم هو ياتيني لا عمرو فيه احتمال التخصيص والتقوي على السوا
قوله فيقال انما انا تميمي لا قيسي فان قلت عند اجتماع الطريقين او اكثر الى انهما تنبيه افادة القصر قلت الى الاسبق
او الى الاقوى ففي مثل انما جاني زيد لا عمرو ينسب الى انما او العاطفة مؤكدة كذلك القصر في مثل زيدا ضربت لا عمرا
الى التقديم وفي مثل انما زيدا ضربت وانما تميمي انا الى التقديم حتى يكون زيد هو المقصور عليه وتميمي لان التقديم
اقوى كذا في شرح المفتاح وحكم الشريف بان القصر في انما تميمي انا مستفاد من انما ووافق الشارح في الحاشية
وان شئت فارجع شرح المفتاح قوله غير مصحح فان قلت كيف جاز قولك ما جاني زيد ولا عمرو مع تقدم النفي
المصحح به قلت الكلام في لا العاطفة ولا فيما ذكر من المثال من حروف الصلة لا يدخل بعضها على بعض قوله وقد يقع
انما من الله الا الله وانا انا اصلا وهو يقول ذكره وجد في اكثر النسخ وفي الكشاف في الموضعين لا اله الا الله والا هو

لان حروف العطف

وقد حط عليها في النسخة المصححة نسخة الشارح وهو الوجه المناسب للسياق اذ لا يخفى ان معنى النفي والاثبات
مستفاد من انما فالا مستدرك قطعا الا ان يقال جي بها على سبيل التوكيد ان كان الاستعمال لا يأباه على ان فيه
منافاة ظاهرة وهي ان لو قوع الا في جوابها لم يحصل النفي في حكم المصرح به فيجوز زيادة من وو قوع احد كما جعل
المنفي في حكم المصرح به في قولنا ابى زيد الا القيام لا القعود حتى امتنع كما حقق سيأتي الآن قوله ظاهر كلامهم
يقتضي جوازه انما قال ظاهر كلامهم لجواز ان يكون المراد بالنفي النفي تحقيقا او تأويلا قوله لعدم الفائدة في ذكر
الاختصاص منع ذلك بان الاختصاص الواقعي لا يستلزم العلم به فيجوز ان يكون المخاطب جاهلا او منكرا او يجعل
الفائدة لذكره غاية ما يقال لا شك ان اصل الدليل الاستعمال وذكر ابداء مناسبة فيه فيكفي ان يقال الوجه كما
الوصف مختصا بالموصوف في نفسه وانضم اليه بيان ذكر الاختصاص بلفظ قوي في الدلالة عليه كان غاية في افادة
الاختصاص فلا فائدة في تصريح النفي بلا العاطفة واما اذا انتفى احد الامرين ففيه فائدة فالفرق ظاهر فتأمل
قوله الا من يسمع ويعقل فيه اشارة الى ان المراد بالسماع في الآية ما يكون مقرونا بتعقل المسموع فان قلت فاذا
كان الحكم معلوما لكل احد فما الفائدة في القصر والقصر الذي يقتضي كون حكم المخاطب مشوبا بالخطاء بالخطاء
الاشكال الذي سيورده الشارح على بما علم المدعي من دلائل الاعجاز وارد ههنا قلت انما القصر تحقيقي لا يقتضي
ما ذكروا اما نفس الانقياد فلعله بطريق السر بل الاعتبار ثم حطاه حمل انما في جميع موارده على السر بل بعد كل البعد
وكذا اول كلام الشيخ بوجه اخر قوله فكان دلالته على القصر اضعف منه انما اعترض عليه مع انه مناقض لما ذكره في
شرح المفتاح من ان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المفعول في قولنا انما زيدا ضربت
هو التقديم على ما نقله وقد يوفق بين كلاميه بان في كل منهما ضعفا من وجه وقوة من وجه آخر فالقوة في انما
باعتبار ان دلالته على القصر بحسب الوضع بخلاف التقديم وفي التقديم باعتبار ان القصر يفهم منه بالذوق السليم وهو
ادخل في البلاغة او لعدم الاحتياج الى التأويل بخلاف وانت خبير بان كلا منهما اذا اشتمل على قوة وضعف
لم يثبت ما ذكره ما اذ تمامه اعني تعيين اسناد القصر في نحو انما زيدا ضربت الى التقديم فان قلت قوة التقديم
باعتبارين كما اشرنا اليه فيصح وجها لترجيح اسناده اليه قلت فلا يتم ما ذكره ههنا من قوله ولم يذكروا هو الاشتراط على ان
جعل الاستناد الى الذوق سببا للقوة تارة والاستناد الى الوضع سببا اخرى لا يخلو من تعسف فتأمل
قوله وما انت عليهم بمسيطر في الصحاح المسيطر والمصيطر المسلط على الشيء ليشرف عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله واصله من
السطر قوله وفيه بحث لان الكلام في النفي بلا العاطفة اه قد يجاب عنه بان الشيخ حصل الكلام اولا بالنفي
بلا العاطفة اه قد يجاب عنه بان الشيخ ثم عمم وهذا اقال ثم ان النفي فيما يجيء فيه النفي حيث ذكر الكلام الظاهر تقليل ثم
مع تقدم ذكر النفي بلا العاطفة كما يدل عليه النظر في دلائل الاعجاز قوله بالجهل المخاطب بكونه اه قلت جهل المخاطب
مما لا بد منه في جميع الطرق فلا وجه لتخصيص الوجه الرابع بالطريق الثالث قلت يدفعه قيد الانكار لان المراد به الانكار
التام والاصرار كما يظهر من تتبع كلام الشيخ قوله فكان مراد الشيخ انه يجيء اه من نظر في دلائل الاعجاز يظهر له ان
مراده ما يستفاد من ظاهر الكلام وان تطبيق كلامه على ما ذكره الشيخ لا يكاد يصح قوله وقلما نحو ان انتم الا بشر مثلنا يمكن
جعله قصر افراد كما لا يخفى وقصر تعيين بناء على ادعاء ان شان المتكلم التردد الا ان الاول اظهر قوله ولا يمكن

لذلك ينبغي

لذلك ينبغي ان يراد قيدا اخر وهو والمتكلمون كانوا عالمين بعدم جهل المخاطبين لان اعتبار الرسل اعلى صح بعد علمهم
قوله واما اثباتها بطريق القصر فليكون على وفق كلامهم كلام القصر الخصم يعني ليس المراد بالجملة القصر قصر
انفسهم على البشرية بل انما اثباتها ملتبسا بطريق القصر وصورته قصدا الى مجرد الموافقة الصورية مع كلام
الخصم هذا ويمكن اجراء القصر على ظاهره بان يقال قصر الكفرة الرسل على البشرية بالنظر الى الملكية حاصل كلامهم انكم
مقصورون على البشرية لا تتعدونها الى الملكية فلستم رسلا لان الملكية لازمة للرسالة كما يدل عليه قوله لولا
انزل عليه ملك وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والرسل عليهم السلام سلموا كونهم مقصورين على البشرية
لا يتعدونها الى الملكية لكنهم منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا ولكن الله يمن على من يشاء من عباده فتأمل
قوله والاوفق لجواب الحق حيث قال لا التسليم انتفاء الرسالة فان المناسب للتعبير حينئذ ان يقال الا ان المخاطب يكون
ذلك قوله ان انتم الا بشر مثلنا لفظان ههنا وفي قوله فقوله ان انتم الا بشر فقد قيل سهو من قلم الناسخ فان
نظم الآية في سورة يس ما انتم الا قوله على انهم قطعهم بل غاية امرهم ان يكونوا مترددين قيل يقال فلان
متردد بين الصدق والكذب عندي اي انا متردد في صدقه وكذبه وهذا الاستعمال اكثر من ان يحصى فمعنى
كلام الشارح ان غاية امرهم ان يكونوا مترددين بين الصدق والكذب عند انفسهم كالتردد بينهما عند
السامعين الذي هو ظاهر قال المدعي فعلى هذا لا يرد عليه ما اورده الفاضل المحشي ههنا من ان كلامه المعنى الا ان
في اخذ هذا المعنى من العبارة المذكورة اعني كما هو ظ تكلف فليتأمل قوله والاولى بناء على ما ذكرنا المراد بما ذكر
الاشكال الذي اورده على ظ ما يستفاد من ظ كلام الشيخ ثم توجيه مراده وانما قال والاولى لاحتمال ان
يكون المراد بقوله يعلم وذكر وتقريره يعلم وتقريره بادنى تنبيه قوله يشاركه رباعيه كما من حيث وجوب كون حكم المخاطب
مشوبا بالصواب والخطاء قوله كاشتراك الاخرين في صحة المجامعة وكاشتراك الاولين في عدمها قوله ليعقل
منها الحكمان معا لا اختصار في ان هذه المزية تثبت للتقديم ايضا وانه تثبت لما ذكر مرتبتهما على النفي فالاولى
لان العلة المذكورة مشتركة بينه وبين العطف قوله واحسن مواقعها قيل وجه الاحسنية ان انما تستعمل في حكم
معلوم يعلمه المخاطب ويقربه على ما فهم من ظ كلام الشيخ فلا فائدة اذن في القصر بالنسبة الى مدلول الجملة
والمعنى التعريضي فائدة جديدة تحسن موقع الكلام بلطافة حسنا لا يوجد بدونه قوله ثم قال الشيخ اعلم انك اذا
استقريت اه مفعول استقريت محذوف اي اذا استقريت مواقع انما وجدتها راجعا الى انما اقوى متراد
جزء اذا كان في الجملة مفعولا ان لو جدت وما في الموضعين مصدرية وكان تامة ومعنى علوقه تعلقه
بالقلب ويجوز ان يكون اقوى وما عطف عليه بدلا من المفعول الاول والمفعول الثاني الظرف والمعنى على الاول
وجدت انما متصفا بان اقوى احواله اذا اريد بالكلام بعدها التعريض وعلى الثاني وجدت اقوى احوالها
حاصلا اذا اريد به التعريض قوله وسوى المفعول معه انما استثناه لان المفعول معه لا يجيء بعد الا فلا يقال لا تمش الا وزيدا
قال الفاضل الرضي ولعل ذلك لان ما بعد الا كانه منفصل عما قبله لمخالفته له نفيا واثباتا فالاول مؤذن من حيث
المعنى بنوع انفصال وكذا الواو فاستهجن جمع الفصلين وفيه مؤذنين بالفصل ولذا لم يقع من التوابع بعد الا
عطف النسق فلا يقال ما قام زيد الا وعمرو كما يقع الصفة واما وقوع الحال بعدها في نحو ما جاني زيد الا وغلامه راكب

فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا فيما بعد الواو بل هو مقدر انتهى كلامه مدا ولكان نفوايغ الفرق بين قولنا ما جاءني
زيد الا مع عمرو وبين قولنا ما جاءني زيد الا وعمرا حيث جاز الاول دون الثاني ان الواو في المفعول معه ليس
الا آلة لملاحظة اشتراك المنتسبين في الفعل وليس معناها مستقلا بالمفهومية فلا يصح القصر لان المقصور عليه يجب ان
يكون معنى مستقلا بخلاف مع فانه اسم يستقل معناه بالمفهومية فافهم قوله ومنه قول الشاعر لا اشتهي اي من قبيل ما بعدهما
بحالهما لانه من قبيل قصر الفاعل على المفعول او على العكس وانتصاب باب على انه مفعول لا اشتهي على انه مفعول
كما رهالان لا دفاع الحاجب فهو فافهم قوله كان لم يبت حي سواك البيت للاشجع السلمي من قصيدة او لها مضى
ابن سعيد حين لم يبق مشرق ولا مغرب الا له فيه مادح • وبعده • وما كنت ادري ما فواضل كفه • على الناس حتى
غيبته الصفائح • فاصبح في لحد من الارض ميتا • وكانت به حيا تضيق الصحاصح • سابكيك ما فاضت دموعي
فان تغض فحسبك مني ما تجن الجوانح • وما انا من رزء وان جل جازع • ولا بسرور بعد موتك فارح • وكان
لم يبت حي سواك ولم يقم • على احد الا عليك النوائح • لئن حسنت فيك المراثي وذكرها • لقد حسنت من قبل فيك المدائح
الصفائح الاحجار العراض التي سقف بها قبره والصحاصح جمع صحصح وهو المكان المستوي وكذا الصحصاح
والصحصحان والجوانح الاضلاع التي تحت الترائب وهي مما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر واحدها
جانحة والرزء المصيبة قوله باستلزام قصر الصفة قيل تمامها الاقرب ان يحمل على حذف المضاف اي لا ابهام
استلزام والا فلا استلزام في نفس الامر لان الكلام انما يتم باخره قوله اعلم ان تعدد بهما بحالهما فانه منعه بعض النحاة
ثم الاكثرون مراختاره ابن الحاجب حيث قال لا يستقيم ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب الا زيد عمرا الا انه ان جوز
تعدد الاستثناء المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احدا احدا الا عمرا زيد وما ضرب احد احدا الا زيد عمرا
كان القصر فيهما جميعا والكلام فيما اذا كان القصر في احدهما فقط وان لم يجوز لزم فيما ضرب الا عمرا زيد
بقاء الفعل بلا فاعل لان زيد مرفوع بمضمر بناء على ما صرح به المحققون من النحاة من ان الا يمتنع ان يعمل ما قبلها
فيما بعد المستثنى بها كما يمتنع ان يعمل ما بعدها فيما قبلها وفيما ضرب الا زيد عمرا ان يكون عمرا منصوبا بمضمر لا محالة
ويصير الكلام جملتين ولا يكون من تقدم الفاعل على المفعول في شيء واجاب الشارح في شرح المفتاح عن الاول بان
الفاعل مضمر قبل الذكر كما في ضربني واكرمت زيدا باعمال الثاني او ضمير عايد الى مصدر الفعل وعن الثاني بان المفعول في
نية التقدم فلا يصير الكلام جملتين واعلم ان الشارح ههنا احتمالا وقد ذكره بعضها الدليل الذي نقله ابن الحاجب من
تفصيل كما يدل عليه النظر في النسخ قوله الظرف في جواره المحوج الى هذا التوجيه ان الظرف في الاية معمول
ان يكون من جملة والصفة المقصورة على الاول من الاتباع المتعلق بادي الراي متعدد قدم المقصور
اي ذكر قبل تمام المقصور الذي هو الاتباع للعقير وكذا القياس في سائر الامثلة كما مر قوله اي لا اشتهي الا تمام الى الحق
ان المناسب لتقدير فاتحة الكتاب اي تقدير جهتها اشتهي بدون لا وكذا وقع في شرحه للمفتاح وان كان لتقدير الاسمية
ايضا وجه ظاهر للمتمال قوله والنوائح في البيت فقد وقع في بعض النسخ بعد قوله اي قامت النوائح هكذا او فيه نكتة لان
الفعل الاول مسند الى الفاعل واعتبار المضمر لا يخرج عن ضعف ثم يصح هذا فيما اذا قدم المرفوع واذا المنصوب فهذا
قبيل الا عمرا في قولنا ما ضرب الا زيد عمرا منصوب بمضمر كانه قيل اه قوله ففرغ الفعل فيه اشارة الى ان المفرغ في الحقيقة

هو العامل

هو العامل وتسميه الاستثناء به مجاز ثم الاولى ان يقول ففرغ العامل لئلا يكون اشمل قوله ولئلا يلزم التخصيص من غير مخصص
هذا ايضا دليل على وجوب تقدير المستثنى منه عاما محصوله ان الاثبات دال على مخرج منه مطلقا ونسبته الى جميع
الخواص على السوية فلو قدر خاص دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص فلهذا اندفع ما يقال انما كان تقدير المستثنى منه
لضرورة اقتضاء المستثنى مخرجا منه وقد تقرر ان ما بالضرورة يتقدر بقدرها وتلك الضرورة تندفع بتقدير خاص
لا يحتاج الى تقدير العام قوله ولذلك ترانا اي ولاستلزام الا العموم في المستثنى منه المقدر كما في شرح المفتاح وهو المستفاد
والتحقيق ان منشا الحكم بان تانيث الضمير بالنظر الى اللفظ مجموع الاحكام الثلثة فكلام المفتاح وشرحه لا يخلو عن ضعف
وههنا بحث وهو ان تانيث الفعل الاتي وفي البيت لا يتعين ان يكون بالنظر الى اللفظ لجواز ان تقدر المستثنى منه في الكل
مؤنثا بان تقدر في الاية الاولى فعلة وفي الثانية اشياء وفي البيت اعضاء فليتامل قوله وفي بيت ذي الرمة
وما بقيت الا الضلوع الجراشع
وما بقيت اه صدر بيت ذي الرمة على ما في شروح المفتاح طوي النحز والاجراز ما في غروضها ايصف
النوق بالهزال والنحز السير والتخطط وطوي اي اضمر واهزل والنحز بالنون والحاء المهملة والزاء المعجمة الضرب
بالاعقاب والحث على السير والاجراز بالجيم والراء المهملة والزاء المعجمة جمع جرز وهي الارض المجرزة وهي التي لا
نبات بها وقد يفتح همزة الاجراز على انه جمع جرز وهي السنة المجدبة والغروض بالغين والضاد المعجمتين على وزن
الفلوس للرحل كالحزام للسرج والضلوع الجراشع الاضلاع الغليظة القوية والجرشع من الابل هو العظيم القوي
قوله وفيه اشكال اجيب بانه يسمي علاماتها التانيث ضمائر على سبيل المجاز من باب اطلاق احد المتجاورين على الاخر اعتمادا
على فهم السامع قوله فكيف يسند الفعل المنفي اه هذا الكلام وارد في البدل فان زعم على وجه الجواز التقاصر
النفي بالانفي الفاعل كذلك قوله فعلى هذا مذهبه يكون اه رد الشريف هذا التوجيه في شرح المفتاح بان قول الحاكي
للفظ الى فاللفظ بالي عنه رد على تقدير الابدال لا يكون الفعل في اللفظ مسندا الى المؤنث المذكور بعد فكيف يؤنث
بالنظر اليه وقد تحلق بعضهم في دفعه بان معنى الكلام انه انث الضمير العايد الى ذلك العام بالنظر الى اللفظ
المذكور بعده وكان المسند اليه ظاهرا والابدال غير مبني على الاطلاق فقوله بالنظر الى اللفظ بيان تمام النظر
مفهوم الاضافة واعلم ان هذا البدل في باب الاستثناء مخالف سائر الابدال من وجهين الاول عدم احتياجه
الى الضمير العايد الى المبدل منه مع وجوبه في بدل البعض واما لم يحتج الى الاستثناء الا ان الاستثناء المتصل يفيد
ان المستثنى من افراد المستثنى منه فيكون الاتصال قايما مقام الضمير والثاني مخالفته للمبدل منه في الايجاب والسلب مع
وجوب الاتفاق في غير باب الاستثناء قوله كانها على جانب من الاحوال الظاهرة يدل على ان المثال من قبيل
القصر الحقيقي ولهذا استشكل بانه يؤدي الى المحال واجيب بانه من باب التاكيد والمبالغة بجعل ما سوي الركوب
في حكم العدم قوله بل المراد اخص ذكرا اي من كون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى ويحمل عليه لا بد مع
ذلك من مناسبة مخصوصة تقتضي المقام رعايتها فلا يقدر في ما جاءني الا زيد شيء ولا جسم ولا حيوان بل يقدر
احد وفي ما كسوته الا جبة يقدر كسوة وملبس وفي ما صليت الا في المسجد يقدر في مكان وموضع وعلى هذا القياس
وقد يناقش في هذا ابتناء على ان التقدير للضرورة كما عرفت بان الضرورة اذا اندفعت بالبعيد فلا حاجة الى
التقريب فان فيه زيادة على الحاجة ولك ان تقول هذا انما يرد اذا كان في تقدير الخاص زيادة تقدير بحسب اللفظ

المصيبة

الظاهرة

وليس كذلك مع ان المقام مشاهد صدق عنوضرا ادنى ذوق على تقدير المناسب فتامل قوله وفي الحديث ما من الشيطان
من بني آدم الا اتاهم من قبل النساء اي الحديث اشكال مشهور من جهة دلالته على انه لا ياس الا في حال الاتيان
من قبل النساء البتة في تلك الحال فاورد الشارح الحديث واشار الى جواب الاشكال كما ترى الا في حال الاتيان
من قبل النساء والمقصود العكس وهو انه لا يأس قوله ولا لانه قصد تعقيبه اشار الى وجه وقوع هذه الحال
ماضيا مجردا عن قد وعن الواو وحاصله ان النفي والاستثناء لما دل على لزوم الثاني للاول كالشرط استعمل فيه
واريد كلما ايس من جميع جهات اتاهم من قبل النساء الباب السادس الانشاء قوله كالاخبار فانه ايضا
قد يطلق على نفس الكلام على ما صرح به في التلويح وقد يطلق على فعل المتكلم وهو ظاهر قوله والمراد ههنا هو الكلام
الذي يعول قد تقدم في بيان الحصر في الاول في ثمانية ابواب ان الانشاء باب ثامن من تلك الابواب وقد جعل هناك
عبارة عن نفس الكلام فالمناسب ان يراد بالانشاء ههنا ايضا نفس الكلام وكذا باقي الاقسام التي هي التمني
وغيره بان يرجع ضمير له في قوله واللفظ الموضوع له الى المصدري على طريق الاستخدام قوله واراد بها معانيها
المصدرية يعني القاء الكلام المشتمل على التمني والقاء الكلام المشتمل على الاستفهام هكذا قوله لظهور ان ليت
موضوع اه لا يخفى ان التعليل ليس للنفي فقط اعني قوله لا الكلام المشتمل عليها ولا يكفي ان يقال لظهور ان
ليس ليت موضوعا للكلام الذي فيه التمني بل هو للتمني والمنفي جميعا اعني قوله واراد بها معانيها المصدرية
مع قوله لا الكلام وتحصيل الاستدلال لا قول المص واللفظ الموضوع له لانه لا يصح اذا حمل الانشاء على الكلام
اصلا ويصح اذا حمل على الالقاء الذي هو من جزئيات الافادة او ملزوم له فلا يحصل الافادة بان يحمل اللام
على الغاية سواء وقد عرفت هنا وجه الصحة ايضا وهو الحمل على الاستخدام قوله فالانشاء ان كان طلبيا فيستدعي ان
المراد بالانشاء القاء الكلام الانشائي والكلام الالقاء ليس نفس الطلب فاما ان يكون المراد فالانشاء ان
كان القاء كلام يدل على الطلب واما ان يقال الطلب الظاهري لازم الالقاء المذكور فلذا جعله قسما منه ففي
العبارة مسامحة لا خفية او يقال المراد بالطلب معناه الاصطلاحي يعني القاء الكلام المخصوص لا اللغوي
الذي هو فعل القلب قوله وهي على ما ذكره المص منهم من جعل الترجي قسما سادسا ومنهم من اخرج التمني
والنداء من اقسام الطلب بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبيا ولا مستلزما وان طلب
الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه قوله والاول ان كان اه
لا يخفى ان المراد ان كان طلبيا يكون المطلوب به اعلى ما يدل عليه حيلة من اقسام الطلب فلا ينتقض بمجموع علمني
وفهمني وان لم يعتبر قيد الحيثية اذ الطلب نفس علم وفهم لا المجموع علمني وفهمني ولا بمجرد علم وفهم اذ المط
بهما حصول امر في الذهن مطلقا لا في ذهن الطالب وبالجملة لو اعتبر التقييد بالمفعول المخصوص خرج ما هو
الطلب اذ لا دخل للتعبير فيه وان لم يعتبر وجب القول في ذهن الطالب واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الاولى
ان يقال ان كان المطلوب من حيث حصوله في ذهن الطالب فهو الاستفهام اه ففيه نظر لان الانتقاض
وان كان متوجها ايضا على ما فصله في شرح المفتاح الا انه ينتقض تعريف الامر لان المطلوب يعلم على هذا
الجواب حصول امر في الذهن لا في الخارج اللهم الا ان يقال المقصود مما ذكر تصحيح تعريف الاستفهام وتصحيح تعريف

الام

الامر آخر فله ان يجب في تعريف الامر بالجواب الآخر او يكون مراده ايجاب تغيير سياق الكلام بان يقال يدل
قوله وان كان المطلوب حصول امر في الخارج والا اي وان لم يكن المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب
تامل قوله ان كان المطلوب به حصول امر في الخارج اي في خارج ذهن الطالب فلا ينتقض بمثل اعلم وافهم فان المط
بهما وان كان حصول امر في ذهن المخاطب لكنه خارج عن ذهن الطالب يعني فيه بحث وهو ان المط في النهي وكذا
في بعض الاوامر هو نفس الامر الخارجي لا حصوله سواء اخذ الحصول بمعنى الحصول في نفسه او بمعنى ثبوت الحصول لغيره
لان الحصول اللغيري في الخارج وان لم يقتض حصول الحاصل فيه لجواز ثبوت العدمي مما يكون موصوفا بها في الخارج كالعمى لزيد
اعمى لكنه يقتضي حصول الموصوف فيه ويمكن ان يجاب بان المط في النهي مثلا حصول انتفاء الفعل عن المط اعني الحاصل
له في الخارج ولا شك انه موجود فليتامل قوله فان كان ذلك الامر انتفاء فعل فهو النهي هذا على مذهب من جعل العدم
مقدورا مطلوبا واما على مذهب من لا يجعل كذلك فالمط بالنهي عنده امر وجودي وهو كف النفس قوله والا فهو الامر فيه
بحث لان الدعاء والالتماس من اقسام الطلب حقيقة والمط بهما حصول امر في الخارج وليس شيء منهما احد مع وقوع
النداء مع انهما ليسا من اقسام الامر حقيقة عند المص كما حكي وان كان امرا عند النحاة قوله منها التمني قدم لعمومه
وجريانه في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم الامر لاقتضائه الوجود ثم بالنهي لمناسبته له في الاحكام
قوله وهو طلب حصول شيء على سبيل المحبة قيل ينبغي ان يقيد المحبة بالمجردة اي عن الطمع احترازا عن الاوامر والنواهي
والنداءات التي وجدت المحبة فيها وقيل قيد الحيثية المرادة يكفي في اندفاع النقض بها قوله واللفظ الموضوع له ليت
قد تحقق ان اللام للغاية لا صلة للوضع فان ما وضع له ليت هو الحرفية المتعلقة بالنسبة الجزئية من حيث تعلقها
بها وتلك المحبة ملحوظة لا قصدا او بالذات بل من حيث كونها حالة متعلقة بتلك النسبة فلذا صارت كلمة ليت حرفا
هذا على قانون الفاضل المحشي لكن فيه بحث وهو انه لا بد في الانشاء من ان لا يتحقق مدلوله عن لفظه ومن
هذا قيل الانشاء ايجاد معنى بلفظ يقارنه وظ ان المتلفظ بليت زيدا قائم لا يجب كونه ذا محبة مذكورة واما
اذا كان الموضوع له نفس الطلب الظاهري فلا يرد شيء لعدم التحقق فتدبر قوله طماعية هو بتخفيف الياء على وزن
الكراهية مصدر يقال طمع فيه طمعا وطماعا وطماعية فهو طمع وطامع بكسر الميم وضمها قوله الا انها ترجيا وستعلم
لعل او عسى ان كان فيه توقع يستعمل فيه لعل وان كان فيه طمع يستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع ان الاول
ابلغ من الثاني ولذا اخر الطماعية عن التوقع وفيه بحث لانه انما يصير ترجيا لو لم يتحقق فيه الطلب اذ لا طلب في الترجي كما
سيصرح به نعم يصير ترجيا طلبيا مقرونا بطماعية وليس ذلك ترجيا قوله لو تاتيني فتحدثني بالنصب والتقدير ليت اتيانا
منك فحديثا ولا يحتاج لو الى الجزاء لخروجه عن معنى التعليق ولو رفع الفعل خرج المثال عن الباب فيجب تقدير
الجزاء البتة لو على معناها قوله وكانه عرض بهذا البيان للمناسبة بين لو وليت حتى يظهر جواز استعمال الاول
في موقع الثاني قوله لعل فعل فيه التمني وقد حكي بخلاف ذلك كقول امرئ القيس تجاوزت احراسا عليها ومعشرا علي
حراصا لو يشرون مقتلي قوله مركب مع ما ولا المزيدتين اعترض عليه بان هذه الحروف انما اخذت من هل ولو قبل
التركيب لا في حال التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب في صريح المعنى على ما يقتضيه قوله مركبتين الى هلا ولولا ماخوذة
من هل ولا ولو ولا ولا يخفى فساده اجيب بان قوله مركبتين حال مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انها ماخوذة من هل ...

ولو حال كونهما مقدرتين التركيب مع لا او ما المزيدتين قوله لتضمنهما معنى التمني فيلزم المضمن المضمن فيه
وبهذا المعنى اعني اللزوم هو المقصود بالتركيب والا فاصل التمني موجود في هل ولو قبل التركيب والحاصل ان هل
ولو اذا كانتا مفردتين يفيدان بمجرد معنى التمني على سبيل المجاز واذا ركبتا مع ما ولا لزمتا معنى التمني
لا لافادة بل ليتولد منه التندم في الماضي والتحضيض في المستقبل قوله على ما كان يجب ان يفعل اي طلبا اي من حيث
تركه ولو قال على معنى انه كان يجب ان يكون اتيانا باللوم لكان اظهر قوله ان يكون كل منهما تثنية الضمير باعتبار اللوعتين
اعني هل المركب ولو المركب قوله وقد يتمنى بلعل الخ فان قد يتمنى نظرا الى ما يتولد والا فالمقام مقام الترجي على
تشبيه تراالبعد المرجو عن الحصول قوله والاشفاق ارتقاب المكروه اذا عدا الاشفاق بمن يكون بمعنى الخوف
واذا عدي بعلى يكون بمعنى العطف قوله وبهذا يظهر ان الترجي ليس طلبا اي بدخول الاشفاق في الترجي ووجه الظهور
ان العاقل لا يطلب ما يكره قوله نحو أزيد قام كما قيح هل زيد قام قيد بعض شراح الايضاح قبح المثال بما
اذا قصد به التخصيص فانه قد يأتي لذلك عند الشيخ عبد القاهر والمصنف انما قيد به دفعا لما يشير اليه الشارح من انه
يجوز ان يكون تقديم زيد للاهتمام وهل لطلب التصديق وفيه نظر لان المناسب ح ان يكون ممتنعا لا قبيحا و
سيجيء تحقيق الكلام فيه قوله هذا انما في اعمرا عرفت واما في ازيد قام فلا فيه بحث وهو ان تقديم المرفوع كما يجيء
للتخصيص والاهتمام كذلك لا تقديم المنصوب فالقول بان ما ذكر في تقديم المنصوب ظ دون تقديم المرفوع تحكم
فان قلت الاختصاص في تقديم المفعول ظ غالب دون تقديم المرفوع قلت سيصرح الشارح بكون علة الاختصاص
علة القبح مثل هل عرفت عمرا اللهم الا ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص في تقديم المنصوب بحيث يجعل الاهتمام
غير محتمل ظ فالوجه في القبح دون الامتناع ان يحمل على الاضمار والتفسير قوله لا يخلو عن تعسف وجه التعسف ان معنى
كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقا به على وجه لا يتعلق بغيره كذلك فان السؤال في انت ضربت زيدا متعلق
بالفاعل على معنى ان الضرب المتعلق بزيد هل صدر منك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق ليس كذلك
لان السؤال كما يتعلق بالضرب يتعلق بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد او هل صار زيد متعلقا للضرب
قوله مما يؤيد ذلك اي كون المسؤول عنه بالهمزة ما يليها قوله وهل لطلب التصديق في التحقيق كما حققه الفاضل المحشي
والحاصل انهم اطلقوا التصور على ما يعم نوعا من التصديق والتصديق على بعض انواعه فمعنى قولهم ان هل لطلب التصديق
انه لطلب نوع منه غير النوع المخصوص قوله امتنع هل زيد قايم ام عمرو وقد سبق منا في اوايل المجاز انه جوز
ان ابن مالك قد استشهد بقوله هل تزوجت بكرا ام ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة فيولي لها معادل
واشرنا هناك الى الجواب بجواز كون ام في الحديث النبوي ام منقطعة والمعنى بل تزوجت ثيبا قوله وفيه نظر لا
لا وجه للتقبيح اي لا وجه على التعليل المذكور فلا ينافي جواز كون وجه التقبيح كونها بمعنى قد على ما يجيء
والجواب عن النظر ان وجه التقبيح على ما ذكره هذا القايل من لزوم تحصيل الحاصل بناء على اختصاص هل بطلب
التصديق واستدعاء التقدم حصول اصل التصديق بنفس الفعل على ما هو الغالب من ان التقدم للاختصاص المفيد
لذلك الا انه يلزم من هذا قبح وجه لطلب المعنى على قصد الاهتمام لعدم حصول سبب القبح المذكور فيه وهو لزوم تحصيل
الحاصل بالنظر الى الغالب وبناء على عدم ابقاء هذا النظر اراد هذا الوجه فما شرح المفتاح ولم يتعرض لهذا النظر

قال وانما امتنع

قال وانما امتنع هل زيدا عرفت لاحتمال ان يكون زيدا مفعولا للمحذوف مقدم وان لم يكن الفعل
بعده مشغولا بضميره او يكون مفعولا للمذكور مقدما لكن لا للتخصيص بل لغرض آخر لكن ذلك قليل بعيد
فقبح ولم يمتنع فعلى ما ذكرنا يكون معنى قول المصنف لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل انه يستدعي
ذلك بالنظر الى الاعم الاغلب فلا يرد وعليه احتمال كون التقديم لمجرد الاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال غير
التخصيص لكان المثال المذكور ممتنعا لا قبيحا قوله لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف لكنه بعيد فقبح
لجواز ان يكون جيء به لكونها بمعنى قد في الاصل كما يجيء الآن وهذا النظر انما يرد اذا لم يكن سبب القبح
منحصرا عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته بغير الانحصار حيث قال والاختصاص بالتصديق قبح هل زيدا
عرفت الا ان يقال لاختصاصه لا لاختصاص بل لغرض آخر قوله هل عرفت الدار بالغربي الغربان بفتح
العين المعجمة وتشديد الراء المكسورة والياء التحتانية قرابة لك وعقيل بن علي بن خدية الابرس وحنت الى الا
الي الوف حنت بالتخفيف بمعنى مالت وعطفت من حنى يحنو حنوا وحنوا والتشديد بمعنى اشتاق من حن
يحن حنينا قوله اتضرب زيدا وهو اخوك المراد من الاخوة الصداقة والتنافي لا الاخوة الحقيقية والا لكانت
الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في النحو قوله قال الخاصي اشتغل البيت القضا
الحتم والاجل يستعمل في كمال الصحيح وهو الزاعم الشيء وقضاء بروي بالرفع والنصب فاذا رفعه يكون
فاعلا لجالبا ومفعوله ما كان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والتقدير والمعنى سيأمن العار عني باستعمال
السيف في الاعداء في حال جلب حكم الله على الشيء الذي يجلبه واذا نصبه يكون مفعولا لجالبا وفاعله ما كان
جالبا ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدور والمعنى جالبا الموت على جالبه وبعد البيت المذكور
واذهل عن داري واجعل هدمها لعرضي من باقي المذمة حاجبا ويصغر في عيني تلادي اذا انثنت يميني
بادراك الذي كنت طالبا يريد اني اترك داري واجعل خرابها وقاية لعرضي ويهون على تلفي ما كان فانيه
لحوق العار ويقع في عيني انفاق تلادي اي مالي القديم عند الطارف يعني جائزة للمطلب المذكور في بحث الحال
من ان الحال الذي نحن فيه والحال الذي ينافي الاستقبال ان تنافيا حقيقة الا انهم استشعروا
الاستقبال في صدر الجملة الحالية للتنافي بحسب الظاهر في الجملة ولو بحسب اللفظ قوله وهو ينادي على حطه
لانه يدل على وجوب تجريد الجملة الحالية على تجريد الفعل المقيد بالحال قوله كما لمعاني مزيد اختصاص انما
قال مزيد اختصاص لان الاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو قوله ما هو صور
ويجوز ان يكون موصوفة والجملة صفة قوله اذا المضارع انما يكون ظلا ويجب لانه غاية ما علم ان هل
اذا دخلت على المضارع تخصصه بالاستقبال لا يلزم منه مزيد اختصاص بالمضارع ولا كونه دخولها
عليها اكثر من دخولها على الماضي وغيرها حتى يتم ما ذكره ونظير هذا ان قد تقرب الماضي من الحال ولا يلزم
منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وغاية ما يمكن ان يقال ان مراده ان الوضع
وضعها للاستفهام عن غير الحاصل لغرض تخصيص المضارع بالاستقبال فكثر بالنسبة الى هذا الوضع مزيد
خصوصية بالفعل والكلام بعد محل تامل قوله النفي والاثبات انما هو بجهات الصفات التي منها يجوب الاحوال الى الذوات

الاستفهام

قد اشار الفاضل المحشي الى تحقيق هذا الكلام بان المراد بالذوات ما يتعلق بالمفهومات وبالصفات مقابلها
وهي النسبة الحكمية وبسط فيه بعض البسط الى ان قال الافعال تتضمن نسبا حكمية تصلح ان يتوارد عليها النفي والاثبات
ولها انتساب الى الازمنة واحتمال احتصاص بعضها وضعا بخلاف المتعلقات فان نسبها تقييدية لا يصلح لذلك
لكن فيه بحث لان توجه الاثبات والنفي الى النسب الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد احتصاصها بالفعل بالنظر
الى الجمل الاسمية المشتملة على تلك النسب فتامل قوله لا دل على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون
حقيقة الاستفهام لامتناعها من علام الغيوب قوله وفي هل انتم تشكرون لانها داخلة على الفعل تقديرا لان الاصل
تشكرون في اول احوال المستران يبرز قوله تعالى لو انتم تملكون خزاين رحمة ربي في صورة الجملة الاسمية افادة الاختصاص
كما يفيد الجملة الاسمية حقيقة فلم لا يكون ابرز هل انتم تشكرون في تلك الصورة وان لم يكن اياها حقيقة مفيدا
لا ابراز مستجدد في معرض الثابت انا نقول حقيقة الجملة الاسمية فيما نحن فيه اعني فهل انتم تشكرون لا تفيد
الثبوت بل التجدد لكون خبرها فعلية فكذا ما هو في صورتها فظهر الفرق بين هذا وبحث الخاد(؟) اهون قيل انتم
تشكرون يفيد الاستمرار التجددي انما كررته في صورة المبتدا والخبر لكونها ايماء على الحقيقة على راي والاستمرار
التجددي انسب بالمقام من الاستمرار الثبوتي لدلالته على طلب استمرار الشكر على سبيل التجدد والاستحقاق على الموصل المتعدد
لزيادة الثواب كما مرت الاشارة في قوله تعالى الله يستهزئ بهم فما وجه العدول الى ما يفيد الاستمرار الثبوتي
ولك ان تقول ما ذكر في النظم ادل على كمال عناية تعالى بعباده حيث رضي منهم بما هو اهون عليهم والله اعلم قوله
كقولنا هل الحركة موجودة لا يخفى ان الوجود اذا كان محمولا كانت النسبة الرابطة وجوده للموضوع بمعنى
اتصاف الموضوع به فههنا ايضا ثلثة اشياء لكن لما كان المحمول والرابطة شيئا واحدا بالنظر الى الظاهر(؟)
على قولنا الحركة موجودة بسيطا بالنسبة الى قولنا الحركة دايمة قوله وجود الشيء اراد بالشيء الاول غير الوجود
بقرينة المقابلة والا فالمطلوب بهل البسيط ايضا وجود شيء هو الوجود للشيء واعلم ان المفهوم من تحقيق الفاضل
المحشي ان لا بال بهل المركبة على الاحوال التي تعرض للماهية من حيث هي موجودة كانت في الخارج او
معدومة ولعل ذلك بحسب وضع اللغة قوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة في بعض النسخ او لا وجوده لها
فعلى النسخ الاولى يكون بيانا لحال المثال المذكور في المتن وعلى الثانية لها وما ضم اليه بقوله او لا دايمة قوله
طالبا ان شرح هذا الاسم هكذا وقعت العبارة في النسخ التي رايناها والانسب بقولنا ان يقال طالبين والعلم
اراد طالبا كل منا او حمل ضمير الجمع على الواحد المعظم وهذا وان كان شايعا في التكلم الا انه يشوبه المقام
قوله اي حقيقتها التي بها هو اشار الى ان المراد بالماهية ههنا هو الحقيقة اعني ما به الشيء هو هو باعتبار التحقق
لا المعنى المشهور الذي لم يعتبر فيه التحقيق بقرينة حكم بتقدم مطلب هل البسيط عليه قوله يعني ان مقتضى الترتيب
الطبيعي ان يطلب اولا شرح الاسم ثم وجود المفهوم في نفسه فيه بحث فان المطلوب بما ان رسم للاسم بحسب
الاصطلاح تمام ماهية الاسم حتى يقع في جوابه الحد التام ولا شبهة في ان طلب التصديق بالوجود غير موقوف
على تصوره بالوجه المذكور وعلى تقدير ان يراد به الاعم من المعنى الاصطلاحي لم يكن بد من ان يكون المقصد(؟)
نوع خصوص لمفهوم الاسم لجواز ان يعلم ان لهذا اللفظ معنى ما وقبل ان يتصور ذلك المفهوم انه موجود ام لا ثم بعد

العلم

بعد العلم بوجوده يتصور بخصوصه وبالجملة لا بد من تصور المفهوم قبل طلبه بما الشارحة للاسم على اي
معنى حمل فلم لا يكفي هذا التصور في طلب وجوده لا يقال ما ذكره من الاقتضاء على ما هو الاولى لانا
نقول قد صرح الفاضل المحشي بان هذا الترتيب قطعي واجب في نفس الامر لا باعتبار ان الاولى واجب في نظر العقل(؟)
اذ قد جعله مقابلا لما هو الاولى فتامل قوله لا ماهية له ولا حقيقة كان اللاحق عطف تفسير للسابق قوله والمعدوم
لا هوية له اي لا وجود فان الهوية كما تطلق على الحقيقة تطلق على نفس الوجود الخارجي وخلاصة الكلام
ان الماهية المرادة ههنا ما به الشيء بالمعنى المتعارف اعني الوجود هو هو والمعدوم لا وجود له فلا ماهية
ايضا بالمعنى المراد ههنا قوله صارت تلك الحدود بعينها حدودا بحسب الذات في الحقيقة اما اذا تصور الواضع
حقيقة الشيء وعين الاسم بازائها فظاهر واما اذا تصورها ببعض عوارضها واعتبارها ووضع الاسم
بازائه فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر الى تلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون حدا حقيقيا
بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر الى نفس ذلك الشيء فرسم اسمي قبل العلم بالوجود ورسم حقيقي بعده
فلا حاجة ههنا الى التقييد كما زعمه الفاضل المحشي هذا اذا اريد بالحد والرسم المعنى المصطلح بين ارباب
المعقول واما اذا اريد بالحد المعرف مطلقا فالامر اظهر قوله وبين العارض المشخص له اي العلم ام البقل(؟) الذي يعقل
ليتناول الباري عز اسمه نحو من ربك واعلم ان بل من وغيره مما يطلب به التصور سوى المعرفة بما لم يتصور
خصوصيته زيدا وعمرو ولمقتضى هذا السؤال كان مطلوبه اصالة تصور الخصوصية وكان التصديق بثبوت
شيء لذلك المخصوص تابعا له ولهذا حكموا بان هذه الكلمات لطلب التصور فقط واما الحكم بان الهمزة في مثل
ازيد في الدار ام عمرو لطلب التصور مع ان مطلوب النظر فيه طلب لثبوت شيء لشيء بعينه فلم يوجه وهذا حاصل(؟) صحة
ما حققه الفاضل المحشي وارده بالكتابة وبهذا اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان اللازم مما حققه ان من
واشباهه يكون لطلب التصور ولا يلزم منه ان لا يكون لطلب التصديق فلا يستقيم حكمهم بانها مختصة بطلب التصور
قوله اي اجناس الاشياء عندك نوقش في العبارة بانه لو صح ذلك لكان مطلوبا بامر مطلب اي وهو تحصيل الجنس
جوابا بالسؤال من الفصل وهو ظاهر البطلان وقد يجاب بان السؤال باي اجناس الشيء اللازم للسؤال
بما عن جنس ما يحصل عند المخاطب فان يل اذا طلب جنس ما عند المخاطب كان طالبا بالضرورة لتميز
هذا الجنس من بين الاجناس فلهذا صح ان تذكر ابتعين(؟) اللازم لبيان الاول بمعنى اللزوم فلا يلزم المحذور
قوله فقد يسبق المفردون اراد من الافراد التفرد على المراتب(؟) ومعناه الجاعلون انفسهم فردا
ممتازا عن غيرهم بكثرة الطاعات والاشتغال بذكر الله جل جلاله او الجاعلون الله فردا في الذكر بان لا يذكر
معه غيره والعالم يقولوا في السؤال عن المفردون على ما هو الظاهر الان لا وهم السؤال عن صفة المفردين
وهي ليست مر وي العلوم قال بعض الفضلاء جوابه ثم بقوله الذاكرون الله اهم باب الاسلوب
الحكيم يعني دعوا السؤال الكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين قوله وفيه نظر اذ لا نم
ان خلاصة النظر منع ورود الحرف اللغة للسؤال عن الجنس وقد يستدل على وروده ههنا بذلك كتب الكشاف انوا
نار يعلق بنون التمر فقالوا الجن قلت فحوا اطلا ما فان الجواب دليل على ان السؤال عنه الجنس وفيه بحث اذ الظ

اذ الظاان ان اعظمهم اناس فسالهم عن شخصهم فردوا عليها بانا من لحن لا من الناس الذين ظننتا منهم
قوله فيما ويظهر من جواب موسى ام يقوله اذ فيه بحث لاحتمال ان يكون جواب موسى ثم لبيانه ان لا بحث
للقاطع غيره لانه خالق كل شي وبه وبالحملة فليس كمثله شي وبالجملة يجوز ان يكون الجواب من باب الاسلوب الحكيم
فانه قال دع السؤال عن الجنس فانه معلوم بطلانه الى انه تعالى لا يدخل تحت جنس بل الا يليق بجنابه ان يسئل عن بل عن
صفاته الكاملة قوله عما يميز احد المشاركين هو على صيغة التثنية اخذا بالاقل والا فقد يكون السؤال عما يميز احد المشاركات
وقوله بعمهما زيادة لتوكيد والافالام المشارك فيه ليس الاكذلك قوله كقنا ايهم يفعل كذا ان قلت لو قال الذي
يفعل لكان اظهر لان المضاف اليه فيما ذكره المثال ضمير لا اسم اشارة قلت لم يقل اذا اضيف الى اسم الاشارة
بل قال الى مشار اليه وهذه الاضافة صحيحة بحسب المعنى فيما ذكر لان هم عبارة عن الاشخاص الانسانية التي من
شانها ان يشار اليها اشارة حسية تامل قوله فجوابه اسم يتضمن الاشارة الحسية انظر صحة الجواب بالمعرف بلام العهد
وما في حكم من الموصول ايضا وتعميم الاشارة الحسية بعيد قوله فاذا اضيف الى كلي فجوابه كلي ورد عليه بانه
منقوض بقولنا اي رجل عندك فيجاب بهذا او بزيد فالحق ان ما اضيف اليه اي يكون كليا واي العلة
الاشتراك في امر عام للمتشاركين فصاعدا واما الجواب فقد يكون جزئيا اذا اريد بالتمييز التعيين الشخصي وقد يكون
كليا اذا لم يقصد ذلك قوله الغرض من ذلك السؤال التعريض لا حقيقة استفهام الرسول لانهم منهم من حيث
المعجزات لان المقام يا باه فلو ذكر مثالا كانت كم فيه على اصله نحو كم درهما مالك وكم رجلا رايت لكان
اولى قوله اما بيان لابراز المجاز لانه فرع الحقيقة فالمعنى الموضوع له ملحوظ هنا ايضا قوله كما مر في الخبرية الفرق
بين كم الاستفهامية وكم الخبرية ان كم الاستفهامية لعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب في ظن المتكلم وكم الخبرية
لعدد مبهم عند المخاطب وربما يعرفه المتكلم واما المعدود فهو مجهول في كليهما فلذا احتيج الى المميز المبين
للمعدود ولا يحذف الا الدليل وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية
وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك
مما هو مذكور في مغني اللبيب وغيره قوله واقول سل بني اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة رد على ذكر البعض والفاضل
الرضي وقوله بينة اما مرفوع على الخبرية مبتدا وه ما قبله من النظم يا ابا تاويل هذه الاية واما مجرور على انه
خبر تمم الاية واقول يعني اقرا وكان الاية لو صنوها في هذا المعنى بمجرد قراتها كافية وقد يجاب عن هذا
الرد ويقال ان الرضي يجوز كون كم في الاية استفهامية كما جوزه الزمخشري ان مراده عدم العثور على جعل
بلمن اذا لم يفصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد يحال عليه سياق كلامه حيث قال او لا اذا كان الفصل بين
كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا
من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا
فقد ادرج في هذا العموم وجوب اتيان من اذا فصل بينهما بفعل متعد ثم قال ويدخل من في مميزها اما في
الخبرية فكثير نحو كم من ملك في السموات وكم من قرية واما مميز كم الاستفهامية فلم اعثر وانت خبير بان عبارة
الفاضل اعني قوله وكم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل لا يلايم ما ذكر من الادراج نعم لو قيل وحال كم الاستفهامية

عالم

وجز مميزها على ما نقله هذا المجيب لكان الادراج ظاهرا والحق ان قوله وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها
مع الفصل يؤيد الجواب بان مراده عدم العثور على جره بمن اذا لم يفصل فتامل قوله بايان عن
الزمان المستقبل قيل اصل ايان اي اوان فحذف احدى اليائين واي والهمزة من اوان فصار
ايوان فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار ايان ورد بان كسرة الهمزة فيه لغة سليم وهو
ياباه ان يكون اصله ذلك لانه يستعمل في مقام التحقيق اللهم الا ان يقال الكسر عوض الياء المحذوفة
والحق ان يكون الاسم غير متمكن بالنظر الى التصرف المذكور قوله مثل يسال ايان يوم القيمة المضاف محذوف اي
وقوع يوم القيمة فلا يلزم وقوع ظرف الزمان خبرا عن غير الحدث قوله بعد ان يكون الاتي موضع التحقيق والتعظيم
دون التحقير في الاية رد على اليهود حيث كانوا يزعمون انهم جميع خير وبر ما في قبلها كان الاول احول قوله
وبعضها مختص بطلب التصور كساير الاسماء الاستفهامية فان قلت قد صرح ابن هشام بان ام من
كلمات الاستفهامية وصرح بعض النحاة بان ام المنقطعة لطلب التصديق فقط وكلام الشارح يشعر
باختصاصها بطلب التصور فما وجه ذلك قلت مراد الشارح تفصيل الكلمات المذكورة هنا وهذا الحال ظاهر
ان كلمات الاستفهام اي ظاهر مما ذكر من اول الباب الى هاهنا وام لم يذكر هنا فحالها مسكوت عنها على ان
كون ام من كلمات الاستفهام محل نظر اما المتصلة فلان مدخولها معطوف على مدخول الهمزة فيثبت مشاركته
لما قبلها في ان الاستفهام كون مستفهما بمقتضى العطف كما في ازيد قايم او عمرو وام المنقطعة فلا نم ان الاستفهام
جزء معناها ولا احد معنييها بل المقيد له الهمزة المقدرة قوله ولهذا الجوز ان يقع بعد ام ساير كلمات الاستفهام
سوى الهمزة اي لعراقة الهمزة في الاستفهام لم يجز وقوعها بعدها لاقتضائها كمال التصدير كما صرح به
في مغني اللبيب ولهذا اذا وقعت في جملة معطوفة بالواو او بالفاء او ثم قدمت ايضا على العاطف تنبيها على كمال اصالته
قوله ام كيف ينفع ما يعطي العلوق به رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت يشتمل على بعد الجميل ولا بعد المطل
ولا انطواء قلبه على ضده وقد انشده الكسائي في مجلس الرشيد بحضرة الاصمعي وقال انه بالنصب فقال
الكسائي اسكت ما انت وهذا الجوز الرفع والنصب والجر فسكت ووجه ان الرفع على الابدال خبرا والنصب
بيعطي والخفض بدلا من الهاء وصوب ابن الشجري انكار الاصمعي قال لان رئمانها للبو بانفها هو العطية
اياها لا عطية لها غيره فاذا رفع لم يبق لها عطية في البيت لان في رفعه اخلاء يعطي من مفعوله لفظا وتقديرا
وجه ما ذكره ابن الشجري نظر لجواز ان يقال مراد الكسائي انا في به زايد في المفعول والتقدير بالعطية
العلوق او نضمن يعطي معنى يجود فح يكون العطية نفس الرئمان كما في صورة النصب او يقال نزل يعطي منزلة
اللازم كما في يجيز بان في عراقيها نصلي قوله وليست متصلة ولا منقطعة كما صرح بان الشارح في حاشية الكشاف
قوله فلا وجه لوقوع بالاستفهامية بعدها قد يجاب بان الثانية تاكيد الاولى واشار اليه ابن هشام في
المغني قوله عالم بحم اصدحوله قد تصدى الفاضل المحشي لذكر ما يصح به وجه المجاز في الكل لكن فيه بحث
لانه لم يزد على بيان اللازم من المعنى الحقيقي والمجازي ولا يخفى على العارف بقانون المجاز انه لا يكفي في
تعيين العلاقة لان مطلق اللزوم معتبر في جميع انواعه فالحق ان العلاقة في البعض علاقة السببية فمعنى الاستبطاء

مثلا استعمل ما وضع للمسبب في السبب بوسايط وفي التنبيه على الضلال بالعكس كل ذلك ظاهر للفاضل القادر
فيما ذكره ذلك الفاضل في تحقيق اللزوم واما ما ذكره في صورة التعجب حيث قال الاستفهام عن سبب عدم رؤية الهدهد
يستلزم الجهل به المناسب للتعجب من المسبب ففيه خفاء لان الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل لا انه سبب للتعجب
بل الظاهر عكسه فليس من استعمال ما وضع للتعجب في السبب او المسبب بل هو كرمن الامرين على ان الاظهر في بيان اللزوم ههنا
ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد امرا غريبا وكان الاستفهام عن سببه يستلزم العلم بوقوعه والجهل بسببه وادراك
الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب لكن هذا ايضا لا يفيد خصوصية العلاقة قوله اللام فيهم متعلقا بكتاب
لتظلم في قوله الام مخففة ما الاستفهامية فانه يجب حذف الفها اذا جرت وابقاء الفتحة دليل عليها فرقا بين الاستفهام
والخبر وربما تبعت الفتحة الالف في الحذف وتسكين الميم لكن ذلك مخصوص بالشعر وقد صرح صاحب الكشاف في سورة
الاعراف حيث تكلم على قوله تعالى فبما اغويتني لاقعدن لهم صراطك المستقيم ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف
الجر قليل شاذ ورد بذلك حمل ما في الاية المذكورة على الاستفهامية كما تقتضيه سياق كلامه وهذا هو القول الحق اذ
لا يجوز حمل القراءة المتواترة على الوجوه الشاذة من غير ضرورة لكنه جوز في سورة يس حيث تكلم على قوله تعالى
بما غفر لي ربي ان يكون ما استفهامية وقال لان قولك بم غفر لي بطرح الالف اجود وان كان اثباتها جائزا اذ
التعارض بين كلاميه ظاهر وكيف مكشوف والتوجيه ما في سورة الاعراف والله اعلم قوله التعجب مالي لا ارى
الهدهد انما حمل على التعجب وقد تعذر ان يحمل على المجاز فيما يتعذر فيه الحمل على الحقيقة بناء على انه لا معنى للاستفهام
العاقل على حال نفسه قوله وهو الذي قصده المص يدل على ذلك لفظه به اذ لو حمل على المعنى الاول لقال بالا
المقرر قوله واجيب عنه بانه يريد الظاهر ما قيل ان رده بعض شراح الايضاح بانه لا دلالة لشيء مما ذكر على علمهم
قطعا ويقينا كيف قرا قوله تعالى حكاية عنهم من فعل هذا بالهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لهم سمعنا
فتى يذكرهم والسؤال عن الكاسر دليل عدم العلم وانت خبير بان كون قولهم من فعل هذا سؤالا عن الكاسر
لا يفيد عدم علمهم وقت قولهم انت فعلت اه لان هذا القول بعد ما قال بعضهم سمعنا فتى يذكرهم قال له ابرهيم
والظاهر العلم بعد ما سمعوا هذا مع ما صدر منه من الحلف على ان اهل التفسير ذكروا في قوله تعالى فاقبلوا اليه
يزفون اي يسرعون ان بعضهم قد شاهدوا انه يكسر الاصنام فاسرعوا اليه يعنفون كما ذكره الشارح قوله
والانكار بالجر عطفا على التقرير وقوله كذلك حال من الانكار اي حال كون الانكار مثل التقرير في حديث
الايلاء قوله واما غيرها وان صح بحذف اه النظر ان قوله جواب اما محذوف مع الجواب فانه جائز في الشعر والتقدير
واما غيرها فليس كالهمزة لانه وان اه وقد سبق في اول الكتاب بيان شيوع مثل هذا الكرش في بعض النسخ واما غيرها
فان صح مجيئه للانكار فلا يجري فيه هذا التفصيل فلا اشكال قوله ومن اين تدري والعرار من الرند مصراع بيت
صدره وتصبوا الى زيد الى يوم جمع وعرار وقبله تخليلي ان الحب ما تعرفانه فلا تنكرا ان الحنين من الوجد
احن ولا انتصار بالغور حنة اذا ذكرت او طانها ابرها نجد يحتمل ان يكون ما في ما تعرفانه نافية ويحتمل ان
يكون موصولة والانصار جمع نضو وهو المهزول والغور موضع باليمامة وهو في الاصل المطمئن من الارض والنجد
المرتفع منها والرند بالراء المهملة شجر طيب الرايحة وتصبوا اي تميل قوله في قوله تعالى والمشرفي مضاجعي المطاع

صدر بيت

صدر بيت لامرئ القيس اخره مسنونة زرق كانياب اغوال المشرفي سيف قال ابو عبيدة نسب الى مشارف اليمن
وهو قرى من ارض العرب تدنو من الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان
على هذا الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو قين كان يعمل السيوف كذا في حاشية
السقط المسنونة المحددة يقال سن السيف فالمنكر هو نفس اتخاذ الالهة فيه اباء الى الفرق بينه وبين قوله تعالى
اغير الله اتخذ وليا واشارة الى دفع اعتراض يتوهم وهو ان المنكر اتخاذ الاصنام لا مطلق الاتخاذ فيجب ان
يقال اصناما اتخذ الهة على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا توضيح الدفع ان المنكر في الاية الاولى هو المفعول
حتى لو سقط ذلك المنكر صح ان يقوم مقامه ما هو غير المنكر وح يجب تقديم ذلك المفعول المنكر في الاية
كلا المفعولين حتى لم يكن مثل الاسقاط الا بتوقف فلا يجب تقديم احدهما على الفعل ولهذا لم يقل اصناما
تتخذ الهة والالهة تتخذ اصناما فتامل قوله كانه يعتقد قدرته على ذلك هذا مبني على ان قوله تعالى افانت تكره
افانت تسمع لانكار القدرة على الاكراه والاسماع على معنى افانت تقدر على اكراه الناس افانت تقدر على اسماع
الصم لا لانكار نفس الاكراه والاسماع كما هو المتبادر من ظاهر الاية والا فلا تقريب لجعل شفقته كاعتقاد القدرة
قوله مرادا منه تقوية حكم الانكار لم يقل انكار التقوية مع ان ظاهر هذا الكلام هو النفي داخل على كلام مفيد التقوية
لما سبق تحقيقه في بحث لو حيث جوز حمل قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر على الاستمرار الامتناع مع ان الظاهر
الاستمرار قوله فكانه بني هذا على مذهب القوم واعتذر ايضا بانه اراد ان في الاية ما نعا اخر سوى ما عدم وجدانه
قوله في القسم الثالث في باب تقديم المسند واما نحو رجل عرف ورجل عرف فليسا من قبيل هو عرف في احتمال
الاعتبارين على السوا بل حق المعرف حمله على وجه تقوي الحكم وحق المنكر حمله على وجه التخصيص ليس الى ان
زيد عرف يحتمل اعتبار التخصيص من وجه كما اشير اليه فيما سبق قوله قل الذكرين حرم ام الانثيين الهمزة
للانكار والمراد بالذكرين الذكر من الضان والذكر من المعز وبالانثيين .. والانثيان منهما وكانوا
يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها اخرى واولادها تارة كيف ما كانت ذكورا واناثا او مختلطة
وكانوا يقولون قد حرمها الله فانكر ذلك عليهم والمعنى لو وجد التحريم كان المحرم اما هذا واما ذاك
ولا حرم في شي منها فلا حرمة اصلا قوله افوق البدر توضع لي مهاد مصراع بيت لابي العلا المعري
تمامه ام الجوزاء تحت يدي وساد الاستفهام للتقرير وام منقطعة قررا ولا ادعاء وافتخارا ان فراشه فوق البدر
ثم اضرب عن ذلك وترقى الى ان جعل الجوزاء وسادة لان الجوزاء في زعمهم في الفلك الثامن والبدر في
الاول ايام الشباب قوله محول الشعر وهل يدرك الضرغام البيت لابي العلا من قصيدة مطلعها ...
والجوزاء دون مرامه عدو وتعييبه البدر رعنه تمامه يقول يطلبك العدو بالمضادة والمعاداة والحال ان
الجوزاء قبل مرامه لا يصل اليك الا بعد الوصول اليه لانك قد حزت مرتبة فوق المعلوم انه يصل اليه فكيف يصل
اليك وهذا العدو في عيبه اياك كعيبه البدر رعنه تمامه قوله والا فلا مصلحة فيه اي لو لم يكن المراد التوبيخ
بل كان الاستفهام على حقيقته لم يصح لانه سؤال عن خصوصية الوبال بعترته على ملاوبال فيه بل كل مصلحة فيه
قوله من فرعون بفتح الميم رفع فرعون على انه مبتدا ومن الاستفهامية خبره او بالعكس على اختلاف الرايين

وليس المراد حقيقة الاستفهام اذ لا معنى له وهو ظاهر بل المراد انه لما وصف العذاب بالشدة والفضاعة اوهم تهويلا بقوله من فرعون اي هل تعرفون من هو في فرط عتوه وشدة شكيمته فما ظنكم بعذاب يكون المعذب مثله انى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون انى لهم الذكرى الاية ان حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فقال يملا ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة واما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره وقيل الاية والله اعلم كيف يتذكرون ويتعظون ويوفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار من كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله من الايات البينات والكتاب المعجز وغيره فلم يذكروا واعرضوا عنه **قوله** لا تنحصر المتولدات في ما ذكره المصنف بل قد تتولد اظهار تحقير المخاطب كقوله تعالى وما منعك ان لا تسجد اذ امرتك واظهار تفخيم الشان كقوله تعالى عم يتساءلون وغيره **قوله** على جهة الاستعلاء واما قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تامرون فمجاز عن ما ذا تشيرون وقد يقال انه تخضع فنزل نفسه منزلة الادنى **قوله** وفيه نظر لانه يخرج عنه نحو الكف عن الفعل اجاب الشارح عنه في التلويح بان المراد بالفعل الفعل الذي اشتق منه صيغة الاقتضاء وير عليه نحو الكف عن الكف الا ان يراد غير كف عن المشتق منه من حيث انه مشتق منه او يقال ليس الدال على الكف نفس الكف بل المجموع كما نظره **قوله** رويد ابكرا وكتب الدال لا التقاء الساكنين وتعينت نصب المصادر وهو مصغر مأمور به لانه تصغير الترخيم من ارواد وهو مصدر ارود يرود ومعنى رويد عمرا اي امهله وقد يكون صفة نحو ساروا سيرا رويدا وقد يكون حالا نحو سار القوم رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة كقوله تعالى فضرب الرقاب واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل بمعنى امهل الامير **قوله** يختص بالفاعل غير المخاطب هذا الاختصاص بحسب الغالب في الاستعمال وقد يستعمل نادرا في امر المخاطب كما ذكر في كتب الصرف **قوله** وفيه نظر لانا لا نسلم ان الاراده عبارة المصنف في الايضاح هكذا وفيه نظر لا يخفى على المتامل وما ذكره الشارح ههنا اجود ما قيل في وجه النظر وما قيل ان الاضافة لا يدل على كون اللفظ حقيقة في الطلب المذكور لانها يصح بادنى ملابسة وانه يجوز ان يكون الاضافة لشهرة الصيغة فيه مع كونها حقيقة في غيرها ايضا **قوله** بدليل انها يستعملون ذلك في مقابلة الماضي والمضارع فيقال الفعل اما ماض والثاني في مثل هذه الاضافة هو الاضافة الى المدلول الحقيقي كالفاظ الاستفهام وحروف الشرط والنداء واسماء الاصوات وافعال المقاربة ونحو ذلك لان الوضع اخص النسب التي بين اللفظ والمعنى ولهذا قال الفاضل الرضي تسميتها واما وتظيرها بحروف التنبيه اولى من تسميتها بحروف الاستفتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح من الاحتمال بعيد ضعيف اذ المتبادر من لفظ الامر ههنا هو المعنى اللغوي الذي هو الطلب لا صيغته وهو المقرر كما في الامداد وعلى ان كون اضافة اللام بيانية مستبعد جدا **قوله** نحو فاتوا بسورة من مثله صدر الاية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله المراد من الامر التعجيز لا طلب الاتيان بسورة من مثله لكونه محالا وقوله من مثله متعلق بقوله فاتوا والضمير المجرور لعبدنا او للموصول فيما نزلنا لانه يفضي الى ان بسورة مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو الطبقة

بشهادة الذوق

تسميته بانشا

بشهادة الذوق اذ التعجيز انما يكون من الماتي به فكان مثل هذا القرآن ثابتا لكنهم عجزوا عن ان ياتوا منه بسورة او صفة لسورة والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور السابق على هذا التقدير لان المعجز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف وان التعجيز باعتبار انتفاء الماتي منه فاحتمال كلا الاحتمالين لا يسبق الى الفهم وكلاهما في استعمال البلغاء فلا اعتداد به **قوله** وقد تستعمل لغيره كالاباحة او عدم علمه الظاهر من الاعتبار انه يعبر بان الطلب على جهة الاستعلاء شامل للندب عنده وان الاظهر عنده كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب وان كان مخالفا لراي الجمهور حيث كونها موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي على الشارح حيث اعتبر القدر المشترك بين الوجوب والندب الطلب على سبيل الاستعلاء لا مطلق الطلب وانه كلام المفتاح على نفي اشتراكها لا يخرجه عليه على ان السكاكي من علماء الاصول كلام الشارح مسوق لبيان اقوالهم **قوله** خاسئين في الصحاح خسات الكلب بعد يتعدى ولا يتعدى **قوله** التمني نحو قول امرئ القيس عد التمني من القسم الاول المعتبر فيه انتفاء الطلب مع انه من اقسام الطلب كما مر بناء على ان الطلب المنفي في القسم الاول هو الطلب الحقيقي طلب ما يتوقع لكنه قال ههنا فليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يتوقع ذلك وقال في التلخيص والتمني ليس الغرض الطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم على ذلك فلا حاجة الى ما ذكره الفاضل المحشي في الجواب من اعتبار امكان المطلوب **قوله** من تباريح الجوى والتباريح الاشتياق تباريح الشوق توهجه والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن واللواعج جمع لاعج يقال لعجه الضرب اي المه واحرق جلده ويقال هوى لاعج لحرقة الفؤاد من الحب **قوله** حتى الفور المراد من الفور وجوب تعجيل المامور في اول اوقات الامكان ومن التراخي جواز تاخيره لا وجوبه حتى لو اتى به فيه لا يعتد به اذ لا قائل به في التعاقب القيد فيهما جميعا **قوله** كالتكرار الفرق بين الامر والنهي ان الامر يدل على طلب الماهية مطلقا كما هو مذهب الجمهور وماهية الفعل يتحقق بمرة واحدة والمقصود بالنهي انتفاء ماهية الفعل والمتبادر من ذلك انتفاؤها في جميع الاوقات **قوله** ان كان راجعا الى اتصال الواقع فالانسب الاستمرار المراد من الاستمرار مواظبة المخاطب على الفعل او الترك ما دامت قدرته موجودة واتصال الواقع اعم منه فلا يكون فحوى الكلام انهما اذا افاد الاستمرار افاد الاستمرار حتى يكون تكرارا كما ظنه السكاكي في شرحه تامل **قوله** اللهم لا تشمت بي اعدائي الشماتة الفرح ببلية العدو يقال شمت به بالكسر تشمت شماتة وبات فلان بليلة الشوامت اي بليلة تشمت الشوامت **قوله** الطلب الدوام والثبات لعله اراد بالدوام ابقاء الفعل الصادر مرة وبالاستمرار حدوث فعل مرة بعد اخرى ففيهما فرق ولعدم تيقظ هذا الاستعمال في قاعدة الاستمرار السابقة ثم ان حمل الامر في الاية على طلب الثبات انما يحتاج اليه اذا اريد بالصراط المستقيم ملة الاسلام واما اذا اريد بها طريق الحق على وجه الكمال بحيث يفيد كمال النفس تحقيق قوتها فالطلب على حقيقته **قوله** مفهوم ما شرذكر الطلب لا يخفى ان المفهوم من ذكر الطلب وجود السبب الكامل واما كونه سببا عن ذلك الطلب في الخارج فليس مفهوما منه نفسه بل انه بقرينة اجنبية وهو قوله لان العلة الغائية او لكن هذه المقدمة مشهورة مقررة فكما ذكر الطلب فهم ذلك والمراد بالمسبب ههنا ما دل عليه ذكر المسبب هو الاشياء المجتمعة بعد الاربعة وضمير يصلح راجع الى المسبب وضمير عليه الى الطلب **واما قوله تعالى** قل للذين آمنوا الاية جواب سؤال مقدر

باعتبار ما

بحسب ما

وهو ان اقام الصلوة لا يكون مسببا عن القول اذ اكثر ما يكون متخلفا عنه فالمذكور بعد الامر ايضا يقيموا
جزاء له فكيف يجزم وذهب الفراء في الاية الى ان الجزم باضمار اللام الجازمة والتقدير قل للذين امنوا ليقيموا
الصلوة ورد بان اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار في الاسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه نظم القرآن وان
وقع في الاشعار نحو محمد تفد نفسك كل نفس اذا ما خفت من امر تبالا وقد يجاب ايضا بان الجزم على تشبيهه بالجواب
كما قيل في قوله تعالى كن فيكون بالنصب قوله عرض النزول وقيل عرض محبة النزول كما يدل عليه كلام السكاكي حيث
قال اذا قلت ليت لي ماء اشربه او الا تنزل فتصيب خيرا امتنع ان يكون المطلوب الا لاستفهام التصديق كما [illegible]
لكونه حاصلا وتوجه بمعونة قرينة الحال نحو الا تحب النزول مع محبتنا اياه قوله فلا يحسن الا بالواو الحالية نقض بعض
الفضلاء الحواشي بقول ابي تمام اكادلت ارشادي فعقلي مرشدي ام استمعت تاديبي فدهري مؤدبي وجواب ان مراد
الشارح عدم حسن مثل قولنا اتضرب زيدا فهو اخوك على ان يكون الفاء تعليلا للنفي الضمني وان هو نكاد
الذوق السليم كما اشار اليه الشريف في شرح المفتاح ولا نقض لذلك بقول ابي تمام لجواز ان يكون الفاء تعليلا للمقدر
اي لا حاجة الى ارشادك لان عقلي مرشدي كما ذكروا مثله في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان
الله يضل من يشاء حيث قالوا التقدير لا جدوى في التحسر وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا
وقد علل الشريف في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء فالله هو الولي
تعليلا للنفي الضمني بان قوله فالله هو الولي ليس بمعنى الماضي فلا يصح ان يعلل بما هو ماض وفيه بحث اذ يكفي في
صحة التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التي خبرها صفة مشبهة بمعونة المقام لشموله الماضي على ان القرينة
قائمة بان نصب الاولياء بمعنى اتخاذ غير الله وليا تعنيف للزمان فتدبر قوله اي والهمزة للقريب ونقل ابن الحاجب
عن سيبويه انه للمتوسط وانما الذي للقريب يا وهذا حق لاجماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور اللغوية
تردد فيه بعض العلماء قوله اسكان نعمان الاراك اي نعمان الاراك بفتح النون واد الطريق الطائف يخرج
الى عرفات والاراك جمع اراكة وهي شجرة طيبة الرائحة يتخذ منها السواك الربع المنزل قوله واما يا فقيل ان
القول الاول قول ابن الحاجب والثاني قول الزمخشري والاول اقرب لاستعمالها في القريب والبعيد على السوية
ودعوى المجاز في احدهما خلاف الاصل فان قلت لم يذكر ان ايا ما هو موضوع لنداء المتوسط وكذا
النحاة فكانه لم يوضع له حرف من حروف النداء مع انه يعني ظالمين الحاجة الى النوعية قلت لعل تسليم انه ليس
المراد بالبعيد خلاف القريب بالمعنى الا قد يستعمل غير الوضع له حاصة بالمجاز ولهذه كخصوص الروايح و
الطعوم التي اكتفي في التعبير عنها بالاضافة كرائحة المسك قوله لما ان الاستقصار الداعي نفسه واستبعاده عن مرتبة
المدعو نحو يا الله بهذا الكلام الكشاف وفيه بحث لان الداعي ربما يقول في دعائه يا قريبا غير بعيد وربما قال
يا من هو اقرب الي من حبل الوريد فلا يحسن فيه الاعتبار المذكور اه فالظاهر هنا قول ابن الحاجب ما اشرنا اليه
قوله لكن مجموعه في محل النصب على الحال وعلى ابي سعيد السيرافي حيث قال ايها الرجل مبتدا خبره محذوف
اي هو او بالعكس اي المراد الرجل قوله قرى الناس اي اكرمهم وهو الضيافة قوله نحو انا معاشر الانبياء اشارة الى
قوله ان معاشر الانبياء فيما حكاه اي في الكلام الذي قوله نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة قوله يكشف الضباب

الغيب

الضبا بالفتح جمع ضباة وهي سحابة تغشى الارض كالدخان يقول اصبت يوم قوله قال ابن الحاجب المعرف ليس منقولا له
قال الفاضل الرضي الاولى ان يقال الجميع منقول عن النداء وانتصابه انتصاب المنادي اجرا لباب الاختصاص
مجرى واحرائه تقول لكن جوزوا المنصوب دخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس منادى حقيقة فلانه لا يظهر في باب
الاختصاص حرف النداء المكروه مجامعته مع اللام قوله في قوله انا بني نهشل البيت لبشامة بن حزن النهشلي وقصيدة
اولها انا محيوك يا سلمى فحيينا وان سقيت كرام الناس فاسقينا وان دعوت الى جلى ومكرمة يوما سراة كرام
الناس فادعينا انا بني نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو بالابناء يشرينا يقول انا نسلمون عليك ايتها المرأة فسلمي علينا
بفضلك وان خصصت الكرام وسقيتهم فاجريتنا مجراهم فانا منهم وجلى تانيث الاجل سراة كل شيء ظهره ووسطه الجمع سراة
وسراة الناس خيارهم قوله وادعى فلان في بني فلان اي عدل عنهم وادعى فيهم اذا انتسب اليهم والشراء يجي بمعنى
البيع ومعنى الشراء فهو من الاضداد والمراد هاهنا البيع قوله ومما يستعمل فيه النداء الاستغاثة نحو يا لله من العراق
ومنها التعجب نحو يا للماء قد تقرر في كتب النحو ان اللام الجارة الداخلة على المستغاث به والمتعجب منه المقاب معناه
مخصوصان من بين مثالهما بالوعاد والاختصار لتعديته او عوا المقدر عند سيبويه بسبب ضعفه بالاضمار او حرف
النداء القائم مقامه عند المبرد وحقها ان يكون مفتوحة فرقا بين المستغاث به والمستغاث له على حذف المنادي نحو
يا للمظلوم بكسر اللام الداخل على المظهر لتوافق عملها وان كان اصلها هو على حرف الفتح واحد البناء على الفتح
تخفيفا وانما لم يعكس لان المدعو منادى واقع موقع الضمير فليعلم قوله يا ناق جدي البيت لابي العلاء من قصيدة كتبها
الى ابي حامد الاسفرايني عند كونه ببغداد مطلعها الا وضع للرجل الا بعد ايضاعي فكيف شاهدت اضعافي وارباعي
الايضاع السير السريع فكيف شاهدت خطاب للناقة يشكو فتورها والاحفاء المهملة والغارم الحفي المعقود
يقال للذي رققت قدمه وحافره من كثرة المشي حتى فهو حفي بين الحفى واحفاه غيره والارباع على الشيء اللوم عليه
وجدي امر من الجد والاثاة على وزن القناة الثاني والاحلاس جمع حلس هو كساء يطرح على ظهر البعير
والانساع جمع نسع بكسر النون وهو نسيج عريض للتصدير اي الحزام في صدر البعير قوله كقوله يا عين بكي عند
كل صباح تمامه جودي باربعة على الجراح وبعده قد كنت لي جبلا الوذ بظله فتركتني اضحى باجرد
ضاحي قوله يا عين بكسر النون وحذف الياء لوقوعها موقع ما يحذف في النداء وهو التنوين ولان الكسرة
تدل عليه وباب النداء باب الحذف والايجاز كذا ذكره المرزوقي وقوله بكي اما بمعنى اكثري البكاء واما بمعنى
كرري به فان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية يجي لكليهما وقيد البكاء بوقت الصباح اما لانه يريد على مبتدا ر
نهارك لذكراه او لان هذا الوقت كان وقت المحاربة بالاعداء وشن الغارات على المعاندين وقوله جودي
باربعة اي باربعة قبايل الراس وجوانبه والدمع يخرج من الشؤون وهي مواصل قبايل الراس وملتقاها جمع
شان اي جودي بدمعك كله وقوله قد كنت انتقال من الاخبار الى خطاب الجراح على عادتهم في خطاب الميت
والاجرد الامليس الضاحي البارز قوله اي ينسب اليه الكذب اشارة الى ان يكون في عبارة المتن على صيغة
المجهول من باب التفعيل قوله ويحتمل ان يجعل كناية في البعض كما في المثال الثالث فان حصول النظر الى الغير المولي
في المستقبل لازم لطلبه فعبر باللازم عن الملزوم كما هو طريق الكناية ونحو ذلك من الاعتبارات كما تقصد في قوله

وفعك انه للتقوى بل قولك اللهم وفقه للتقوى الاحتراز عن نسبة الى طلب الى ايكره من عدم اتصاف بالتقوى
بالنظر الى ظاهر اللفظ او ادخال السرور في قلبه كقولك اعطاك زيد فقام ليعطك الى غير ذلك مما يهتدي اليه
بان ملاحظ الاعتبارات قوله الانسب كالخبر في كثير مما ذكر انما قال في كثير لانه قد لا يكون كالخبر في بعض احواله
فان مسند الانشاء فعلا لا يكون الا امر والخلاف مسند الخبر اذ قد يكون جملة الباب السابع الفصل والوصل
لانه الاصل والوصل طار عليه ولان مدار الفصل على حقيقتين اعني الاتحاد والمباينة ومدار الوصل
على جهة واحدة وهي التوسط ولا يتوقع في الموارد التخلف على سبيل الندرة كالوصل لدفع الايهام
مع المباينة والفصل للاحتياج مع التوسط قوله لان الكلام ما يتضمن الاسناد والاصلي المراد بالاسناد اسناد
الخبر الى المبتدا او اسناد مشتق الى فاعل بحيث لو اسند الى ضمير لتغير بالتكلم والخطاب والغيبة فاذا لم تتغير فيها
فقد اشبه الخالي عن الضمير فاعتبر كانه لم يوضع لان يسند بل انما حصل له ذلك بسبب العارض فيكون اسنادا عارضيا لا
اصليا قوله فالمصدر والصفات المسندة الى فاعلها ليس كلاما مراده ان الصفات المسندة الى فاعلها من حيث
انها صفات ليست كلاما لما عرفت ببيان الاسناد والاصلي من عدم اشتمالها عليه فلا يرد قائم الزيدان لان
اسناد الصفة فيه باعتبار تاويلها بالفعل قوله فانه اذا قصد تشريكه لمفرداته واما اذا لم تقصد التشريك فلا
يعطف وان وجد الشركة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة ونحوهما قوله الاوهي واقعة
موقع المفرد اي واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان لم يكن بعد الجملة بتاويل المفرد فلا يرد
النقض بالجمل الواقعة خبرا عن ضمير الشان ولا بالجمل الحالية عن الضمير كقولك انتسك والحسين قادم واذ تقرر ان
الاصل في كل من الخبر والحال الافراد قوله معمولا بالواو ونحوه اي بمعنى الواو مما يكون مدلوله الجمع المطلق كالواو
الفاصلة التي بمعنى الواو الواصلة وثم الداخلة على الجملة كما نقلنا في اول الكتاب عن الامام المرزوقي وغيرهما
من حروف العطف المنسلخة عن معناها المستعملة في مجرد التشريك مجازا فسقط ما اورده التحرير بقوله هذا اذا كان
قوله لايس الكتاب والشعر الغائبين باعتبار ان كلا منهما مشتمل على التاليف كما ذكرنا في اوايل الكتاب قوله الاان كلا
من الفاء وثم وحتى يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشعر به قول السكاكي في بحث العطف فلا بد في حتى من التدريج
كما يعنيه قوله كنت فتى من جند ابليس فارتقى بي الحال حتى صار ابليس من جندي وسيجيء الا ان في
التفصيل الاتي بان حتى لا يقع في عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف القولين لكن المختار على ما قيل ما ذكر في التفصيل
لان شرط العطف بحتى المقرر في كتب النحو لا يتحقق في الجمل قوله بخلاف الواو وحاصل الفرق بان لكل من حروف العطف
سوى الواو معنى معينا مقصودا في نفسه يستدعي ذكر المعنى تناسب الجمل مخصوصا يستقل ذلك المعنى على فايدة العطف
وكونه مقبول العدم توقف القبول فيها على امر غير محصل معانيها واما الواو فانه يدل على معنى مبهم غير محصل
هو مطلق الجمع في معنى الفاء على احتمال المقارنة والتعقيب والمهلة والجمل المتشاركة في التحقق مما لا يكاد يحصى
وذكرها غير متناسبة بحيث اذا انقطعت عدت من قبيل الهذيان ودعت كتب الفصاحة فلا بد من المتعاطفين من
خصوصية جامعة قوله ولهذا اعيب على ابي تمام في قوله لا والذي هو عالم ان النوى صبر وان ابا الحسين كريم الوداد المعرف
ولا يستكمل البادرالا في هزوره الشعر واعتذر عن العيب بان كرم ابي الحسين رفع مرارة النعي فكانه قال والذي هو عالم

بمرارة النوي ودافعها وبان كرم ابي الحسين هو والنوى ميتر فبينهما مقابلة ولا يخفى انه تعسف والاقرب ان يقال
الجهة الجامعة ههنا يجوز ان يكون خالية بان يكون ابو تمام ممن كان في خياله هذان الامران مرارة النوى
وكرم ابي الحسين وتوضيحه ان من عادة القدماء من شعراء العرب الاقتضاب في هو ان انتقال مما بدى عنه الكلام من تشبيب
وغيره الى المقصود اعني المدح بلا ايلام كما ان عادة متاخريها التخلص وهو الانتقال مع رعاية الملايمة كما سيجيء
ان شاء الله فابو تمام لما اراد احتيار هذه الطريقة عطف كرم ابي الحسين على مرارة النوى لتقارنهما في
خياله فليفهم قوله زعمت هواك عفا الغداة كما عفا اي هواك ومعنى مفعول زعمت والغداة ظرف لعفا اي اندرس وفيه
ايذان بقرب الاندراس وضمير عنها للديار وهو حال من طلال قدم عليه على لغة لمية موحشا طلل قديم
وطلال فاعل عفى التاء واللوى اسم موضع والتاء فيه بمعنى في ورسوم عطف على طلال السبل الطرائق
لا غدرت اي لا صارت وقوله على الف اي مالوف متعلق بتحوم اي تطوف وتدور وهو خبر غدت قوله لانه
لانا معكم اريد بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو موجود في انما نحن مستهزئون سواء حمل على
التاكيد او على الاستيناف او البدل كما فصله الفاضل المحشي اما على الاولين فظاهر ان ذكر البيان
لعموم فان قلت البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام في انا معكم قلت
فيه ايضاح بالنسبة الى الابهام التقديري بناء على احتمال ان يتوهم ان معناه انا معكم ظاهرا كما ذكر
في قوله لا بعد العاد قوم هود قوله على معنى عاطف سوى الواو واما العطف بالواو في الجمل التي لا
محل لها من الاعراب فاما لدفع توهم الاضراب من الجملة الاولى الى الثانية واما للقصد الى بيان اجتماع مضموني
الجملتين في التحقيق بحسب نفس الامر تقوية للدلالة العقلية بالوضعية اذ بدون العطف يوجد الدلالة على جمع مضمونيهما
عقلا وان لم يتعين القصد الى بيانه قوله واو واما دام اولا فرق بين او واما الا بحسب اللفظ ويشترط في اما ان
يتقدم قبل ما عطف بها عليه اما الاخرى ولا خلاف في ان اما الاولى ليست بعاطفة لاعتراضها بين العامل والمعمول
وبين احد معمولي العامل ونقل ابن العصفور الاجماع على ان اما الثانية غير عاطفة ايضا لملازمتها غالبا الواو
العاطفة مع انه لا يدخل عاطف على عاطف والصحيح ان لا اجماع بل الاكثر على انها عاطفة وفي ايضاح المفصل
ان العاطف في مثل جاءني اما زيد واما عمرو هو الجميع واما حيث قال لا يبعد ان يكون صورة الحرف مستقلة
حرفا في موضع وبعض حرف في اخر كما في ايا وزعم بعضهم ان اما عطف الاسم على الاسم والواو عطفت اما على
اما وعطف الحرف على الحرف غريب قوله واما الفرق بين او وام فهو ان موضع ام للعلم باحد الامرين واو ليست كذلك
فانت في ازيد عندك ام عمرو عالم بان احدهما عنده مستفهم عن التعيين فلذا يكون الجواب بالتعيين ولا يستقيم نعم
وفي ازيد عندك او عمرو مستفهم عن احدهما عنده ام لا ولذا كان جوابه بنعم او لا مستقيما قوله وقوله مائة
الف او يزيدون اختلف النحاة في هذه الاية فالفراء جعل او بمعنى بل كما ذكره الشارح وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو
ونقل ابن الشجري عن سيبويه انها للتخيير اي اذا رآهم الرائي تخير ان يقول هم مائة الف او يقول هم اكثر ورده ابن هشام
بانه لا يصح التخيير بين شيئين الواقع احدهما وفيه بحث اذ محصل ما نقل عن سيبويه انه يجوز ان يكون عددهم في نفس الامر
التخمين الموكول ان يكون عددا اكثر اخذ الحدث او اراهم الرائي لراه يقول هم مائة الف وكان له ان يقول هم ازيد

من ماية الف ولا كذب في شيء منهما او ليس المقصود بيان كمية العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما المراد المبالغة
قوله وحكم لكن قد عرفت فيما سبق اي في بحث العطف على المسند اليه **قوله** وتقييد كون المذكور بعدها قال الفاضل المحشي
بعد ذكر هذا الكلام وقد يجي الفاء العاطفة للمفرد بمعنى الى على ما حكى الزجاجي بقول العرب مطرنا ما بين زبالة فالثعلبية
بمعنى ما بين زبالة الى الثعلبية **قوله** ونادى ربه فقال وفي الاية وجه اخر وهو انه اريد بالنداء ارادة النداء **قوله**
فجاءها بأسنا بياتا او هم قائلون بياتا حال او البيان مصدر البيتوتة او قائلون من القيلولة وهي النوم في الظهر
يقال قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا والجملة ايضا حال معطوفة على بياتا كانه قيل فجاء اهلها بأسنا بائتين او
قائلين وانما خص هذين الوقتين لانهما وقت الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب اشد وافظع **قوله** فان الاخضرار
يبتدي عقيب نزول المطر فان قلت الاخضرار لا يبتدي عقيب نزول المطر قلت ذكر الشارح في بحث الاستعارة ان الفاء
موضوعة لما يعد في العادة مرتبا غير متراخ وهو يختلف باختلاف العادات فقد يطول الزمان والعادة تقتضي
اعتبار المهلة ويكون بالعكس والاية من قبيل الثاني **قوله** ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جوز في الكشاف عطفه
على جملة الحمد لله على معنى ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه خلق ما خلق الا نعمة ثم الذين كفروا بربهم يعدلون
وعلى جملة خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء والظ
ان يعدلون على الوجه الاول من العدول اي بربهم صلة كفروا وعلى الثاني من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة
للاهتمام ووجه التخصيص رعاية الفاصلة ثم المعطوف بثم الاستبعادية وسبب المعطوف عليه بها كما لا يخفى واما ثم
يحمل على التراخي لعدم مطابقة المقام اما على الوجه الاول فلان استحقاقه للحمد امر مستمر يوجد قبل المعطوف
وبعده ومعه فليس المعطوف متراخيا بالزمان على المعطوف عليه البتة ولو سلم فلا فائدة معتدا بها في ذكر
على ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توضيح الواضح وهذا مما لا حاجة اليه **قوله** فلا اقتحم العقبة الاية اعترض
عليه بان لا لا يدخل على الماضي الا مكررة نحو فلا صدق ولا صلى ولا تكرير في الاية اجاب الشيخ ابو علي
الفارسي بان لا ههنا بمعنى لم فالتكرير غير واجب كما في الاية المذكورة واخرون بان لا ههنا مكررة تقديرا
لانه قال بعد وما ادريك ما العقبة فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة ففسر العقبة بفك الرقبة وبالاطعام فالمعنى
فلا اقتحم العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا ووجه بعد المذكور من الايمان وفك الرقبة ظ فان الايمان هو الاصل
المقدم على غيره والتشبث بمحل صاحب الاية **قوله** كمن قال ان من ساد ثم ساد ابوه البيت اجاب ابن عصفور بان ثم على ظاهره
والبيت من قبيل اعتبار الترتيب في البيت بان يدعي ان ابتداء السودد من قبل الاب اياه ذلك من قبل
الابن حق الابن الرومي قالوا ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان كم من اب قد علا بابن ذرى
شرف كما علا برسول الله عدنان قد روا اعلى ما قول الشاعر قبل ذلك تصريح بما ينافي هذا المعنى وذلك لان
مضمون الكلام على ما اجاب به ان سودد الاب سابق على سودد الجد كما ان سودد الابن سابق على سودد الاب
وقوله قبل ذلك تصريح بان سودد الجد متقدم على سودد الاب وهذا ظ سواء جعل قبل ذلك متعلقا بساد او حالا
من جده قد بين عليه اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلانه اذا جعل قبل ذلك حالا من جده وحينئذ يتصف
الجد بالقبلية وقت اتصافه بالسيادة لان عامل الحال هو الفعل حال كونه فاعلا والجد لا يتصف بالقبلية الا قبل ان يجامعه الاب

في الوجود

في الوجود واذ لو جامعه لزال القبلية الى المعية فتامل **قوله** احتمل ان لا يكون قولك نعم اذ قيل هذا انما يكون
اذا لم يكن الجملة الاولى لازمة للثانية او لم يوجد دليل آخر على عدم ارادة الرجوع اذ لو وجدوا لم يلزم العطف
كما في قولك لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يقال المراد بالابطال ليس الا جعله
في حكم المسكوت عنه والتلازم لا ينافيه **قوله** يسكب فيه العبرات كناية عن الاشكال بحيث اذا لم يعرفه الطالب
يبكي لعجزه **قوله** وهو ان خذلهم اي خذله خذلانا اي ترك عونه ونصرته وخذل عنه اصحابه تخذيلا اي حملهم على
خذلانه والتسويل التزيين يقال سولت له نفسه امرا اي زينته له **قوله** ومستدرجا حال من ضمير الفاعل في خذلهم يقال
درجه الى كذا واستدرجه اي ادناه منه على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة الاستهزاء لا يتصور منه تع
لانه عبث وجهل **قوله** بعد تسليم ان العامل في اذا الشرطية الجزاء الخ المشهور ان اذا الشرطية مضاف
الى شرطها فالعامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم كالشيخ ابن الحاجب عدم اضافته كمتى فيصح ان يعمل شرطها فيها
كما عمل في متى اتفاقا فان جعل اذا في قولنا اذا خلوت قراءة القرآن مثلا ظرفية مجردة كانت مضافة الى ما بعدها
ومعمولة للقراءة فيكون الحكم مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية معمولة للجزاء اعني قراءة كما هو المشهور
كان الحكم مستفادا من التعليق بالشرط كما في قولك ان خلوت قراءة وجاز ان يعتبر التقديم ههنا للتعليق في افادة
الحكم باعتبار ان الشرط معمول الجزاء وحق المعمول التاخر وهذا لا ينافي التزامهم لتقديم الشرط لاجل نكتة اخرى
وان جعلت معمولة للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا بافادة اذ ليس ثمة معمول للجزاء مقدم عليه
حتى يستفاد حصر الجزاء فيها **قوله** سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط يعني كون اذا للشرط لا يضر بالنظر الى
المقصود الاصلي الحكمي وهو حصول الاختصاص المانع من العطف واما قولنا فيما سبق لما مر من ان تقديم المعمول
ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فبالنظر الى الغالب من كون اذا ظرفية ثم انه ليس بقطعي
قد سبق منا في اوايل الكتاب ان الشارح ذكر في شرح الكشاف في قوله تع وما على الذين يتقون من حسابهم
من شيء الاية ان القاعدة كلية بحكم الاستقراء لا يجوز الاستعمال بخلافه وان الشيخ ايضا بث القول به كذا في
دلايل الاعجاز **قوله** فهو على ضرب قيل هنا ضرب ثالث وهو ان يكون الاول موقوفا على الثاني كقوله يا بني
من الغر ... وقوع مثله في كلام البلغاء ثم **قوله** فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم
من هذا القبيل فيه بحث لانا لا نسلم ان المقيد بالمقيد بالشيء مقيد بذلك الشيء فيلزم ان تقييد الاستهزاء المقيد
بالقول المقيد بالظرف فالمحذور بحاله **قوله** لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزؤن بدليل انهم ان فيه بحث
لانا لا نسلم ان الجزاء ههنا ليس مرتبا على مجرد الاخبار بكونهم معهم الا ان الاخبار المذكور ههنا اخبار صادر
عن صميم القلب بدليل ما ذكره صاحب الكشاف في وجه التاكيد في قوله تع انا معكم حيث قال واما مخاطبتهم اخوانهم
في الاخبار عن انفسهم بالثبات على اليهودية فهم على صدق رغبة ووفور نشاط وهو رايج عنهم متقبل
منهم فكان مظنة للتحقيق ولا يخفى ان الاستهزاء ان ترتب على هذا المذكور كان قلت مراد الشيخ انه لو عطف الله
يستهزئ دخل في الغرض الاول لتوهم ترتب الجزاء على مجرد القول والاخبار بكونهم معهم فتصل لئلا يتوهم
خلاف الواقع قلت هذا انما يتوجه ذو نظر قاصر غافل عن فايدة التاكيد في انا معكم ودفع توهم لا يكون

مقتضيا للفصل عن وجه الوجوب فالوجه ما اشرنا اليه قوله فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام
او كمال الاتصال فيه بحث وهو انه يمكن اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع
والوجه هو العطف ايضا وهو العطف ايضا فلم يعتبر ولم يتعرض له مثل جعل الاقسام سبعة مثلا الزايد لست
هل تشرب خمرا فعلت لا تركت شربه يكون قوله تركت شربه تاكيدا للنفي اي بقي ولو لم يات بالواو لتوهم
تعلق النفي بما في قوله لا وايده كما سبق قوله اما الاول والثالث فلعدم المناسبة اي مع عدم الايهام وانما
ترك له لانه السوق عليه والا فعدم المناسبة ايضا موجود في الخامس مع وجود الايهام قوله فلعدم المغايرة
والمفتقرة الى الربط فيه بحث وهو ان هذا المعنى ما يعم الجملة والمفرد فيلزم ان لا يصح والمفرد فيلزم الايهام
او لا يحسن العطف التفسيري بالواو في المفرد مع انه شايع حسن اللهم الا ان يقال حسنه عند البلغاء او شيوعه في
عبارات المصنفين لا في كلامهم قوله فكل حتف امرئ يجري بمقدار ادخال الكل على الحتف انما هو باعتبار الاسباب
من كونه بالمرض وبالسيف وبالرمح وغيرها والا فالحتف امر واحد ولهذا لم يقل فحتف كل امرئ مع تقارب
الوزن لان ما ذكره هو المناسب لمقام الحرب حيث ياتي فيه اسباب الموت من السيف والرمح ونحوهما من كل
جانب ان قلت فقول الشارح ره فان موت نفس الحر يجري بمقدار الله تعالى لا يلائم غرض الشاعر وان كان مطابقا كل ح
للواقع مراد الشارح ره الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه اعني امرئ كما اعتبر صاحب المصباح
ايضا فهو الحتف لان المعنى على قول الشاعر من اهل السفينة فيه وقد تقرر فيما سبق ان النكرة في الاثبات قد تعم
بواسطة المقام وانما لم يتعرض في بيان حاصل المعنى المعتبر في المضاف لظهوره فقول الشارح ره يلائم غرض
الشاعر جدا قوله اي جبستها بالمرساة الارساء وهي الحديدة التي تلقى في البحر لتقف السفينة ويقال لها
بالفارسية لنگر والضمير للحرب فانها مؤنث سماعي يقال وقعت بينهم حرب قال الخليل تصغيرها حريب بلا ادراج
عن العرب قال المبرد الحرب قد تذكر وقيل الضمير للكتيبة وهي الجيش وقيل للسفينة والمعنى قال معشر القوم للملاحين
ارسوها اي السفينة في البحر وهاكم نعالجها ونأخذها وما فيها من الاموال والاوجه ما ذكرنا اولا لان
المصراع الثاني بلا يلايمه تشد ملاية قوله ظلت لما ذكرنا انه قد يكون لها قال ابن هشام في المغني البابي جاء الى حيز الحكم
لا محل من الجملتين على انفراده للمحكية محل لها من الاعراب اما في كلام الحاكي فما جاز من الحكي اذ المحكي
انما هو مجموع الجملتين وذو المحكي هو المحكي لا اجزاؤه واما في كلام المحكي عنه فقط وكان هذا مما يمكن ان يشار اليه
ههنا لولا عدم المرضي فيما سبق قوله تعالى انا معكم مما له محل من الاعراب واعلم ان خلاصة مراد الشارح ره في هذا المقام
والله اعلم ليس الا ان يقال ههنا امران الاول كمال الانقطاع والثاني وجوب الفصل بعضده فيما لا محل له من الاعراب
والمصنف مثل للامر الاول ولم يتعرض لهذا اذ لم يورد في المثال الا المصراع وليس مع الفصل فيما لا محل لها كمال
الانقطاع فقول الفاضل المحشي كما توهم الشارح ره توهم محض اذ ليس في كلامه ما يفيده قطعا بل ما اشرنا اليه فان المثل
انه يجد كمال الانقطاع لا ترك العطف لا جله ولو كان فيما له محل من الاعراب لما قال الشارح ره فيما سبق
لما كان ارسوا وانشاء لفظا ومعنى او فتحقق منه لوجه الفصل في المحكي لا توضيح لمثال المصنف ومراده وسياق
كلامه يكاد ينادي عليه لمن كان له سمع وبهذا التوجيه يندفع الاعتراض الاول ايضا من اعتراضات ذلك الفاضل

قوله اوله

قوله ولانه لا جامع بينهما هذا على تقدير اتفاق الجملتين في الخبرية او الانشائية لان عدم الجامع بينهما انما يصح
سببا للانقطاع على تقدير هذا الاتفاق والا فالاختلاف سبب مستقل لكمال الانقطاع بحيث اذا جامع عدم
الجامع لم يعتد به والاتفاق اجتمع ههنا لكمال الانقطاع سببان قوله موكدة للاولى وبدلا عنها او بيانا لها
اراد بكل واحد من هذه الامور ما يفيد فائدة ذلك الواحد كما نظر هذا التقرير في توضيح كل منها لا معناه
الاصطلاحي لان كل واحد منها من التوابع والتوابع هو الثاني باعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع اعراب
لفظي او تقديري او محلي مع ان الكلام يشمل الجمل التي لا محل لها ولك ان تقول المراد من قولهم
هو الثاني باعراب سابقه كونه كذلك فيما له اعراب او انه باعراب سابقه نفيا واثباتا وان كان خلاف
الظاهر والحق ان كون التابع ما يكون للتكلم بتلو السابق في احواله فهو على الاكثر والتقييد به لكونه بناء
على الغالب صرح به في اللب وشرحه للسيد يوسف داود الكرماني صرح في شرح المغني بان قوله تعالى امدكم
بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله تعالى امدكم بما تعلمون مع انه لا محل لها من الاعراب كما يحقق قوله
وهذا المعنى مما لا يتحقق في الجمل قال الفاضل المحشي اي كون التابع دالا على بعض احوال المتبوع مما
لا يتحقق في الجمل الا اذا كان الجمل محكوما عليها به لكن الجمل من حيث هي لا تصلح لذلك هذا كلامه والمتبادر
من عبارته ان ضميره راجع الى كون التابع والاحسن كلامه ان الجملة الثانية لا تجري مجرى النعت لانه يلزم
ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على احوال متبوعها مع انه باطل لان المحكوم عليه حقيقة يجب ان يكون مفهوما مستقلا
ملحوظا في نفسه اصالة والجمل بمعزل عن ذلك وفيه نظر اما اولا فلان هذا التعليل منقوض بوقوع الجمل بدلا وعطف
بيان مثلا لو كانت الجملة عطف بيان للزوم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على نفس المتبوع وهكذا يقول
في البدل واما ثانيا فلان المحذور لزوم صحة الاخبار عن الجملة معبرا عنه بمجرد لفظها قياس ما قيل في الفعل لا يخبر
عنه ولزومها ثم واما ثالثا فلان هذا البيان يدل على عدم جواز كون الجملة صفة للمفرد ايضا وصرحوا
بجواز توصيف النكرة بالجملة وان لم يجز توصيف المفرد بها والمعنى لو جعلت الجملة الثانية بمنزلة النعت للجملة
الاولى لزم ان يدل الثانية على بعض احوال الاولى فيلزم ان يكون الاولى محكوما عليها بالثانية بكونها تحوز
حاصل بعض احوال التي عليها ويرد عليه ايضا الوجه الثالث مما لا يظهر في عدم وقوع الجملة نعتا للجملة ما ذكر في شرح
الفوايد الغياثية وذكره الشريف ايضا في شرح المفتاح وغيره من ان المنعوت يجب ان يكون ذاتا اي
مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة ليست كذلك كما يشهد به الوجدان ولكن يرد هذا ايضا لا يخفى اشكال وقد سبق
ان ليس المراد بالنعت ونحوه من البدل وغيره معانيها الاصطلاحية بل المراد كون الجملة شبيهة بالنعت ونحوه
ولا مانع في ان يتصور الذوق السليم بين الجملتين تصورات مختلفة بحسب اقتضاء المقامات المختلفة يشار بها الى اعتبارات فتارة
متغايرة متفاوتة تصير الجملة بمنزلة الصفة للاول وتارة بمنزلة عطف البيان وهكذا وقد كرر الشيخ في مواضع
من دلايل الاعجاز الاشارة الى هذا من جملتها انه قال في موضع ذكر التطبيق في ذلك قوله تعالى ما هذا
بشرا ان هذا الا ملك كريم وذكر ان قوله ان هذا الا ملك كريم مشابك لقوله ما هذا بشرا وداخل في ضمنه من ثلثة
اوجه وجهان هو فيهما شبيه بالتاكيد ووجه هو فيه شبيه بالصفة ثم قال بعد ذكر وجهي الشبه بالتاكيد واما الوجه الثالث

الذي هو شبيه بالصفة فهو انه اذا نفي ان يكون بشرا فقد اثبت لجنس ما سواه اذ من المحال ان يخرج من جنس
البشر لا ليدخل في جنس آخر واذا كان الامر كذلك كان اثباته ملكا تبيينا وتعيينا لذلك الجنس الذي
اريد ادخاله فيه ثم اوضح ذلك بنوع بسط كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يجز ان يكون من عطف
بيان لجملة اذ قد ذكر ابن هشام في مغني اللبيب ان مما لا يعطف عطف بيان لا عطف البيان في ...محله
الجوامد بمنزلة النعت في المشتقات وايده بنقل عن ابي بكر وحمل السيد قدس سره قوله ان يكون الم جملة
مستقلا او طائفة من حروف المعجم مستقلا الاول على تقدير ان يكون الم اسم السورة او القرآن والثاني على
ان يقدر بالمؤلف من هذه الحروف ثم في العبارة مسامحة لان كون الم طائفة من حروف المعجم مستقلا ليس بل كونه
جملة مستقلة على كل من التقديرين اما مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس فتدبر فالتقدير على الاول الم هذه
وعلى الثاني هذه الم على ثم المعجم اما اسم مفعول صفة لمحذوف اي حروف الخط الذي وقع عليه الاعجام
هو التنقيط او مصدر كالاعجام وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل من باب التغليب وجوز الشارح في
شرح الكشاف ان يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط وهذا انما يتم اذا جعل كون الهمزة للسلب
منفيا او مسموعا في هذه الكلمة قوله ومنها وجوه اخر خارجة عن المقصود مثل ان يكون لاريب فيه خبر الم
او ذلك الكتاب او اعتراضا او حالا وغير ذلك مما هو مذكور في الكشاف وتفسير القاضي وغيرهما
وانه الذي يستاهل التحدي ويقال فلان اهل لكذا ولا يقال مستاهل العامة يقولون لكن العلامة
الزمخشري قد صحح هذه في الاساس مما يرمى به جزافا الجزاف بالكسر مصدر جازف مجازفة اي اخذ بغير
تقدير وموفر بالكلية او بالضم فارسي معرب كزاف والى زمنة الكلام من حجرة ويسقط ونصبه على المصدر
اي ما يرمى به رمي جزاف اي رميا بطريق الجزاف قوله فوزانه وزان نفسه الوزان مصدر قولك وازن الشيء
الشيء اي ساواه في الوزن وقد يطلق على النظير باعتبار كون المصدر بمعنى الفاعل وقد يطلق على مرتبة الشيء
اذا كان مساويا بالمرتبة بشيء آخر في امر من الامور وهو المراد هنا قوله اي هو هدى اشارة الى ان هدى
خبر مبتدأ محذوف وانما لم يجعله مبتدأ محذوف الخبر على تقدير فيه هدى لفوات المبالغة المطلوبة قوله فوزانه
وزان زيد الثاني اعترض عليه الفاضل المحشي بان الانسب في عطف هدى للمتقين على لاريب لاشتراكهما في
التاكيد به لذلك الكتاب ثم اجاب عنه بجواب احسن منه ووجه عدم العطف في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم
اجمعون مع اتحاد كلهم واجمعون في التاكيد للملائكة فليتامل قوله لكن ذكر الشيخ يعني ان كلام الشيخ
يدل على ان لاريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي فيكون مخالفا لما عليه المص ومن يتبعه من كونه بمنزلة
التاكيد المعنوي قوله اي القسم الثاني من كمال الاتصال ان يكون قال في شرح الفوائد الغياثية وفي
كون الفصل في البدل من باب الاتحاد نظر لانه ليس للاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن المعطوف عليه
اللهم الا ان يقال ذلك الحكم اي كون المبدل منه في حكم المبدل منه المطرح في المفردات والتوابع الحقيقية
بخلاف هذه فانها كالتوابع انتهى كلامه قوله وهذا المعنى مما لا تحقق له في الجمل التي لا محل لها من
الاعراب اي التمييز بمجموع الامرين المذكورين لا يجري في الجمل التي لا محل لها من الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز

منها دفع اشار

منها دفع ما قد اشار الفاضل المحقق فلا يرد ما يقال من ان هذا الكلام يدل على من له ذوق سليم على ان
عدم تحقق كون الثاني مقصودا بالنسبة يعم جميع الجمل سواء كانت ذات محل ام لا مع انك اذا قلت ضربت
رجلا ضربه اخوك ضربه زيد حرفا لقصد النسبة اليه لتم معنى بدل الكل بلا مرية هذا وفي شرح الفوائد الغياثية
ما يدل على جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل من الكل حيث قال ففي نحو قولنا قنعنا بالاسودين قنعنا
بالماء والتمر ان كان المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر الاولى توطئة لها كانت الجملة الثانية بدلا من الاولى بدل
الكل من الكل وان كان المقصود ذكر الاولى وذكر الثانية لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او
تاكيدا لها انتهى قوله نحو امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين الخ فان قلت الكلام في الجمل التي لا محل لها من الاعراب
وقوله تعالى امدكم بما تعلمون في محل النصب لان اول الآية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لو سلم ان الكلام
في ذلك فلا نسلم ان الجملة الاولى هنا مما له محل من الاعراب فان الاعراب للمجموع الموصول والصلة على ما اشار
اليه الشريف رح في اواخر الحال المقتضية لتقدم المسند من شرح المفتاح او للموصول وحده والصلة لا محل لها
كما ذكره ابن هشام في الباب الثاني من كتاب المغني قوله لدلالته عليه بالالتزام دون المطابقة قال الفاضل المحشي
يمكن ان يجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب والارادة فيقول طلب الفعل من الغير ارادته منه فيكون
مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي هو الكراهة وفيه بحث لان مقتضى عدم الفرق بين الطلب والارادة
كون مدلول النهي الذي هو من اقسام الطلب بلا خلاف اما ارادة الكف او ارادة عدم الفعل واما الكراهة
فالكراهة لازمة لمدلول النهي لا نفسه انتهى الا ان يقال مراده ان ذلك مبني على من لا يفرق بين طلب الفعل من الغير
وارادته منه لا بين الطلب والارادة مطلقا في اصل الكلام اذ من يقول طلب الفعل من الغير ارادته يقول طلب الكف
من الغير كراهة الفعل منه فتامل قوله والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى فيه بحث لان هذا الشرح لا
يطابق المشروح اذ المفهوم من هذا الكلام ان يكون التاكيد بالنون سببا لاصل الدلالة اعني ان يكون المستفاد
الكمال في لا تقيمن من النون والمفهوم من قول المص لا تقيمن اوفى بتادية المراد لدلالته عليه بالمطابقة مع التاكيد
ان يكون التاكيد سببا لوصف الدلالة اذ الظاهر ان التاكيد كالمطابقة وجه كونه اوفى لا وجه اصل الدلالة اللهم
الا ان يقال مراد الشارح من الكمال في قوله والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى الكمال البالغ لان
درجات الكمال متفاوتة ودلالته على الكمال البالغ غير وجه كونه اوفى بتادية اصل الكمال فتحرير يؤدي الكلام
تدبر قوله وقرب من هذا ما يقال ان ما قدس الفاضل المحشي وجه القرب بان اللفظ اذا فهم منه قصدا وجزما غير
الموضوع له فاما لكونه حقيقة فيه او مجازا مشهورا وان لم يصل الى حد الحقيقة لكن فيه نظر لان العقد يحصل بالمعنى
اللفظ في المعنى فاذا استعمل اللفظ في غير الموضوع وكان القرينة في غاية الوضوح حصل المرام ايضا
وان لم يكن اللفظ حقيقة ولا مجازا مشهورا فالاولى ان لا يقتصر على الامرين المذكورين بل يقال فهم غير
الموضوع له قصدا اخرى اما لاجل الامرين المذكورين او لكون القرينة في غاية الوضوح قوله ويمكن ان يقال
انه مبني على ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده بمعنى انه جزؤه كما ذهب اليه جمع وقد صرح بهذا الشريف في شرح
المفتاح فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر بالشيء النهي عن ضده اقتضاؤه واستلزامه عقلا لان هذا النهي

بهذا ه

جز ذلك الامر نعم يرد على التوجيه لان مقتضاه انما دلالة الامر على اظهار الكراهة ضمنا وهو ليس بالمقصود
بل المقصود دلالته على كمال ذلك الاظهار ضمنا والفرق واضح واعلم ان مجرد كون الامر بالشي متضمنا
للنهي عن ضده لا يكفي في كون التضمن المذكور اصطلاحيا بل هو موقوف ايضا على ان مدلول النهي
هو الكراهة وهذا ظاهر قوله وزان حسنها في المجتبى الدار حسنها يريد انه في حكم بدل الاشتمال وهذا ظاهر على توجيه
المص واما على قول من يقول الامر بالشي يتضمن النهي عن ضده بالمعنى المتبادر فهو في حكم بدل البعض من
الكل قوله لان عدم الاقامة مغاير للارتحال اي المغايرة ذاتا ومفهوما والذات وان لم تتحقق
الجملة الا انه اعتبر حاصل المعنى فنزل منزلتها فلا يرد ان المغايرة بحسب المفهوم لا ينافي كون الثاني
بدل الكل بل هي شرطه قوله فوسوس اليه الشيطان الاية عدي الوسوسة بالى لتضمنه معنى الانهاء والالقاء
واضافة الشجرة الى الخلد باعتبار ان الاكل منها سبب الخلود والا كل وملك لا يبلى لا يتطرق عليه نقص
فضلا عن الزوال قوله اقسم بالله ابو حفص عمر قصة على ما ذكره العلامة في الفائق ان اعرابيا اتى عمر بن
الخطاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبرا نقبا واستحمله فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي
فحمل بعيره ثم استقبل البطحا وجعل يقول وهو يمشي خلف بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر
اغفر له اللهم ان كان فجر وعمر مقبل من اعلا الوادي فجعل اذا قال اغفر له اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق
حتى التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقبة عجفا فحمله على بعير وزوده وكساه
وفي بعض النسخ ايمان بعامان ما مسها الدبر جراحة الظهر والعجف الهزال والنقبة بالضم اول ما يبدو من
الجرب قطعا متفرقة قوله لانا اذا قطعنا النظر عن العامل اه فيه بحث وهو انه لا يجوز ان يكون الوسوسة لادم تفسيرا
بقول مخصوص هو الفعل المقيد بالمفعول والحاصل انه يجوز ان يعتبر الفعل المقيد بالمفعول مع قطع النظر عن
العامل فان قلت المفسر عام قلت المفسر بعد اعتبار العامل اخص وسوسة الشيطان لادم ايضا قوله تعالى قوله
يسومونكم سوء العذاب بعالى كمه حسنا اي وليه اياه واورده عليه قوله فحيث طرح الواو هنا اه الكلام تحقيق
الكلام في وجه تخصيص الاية الاولى بترك الواو والثانية بايرادها ويمكن ان يقال وجه التخصيص ان المعنى في سورة
ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام الله اي بنعمائه وبلائه كما قيل فناسب العطف على سوء العذاب ليدل على انه نوع
اخر ويكون فيه تعداد انواع النعم والمحن التي اشير اليها بقوله تعالى والا كذلك السياق في سورة البقرة كما لا يخفى
ولك ان تقول ان اية البقرة من كلامه تعالى فلم تعد المحن واية ابراهيم من كلام موسى [illegible] ويحتمل انه لما
هنا ذكر النعم جعل يذبحون بيانا ليسومونكم وفي ابراهيم عطف لتحصيل نوع من تعديد النعم بيانا لقوله اذكروا
نعمة الله عليكم فتأمل قوله واتتني عذاب اليوم الكبير وفي الاية وجه اخر وهو جعل الى الله مرجعكم صفة لليوم بتقدير
العايد اي فيه قوله وسبب هذا كمال الانقطاع انه يشتمل على مانع من العطف ينبغي ان يراد ويقال مع المغايرة
الكلية والا فالمانع من العطف موجود في كمال الاتصال ايضا قوله ويسمى الفصل لذلك قطعا اما لكونه قاطعا
للوهم او لان كل فصل قطع فيكون تسمية المقيد باسم المطلق قوله اراها في الضلال تهيم قال الفاضل الكاشي
اراها فعل مجهول اي ارى لكن يستعمل بمعنى الظن وحينئذ ذكر ان ارى بمعنى ظن متعد الى مفعولين فاذا اي بتقدير [illegible]

الى ثلثه

الى ثلثه مفاعيل ويكون معنى زيدا ارى خالدا عمرا فاضلا ان زيدا جعل خالدا ظانا عمرا فاضلا
ويلزم بهذا المعنى ظن زيد عمرا فاضلا فهم كما ترى انتظروا اي في معنى لازمه يقال اثم على وجه تهكم بهم
وانها انا ذهب شرح المفتاح وغيره قوله فان من الجملتين مناسبة ظاهرة فيه بحث لان هذا يناقض ما ذكره سابقا
عقيب ذكر اقسام الستة بقوله اما في الاول والثالث فلعدم المناسبة فان ذلك تصريح بان الجملتين في
كمال الانقطاع ليس بينهما مناسبة وما ذكره هنا صريح في خلافه نعم لو قال هنا كما في الاول فلعدم المناسبة
واما في الثالث فلمنع بجهة الاول في اشتماله على المانع مع المغايرة التامة لم يرد وهذا القائل يراده
هناك عدم المناسبة عدم الوجه للعطف لتحقق المانع سواء كان المانع خارجيا ام لا فلك المانع في كمال
والرابع ايضا فلا وجه لجعلهما قسيما للاول والثالث قوله لئلا يتوهم انه عطف على قوله ابغي فيه بحث لان
في القطع احتمال كون المقطوع جزاء بعد جزاء واحتمال كونه تاكيدا لابغي او بيانا له او بدلا منه فحكم كل
من الفصل والوصل ابهام بخلاف المقصود فلا يتجه تعليل الفصل بايهام الوصل خلافه ويمكن ان يقال الامر
عند الفصل موكول الى العقل والعقل يرفع الاحتمال المذكور بقرائن السياق واما الاتساق اظهر
في الجمل لانها مستقلة بنفسها واما عند الوصل فالعبرة باللفظ والعطف على التقريب كالنص في الواو فاحتمال
خلاف المقصود في العطف اقرب منه في الترك فلهذا اختير الفصل قوله لا للوجوب كما زعم السكاكي لانه لم يتبين
وجه الفاضل المحشي زعم السكاكي وبين وجه عدم ذكر البيان الا ان كلامه آل اخر الى ان عدم عطف الله يستهزئ
بهم على قالوا انهم اذا وجدت قرينة على عدم اشتراك القيد جاز اعتبار العطف على مجرد المقيد بدون
لزوم الاشتراك بين المعطوفين في القيد السابق لعدم ظهور قرينة على ان المعطوف عليه نفس المقيد اعني قالوا
بدون اشتراك في القيد وهو خلو وظهورها في قوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون
وانت خبير بان عدم ظهور الاعتماد على القرينة الضعيفة غير الاختيار ط فلا يدل ما ذكر على وجوب الفصل
قوله لانا نقول الاول ثم فان عطف الشرطية اه قيل رعاية المناسبة واجبة في الكلام البليغ فلا يجوز عطف
الجملة الاسمية على الجملة الشرطية لتحقق المناسبة سيما من حيث لزوم السكت للشرطية ولزوم عدم القطع للشرطية
وجواز عطف الاسمية على الفعلية وبالعكس لتحقق اصل المناسبة سيما من حيث ان كلا منهما جملة مقطوع بها
واما ما اورده من المثالين فلا يدل على مدعاه لان الاول محمول على تعدد المسند والشرطية جزء فلا يكون
المعطوف شرطا واما الثاني فلجواز ان العطف ولا يستقدمون على لا يستأخرون مع اعتبار اشتراك القيد اعني
اذا جاء اجلهم بناء على معنى قوله تعالى لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون لا يستطيعون تغييره على نمط قوله
لا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين من قولهم كلمة فلان على سواد ولا بياض قوله بدليل انه علل معلول بقوله
لظهور المناسبة فان قلت لا تقريب بهذا الاستدلال فانه انما يشعر بوجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وبين
جملة قالوا انا معكم والسائل انما منع وجود الجامع بين جملة الله يستهزئ بهم وجملة من الجملة الشرطية قلت
الجملتان من اجزاء الشرطية فالجامع فيهما جامع فيها فافهم قوله فلكونها جوابا لسؤال مقدر اقتضته الاولى
الشيخ في دلائل الاعجاز يرجون في هذه القطع بصورة المفهوم من شرح المعاني وانما الخلاف فيهم [illegible] يقول السبب هو كمال الانقطاع لا اختلافهما خبرا وطلبا [illegible]

ومنهم من يجعله كمال الاتصال وهو ارتباط الاحق بالسابق ارتباطا ذاتيا ومنهم من يعلله بان حقهما
ان يكونا كلامي شخص فلا مجال للعطف اذ لا وجه لعطف الملقن منهما وربما يقال الوجه بالواو ومنهم
انه من جهة السؤال وعلى كل وجه فهو منقوض بوصل قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الاية
فان صدر الاية هو قوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من
بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم المقتضي لسؤال وقع قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم الاية جوابا وهذا
اللهم الا ان يقال الواو استينافية لا عاطفة فلا اشكال وقد يجاب بان المعتبر في صورة الاستيناف التردد في
حال المسؤول عنه بانه حاله كذا ام لا والغرض من السؤال المعتبر في الاية الكريمة المنقض فليس من صور الاستيناف
والفرق واضح فان المطلوب في الاول بيان ما اجمل فيعتبر كمال الاتصال الموجب للفصل وفي الثاني دفع ما اورد
فكان كل واحد مما يؤدي اليه الغرض من السؤال الجواب في طرف فكان المقام مقام وصل يقتضي المناسبة
من وجه المغايرة من وجه المغايرة من وجه آخر وفيه ان لمية القطع وهي الوجوه الثلاثة التي ذكرتها فيما سبق
جارية في هذه الصورة فالوجه فيها ايضا القطع اللهم الا ان يقال لم يعدم السؤال في الاية الكريمة
لاستبعاد حصوره في الاذهان وغناء الجواب عن البيان ومع لم يعتبر الاتصال بين الجملتين بل لاحظ كمالها
اخ لكنه مناسب بالجملة الاولى فكان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل وفيه ايضا تعسف لا يخفى اذ لا يلائم هذا
الاستبعاد ذكر الجواب والله اعلم بالصواب قوله غير ذلك قال الفاضل المحشي تنبيه السامع على كمال فطانته
وادراكه ان الكلام السابق مقتضي للسؤال وعلى بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب وفيه
بحث لان التنبيه يكون الكلام السابق مقتضيا للسؤال اذا كان لكمال الفطانة كما يدل عليه اول كلامه لا يكون لعدم
التنبه لبلادة فلا يصح الاعتبار الثاني اللهم الا ان يحمل الا فادة في كمال فطانة ساعدا ومراد بالبلادة
عدم كمال الفطانة قوله اي ما بالك عليلا قال في الصحاح ما بالك اي ما حالك والسؤال عن الحال بعد العلم بكونه
مريضا يكون عن سببه فمعناه الحرارة تشتعل بكمال رطوبة بقليلك حال كونك عليلا قوله لانهما ابعد اسباب المرض
اي كسبب بعيد بحسب الوقوع لانه سبب السبب قوله وعدم التاكيد ايضا يشعر بذلك هذا اذا اجري الكلام على
مقتضى الظاهر واما اذا حمل على خلافه فيمكن ان يكون السؤال عن سبب خاص وترك التاكيد بناء على دعاء ان
كون سبب علة العاشق سهرا وحزنا امر متعين لا ينبغي ان ينكره العاقل او يشك فيه قوله فان التاكيد دليل على
ان السؤال عن السبب الخاص هذا ايضا مبني على سوق الكلام مساق مقتضى الظاهر المتبادر وان قلت التاكيد معان
غير دفع الشك ورد الانكار كما سبق وليس فائدة منحصرة فيهما حتى يقال لو كان السؤال عن السبب المطلق لكان خاليا
عن تصوره الحكم فيتصور فيه شك او تردد حتى يؤكد في الجواب قوله وهذا ابلغ الوصل واقعا مما نوقش فيه بان
كل من هذه الاقسام امر يتعلق بالمقام دخل فيها ابلغ في مقام خلاف الاخر مثلا اذا اقتضى المقام الاصل الظاهر
يكون قولك فالعبارة حق ابلغ من قولك العبارة حق فكيف يحكم عليه بانه ابلغ الوصلين على الاطلاق
والجواب ان المراد ان المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فهذا التركيب ابلغ فيه لما فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى
قوله قالوا سلاما قال سلاما ... [illegible]

في الباطل ولهذا قيل زعموا مطية الكذب فلا يناسب المقام ولو بدل زعم بعلم لكان احسن قوله جمع عاذل
يعني انه ليس جمع عاذل لان فاعلا صفة لا تجمع على فواعل وقد مر فيه الكلام في شرح الديباجة فليتذكر ولما
كون عاذ وصفة جامعة تبنى على الظاهر الذي لا يعدل عنه الا بصارف اذ القول بانه يجوز ان يكون جمع عاذلة
بمعنى رجل عاذ اعلى ان التاء للمبالغة لاوجه له الا يلتفت اليه لانه ليس بمكس قوله اي اوقع عنه الاستيناف وترك
ان الفعل كلام البعد اعني استونف مسندا الى مصدره بالتاويل المشهور كما هو في قوله تعالى وقد حيل بين
العير والنزوان ولكان تقول هو مسند الى الظرف بعده كما يشعر به قوله كما اذا عقب المستانف عنه اجزاء الوجها
معادا ان في مثل قوله اي اعاده ذكر ذلك الشي الاظهر ان يقال ان قوله باعادة صفة جزء ان مثل كلمة على ان فقط
قوله تعالى قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا الي جبة وقميصا على ما يجي في البديع ان شاء الله تعالى
والمراد بذكر الصفة وقد يقال المراد بالكم العلم وهو موضوع للذات مع جميع المتخصصات فاذا ذكر
اولا كان الصفة مذكورة بالتبع واذا ذكرت بعده وجرت الاعادة فيحصل الدلالة قوله قلت وجهه انه
اذا ثبت لشي حكم اورد عليه الفاضل المحشي ان سؤال الى طلب غيره احسانه مما لا وجه له اذ هو اعلم بالاسباب
الحاملة على افعال الاختيارية ثم بين ما هو الصواب بتفصيل فان قلت ليس في كلام الشارح ما يدل على ان
السؤال المقدر من جانب الى طلب حتى يرد ما ذكره بل قوله لما ذا احسن لصديقه القديم دون لما ذا احسنت
يدل على ان السائل غير الى طلب قلت قول المتكلم في الجواب صديقك بالخطاب يدل على اعتبار السؤال من جانب
فالحمل على خلافه تعسف ظ فان قلت رد الفاضل المحشي انما يتوجه لو كان كلام الشارح في المثال المخصوص
السابق وليس كذلك لتعبيره بل ظ قوله فان قلت ان كان السؤال في الاستيناف عن السبب يدل على ان كلامه ليس في
خصوص المثال ولذا لم يقل فان قلت ان كان السؤال فيما سبق من المثال فيمكن ان يتصور السؤال والجواب في
مثال يمكن ان يقدر فيه السؤال عن السبب مثل ان يكون احسان زيد الى عمرو صديقه القديم اهل لم انه لم يرد
ان تقدير السؤال عن السبب واجب في كل مثال كيف وقد سبق منه تجويز تقدير السؤال عن الاستحقاق فقط
الاشارة الى الجواب بالنسبة الى التقدير واحد فيما يمكن ذلك التقدير واعادة الجواب بالنسبة الى التقدير اوفى بالمعاشة
قلت هذا لا يفيد لان قوله والسؤال المقدر فيهما لما ذا احسن ينفي جواز اعتبار السؤال عن السبب فقط ولان
ان كان السؤال في الاستيناف وان لم يكن مخصوصا بالمثال السابق لكنه يتناول قطعا فيرد الاعتراض اللهم
الا ان يقال النظر في قول الشارح اهل هو حقيقة ظ للاضراب بمعنى بل ومعنى الاضراب ابطال تعين السؤال
المذكور ردا على من زعم ان المقدر هو واعلم ان ايراد المحشي مبني على ان احسنت في المثال المذكور على صيغة الخطاب
كما نص عليه الشارح واما اذا كان على صيغة الحكاية ولا يخفى ان صدوره الى طلب قد يكون سببا لاحسان المتكلم
فلا يرد ذلك لا يخفى على الفطن بعد كلام الشريف لحسان الاول ان قوله لم يتصور ذلك الا ذا مني اواراد اليه
غيره هل يعرف ذلك ام لا انتهى فيه بحث يحمل على مراحل لحمل منع لان الاصل اعني قوله احسنت بطريق الخطاب
ليس الا لافادة لازم فائدة الخبر وحينئذ الكلام اني اعلم احسانك الى زيد ولا يخفى ان الاليق ان يعتبر السؤال
الجواب بذلك فهو معنى السؤال المقدر يتعلق بعلم لما ذا احسنت ومعنى الجواب اعلم انه حق للصداقة القديمة لكن يعلم عن بواطن الحال فتامل

ان السؤال اذا كان هل هو حسن بالاحسان احسن التاكيد في الجواب لكونه حل ملقاة الى السائل المتردد
وذكر موجب الاستحقاق المغني عن التاكيد انما هو في القسم الثاني والاول خال عنه فيكون المثال الاول
مستقبحا وهذا هو الذي حمل الشارح على تقدير السؤال عن السبب فقوله السؤال المقدر لماذا احسن او هل مستقبحا
هو حقيق بالاحسان لف ونشر مرتب تامل قوله وليس يجري في ساير صور الاستيناف فتامل اي ليس يجري كون
الجواب باحد الامرين اعني باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع صور الاستيناف بل يجوز
ان يقع جوابا لسؤال عن السبب او غيره بدون اعادة اسم او صفة وانما امر بالتامل للتلويح من قوله
ما ياتي باعادة الاسم ومنه ما يبني على الصفة الحصر فان القيد لذلك اما واما دون منه ومنه قوله بالغدو والآصال
الغدو في الاصل مصدر غدا يغدو والمراد هنا الغدوات فعبر بالفعل عن الوقت كما يقال اتيك طلوع الشمس اي وقت
طلوعها وانما لم يجمع اعتبارا للاصل لان المصدر لا يثنى ولا يجمع والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد
العصر الى المغرب وقد يجمع على اصل واصايل كانه جمع اصيلة ويجمع على اصلان مثل بعير وبعران قوله كانه قيل
من يسبحه اي الشيخ في دلايل الاعجاز بان السؤال المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا لا يجوز حذف الفعل في الجملة
الجوابية ان قلت كما في قوله في الاية قلت لما كان يقدر من المسبحون له فقيل رجال اي هم رجال فقصد الاستيناف هو
الاسم لا الفعل قوله اللهم الف وليس لكم الاف الالف مصدر الفه اي سكن اليه واحبه والالاف الف يالف الفا والالاف
مصدر الفه يولفه قوله بحذف هذا الاستيناف اي قيل يجوز ان يكون الاستيناف في هذا البيت مذكورا لا محذوفا
ووجهه انه لما قال زعمتم حركان معيش ان لوا ويقولوا لم ينكروا ذلك فاجاب بقوله اللهم الف ايجادا لدليل على انكار
المتكلم ذلك لفظ زعمتم لان استعمال الزعم في الكذب اكثر قوله يؤكد الجواب وبيانه ان المراد بكذبهم انهم
في القول في تنقص الاخوة فحاصل معنى قولهم اللهم الف وليس لكم الاف غير حقي قوله كذبتم قوله فلوقع هذا الوهم
جيء بالواو العاطفة يحكى عن الصاحب بن عباد انه قال هذا الواو احسن من واوات الاصداغ على خدود المرد
الملاح قوله قد توهم بعضهم توهم الزوزني ووجه كونه خبطا انه يحتاج كما اعترف به نفسه الى ان يقدر اصل
الكلام هكذا واما الوصل فانما لدفع الايهام واما المتوسط ففيه تقدير محذوف ليس كذلك لنظر بلا ضرورة
داعية اليه قوله لا تعبدون اخبار في معنى الانشاء اي لا تعبدوا ولان اخذ الميثاق يقتضي الامر والنهي
والمعنى على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا وقيل اخذ الميثاق في قوة القسم لا تعبدوا جواب فلا حاجة الى
تقدير القول وقيل لا تعبدون مقدر بان المصدرية بدل من الميثاق فلما حذف ان عاد الفعل الى الرفع
فعلى هذا يكون قولوا اصله وان يكون الاية مما نحن فيه بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان الامر مؤول
بالمصدر معطوف على خبر من الاية قوله لانه بمعنى آمنوا الا انه توسنوا ارشادا الى التجارة المنجية وتعليمها و
المتعارف في التعليم هو الامر والنهي دون الخبر قوله الا عند التصريح بالنداء فيه يجب لاجل هذا التصريح في
مثله انما يلزم اذا لم يوجد قرينة واضحة على تغاير المخاطبين اذ لو وجدت يحسن العطف بلا تصريح بحرف النداء
كما في قوله تعالى يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك ولا يخفى ان افراد احد الفعلين وجمع الآخر في الاية قرينة
على اختلاف المخاطب فلا لبس قوله فلا يصح عطفه عليه اجاب صاحب بشرح الكشاف بانه لا مانع للعطف عليه باب الجواب ان السؤال لا يكون جوابا اذا نابه فيكون جوابا

وزيادة

وزيادة وكانهم قالوا ولنا يارب فقيل آمنوا ايها المكلم لكم كذا وكذا وبشرهم يا محمد بمثوبة لهم وقد يجاب ايضا
بان خطاب يا ايها الذين آمنوا عام للنبي عم والمؤمنين والتجارة المذكورة عامة ايضا لكنهم في شانه عم
نفع التبشير وفي شانهم عدم نفع الايمان المذكور فيجوز ان يقع يؤمنون مع بشر بيانا للكلام غير مقصود به
قوله ليس المعتمد بالعطف هو الامر اراد انه ليس المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر اي الجملة الانشائية النحوية
من حيث خصوصها بل الجملة من حيث انها وصف ثواب المؤمنين اراد بالجملة في قوله وانما المعتمد في العطف هو جملة
وصف اريد بها في قولهم وبالجملة وقولهم وجملة الامر وامثالها وهو الامر الاجمالي اي الحاصل كما اشير اليه بقوله
بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمونها والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف ثواب المؤمنين
اي المنظور في العطف لا خصوصية الجملة الامرية من حيث هي كذلك حتى يطلب لها مشاكل واما جواب صاحب
الكشاف ولكان تقول هو معطوف على فاتقوا فهو مبني على عطف الجملة من حيث خصوصيتها الا ان المشبر
منفرد اعني فاعلم معطوف على قوله فاتقوا كذلك كما توهم الفاضل المحشي وبهذا التوجيه تبين اندفاع ما عبار
على كلام الشارح واندفع اعتراض الفاضل المحشي واما اعتبار عطف القصة على القصة على الوجه
الذي ذكره هذا الفاضل فهو مما افاده الشارح ايضا في شرح الكشاف لكنه لا يحتاج على تقديره لان الاشتباه
في التصريح بمثله الجمل لانحطاط الجوازه على هذا غير خفي على من له تدرب في دريب اساليب الكلام
فما ذكره الشارح في هذا الكتاب توجيه آخر لكلام الكشاف غير ما ذكر في شرح الكشاف قوله لكن من شرط
اتفاق الجملتين اه قال ابن هشام في مغني اللبيب عطف الانشاء على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون
وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين
واجازه الصفار وجماعة مستدلين بقوله تعالى وبشر الذين آمنوا في سورة البقرة وبشر المؤمنين في سورة
الصف قال ابو حيان واجاز سيبويه جاني زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون العاقلان خبر
محذوف ثم اورد هذه ابيات مستشهدا على جوازه فيما لا محل من الاعراب واجاب عن الكل
فقول الفاضل المحشي اشتراط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من الاعراب
مما لا نزاع بين المحققين من علماء البيان وما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه
وانما قال سيبويه واعلم انه يجوز من عبد الله وهذا زيد الرجلين الصالحين رفعت او نصبت لانك
لا تثني الا على من اثبته وعلمته ولا يجوز ان تخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحدة وقال
الصفار لما منعها سيبويه من جهة النعت علم ان زوال النعت يصححها فحرف ابو حيان في كلام
توهم فيه ولا حجة فيما ذكر الصفار اذ قد يمتنع الشي لمانعين ويقتصر على ذكر احدهما لانه الذي اقتضاه
المقام وعلم ان الشيخ بهاء الدين السبكي حاول التوفيق بين كلام النحاة وكلام البيانيين في هذه
المسئلة بما حاصله ان اهل هذا الفن يعني اهل البيان متفقون على منعه وظاهر كلام كثير من النحاة جوازه
والاختلاف بين الفريقين لانه عند من جوزه يجوز لغة ولا يجوز بلاغة فافهم قوله فكانه امر النبي عم بان
يؤدي معنى هذا الكلام وقوله كانه ايماء الى توجيه آخر وهو ان قل الامر للنبي ان يلقي الكلام على سبيل الحكاية

اي قل لهم قولي بعينه على طريقة قراءة من قرا قل للذين كفروا ان ينتهوا الاية بيا الغيبة كما صرح به صاحب المفتاح
في بحث الايجاز وذكره الفاضل الترمذي في شرحه قوله من القوى المدركة العقل اراد بالقوى المدركة
القوى التي يكمل بها الادراك سواء كانت مدركة او معينة في الادراك قوله هي الحاكمة بين المحسوسات الحاضرة
كالحكم بان هذا الاصفر هو هذا الحلو وفيه بحث لان النسبة التي بين الطرفين في المثال المذكور معنى جزئي يدرك
بالقوة الوهمية عند المثبتين للقوى الباطنة والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك والحاكم عندهم لابد
ان يدرك الطرفين والنسبة حتى يمكن الحكم وبهذا اثبتوا الحس المشترك فلا يجوز ان يكون الحكم في المثال المذكور
للحس المذكور فان قلت الحاكم هو النفس لكن لمنع ارتسام صور المحسوسات فيه فوجب ان يكون هناك قوة ترتسم فيها
صورها كلها فالحس المشترك في المثال المذكور آلة للنفس في الحكم باعتبار الطرفين والوهم آلة لها باعتبار
النسبة فجاز نسبة الحكم الى كل من القوتين مجازا باعتبار كونها آلة للحكم قلت فالحضور عند الحاكم يجب ان يكون
بالاجتماع في قوة واحدة لم لا بل ربما يكفي الارتسام في الآلات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت الحس المشترك
بالدليل الذي اشار اليه على ان الاقرب ان الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس المشترك لان القوى الباطنة عندهم شبيهة
كالمرايا المتقابلة ينعكس لكل منها ما ارتسم في الاخرى والوهمية هي سلطان تلك القوى فلها ان يتصرف في مدركاتها
بل لها تسلط على مدركات العاقلة فتنازعها فيها وتحكم عليها بخلاف احكامها قوله فان استعملها بواسطة
الوهمية فهي المتخيلة اي ان استعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية يسمى متخيلة كما صرحوا به
فان قيل كيف يستعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية والصور المحسوسة ليست مدركة للوهم قلت لما
نبهت عليه انفا من ان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة فلا يغفل قوله وان استعملها بواسطة القوة العاقلة اشارة موجودا
العقل للنفس الناطقة فان النفس الناطقة جوهر مجرد في المجرد والعقل عرض معقود فيه وبعضهم زعم الاتحاد
بينهما كما سبق في موضعها قوله مثل الاتحاد في المخبر عنه اي التمثيل بالمخبر عنه والخبر مثل المسند والمسند اليه بناء على
انه في قانون الخبر قوله وكذا الحكم بان هذا اللون غير هذا الطعم فيخالف ما سبق ان الحاكم هو الحس المشترك الا ان يريد
بما سبق ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك كما اشرت اليه مع ما ورد عليه قوله وفيه نظر لان التضايف لا يكفي
ان يقال المراد ان مع العلاقة ان الاقلية والاكثرية قد يكونان محسوسين وذلك عند كون معروضهما محسوسا
لا على معنى انهما محسوسان بالذات بل بمعنى انهما من المحسوسات بالعرض كالحركات وامثالها بناء على ان العقل
يحكم بمجرد الاحساس بثلثة من الامور المحسوسة بانها اكثر من اثنين في ضمنها وهذا بخلاف كون شيء من الامور المحسوسة
علة او عليه لشيء فانه لا يدرك بمجرد الاحساس قوله وهي بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل قال الفاضل المحشي في شرح
المفتاح لما كان العقل غير برئ من الاشياء الملتبسة بنسبة الامور الصحيحة المطابقة للواقع وكان كل واحد من الاتحاد
والتماثل والتضايف بسبب في نفسه للاجتماع نسب الجمع بها الى العقل ولما كان التوهم مما يشتبه عليه الامر غاية
وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه مناسبة لتلك الاسباب المقتضية في نفسها للاجتماع نسب الجمع بها الى الوهم
ولما كان الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها ينتزع صور الموهومات والمعقولات نسب الجمع بتقارن الصور
كلية كانت او جزئية محسوسة او موهومة الى الخيال والضابط ان الجمع بسبب التقارن في الصور خزانة اولا فالاول هو الخيالي الى ان يكون بواسطة الجامع

وتقتضيه

وتقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فهو الوهمي قوله بنوع واحد زيد في احدهما عارض اراد به الصفرة
والسواد فكذا فهم الوهم ويدعي ان الصفرة بياض زيد فيه شيء يسير لا يخرج عن حقيقته وكذا السواد حمرة زيد
شيء يسير قوله ويتوهم ان هذه الثلاثة نوع واحد بسبب اشتراكها في اشراق الدنيا بها لكنها اشراقا حسيا الاولى
والثالث وعقليا بالثاني لافاضة انوار العدالة والاحسان قوله وتضاد وهو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان قبان
على محل واحد بينهما غاية الخلاف خرج بقوله وجوديين تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة وبقوله
على محل واحد التضاد بين الجواهر اعني الصور النوعية للعناصر ومن ثمة نفي التضاد بينهما على ان الموضوع
بدل المحل مما ذكرنا ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق وقوله
غاية الخلاف لتخصيص التعريف بالتضاد الحقيقي فعلى هذا يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا قسما خامسا من
مطلق التقابل يسمى بالتعاند وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد والحمرة ويسمى تضادا مشهوريا
وينحصر التقابل في الاربعة بقي هنا بحث وهو ان تعريفه للتضاد الحقيقي الدال عليه غاية الخلاف لا يناسب المقام
لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة من جملة امثلة التضاد وليس بينهما غاية الخلاف بل غاية الخلاف انما هو بين
الحلاوة والمرارة اذ لا يخفى على منصف ان معاند الحلاوة ليس من معاند الحلاوة والمرارة وقد صرحوا
بان ضد الواحد اذا كان حقيقيا لا يكون الا واحدا ثم يشعر بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي انه
لم يجعل البياض والصفرة متضادين بل عدهما من شبه التماثل ولعل هذا هو الباعث للشارح على اعتبار
غاية الخلاف في تعريف المتضادين ليتمكن من الجواب الاول عن الاعتراض على عد السكاكي الاول والكافر من
التضاد لانهما كما زعمه الفاضل المحشي لكنهما لا يتواردان على المحل لكونهما من الاجسام دون الاعراض
هذا الكلام يدل على ان التوارد على المحل انما هو في الاعراض وفيه نظر لما عرفت ان المحل اعم من الموضوع و
المختص بالاعراض هو الثاني لا الاول فتامل قوله ولذلك اختلف الصور اي لاختلاف اسباب التقارن وقوله
ترتيبا اي اجتماعا على هيئة مخصوصة يعني نسبته اختلفت الى ما علم وقوله فكم من صور لا انفكاك اشارة الى
ان اختلاف الصور في الترتيب وقوله وكم من صور لا تغيب اشارة الى اختلافها وضوحا واختلاف الصور
ترتيبا وان كان يستلزم اختلافها وضوحا لكنه قصد التنبيه عليه اصالة قوله وظاهر انه لا يمكن جعله صورة مرتسمة
في الخيال قيل هنا انما يتجه اذا لم يجعل تقارن الصور بمعنى الصور المتقارنة ولا يخفى انه التي ظاهره عبارة
السكاكي فان عبارته هكذا والخيالي هو ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال قوله للقطع بامتناع العطف
في نحو هزم الامير الجند يوم الجمعة اه رد عليه الشريف هنا في شرح المفتاح بقوله قلت لا نم ذكر الامتناع مطلقا فانه اذا
قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف لان المعتبر الاصلي هو هذا التقييد فاذا قصد بيان وقوع
تلك الامور في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا ما بعالم يجز العطف لا لانه ليس جامعا بل لانه جامع غير ملتفت اليه
كما صرح به في ضيق قلت فعلى هذا يكون هناك حالة ثالثة مقتضية لكمال الانقطاع هي ان لا يلتفت الى
وجود الجامع ولم يتعرض لها السكاكي وغيره اللهم الا ان يتعسف ويقال المراد بعدم الجامع المذكور في الحالة المقتضية يتعسف
لكمال الانقطاع عدم الجامع الملتفت اليه سواء كان هذا العدم بانتفاء الاصل او الالتفات فافهم قوله والشمس والف باء بالجانب ومرارة الارنب وعبارة السكاكي هكذا الشمس ومرارة الارنب

الشمس

الارنب وسورة الاخلاص والرجل البري من الصفدع ودين المجوس والغراب بجامع كلها بحدها فلفظ
كلها دليل قطعي على ان المثال من قبيل عطف المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذي اورده الشارح
والمحشي فليس بمعين كونه من عطف المفرد لاحتمال كونه من عطف الجمل بحذف الخبر في الاول فيظهر ان جزم المحشي
بكون المثال من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة السكاكي **قوله** فيعوض الى ما قبل هذا الكلام وما بعده قد
سبق الفاصل المحشي ما قبل الكلام وما بعده ثم اورد وجهان في كل منهما كما في البحث الاول الجت لان الحاصل الكركي
لا يمنع التقدم بحسب الاعتبار وهو كاف اذا اردت تعداد الامور الحادثة والحكم عليها بالحدوث في اللفظ
انما يكفي في صحة العطف ان يجمعها صفة الحدوث فالاولى ان يجاب ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه
قوله المصرح لما اعتقد ان كلامه حيث قال في الايضاح واما ما يشعر به ظاهر كلام السكاكي في موضع من كتابه
انه يكفي ان يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو هام بعني زيد شاعر وعمر
كاتب فانه غير صحيح كما عرفت وبنحو قولك هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه والعكس وهو فاسد في
مواضع اخر منه بامتناع عطف قول القايل خفي ضيق على قولك خاتمي ضيق مع اتحادهما في الخبر **قوله** فيظهر
في قول الوسيط الا ان ما ذكر مكان الجملتين الشيئين وتمام قوله اتحاد في التصور تمام قوله اتحاد في تصور
مثل الاتحاد ويظهر انه اراد بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد المعنى المتعارف وهو العلم بالشي دون التعريفين
المذكورين بهذا الفساد انما نشأ من تغيره ولا يرد على نفس عبارة السكاكي لانه مثل الاتحاد في تصور بالاتحاد
في المخبر عنه وفي الخبر وفي قيد من قيودهما فعلم ان مراده بتصوريهما في قول الوسيط ان يكون بين تصوريهما والخيالي
ان يكون بين تصوريهما متصورا بهما على قياس ما سبق **قوله** فهو غلط لانه قرر هذا الكلام في فن الجت لاني المعد
بعدما حمل في الايضاح كلام السكاكي على السهو وفرغ منه قال ثم قال الجامع بين الشيئين عقلي ووهمي وخيالي اما
العقلي فهو ان يكون بينهما اتحاد في التصور الى اخر ما ذكره فلا يتعين ان قصده بهذا الكلام اصلاح كلام
السكاكي بل يجوز ان يريد نقل كلامه بعبارة اخصر منه فلا يبعد ان يريد الشيئين الجملتين بالتصور المعلوم التصوري
ويقصد بهذه معرفا الى جنس المعلوم التصوري المتناول لكل متصور سواء كان مخبرا عنه او خبرا او قيدا من
قيودهما كيف ولو لم يحمل على هذا لم يصح قوله قال السكاكي الجامع بين الشيئين وبهذا احال جمال الدين في شرحه
المراد بالشيئين الجملتان لانه بصدد بيان الجامع بين الجملتين بالعطف احدهما على الاخر ولانه قد صرح السكاكي
بلفظ الجملتين فوجب حمل كلام المؤلف عليه والا لم يصح النقل **قوله** ولعمري انه كلام في غاية السقوط اما اذا
حمل على مذهب البصريين فلامتناع تقديم الفاعل حال كونه فاعلا باتفاقهم واما اذا حمل على مذهب الكوفيين
فلان توجيه عبارة صدرت عن السكاكي بمذهب ضعيف لا يقول به مع الغفلة عنه بوجه حسن في غاية السقوط عند
ارباب صناعة النقد لان ما ستعتبره في حيز الامتناع هذا غاية توجيه وانت خبير بان احتمال التركيب للوجهين
ولو عند البعض يكفي في العقل **قوله** ولا يحصل المطابقة بان تؤتى بالثانية فعلية حرفة نحو زيد قام وقد عمرو
والانسب سياق الكلام ان يقول اسمية حرف نحو زيد قام وعمرو قاعد هو ظاهر **قوله** وهذا مبني على ما ذكره السيرافي من ان اسم ما
الظاهر ان الاتيان بالعكس يعني ان ما ذكره السيرافي مبني على هذا المذكور **قوله** والذي يشعر به كلام بعض المحققين اراد به ابن

الحاجب

الحاجب حيث قال في ايضاح المفصل واما الموضع الذي يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات
وجهين مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكون الرفع على تاويل الاسمية والنصب على تاويل الفعلية وفي
هذه تكلفات احدهما في معنى الاشتمال على جملة اسمية لان المشتمل عين المشتمل والثاني في معنى التاويل الاسمية
صريحة لا حاجة فيها الى التاويل اللهم الا ان يقال مبني على المشاكلة **قوله** تذهب قبيل العرق من البدن ثم اليه
مع اشتراكهما في ان كلا منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان ما ذكر في حيز التنبيه بحيث لو تامل المتامل في المباحث
المتقدمة لفهمه منها بخلاف التذنيب **قوله** وهو جعل الشي ذنابة في الصحاح الذناب بالكسر عقب كل
شي وذنابة الوادي الموضع الذي ينتهي اليه سيله وكذا الذنابة بالضم والنائب التابع **قوله** من تعلق
يتعلق اخر مفيد للتعلق ان قلت فاي حاجة الى الضمير قلت قيل لان الضمير ليس للربط بل لضرورة كون الحال حينئذ
مشتقا **قوله** تنبيه بالحال المعنى الذي الحال واما الجملة في قولك اتيتك والجيش قادم فهي حال مع بيان اللازم
العامل وهو زمان الاتيان فكانها بيان للفاعل **قوله** لا حال الا ان المعقود من الحال المنتقلة بيان ان الفعل
صدر من الفاعل او وقع على المفعول مقيدا بتلك الصفة والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان بالصفات المتغيرة
المتبدلة لان كون الفعل صادرا او واقعا على الهيئات والصفات اللازمة امر معلوم **قوله** فلما صرح الشر وامسى
وهو عريان تامه ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا والبيت لسهل بن شيبان من قصيدة مطلعها
صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان يرجعن قوما كالذي كانوا صفحت عنه اي عفوت
عن جرمه وصرح الشر ازي ظهر وانكشف ودناهم اي جازيناهم **قوله** يكون نكرة مخصوصة يريد ان ذا الحال
الذي لم يتقدم عليه الحال كما يكون معرفة يكون نكرة مخصوصة ودو الحال ههنا اعني قرية بسبب وقوعها في
سياق النفي تخصص لانه في حكم الموصوف والمعنى على قرية من القرى ولذا لم يجب تقديم الحال عليه كذا
في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه لا يتاتى في قوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم اذ ليس سبعة في حكم
الموصوف حتى يصح الحمل على الحال فالحق ان قوله تعالى وثامنهم كلبهم صفة سبعة كما ان ثلثة اخوة
اعني ثلثة رابعهم كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم اذ لو حمل على الحال لخرج النظم على الانتظام وذكر
ان معنى الجمع بباب معنى الصدق وباب المجاز مفتوح فلتحمل الواو عليه تاكيدا للصدق المذكور
فيكون هذه الواو ايضا فرعا للعاطفة كالتي بمعنى مع والحالية والاعتراضية وههنا بحث وهو
المذكور في كتب النحو ان وجوب تقديم الحال على صاحبها عند تمحض تنكيره بناء على انها لو تاخرت لالتبست
بالصفة في حالة النصب نحو قولنا ضربت رجلا راكبا ثم قدمت في حالة الرفع والجر وان لم يلتبس طردا للباب
وهذا الالتباس جار فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة لجواز الصفة بعد الصفة فيلزم ان يجب تقديمها
عليه ايضا والا فالفرق بتم الواو رافع لالتباس الحال بالوصف ولهذا لم يتقدم على ذيها في الاية
الا ان الكلام في بناء عدم التقدم على كون ذي الحال في حكم الموصوف ولكن تفرق باب الالتباس
فيما اذا كان ذو الحال نكرة محضة اشد لان الحال تبين الهيئة والوصف يبين الذات والنكرة التي بيان الذات
اخوج منها الى بيان الهيئة فالحمل على الوصف ارجح واما اذا وصفت مرة فقد حصل بيان الذات بعض البيان الى ان الهيئة بعده فالحمل على الحال ارجح

ثلثهم كلبهم

بقي ان يقال اذا كفى مطلق تخصيص ذي الحال في دفع وجوب تقدم الحال عليه لم يجب ذكر التقديم في مثل جاءني
رجل بل لم يتصور تخصيص تنكير ذي الحال لتخصيصه بتقدم الحكم عليه وهذا بخلاف ما قرر به ولا يرد على ما اورد على العود
لتخصيص الفاعل في مثل جاءني رجل لتقدم الحكم من ان التخصيص لما كان بالحكم كان التخصيص حاصلا بعد الحكم فالحكم كان
على غير المخصص وهذا ظاهر فليتامل والاوجه عندي ان يعلل جواز الحال في الاية بلا تقدم ذي الحال عليه بما اشرت اليه من
كون الواو رافعا للالتباس كما اشار اليه الشارح في اخر هذا الباب فح لا يرد قوله تعالى وما منهم كلهم فتدبر كما
هو منقول عن صاحب الكشاف سهوا اذ لم يثبت واو بهذا المعنى قوله لا نكرة محضة ينبغي ان يقيد بعدم تقدم الحال اذ
يجوز وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا قدم عليه الحال نحو جاءني راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا ان الحال
الجملة الحالية عن الضمير الحالية بالواو ولا يجوز تقدمها عليه رعاية لاصل الواو الذي هو العطف لكن نص
ابن اصبع على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني تامل قوله او لحال اللزوم لذلك الكلام السابق
قوله لذلك الكلام ظرف مستقر ومعنى الكلام او الحال اللزوم الثابت لذلك الكلام لا لغو متعلق باللزوم حتى يرد
ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان يقال بالاستلزام وهذا الوجه ان كان لا يخلو عن نوع خدشة بناء على
ان المفهوم من كون ضمير المذكور اولى باللزوم كونه اولى بالاتصاف واللزوم الثابت للكلام ان لا
يتصف به غيره لكن يخرج الكلام عن حيص بيص الفساد ومع هذا وجوه اخر في التوجيه احدها ان اللزوم مصدر من
الفعل المبني للمفعول بمعنى الكون ملزوما ونظيره تفسير التعقيد فيما سبق بكون الكلام معقدا وثانيها ان قوله
الكلام السابق مرفوع بقوله اولى لانه افعل التفضيل وذلك اشارة الى الصفة وثالثها انه مرفوع باللزوم لانه
مصدر واعمال المصدر المعرف كثير قوله واكرمه وان يستيقن واطلبوا العلم ولو بالصين اعلم ان كلمة لو وان في مثال
هذا المقام ليستا لانتفاء الشيء لانتفاء غيره ولا للمضي ولا لقصد التعليق والاستقبال بل كل منهما مستعمل في تاكيد
الحكم البتة ولهذا ترى القوم يقولون انها للتاكيد قوله فانت طلاق والطلاق الية آخره بها المرء ينجو
من شباك الطويات الالية اليمين والشباك الحبائل والطويات الحيض طمثت المراة اي حاضت ومعنى وقوع
هذه الجملة متوسطة بين اجزاء الكلام واحد كما هو الغالب كلامه نوع خفاء اذ الظاهر ان قوله بها المرء كلام
مستقل وقيل اخر المصراع المذكور ثلثا ومن يخرق اعق واظلم لكن الرواية في هذا البيت غريبة فكان الية
ولعل فيه رواية اخرى لم اطلع عليها قوله ترى كل من فيها وحاشاك فانيا المصراع لابي الطيب المتنبي في مدح
الكافور الاخشيدي صدره وتحتقر الدنيا احتقار مجرب يرى في اكثر الكتب ما بدل من قوله اي لا تتعطل
كونك بعد ما تعطيه كثيرا هذا على احد الوجهين في قراءة الرفع في تستكثر والوجه الاخير فيه ان تحذف ان وتبطل
عملها واما اذا قرا بالجزم على انه بدل من تمنن من المن اي لا تمنن ولا تستكثر فليس مما نحن فيه وفي الاية وجوه اخر
مذكورة في التفاسير قوله فيمتنع دخول الواو كما يمتنع في المفرد انما عدل عن عبارة الايضاح حيث قال فوجب
ان يكون بالضمير وحده كما في الحال المفردة لانه يرد عليه بحسب الظاهر انه لم يذكر دليلا على كون الوصف المذكور في الحال المفردة
مؤثرا في وجوب الاقتصار فيها على الضمير ليتم كلامه ووجه عدم الواو على ما ذكرهها هو ان ليس الملحوظ اصالة الحاق
المضارع [illegible] بالحال المفردة [illegible] بالضمير [illegible] دخول الواو [illegible] المفرد حيث [illegible] الحال [illegible] لا يكون [illegible] مع الواو والنعت [illegible]

ثم بين

ثم من وجه مخالفة الاصل في الجملة فبقي بقاء المفردة على الاصل واما ما اورد عليه البعض من ان هذا قياس في اللغة وقد منعه
كثير من المحققين فجوابه ان ما ذكره النحاة من حمل الحمل على النظير لا قياس فيه فهو مقبول اذ قد صح في ايضاح المفصل وغيره
من ان التعليلات المذكورة في امثال هذه المباحث بيان مناسبات والاصل الدليل هو الاستعمال قوله اما على ان
يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال على ما يذكر المذهب الثالث وهو انه حقيقة في الاستقبال مجاز
في الحال لانه يبعد عن افادة مطلوبه وهو دلالة المضارع على المقارنة تمسك الفريق الاول بان المضارع يطلق
عليهما كما يطلق الاسماء المشتركة على معانيها وبانه وضع للاخبار عن حدث ماض لفظ الماضي وعن حدث
حاضر لفظ المضارع فلو لم يكن هو مشتركا بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من المعاني المقصودة لم يوضع
له لفظ فلزم القول بالاشتراك وتمسك الفريق الثاني بان المتبادر منه الحال وفهم الاستقبال لا يحتاج الى قرينة وبانه
المناسب ان يكون للحال حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب وتمسك الفريق الثالث بان يكون وجود
الحال خفي حتى ذهب كثير من الحكماء الى انه غير موجود والفضل للمتقدم كما لا يخفى قوله وهو هنا نظر الى الحال لا الى الجواز
النظر ما تحته الفاضل المحشي في وجه وجوب تصدير الماضي الواقع حالا بقد قوله واصكو وجه الصك الضرب قال الله تعالى
فصكت وجهها اي ضربت قوله فلما خشيت اظافيرهم الاظافير جمع اظفار وهي جمع ظفر ويراد به الشوكة
والقوة وتخييل المراد باثبات الاظافير الاظفار وما لدرهم رجل قال الثعلبي الرواة كلهم على رهنتهم ماضيا على ان
ارهنته بمعنى رهنته الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع وحاصل معنى البيت لما خشيت منهم هربت وتركت
وجعلت مالكا رهنا عندكم ومعنى الوهم قوله ومثله قوله تعالى لم تؤذونني الاية في شرح اللبيب للسيد عبد الله او وجوب
الاقتصار على الضمير في المضارع المثبت اذا لم يكن مصدرا بقد واما اذا كان مصدرا بها فيدخله الواو كقوله تعالى
لم تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم وما ذكره انه الظهر قوله ومعناه ان يفرض انه وانما يفعل هذا
في الفعل الماضي المستغرب كانه يحضره بالمخاطب ويصوره ليتعجب منه كما يقول رايت الاسد فاخذ السيف فقتلته ثم ان
قوله فيعبر عنه بلفظ المضارع بالنظر الى المثال الذي وقع الكلام فيه لا ان مطلق الحكاية الحال الماضية هذا
اذ قد يكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرح به في قوله في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه
بالوصيد وهذا اعمل باسط في المفعول مع انه يشترط في عمل اسم الفاعل كونه بمعنى الحال او المستقبل وبانه يجعل بمعنى
حكاية الحال الماضية ان اللفظ الذي في ذكر الزمان يحكي الان على ما تلفظ به كما في قولهم وعني عن زمان
على ما زعم الفاضل المحشي في حواشي شرح المفتاح بل المقصود حكاية المعنى هذا وذكر الانه ليس ان معنى حكاية الحال
الماضية ان تقدر نفسك كانك موجود في ذلك الزمان او تقدر ذلك الزمان كانه موجود الان لكن ما ذكره الشارح
ماخوذ من كلام صاحب الكشاف حيث قال معنى حكاية الحال ان يقدر ان ذلك الماضي واقع في حال التكلم
كما في قوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله من قبل وقد اسقطه الفاضل الرضي قوله ودل النهي لثبوت النون التي
هي علامة الرفع فيكون اخبارا قال ابو البقاء في القراءة بالتخفيف وجهان احدهما انه نهي ايضا وحذف النون
الاولى من الثقيلة تخفيفا ولم يحذف الثانية لانها لو حذفت فيها لحذف فيحتاج الى تحريكها لكونه وحذف
[illegible] نون التاكيد [illegible] ان يكون [illegible]

صرحوا به

الحمد على مذهب من ذكرت لا تقعدا ان كنتم في ايضا يتفقان انشاء وجوز العطف فظهر ان الاية لا يصلح
للاستشهاد بل للتمثيل قوله والمعنى ما تصنع بسؤالكم اشارة الى ان القايل في الحال اما في اللام من معنى الفعل
خلو ساعتين حرف الاستقبال كاليس ولن توجه كلام القوم في هذا المقام بان عامل الحال اذا يكون مقترنا لزمان التكلم
فيجب التجريد عما كان من حرف الاستقبال وفيما عداه طرد الباب فلا حاجة الى التوجيه المستبشع الذي ذكره الشارح
قوله لتنافي الحال والاستقبال الخ فيه بحث وهو ان الشارح قد فرع الجملة كما هو ثابت بين الحال والاستقبال على ما زعم
كذلك ثابت بين الماضي والحال فلم يستشنع تصدير الجملة الحالية بعلم المضي مثل لم ولما فلا يجري سؤال الوقوف فان
قلت منافاة المضارع المصدر بعلم الاستقبال من جهتين صيغة الاستقبال وعلامته منافاة المضارع
المصدر بعلم المضي من جهة المضي ليس الا قلت هذا انما يتم لو كانت صيغة المضارع حقيقة في الاستقبال مجازا في
الحال وقد ذكر الشارح انه مشترك بينهما او صيغة في الحال مجاز في الاستقبال كيف ولو ثبت التنافي بين صيغ
المضارع والحال لا تمنع وافى المضارع الواقع حالا ما يقربه الى الحال كما التزموا في الماضي الواقع حالا لفظ
قد بل الجواب الحق ما سيمر عليك في وجه دلالة الماضي على المقارنة من ان ما لا استغراق الازمنة وغيرها لانتفاء متقدم
كل الماضي استمرار ذلك الانتفاء فيحصل المقارنة للحال ولا منافاة بهذا الاعتبار فافهم قوله اقاد وامن في البيت
او له نغاني مصعب وبنو ابيه فاين احيد عنهم لا احيد نغاني مصعب وبنوا ابيه اي طلبني مصعب بن الزبير واخوته
والاستفهام في اين احيد اي اميل واعرض للانكار فلا احيد تاكيد له واقاد وامن اقاد الاسراي بكته من القود
والمفعول في البيت محذوف والمعنى حكموا على القتيل فرمي ونهنهني من نهنهت الرجل عن الشي فتنهنهه
اي كففته وزجرته فكف وانزجر والصلع في نهنهة بثلث يا ارث وانما ابدلوا من الهاء الوسطى نونا للفرق
بين فعلل وفعل واتما زادوا النون من بين سائر الحروف لان في الكلمة نونا قوله ان كان تامه ذكر صاحب الكشف
في قوله ان كان ذو عسرة ان ان كانت تامة حقها ان تدخل على الاحداث والحق انه تدخل الذوات اذا
وجد فيه نكتة وهنا النكتة سوية كما بينه الفاضل المحشي وكذا ذكر في شرح اللب للسيد عبد الله كان في الاية تامه ايضا
والمعنى لجعلها ناقصة وجعل الواو مزيدة لانه خلاف الاصل فلا يصار اليه الا لضرورة في البيت اللهم الا ان
يثبت وجوب دخول كان التامة على الاحداث وعدم مساعدة ولا ضرورة قوله اني يكون لي غلام وقد
بلغني الكبر فان قلت الكلام في الحال المنتقلة على ما سبق والكبر بعد حلوله غير منتقل فكيف اورده ههنا قلت الحال
بلوغ الكبر والبلوغ كما يتحقق بعضه يحصل قوله ولم يمسسني بشر فان قلت لم تنتقل عدم مساس البشر اما تكيف عد من الاحوال
المنتقلة قلت ليس في اللفظ دلالة على عدم انتقاله بخلاف قولك زيد ابوك عطوفا وهذا القدر يكفي في عده من
الاحوال المنتقلة قوله شرط في الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهر كلامه مشعر بانه عام لكن مذهب البصريين ان قد انما
يجب في الماضي المثبت الواقع حالا اذا لم يوجد الواو وفيه كذا ذكره المحشي واعلم ان وجوب قد في الماضي المثبت
الواقع حالا اذا لم يكن بعد الا والا فالاكتفاء بالضمير واحده منع وان قد والواو اكثر نحو ما لقيته الا اكرم
من لانه بتاويل الا اكرم ما لان الا غالبا الا ان يدخل على الاسم وتعقط قد لا يدخل عليه وقد سبق اخوالها كالكلمات
لما ان من الجمل فعلوكم معزوة قوله جاوكم
مع بنيه حالا الا ان حصرت صدورهم اي قد حصرت جاؤكم صدورهم او جاؤكم قوما حصرت وفيه خلاف فانه يجوز حذف المثبت الموصوف تقديم تقديمه

محذوف اي جاوكم

محذوف اي جاوكم قوما حصرت صدورهم ويرد بان الموصوف المذكور اذا قد يكون حالا موطئة وهم الموطأة
ايضا اذا كان ماضيا يجب تصديرها بقد كما اذا حذف الموصوف فانه يكون في صورة الحال الواقعة
مقامه قوله لان قد تقرب الماضي من الحال فيه بحث لان قد يفيد المقارنة بالبال لا المقارنة بالنوبي والمطلوب في الحال
هو الثاني لا الاول وقد اشار المحشي الى هذا حيث قال المقارنة بمنزلة المقارنة فان القريب من الشيء في حكمه
ولذا اطلق الان على الزمان القريب من الحال ومن البعض في شرح اللب للسيد عبد الله ونقط قد تقرب
الماضي من ذلك الزمان فيكون المقاربة بمنزلة المقارنة والكلام بعد لا يخلو عن شوب لان النظر المعتبر في
الحال حقيقة المقارنة لا ما هو حكمه ولذا قال الفاضل المحشي اذا قلت جاءني زيد ركب كان المفهوم منه كون
الركوب ماضيا بالنسبة الى المجي متقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال العامل واذا دخل عليها قد قربه
من المجي وفهم المقارنة بينهما وان كان ابتداء الركوب كان متقدما على المجي لكن قارنه كيف ولو كفى
المقارنة في الحال لم يحتج في مثل قولك جاءني زيد ركب الى قد اصلا لان المفهوم منه على تقدير التسليم
مجرد كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجي متقدما عليه لا كونه بعيدا منه فليفهم المقاربة من جعل قيد
العامل ولا فرق في ذلك من وجود قد وعدمها كما ذهب اليه الكوفيون نعم لو اطرد الاستعمال بانه لم يوجد
فعل ماض مثبت وقع حالا الا بدون قد لا مكن ابداء المناسبة بان المقارنة في جاء زيد قد ركب يفهم من
قد وجعل الحال قيد العامل وفي جاء زيد ركب ليس الا غير قد على قوة الدلالة عليها لكن قد قوله بدون
ذكر قد كثير في الكلام فاي حاجة الى التقدير فتامل قوله قول ابي العلا اصدق في مرية البيت من قصيدة
يوم وقع فيها بغداد مطلعها بني من الغربان ليس بذي شرح تخبرنا ان الشعوب الى الصدع اراد بالنبي
المخبر والغربان جمع غراب والشرع الطريق المستقيم والنبح الاخبار والشعوب جمع شعب بفتح الشين
وهو الجمع والصدع الشق والمراد التفريق وهذا مبني على عادة العرب من التطير بالغراب وفي المثل
الكذاب من غرب البين اصدقه في مرية اي اصدق هذا النبي حال كونه في شك مما اخبر به لاستلاحوف
الفراق على مع ان خبره غير حقيقي بالتصديق ويمكن ان يقال اصدقه استفهام انكاري على حذف الهمزة
والاخفش يعين في الاختيار عنوان من النبي الاول اظهر والمراد بالايات التسع ما اشير اليه في قوله تعالى تسع
ايات الى فرعون وملائه وهي اليد والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والطمس
وهي انقلاب اموالهم حجارة بدعاء موسى ربنا اطمس على اموالهم والجدب في بواديهم ولما
الايتان الاخريان وهما الفلق والنقص في مزارعهم فالاولى لم يبعث بهما موسى عليه السلام الى
فرعون والثانية من جملة الجدب في المزارع وبهذا اندفع اعتراض الكشاف على الاية بان
الايات احد عشر قوله فيحصل به الدلالة عليها فيه نظر اذ قد سبق ان المعتبر الدلالة المطابقية ولهذا
قيل المنفي من المضارع لا يدل على الحصول وتحققها فيما كان ضم قوله ذا استمرار الفعل اصعب بيان سر التقارن
العكس اعني قصد الاستغراق في الاثبات والانتفاء في النفي بالانتفاء وبالجملة قوله كان نفي النفي اثباتا
نفي ما زال وما فتي وما برح ... اثباتا ... في الجملة ... ولهذا لا يجوز ... ما زال زيد الا قائما ... لان ... الاثبات ... والحق ... مستقل

الحشي ان يكون زال بمنزلة الاثبات بعد تحكم ورد النفي عليه على انه قد يعترض على الجواب الذي ذكره ذلك
الفاضل المحشي بانه لا ياتي على عمومه واطلاقه لانه اذا قلت في جواب ما زال زيد غنيا لا اردا على من ادعى
دوام الغنى لا يكون النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات وان امكن ان يدفع بان ما ذكره في الحقيقة من قبيل الرد والنقض
على الاثبات فتامل **قوله** وقد عرفت ما فيه من ان الط في الحال مقارنة حصول مضمونها لحصول مضمون العامل ولو كان
في الاستقبال لا بزمان التكلم واللازم من الاعتراض المذكور عدم المقارنة لزمان التكلم فاين هذا من ذاك **قوله**
فيمن رفع عوده وفوه على الابتداء الرفع رواية سيبويه وقد نص عليه الشيخ عبد القاهر ايضا فاعتراض الفاضل
الزمري ايضا على السكاكي بان رواية الرفع ليس بثبت وانه مخالف لنص النحو اعتراض عن القبول في شرح
المصباح وقدير وي عوده على بدنه بنصبها كالذي هو صدر الجملة الحالية تشبيها من احوال الاسم على انه حال
وهو في التحقيق نصب المستعار للقطع بان الحال هي كلمة ويجوز ان يكون نصب عوده على النظر فيه اي رجع
عوده على بدئه اي ذهب في طريقه الذي جاء منه وان يكون على المفعولية فان رجع قد يجي متعديا كما في قوله
تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم وذكر ابن الانباري في الزاهر ان عوده من المصادر التي اقيمت مقام الحال نحو ادخلها
الاول واول وفعله جهده كرطاقتك **قوله** لعدم دلالتها على عدم الثبوت اه واذا انتفى الدلالة كانت كالمخالفة للحال المفردة
من الحيثية **قوله** مع ظهور الاستيناف فكان دخول الواو اولى مع ظهور الاستيناف على في الايضاح ظهور
الاستيناف في الاسمية باستقلالها بالفائدة ومنها بحث وهو ان الاستدلال على اولوية دخول الواو على الجملة
الاسمية من تركها اما بكل واحد من عدم دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف او بمجموعهما لا سبيل الى الاول
اذ كل من الدليلين بطريق اما الاول فلانه انما يستلزم الدليل الذي ذكر على جواز الامرين في مقابله الشق الاخر
وهو دلالتها على المقارنة فكيف يستدل به على اولوية دخول الواو مع وجود معارضه واما الثاني فلان ظهور
الاستيناف في الاسمية كظهوره في الفعلية لاشتراك الدليل وهو الاستقلال بالفائدة اللهم الا ان يثبت
انه في الاسمية اظهر منه في الفعلية ولا سبيل الى الثاني ايضا والا لكان يجيء المضارع المنفي وكذا الماضي مثبتا
او منفيا بالواو اولى لتحقق ظهور الاستيناف مع وجود حيثية مخالفتها للحال المفردة كما عرفت **قوله** اي وانتم
مثل هل المعرفة او وانتم تعلمون ما بينه اي الامثال على تنزيل المتعدي منزلة اللازم والا على حذف المفعول
وقوله حتى في ابيات في المعنى على قوله وان دخولها اولى وفيه خلاف ابن مالك فعنده الاكتفاء بالضمير
اقيس من الاكتفاء بالواو لشبهها بالخبر والنعت وورود في كلام رب العزة كثيرا نحو اهبطوا بعضكم
لبعض عدو والله يحكم لا معقب لحكمه وفي النظم نحو قوله ما بال عينك دمعها لا يرقا وحكي عن سيبويه
الاستغناء عن الواو بالضمير اذا كان متصلا نحو بيع التمر مدا بدرهم اي منه **قوله** حتى يدخل في صلة العامل
المراد من الدخول في صلة العامل ان يجعل قيدا من قيوده تابعا له في الاثبات وعدم جعلها مستقلا
المراد بالاستيناف اللغوي الذي ذكره عكسه **قوله** قرب في المعنى من قولك وجدته حاضرا ما يريد ان يجيء الجملة
في البيت لا يظهر تاويله بالمفرد لعدم انسياق الذهن اليه كما يشهد الذوق السليم لكن ليس تقييم اللحن على الجواب
الذي هو في المعنى كان لي لا يظهر ام فاعل المعنى ... [illegible]

اما اذا جعل من افعال القلوب والمعنى وجدته منقبضا مضمون الجملة فلا وقد يجوز ان يكون الجود والكرم
فاعلا لحاضرا او لحوق الالف لبيان حال الفاعل وهو قد عمل في الظ لاعتماده على ذي الحال فلا حاجة
الى تكلف وههنا وجه وجيه اذا جعل لحوق الالف في مثله معيبا او سموعا فيه **قوله** والذي يلوح منه لي كما اعترض
على المص كما اشار اليه الفاضل المحشي ههنا والذي نقله انه يلوح من الشيخ ثانيا بقوله وقال انه موضع اخراك اذا قلت
يلوح منه ان الامر الا الاولوية بالعكس والذي يلوح من مجموع كلامي الشيخ انه يجعل قوله بمنزلة في الموضعين على السواء
والتشابه **قوله** حذفت الواو اي واو الحال كما يدل عليه سياق كلام الكشاف في الاية المذكورة وكلام الشيخ
ايضا فانه اورد كلام الكشاف دليلا على ان تجرد الجملة الاسمية من واو الحال يقرب من التاويل والتشبيه
بالمفرد **قوله** والذي سمع لك اي كون جاءني زيد هو فارس حالا **قوله** ذا انكرتني بلدة اي على حذف المضاف
اي اهل بلدة او على الاسناد المجازي وانكر ونكر تنكر العيش واستنكر كلها بمعنى واحد يقال نكرت الرجل نكرا و
نكورا اذا استنكرته والبازي يكون انثى طائر معروف وجمعه بزاة والباز لغة في البازي وجمع الباز
وبيزان **قوله** ان امرا اسرى اليك ودونه موضع الاستشهاد قوله ودونه موماة والاسرا الى السير بالليل
لا في بعضه كما ظن يقال اسرى بنفسه واسراه غيره يتعدى ولا يتعدى وسرى به كما يقال احدرت الطعام وانحدر
بالخطا والموماة واحدة والموامي وهي المفازة قال ابن السراج الموماة اصلها موموة على فعللة وهو مضاعف
قلبت الواو الثانية الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وذكر صدر الافاضل في ضرام السقط ان تسمية المفازة بالموماة بناء
على انه لا فيها من المخاوف والمهالك يومي بعضها كلها الى البعض ولا يقدر على رفع صوته حذرا عن طروق
المهالك بهم والبيد جمع المفازة من باد يبيد اي هلك وتسميتها بالمفازة من باب تسمية الشيء باسم ضده
والدمى سليما والسملق القاع الصفصف وهي المستوية من الارض لا نبات فيها وجمعه السمالق ومعناه
وجمع السلقان لحلوق خلقان **قوله** فالواجب ان يذكر ما نسبه يقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون
الخبر والنعت كما يدل عليه قول الشيخ ان يعد خصوصا ههنا وفيه بحث لان هذا انما يرد اذا جعل خصوصا احترازا
عن الخبر والنعت واما اذا جعل احترازا عن الظرف الواقع صلة للموصول كما هو المشهور فلا تامل **قوله**
والحق ان نحو كتبه سيق لا يخفى عليك ان هذا ليس بتوجيه لكلام الشيخ فانه لم يتبين منه وجه اختيار الافراد
في الحال على الخصوص بل هو بيان للمقام بوجه لا يرد عليه شيء **قوله** فقلت عسى ان تبصريني كانه يخاطب امرأة
عذلته على المعاناة ثناه بينه يقال قعد حواله وحوله وحواليه ولا يقال حواليه بكسر اللام كذا في الصحاح
قوله برداء تعظيم وتبجيل اي اشتمل عليك التعظيم والتبجيل اشتمال البرد على صاحبه **قوله** وقال بعضهم هو الاسمي
نقله عنه فاضل الرضي **قوله** نصف النهار الماء غامره ثابت ورفيقه بالغيب لا يدري البيت للمسيب بن علس
يصف غواصا طال مكثه في الماء وقد انشده ابن السكيت في كتابه المسمى باصلاح المنطق والنهار روي
بالنصب على انه نصب من قولك نصف الشيء اي بلغ نصفه فاعل نصف ضمير مستتر فيه عائد الى الغائص
وعلى هذا فلا يكون في البيت شاهد على حذف واو الحال اذ الجملة الحالية يشتمل على ضمير ذي الحال كما هو كاف
في الربط ... [illegible]

حذف الواو الحالية على هذا التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل المحشي في شرح المفتاح نعم الارجح تقدير الواو ليكون واردة على الاصل **الباب الثامن في الايجاز والاطناب والمساواة**

قدم الايجاز تنبيها على انه مناسبة التقدم في الكلام واردفه بالاطناب لكونه مقابلا له **قوله** اما الايجاز لم يتعرض للمساوات مع انها منسية ايضا لانه لا فضيلة للكلام الاوساط مما يصدر عن البليغ بالمساوات لا يكون فيه يعتد بها كذا في شرح الشريف للمفتاح وفيه بحث لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجريد عن النكت وليس بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات وخصوصيات لا يراعيها غير البليغ واما البليغ فمن حقه ان يراعيها وليس المساوي كون لفظها مطابقين ويؤيده ما شار اليه من جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا للمتعارف الاوساط مع بلاغة اللهم الا ان يقال مراده انه ليس بليغا من حيث انه مساو للمتعارف ان هكذا في الايجاز والاطناب اذ ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتمال على خواص قلت كونه اقل منه متعارفهم يشعر بوجود خواص بخلاف المساوات فتامل **قوله** اي الكلام الزيد منه يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كونه زايدا على كلام آخر وكذا الكلام في كونه انقص وقد جعلا من قبيل المساواة اي رمي الصيد والنصل على تخل ولا نحاه كلاما بمعنى واحد في الصحاح البلى خلاف البيان وقد عي في منطقه دعي ايضا فهو عي وعي على فعل وفي المثل اعي من باقل والفهاهة العي رجل فه وامراة فهة **قوله** عن كلم النعيق النعيق صوت الراعي في غنمه وقد نعق الراعي بغنمه بالكسر نعيقا ونعاقا اي صاح بها وزجرها وحكى ابن كيسان نعق الغراب ايضا بعين غير معجمة **قوله** من عبارة للمتعارف اي من عبارة الكلام المتعارف في كلماته او والاضافية بيانية **قوله** الاطناب اداؤه باكثر منها الاطناب على اصطلاح السكاكي يعم المساوات كما يجي وهذا التفسير لا يلايمه اللهم الا ان يقال هذا على اصطلاح آخر **قوله** اي الى كون عبارة المتعارف اكثر منه لم يقل اي الى كونه اقل من عبارة المتعارف مع انه المذكور فيما سبق لان هذا اصرح معنى فلا وجه للعدول عنه الاحتصار اليه واما حديث السبق فليس لان هذا المعنى ايضا قد سبق ضمنا وهكذا الكلام في قوله واخرى الى كون الكلام خليقا بابسط مما ذكرنا فهم **قوله** ليس المراد رد على الخلخالي ووجه الرد انه لا معنى لان يقال مرجع كون هذا الكلام موجزا ان المقام خليق بابسط من متعارف الاوساط الا ان يلاحظ ان هذا الكلام على متعارفهم فيطلب بعد هذا التكليف المطلب ما ذكره الشارح واما ما ذكر في وجه الرد من لزوم التكرار بلا فائدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فلا وجه له اذ الاول يشتمل ما كان مساويا بالمتعارف الاوساط كما يكون الكلام خليقا بابسط من هذا المتعارف **قوله** لكنه الايجاز بالنسبة الى مقتضى المقام فان قلت اذا كان المقام خليقا بابسط كما هذا الموجز الذي ذكر غير مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الظاهر الابسط لكن عدل عنه لغرض كالاشعار على قصور العبارة عن وصف اعراض الشباب والمقام يقتضيه **قوله** فعلم ان الايجاز الخ هذا مبني على ما ذكره الترمذي وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز تارة والاختصار اخرى وقوله فيما ياتي نعم لو قيل الايجاز احسن للبيان لما مال اليه الشارح **قوله** بحذف حرف النداء وياء الاضافة ظاهر كلامه يشعر بان حذف كل منهما ... [illegible]

التسليب في الغارة التلبيب التشمر والتهيؤ والمحش المحش الذي احرقته النار كان قدام وحلق وهيس وبارق فلذا المعنى لا يبعد الله التشمير للتهيؤ والاحراق اهل المحش بعضهم لبعض هذا انعم فاعتبر وبها **قوله** والنسبة بين الاطناب ايضا عموم من وجه عوض الفاضل المحشي مادة الاجتماع ومادتي الافتراق الا ان اعتبار المساواة للمعة في الصورتين اللتين ذكرهما ليس بضروري في ادار المعقد وانما اعتبرها ليتبين الفرق في صورة بلاغة الكلام **قوله** وجوابه ان المراد بعدم تيسير تحصيله نوقش فيه بان قول السكاكي هكذا نسبتين لا يتيسر الكلام فيهما يدل على انه يستدل على مدعاه بمطلق النسبة ولا شك ان مطلق النسبة لا يقتضي ذلك كما ذكر **قوله** اي الحارث بن حلزة اليشكري الحلزة بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وكسر الهاء والزاء المعجمة المفتوحة **قوله** فيه نظر لانه قد اشتهر انه قيل هذا اللفظ لا يدفع الاحتمال المذكور لان عليه ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال النوك كناية عن العيش الناعم والعيش الشاق عن عيش العقلاء ويكون معناه العيش الناعم خير من عيش الشاق وليس هذا مقصوده بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل والحماقة خير عندي من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل ولفظ الشاعر عبارة قاصرة عن اداء هذا المعنى فتامل **قوله** دلالة على ذكر لفظ الظلال لانه يشعر بحسب العرف بان النوك شيء حظ المتجاوز الى ظلاله وتطيب حال الملتجي اليه هذا فاحفظ **قوله** كقول عدي بن الابرش الابرش في الاصل يكون صغار في شعر الفرس يخالف سائر لونه والابرش اسم رجل كان به برص فكنوا به عنه **قوله** يذكر غدر الزباء بجذيمة الابرش اسم رجل كانه برص فكنوا به عنه الزباء اسم ملكة وجذيمة اسم ملك كان قد قتل اباها وقيل زوجها واستولى على مملكته وبعد رجوعه استولت الزباء على مملكة المقتول فارسلت الى جذيمة اني رغبت فيك واردت ان تزوجني فتضم ملكي الى ملكك فخرج لذلك وشاور اهل الرأي فخالفه بعضهم ووافقه بعضهم وهو بنو حذر بقعة تسمى طي الغرات فاجمعوا على ان المصلحة ان يسير اليها وخالفهم قصير بن سعد وقال المصلحة ان تكتب اليها وتطلبها لحالتك ولا تسير اليها وتتحكم على ملكك عمرو بن عدي فلما قرب قال قصير الرأي قال كيف ينفعه خلف الرأي ثم ادخل بعد التبيان من سيلان الدم ينقطع فقطر بعض الدم خارج الطشت فقالت لا تضيعوا دم ملك فقالت جذيمة دعوا دما ضيعه اهله فهذا خلاصة القصة ولها قصة في شرحها طول **قوله** كذبا ومينا وزعم بعضهم ان الرواية كذبا مينا فلا تطويل **قوله** ولا فايدة في الجمع بينهما فبطل ان هذا من قبيل عطف احد المترادفين على الآخر وفايدته تقرير المعنى في الاذهان كالتوكيد ولا يخفى انه مناسب للمقام فلا يكون اخلالا بالبلاغة **قوله** اسم للمنية من شعبة في العرفة بشعوب لانها تعرف بين الاحياء وهي معرفة لا يدخلها الالف واللام **قوله** من شانها ان تهلك فان دليل الهلاك لا يتصور على تقدير عدم الموت فما معنى قوله من شانها ان تهلك فلذلك لا يلزم من استعار الاهلاك عن ني بالفعل ان لا يكون من شانه الاهلاك **قوله** وهذا بعيد معنى الشجاع لا يخفى ان يتاذن الحية بالدلايل الواضحة قد يختار هلاكه حشا وبيما دكرتم الامحاد فهو انما يرد اذا كان غرض القايل تصحيح كلام ابي الطيب بالكلية واما اذا كان مقصوده اخراجه عن رسم الحشو المفسد فلا اذ غاية ما لزم من كلام الشارح كونه من التطويل **قوله** فاعلم علم اليوم البيت من قصيدة مطلعها امن آل نعم انت غاد فمبكر غداة غد او رائح فمهجر ... [illegible]

بابرة ثم ورعليه النور وهو التبلج والمعصم موضع السوار من اليد ونواشر المعصم عروقه الواحدة ناشرة وقوله
علم اليوم اما ان يجعل نصبا على المصدرية اي علم علما متعلقا بهذين الموصى وتجعل مفعولا به لان تعلم
بمعنى احصل وقوله عمى صفة مشبهة يقال رجل عمى القلب اي جاهل قوله فعناه انه قول لا يعضده برهان يريد ان قوله
بافواههم تاكيد لاصل المعنى للتاكيد وهو فاسد قوله قدرها لان الاصل والمقيس عليه قبيل الاولى ان يذكر وجه تقدمها
في الضبط الى الثاني قوله ولا يحق المكر السيء الا باهله حاق به الشيء اي احاط به ووصف المكر بالسيء للايذان
بعض المكر ليس سيئا كما في قوله تعالى ومكروا ومكر الله لان مكر الله جزاء الشيء وجزاء الشيء ليس شيئا قوله عنك
واسع المشهور ان اسم المكان لا يعمل الا في الظروف ولا في غيرها فالظرف متعلق بالمكر اعني واسع على
تضمينه معنى البعد وجوز البعض عمله في الظروف بناء على التوسع فيها فجاز عليه ان يتعلق بالمنادى قوله
اعتبار ذكر ام لفظي الخ فان قلت كونهم ذكر في الاية فلام في البيت اذ الشرط يفتقر الى الجزاء البتة فان كان
مذكورا ولا فمحذوف يجب تقديره اذ لولاه لا اصل اصل المعنى فتقديره ليس لامر لفظي بل لتادية اصل المراد
قلت معنى الجزاء فيهم من المصراع الاول بلا احتياج الى التقدير بخلاف الاية المراد قوله نا قصا عن اصل المراد فهم هذا
المنع مبني على جعل السؤال المذكور معارضة كما هو الظاهر من تقرير الشارح واما اذا جعل منعا وسندا فلا وجه
قوله حتى لو ذكر لكان تطويلا لان الاحسن ان يقول حتى لان الزائد يتعين قوله اي رجحان قوله وكم في القصاص
حيوة الاحسن ان يقول اي رجحان في القصاص حيوة كما لا يخفى قوله والمعتبر لحروف الملفوظة ولهذا لم يعتبر
الالف في القصاص حيوة والياء في مع انهما موجودان في الكتابة قوله النص على المطلوب يعارضه كون سلوك
طريق البرهان قياس البلاغة قوله اما النوعية حيثية النوعية غير حيثية التعظيم وان كان الحيوة العظيمة نوعا ولذا
ذكر مماثله فان قيل هذا التكرار رد العجز على الصدر اجيب عنه بان المعتبر في حظ رد العجز على الصدر اذ قسما
من الحسن منه ما يكون في الكلام الذي يكون ما في الوسط اكثر من العجز والصدر كما في شهدة المنتقع وجرعة لبس
في البيت الا كلمة واحدة قوله قلنا حسنه ليس من جهة التكرار بل من جهة رد العجز على الصدر فيه بحث لان المرجوحية
بسبب التكرار اذا كان معارضا لحسن رد العجز على الصدر لم يثبت المدعى هذا واعترض عليه ايضا بان التعبير
في حسنه الى رد التجير على الصدر فيكون حاصل المعنى حسن رد العجز على الصدر من جهة رد العجز على الصدر
ولا يخفى كما كه واجيب بان المراد بالاول المعنى الاصطلاحي وبالثاني اللغوي قوله ورجح ايضا بما فيه من الموازنة
معارض بان قولهم ايضا مشتمل على نوع غرابة حيث جعل الشيء فيا لنفسه بحسب اللفظ كما اشير اليه الشارح قوله وبسلامته عن
توالي الاسباب الخفيفة حتى ان يجتمع حرفان بينهما ساكن نحو قم وقل قوله في موضع واحد هو لام القتل الاول والف
النفي وفيه نظر لان تقدم الجزاء قد سبق منا في اواخر مبحث احوال المسند جواب قوله هذا النظر بان جعل تنوين حيوة على
التنويع او جنس نوع تخصيص صح به ان يقع مبتدا ففيه تقدم ما هو الخبر المفيد للتخصيص قوله بخلاف قولك
في الدار رجل حتى لو جعل تنوينه ايضا على التنويع افاد الاختصاص فتذكر قوله وقيل ان الصيغة اذا كان
لها فايدة الفاصل الرضي والحذف في غرما ذكر كقوله ما لك عندي غير سهم وحجر وغير كبداء شديدة الوتر ترمى بكفي
كان لم ير مثله قوله يشير الى رجل وكبداء قوس غليظة الكبد فيخصص قوله بنت الحوادث التي حل علينا كهم من بين الجبار الاية وتقول ... من معمول الاول ...

المتكلم

المتكلم اقيم مقام فاعله والحوالي الى مفعوله الثاني وبنى يزيد بدل من الحوالي او عطف بيان او صفة
ويزيد يحكي به الخصم من يزيد في قوله الان يزيد لا يزيد انما يحكي فلا يتغير حاله في المواقع الثلاثة وقوله
اي صياحا في موضع المفرد اي فادين معولا لثبت وقوله ظلما مفعول له والعامل فيه معنى قوله لهم
اي يصيحون لاجل ظلم وعلينا متعلق بظلما او بعد على تضمينه معنى الجور ويجوز ان يكون ظلما مفعولا ثانيا
لبنيت بمعنى ظالمين مع ما بعده كالتفسير له قوله كما ترى في باب الاشتغال اراد به قوله وهذه الاربعة مما يعد عن
الشرط بعدها ويجوز في غيره بعزيمة وكذا اذا قال المتبجح المتبجح بالجاس المهملة الذي في صورته وحي
حاله شعره بكبر السن وعدم القوة وقيل هو شيخ الجيم على ايجاز المهملة بمعنى المتفرح يقال بجح بالشيء
بالكسر وبجح بالفتح وهو لغة ضعيفة وتجحه تجحا فتبجح اي فرحه فتفرح على كلا الوجهين سعي ان يحمل اذا على
الماضي كما في قوله تعالى حتى اذا بلغ بين السدين قوله ومنه قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها فحملها
على ما قبلها لان بعض النحاة جوز كون فتحت ابوابها جزاء الشرط والواو زائدة لتاكيد اللصوق كما نظره
قوله نحو جاءني زيد ليس الا اي التقدير في المثال الاول ليس الجائي الا زيد وفي الثالث والرابع يا زيد وما اطلع
وفي الخامس ليغفر بن بدليل قوله تعالى فصب عليهم ربك سوط عذاب وفي السادس كان ما كان وعنى تل الجبين
صرعه وعلى شقه فوقع احد جنبيه على الارض والجبين ما عن يمين الجبهة وشمالها والتقدير في المثال الثامن هو نحو
بيت للفرزدق صدره يا من راى عارضا اسر به يختلف فيه فذهب المبرد ومن تبعه الى ان المحذوف هو
المضاف اليه للاول التقدير بين ذراعي الاسد اكتفاء به لانه ما اضيف الجبهة عليه وذهب سيبويه الى ان ما
والاسد المذكور في الاية هو ما اضيف اليه ذراعي اولا ويكون كالعوض من المضاف اليه لكن اذ لو تقدم
وقيل بين ذراعي الاسد وجبهته لم يكن لكن مضاف اليه ولا ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد لان مذهب سيبويه
يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض السحاب يعرض في الافق واسربه مقارع بمعنى
للمفعول اي جعل فرحا مسرورا والذراعان كوكبان نيران ينزلهما القمر وجبهة الاسد اربعة انجم ينزلها
القمر وجبهة الاسد اربعة انجم ينزلها القمر ايضا والمنادي محذوف اي يا قوم ومن استفهامية يحتمل ان
يكون موصولة وهي المنادي فلا حذف قوله واما الجملة اراد بها الكلام التام الذي يكون جزء من كلام
اخر ولهذا لم يعد كلا من الشرط والجزاء جملة قوله فان ضربت فقد انفجرت قال ابن هشام في مغني اللبيب والحذف
ومن تبعه ان يكون فارقا فانفجرت فاء الجواب اي ضربت فقد انفجرت ويرده ان ذلك يقتضي تقدم الانفجار على
الضرب مثل ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل الا ان قيل المراد فقد حكمنا بترتب الانفجار على ضربك انتهى
كلامه وفيه بحث لان ما ذكره في الاستشهاد لا يفيد في دفع الاعتراض نشا من عدم فهم ان مبنى كلامه ان كان
بقد تحقق معنى فلا يصح ان يكون جوابا للشرط المستقبل معنى كان يجاب عن اصل السؤال بان حرف الشرط
في ان ضربت خلصها الماضي الداخل عليه قد التحقيقية للاستقبال فايدة فيه هو تحقيق ترتب الانفجار على الضرب
نعم يحتاج الى التاويل في قوله تعالى ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل لان وقوع الجزاء ماضيا بقد غير الاول
الرد المنسوب الى الاية كما انه محوس في ... الاول ... الخ

فلا يلزم وقوع الجزاء فعلا ماضيا بقد فيقدر **قوله** ظاهر كلام الكشاف ان كلمة فقد فصيحة العبارة الكشاف
في سورة البقرة هكذا الفاء يعني في فانفجرت متعلقة بمحذوف اي فضرب فانفجرت او ان ضربت فقد انفجرت
كما ذكرنا في قوله فتاب عليكم وهي على هذا فاء فصيحة فبعضهم من ظاهر قوله على هذا انه اشارة الى التقدير الثاني الاخير
وليس بمتعين لجواز ان يكون اشارة الى تعلقها بالمحذوف وذكر صاحب المفتاح ان الفاء في فانفجرت فاء
فصيحة ثم قدر فضرب فانفجرت ولم يتعرض للتقدير الآخر فيفهم من ظاهره ان كون الفاء فصيحة انما هو على عكس ما
يستفاد من ظاهر الكشاف والصواب خلافه لان العلم عندهم في الفصيحة ما ذكر في الشرح اعني قوله
قالوا خراسان الخ وهو بتقدير الشرط وفي فاء وانما اقتصر السكاكي على اختيار العطف لعدم التقدير فيه ولان الفاء
الجزائية لا يدخل على الماضي المتصرف الا مع لفظة قد واضمارها ضعيف واعلم ان المختار في وجه تسميته الفاء
فصيحة كونها مبنية عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع الحسن موقعها ذوقي لا يمكن التعبير عنه
قوله خراسان اقصى ما يراد بها الخ البيت للعباس بن الاحنف وكان مع الرشيد بالكوفة فلما خرج الى خراسان استنجه
معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية ومعه العباس فاشتاق الى بغداد فعارض الرشيد في الطريق وانشد
قالوا • خراسان اقصى ما يراد بنا • ثم القفول فقد جئنا خراسانا • ما اقدر الله ان يدني على شحط •
سكان دجلة من سكان جيحانا • متى يكون الذي ارجو واهله • اما الذي كنت اخشاه فقد كانا •
عين الزمان اصابتنا فلا نظرت • وعذبت بصنوف الهجر الوانا • ويروى لعلقنا البهم
المكور احيانا • فقال الرشيد فقد اشتقت يا عباس واذن له بالعود وامر له بثلثين الف درهم القفول
الرجوع وقوله ما اقدر الله الخ تعجب من كمال قدرته تعالى ويدني من الادناء اي من الدنو وهو القرب والشأن الفا
ساكن مع تقدير النصب ضرورة وهو قليل والشحط بسكون الحاء المهملة المفتوحة البعد واصله كون العين لانه
مصدر شحط شحط بفتح العين فيهما لكنها حركت للضرورة او يكون الشحط بالسكون مصدرا وبالتحريك اسما **قوله**
ومنه بيت السقط كان الصنوبر الخ العصفور بن احج الى الابل والباء في بغداد بمعنى في متعلق به وبغداد بالدال المهملة بالدال المعجمة
والذال المعجمة بالنون ايضا كذا في الصحاح وكان الاصمعي يسميها مدينة الاسلام وينهى عن ان يقال بغداد لانه
سمع في الحديث ان بغ صنم وداد بالفارسية عطية وكان معناه عطية الصنم والوهن نحو نصف الليل و
انتصابه على الظرفية وما في الموضعين للتعجب وانما فصل البيت بقوله ومنه ولم يقل ونحو لاحتمال ان يكون الفاء
المذكورة معنى لهن ومالي فح لا يكون البيت من اي التحذف في شيء **قوله** فان العقل دل على ان الاحكام الشرعية
الخ المسئلة اصولية مذكورة في كتب الاصول وما ذكره الشارح مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل السنة واما عامة علماء
جمهور اهل السنة فتعلقها بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوهما **قوله** قد شغفها حبا في الصحاح
الشغاف غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه **قوله** والعادة دلت على ان
فاء فعل المواقع لغرض التي تعزر الحب لاعتراض لا ينهى لها الى المنى وكان معظم هو سد العشق ينعو به الهوى ارادت
الاظهر لهن انه لو سهل ايا ما لا يقع موقعه لان خالف للعادة فكانها قالت فمن لكن الذي لمتنني في حبه لو ما
تق الا يكون العادة ان يكون مع اللوم الا ويجب العادة ان يعتد في الخلوة لا في ذكر الحب الا ان الحب في جمع ما ذكرت فمن العزيز

مراد

ترادد فتيانا عن نفسه قد شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين لا لاجل اللوم على نفس الحب لا جواز التعذر
في حبه بناء على ما يقتضيه العادة من انه حمل المنتها فيه في نفس الامر **قوله** اي مكانا يصلح للقتال اي اكم قاتلوني
في مواضع لا تصلح للقتال وتخشى عليكم منه ويدل عليه انهم اشاروا على رسول الله ان لا تخرج من المدينة وان
الخروج القتال فيها والقصة في غزوة الاحد مشهورة **قوله** لكنهم المعرس بالرفاء والبنين هذا دعاء الجاهلية حيث
يحترزون بالبنين عن البنات وقد ورد النهي عنه **قوله** او مقارنا الى طلب الاعراس مع تثليثه دل على ذلك وهكذا في
النسخ وهو المناسب للسياق ولم يوجد في اكثرها فكان سكره النقاء بقوله سافرا الى طلب الفعل **قوله** يقال في الثوب
ارفاه اذا اصلحته وهي منه قد اشرنا في شرح الباب الثالث الى ان القطب رد في شرح الكشاف مقال هكذا
بان المناسب ان يقال مثلا يقول رفأت الثوب بدل يقال اي اصلحته واشرنا هنا كما الى ان ما ذكره انما يرد
اذا قرئ الفعل بعد يقال على صيغة الحكاية واما اذا قرئ على صيغة الخطاب فلا يكون هذا الجواب لا ينافي في تصحيح
الا يتحقق لان المناسب رفاه على صيغة الخطاب رفأوه لا ارفاه وهذا ظاهر **قوله** وما يوفي في ذلك قوله تعالى هل
ينظرون الا ان يأتيهم الله وجه الملاءمة ان في كليهما حصول شيء عقيب جانبا فيه وهو اقوى تأثيرا في النفس
فان اللذة عقيب الالم اكمل واقوى فكذا الخزان لذة الوجد ان ولذة الخلاص عن الالم فكذا اتيان
العذاب من مظنة الرحمة فان فيه المين الم العذاب والم اليأس من الرحمة والظلل جمع ظلة بالضم فعل وهي ما
اظلك قال القاضي في تفسيره هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان يأتيهم الله اي
امره او بأسه كقوله تعالى او يأتي امر ربك فجاءهم بأسنا او يأتيهم الله ببأسه فحذف المأتي به للدلالة عليه بقوله فان
الله عزيز حكيم وجوابه فاعلموا ان الله عزيز وقد وقع في هذا السهو تابعا لصاحب الكشاف والعجب
ايراد الاية الكريمة في المتن قبل مناسبتها على ما هي عليه فكيف غفل عنه هنا **قوله** لان الشرا اذا جاء
من حيث لا يحتسب كان اشد وفي بعض النسخ كان اغم من الغم والاول انسب لقوله في جانب الخير كان اسر للتعظيم
من التجنيس الخطي **قوله** يحتمل ان يكون للاغراض الثلاثة يعني ان هذا التركيب من شأنه ان يفيد الاغراض المذكورة
وان امتنع اعتبارها في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب هو الله تعالى فلا يتصور منه الغرض الاخير
والحقيقة ان القرآن نزل على اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث يفيد ما لو خوطب به البليغ ما لا فادة
قطع النظر على خصوص المخاطب وعدم علمه **قوله** كقوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء
مقطوع مصبحين في الكشاف عدي قضينا بالى لانه ضمن معنى اوحينا كانه قيل واوحينا اليه مقضيا مبتوتا
وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تفخيم للامر وتعظيم له وهذا ودابر
القوم اخرهم مصبحين اي حال دخولهم في الصبح والمراد انقطاع نسلهم بهلاكهم بالمرة **قوله** اي ليرى المعنى
بعد الابهام لم يقل اي ليرى الاطناب للايضاح بعد الابهام مع انه الانسب بالسياق اختصارا **قوله** وقيل الاجمال
والتفصيل اشار بلفظ قيل الى انه لا يخلو عن ضعف لان الاجمال والتفصيل عين الابهام والايضاح
فهذا التغيير لا يلائم قول المصنف سوى ما ذكر والاولى ان يقول المراد بقوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام
للامور الثلاثة المذكورة فلا تخرج **قوله** نظير ابن ادم اي انتقل عن ذاته لا لان فيه الجبرية على ما ذكر في علم الاصول ويعني بكل ادم من هم في شبيبة اتساع الاماني ويوجد العرض في

بالدال ع

يكبر ابن آدم ويكبر منه معه اثنتان حب المال وطول العمر فكان قطر في الايضاح كما جاء في الحديث يشيب ابن آدم ويشب معه
بناء على انه نقل بالمعنى قوله يشيب بالكسر من شب الغلام قوله بمنزلة اللف والعطف بعد النشر فان قلت التعبير عن المعنى الواحد
بالمثنى بمنزلة اللف في تعبيره باسمين متعاطفين بمنزلة النشر فكان الاظهر ان يقول بمنزلة النشر والعطف
بعد اللف قلت لا شك ان اللف المعتبر في اللفظ متأخرة عن نشره ثم ان المسمى يعود بحسب مفهومه وشيوعه بمنزلة
الملفوف وتعبير المراد منه بالاسمين المتعاطفين بمنزلة اللف فيكون التوشيع من قبيل اللف بعد النشر ولا
احتياج الى اعتبار التقديم وغيره قوله وهي صلوة العصر على قول الاكثرين احصلوا السلف فيها وذهب الى انها كل
صلوة سوى صلوة الغداة طائفة منهم ولم ينقل عن احد من السلف انها صلوة الغداة وذكره بعض المفسرين لانها
بين صلوتين لا بعينها ابهمها الله تحريضا للعبد على المحافظة على اداء جميعها كما قيل في ليلة القدر وساعة الجمعة
قوله لان المصابرة باب الصبر المصابرة الصبر في مقابلة العدو قوله والايقاظ عن سنة الغفلة مجرور معطوف على التنبيه
او مرفوع معطوف على زيادة التنبيه قال صاحب الكشاف في تكرير النداء زيادة تنبيه لهم وايقاظ عن سنة الغفلة
وفيه انهم قومه وعشيرته وهم فيما يوليهم وهو يعلم وجه خلاصهم ونصيحتهم علمه واجب فهو يتحزن لهم ويتلطف بهم ويستدعي
بذلك ان لا يتهموه فان سرورهم سروره وغمهم غمه وينزلون على نصيحته لهم كما كرر ابراهيم عليه السلام في نصيحة
ابيه يا ابت قوله كما في قول ان عمر لقد علم الحي اليمانون البيت لسحبان بن زفر بن اياس بن عبد شمس وائل الذي
يضرب به المثل في الفصاحة دخل على معاوية وعنده خطباء الآفاق فلما رأوه خرجوا من عنده لعلمهم بقصورهم
عنه فقال لقد علم الحي اليمانون البيت فقال معاوية اخطب فقال انظروا الي عصى تقيم من اودي فقالوا وما تصنع
بها وانت بحضرة امير المؤمنين قال ما صنع بها موسى وهو يخاطب ربه فاخذها وتكلم من الظهر الى ان قرب فوت
صلوة العصر ما تنحنح ولا توقف ولا ابتدأ في معنى فخرج منه وقد بقيت عليه بقية منه ولا مال عن الجنس الذي هو فيه فقال
له معاوية انت اخطب العرب فقال العرب وحدها بل اخطب الجن والانس فقال انت كذلك الحي القبيلة واليمانون
جمع يمني كما سبق في بحث تعريف المسند بالاضافة قوله وبه تبين بطلان ما قيل اه وجه التبيين ان صبوا الصبا
حال حيوتها سود فلا يشبه الخز اليماني الذي فيه سواد وبياض قوله بانه لم يقبله ملك منكر قيل المراد بالحال
انه فانها تعرل لون الشعر ويكون قوله لم يهم بعصله حال مناسبة السرسل الا ايقال الرجع توهم حلاف
المقصود في خطام المستقط الحال هو المكان ومعنى بوهمه هناك الملك المتكبر وحينئذ ان الحال بمعنى الكبر يقال رجل ذو
حال اي ذو كبر فاطلق على المتكبر مبالغة كقولهم رجل عدل شبه فاها في العظم والاستدارة بالكاس الا ان
الكاس يكون ابدا ممتزجة النغم غير خبيثة فتدارك ذلك بان شبه فاها مرة ثانية بالخاتم لكن الخاتم انما يكون
شيئا لا يتسع النغم فتلافى ذلك بان جعل الخاتم من الدرهم الكاس في الغالب يكون مبتذلا يتمكن ينجحه كل
المجلس كل احد حتى كانه يقبلها فتدارك ذكر موصفه النغم بانه لم يقبله ملك عظيم الشان فكيف غيره قوله ودفع ذلك
بانه وصفه بانه لم يقبله ملك كبراه فان حقر اذا كان المقصود دفع توهم غير المقصود كان الحيف من قبيل التكميل فلا معنى
لايراده في الايغال قلنا ان بين الايغال والتكميل عموما من وجه فان الايغال اعم باعتبار الفائدة لجواز ان
يكون الفائدة فيه غير دفع توهم خلاف المقصود ...

الايقال

الا يقال قوله وهل يجازي ذلك الجزاء المخصوص المراد بالجزاء المخصوص ارسال سيل العرم عليهم وفي ذكر
الكفور دون الكافر ايذان بان ذلك الجزاء المخصوص لمن بالغ في العناد والكفر قوله احترز به عن الوجه
الآخر في الآية وجه ثالث وهو ان يقال المراد بالكفور في قوله وهل يجازى الا الكفور الغافل الكفه عن
بالكفور بشأ كل قول بالكفر والنقصان وعلى هذا الوجه يكون الآية من الضرب الثاني قوله وكل منهما تذييل على
ما قبله المستفاد من هذا الكلام ان قوله كل نفس ذائقة الموت تأكيد بتأكيد وتذييل التذييل ويحتمل ان يجعل
بتقرير كلاما مستانفا سيلا الفوائد وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد قوله ولولا قوله ايضا لتوهم انه قبيل القول بل لا يخفا
على ان التقسيم لمطلق التذييل تحكم لا دليل عليه ولا ينبه به الذوق السليم اذ لو ارجع ضمير منه الى الضرب الثاني
لكان المعنى الضرب الثاني ينقسم الى قسمين كما ان مطلق التذييل ينقسم الى قسمين وهذا معنى صحيح بل بعد ان يقال
لو فظ ايضا بعد ذكر الضمير يدل على ان التقسيم للضرب الثاني والا وجب ان يتقدم على الضمير كما لا يخفى على الذوق
السليم قوله ولست بمستبق وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بجماعة اي شعرائكم القائل ولست بمستبق البيت
قالوا هو النابغة قال هو اشعر الشعراء قوله وعن ضمير المخاطب في لست لا وجه لتخصيص الضمير لجواز ان يكون
حالا من الضمير المستتر في مستبق اللهم الا ان يبنى الكلام على الاتحاد الذاتي بين الضمير
قوله يعني انك لا تقدر على استبقاء مودة اخ يشير الى انه قوله اخا على حذف المضاف واعطاء المضاف اليه
اعرابه كما في قوله واسئل القرية والتقدير لست بمستبق مودة اخ قوله لان نزول المطر قد يكون سببا لخبث
الا لا يكفي في ايهام خلاف المقصود مجرد الاحتمال لحسب نفس الامر كما يشهد به الانصاف والا لزم ان يكون اكثر
صور التتميم داخلا في التكميل بل لا بد من نوع سبق الى الذهن وان لم يبلغ السبق الا ان الاصطلاح يشيع الاستعمال
فيه وكثرته وقوعه على وجه الاصطلاح ولذا ترى البلغاء يكتفون في مقام الدعاء بذكر السقي ويكون البيت من
قبيل التكميل محل تامل فان قلت يتبادر كونه سببا لخراب الديار هنا ليس مجرد ذكر السقي بل باعتبار دوام
المطر الساقي فان الدوام معتبر في مفهوم الديمة قال في الصحاح الديمة المطر الدائم الذي ليس فيه رعد ولا
برق قلت نقوم قوله غير مفسدها على قوله ودمه تهمي يدفع هذا التوجيه كما لا يخفى قوله ولذا عدي الذل بعلى
والا فهو يتعدى باللام يقال ذل له قوله يجوز ان يكون التعدية اه الفرق بين الثاني والاول ان الاول باعتبار
التضمين والثاني باعتبار ان التذلل لكونه من العالي لا ان فعل يدل على حصول معنى العلو في التذلل فلا حاجة
الى التضمين كذا في شرح الايضاح قوله وفيه نظر لا تام اه قال بعض الفضلاء الانصاف ان هذا النظر
وارد لانه اذا وصف واحد من الملوك بانه ليس بحليم تبادر منه المدح البتة وفيه نظر لان خطاب الملك انما يتبادر
عنه وصفه بعدم الحكم بالنسبة الى الرعايا واما بالنسبة الى اعدائهم وهم الملوك فان اعداء الملوك فغير مسلم كما يشهد
به الذوق السليم وبهذا يندفع ما قيل نظرا للمصنف ما قاله انما يصح باعتبار برهان العقل والنظر يكفي في مقام
الخطابة والاقناع فتامل قوله دفع توهم التوهم بقوله تعالى الحكم اه قد يناقش فيه حال البأس والتواضع
يذهب بها به التخصيص ولو كان جبلا متصنعا مع انه مانع لليمين مطلقا على ان الحكم موجه حالة المتصاد ويحتمل ان
يكون معناه كيف يحسن يعذبه غير حليم في دفع عداوتهم اياهم ان لم حلم تواضع لاجابة جوابه فالجواب ما ذكره الشارح

ان خطابي او عامي واذ باب البشارة مهملة الشخص باعتبار الغائب والاقرب ذي سلطان لا يستطيع من مخاطبه
ويتلطف به ومع هذا لا يرتفع اليه الا طرف راسه من محله وهذا انما يخفى على المنصف في عدم دلالة بعض البعض القطع
على ما ذكره لا يغيره اذ جواز حمله عليه كاف في مثل هذا المقام نعم اعتبار البشارة وطلاقة الوجه بالنسبة الى الاعداء
كما تقتضيه كلام الشارح لا يخلو عن ركاكة بتفصيله للتكرار او بالتفصيل لنحو المفعول او الحال او نحوهما مما يحمله مستقلة
ملازمين كلام لا ما يتم اصل المعنى بدونه كما يدل عليه النظر في الامثلة التي ذكرها المص في الايضاح قوله او تقليل
المدة في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا الاية هذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان البعضية
المستفادة من التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء التي تستفاد من قوله ليلا ضرورة ان الاسراء كان
في بعض من اجزاء الليل اجاب صاحب الكشف بان ما ذكره ماخوذ من قولهم سرت ليلا وسرت الليل فان الثاني يقتضي الاستيعاب
والاول يصح على التقديرين وذلك لانه بعض مجرد وابدخول حرف التعريف عليه والليل وان كان موضوعا لمجموع
الزمان المعلوم الا ان منكره يقع على البعض والكل فيحمل على المتعارف في الاسراء في الغالب لا يكون الا في بعض
وقد يجاب عنه ايضا بما ذكره الامام المرزوقي من انه يجوز ان يراد بقوله ليلا [illegible] الوسط الليل والدخول في معظم
يقال جاء فلان ليلا او بليل اي في معظم ظلمة فيستفاد البعضية بهذا الوجه فلا اشكال والا وجه ان يقال
اذا حمل التنوين على التقليل يكون الكلام في قوة اسرى بعبده ليلا قليلا ومنه يستفاد منه العلم بحال الاسراء
على ما يشهد موارد الاستعمال بقي ههنا بحث وهو انه تبين بما ذكر ان المقصد بيان وقوع الاسراء المذكور في بعض
الليل فانه ادل على كمال قدرته تعالى ولو اكتفى بذكر الاسراء لتوهم خلاف المقصد فلا يكون من قبيل التتميم اللهم الا
ان يقال لا بد في الايهام المبادر الى الذهن في الجملة كما ذكرنا فيما سبق والاسراء المطلق لا يبادر منه وقوعه في
جميع الليل فتامل قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان الترجمان على وزن الزعفران ويقال ترجمان
بضم الجيم والكلام والتاء لضمة الجيم يقال ترجم كلامه اي فسره بلسان آخر كذا في الصحاح ومعنى البيت ان
ثمانين سنة التي انتهى اليها احدثت في سمعي ثقلا حتى من عليه الكلام فيحتاج الى ترجمه يبلغه اياه ويكرره عليه
من قريب ولا احتاج في ادراك المسموع الى ان يعاد لي الكلام بصوت جهير جعل الاعادة بمنزلة التعبير
او فاطلق عليه الترجمان قيل الدعاء للممدوح ببلوغ الثمانين فيه تاكيد لتحقيق مقاله انه لانه اذا بلغ الثمانين
صدقه في احتياج سمعه الى الترجمان واعترض عليه بانه موهم للدعاء عليه بالضرورة الى ضعف سمعه واحتياجه الى
ترجمان قوله الا هل اتاها والحوادث جمة بان امرء القيس ابن تملك بيقرا الضمير في اتاها راجع الى ام امرء
القيس وتملك اسمها وبيقر فعل ماض بمعنى اقام في الحضر والالف للاشباع والبيان في ان زائدة قوله والفرق
اشار اليه صاحب الكشاف قال ابن مالك في شرح التسهيل وتميز الاعتراضية من الحالية بامتناع قيام المفرد
مقامها وجواز اقترانها بالفاء وبلن وحرف التنفيس وجواز كونها طلبية وهذا كله ليس في الاعتراضية
في جميع ذلك ومن هذا الفارقات اللفظية وان لم يذكر ابن مالك جواز اقتران الاعتراضية بالواو مع تصديرها
بالمضارع المثبت وقد سبق انه ممتنع في الحالية فهذه هي الفروق اللفظية واما الفرق المعنوي فهو ما اشار اليه
صاحب الكشاف [illegible]

[illegible]

[illegible]

١٦٢

ضمير خطاب للمامور بالعلم اي انك سوف يأتيك كل ما قدر كما جوزه سيبويه وجماعة وفي قوله اني ارى يا ابن قيم
صدقت الرؤيا قوله فيقول ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراض باكثر من جملة واحدة الخ اعترض عليه
الشيخ بهاء الدين السبكي بان المراد بقوله اكثر من جملة واحدة ان لا يكون احدى الجملتين معمولا للاخرى
والا فهي في حكم جملة واحدة وقوله يحب التوابين جزاء وقوله يحب المتطهرين معطوف على الجزاء فلا يكون
مع ما قبلها جملتين معترضتين ولك ان تقول عطف الجملة جزاء ليس بمتفق لجواز كونها خبر مبتدا محذوف
والجملة عطف على الجملة الاولى المستانفة فيحتمل ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه المحتمل والاية فقال الا
دليل قوله وخفوق البيت الخفوق والخفقان اضطراب القلب وهو مرفوع معطوف على فاعل فيقع البيت
السابق واللهب ما التهب من النار والمراد تلهب ما في قلبه من حرارة الوجد وشدة الاشتياق قوله ومما
جاء منه بيت لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي وقيل للسموأل بن عاديا اليهودي ومطلع القصيدة
اذا المرء لم يدنس من اللوم عرضه ٭ فكل رداء يرتديه جميل ٭ وان هو لم يحمل على النفس ضيمها ٭
فليس الى حسن الثناء سبيل ٭ تعيرنا انا قليل عديدنا ٭ فقلت لها ان الكرام قليل ٭ وما ضرنا انا قليل وجارنا ٭
عزيز وجار الاكثرين ذليل ٭ لنا جبل يحتله من نجيره ٭ منيع يرد الطرف وهو كليل ٭ رسا اصله تحت الثرى وسما به ٭
الى النجم فرع لا ينال طويل ٭ قال ابو زيد يقال طل دمه واطل دمه وطله الله واطله الله اهدره ولا يقال
طل دمه بالفتح وابو عبيدة والكسائي يقولانه وحاصل معنى البيت لم يبت منا رئيس الا في الحرب ولا طل دم
قتيل منا في اي موضع كان وعلى هذا النمط والغرض التفاخر بالشجاعة ومعنى يحتله ينزل فيه
من نجيره اي يدخله في جوارنا وحفظنا منيع اي ممتنع على طالبيه لا يستطاع يرد الطرف اي هو مشرف عال
بحيث يكل طرف الناظر اليه وسوق الابيات يدل على ان المراد من الجبل جبل العز والسمو كما ذكره
المرزوقي في شرح الحماسة لا الجبل الحقيقي كما ذكره شارح المفتاح فليتامل قوله فيشمل بعض صور التتميم
والتكميل وكذلك بعض صور التذييل التذييل ليس لما كان اصل التعبير شاملا له ايضا وكان الغرض هو ما ذكر
ما يخص تغيير البعض لم يتعرض له قوله وتقرير الكلام على ما ذكرنا ظاهر حيث اقتصر على قوله وهو ما يكون واقعا في
اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى ولم يرد قوله ولا محل له من الاعراب جملة كان او اكثر كما زاده المص
فورد عليه الاشكال وقد يقال الاصح قول سيبويه قوله فسهو لان ما هو اقل من الجملة وقد يتكلف ويقال قوله جملة
كانت او اقل او اكثر ترديد لما كان واقعا في احد الموقعين بعد اشتراطه وقوع ما كان جملة لا محل له
من الاعراب وليس ترديدا لما لا محل له من الاعراب فالمعنى فيشمل التكميل ما كان واقعا في احد الموقعين
سواء كان الواقع جملة او اقل او اكثر والحاصل ان قوله جملة حال من ضمير له وخبر كان محذوف ان جوزنا حذفه
وان لم نجوز يجعل هنا خبر كان ويقدر جملة اخرى حالا مما ذكر والتقدير ولا محل له من الاعراب حال كونه جملة
كان الواقع جملة ولا يخفى ما فيه من التعسف قوله لان ايمانهم لا ينكره من يثبتهم وايضا بجهلهم وعدم المستفاد من
قوله تعالى يسبحون بحمد ربهم يدل على ايمانهم به تعالى قوله فاحسن ذكره اظهار شرف الايمان باعتبار ان الله تعالى ذكر
[illegible]

متصلين

واصل في التتميم انا اجيب بان ايراد المعنى ان هذا الكلام قد يقال في امر معظم شانه فعند عظم المنظور يقال انه
بعيني وعند عظيم القول يقال قاله بعينه وهذا لا يمنع من ان يكون للتاكيد بحسب اقتضاء المقام وفيه ما فيه قوله
ولست بنظار الى جانب الغنى اذا كانت العلياء في جانب الفقر وانى لصبار على ما ينوبني وحسبك ان الله اثنى على الصبر قوله
وقول الحماسي وتنكر ان شئنا على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول وقبله وكم كاد
الثرى ما في سحابنا جهام ولا فينا يعد بخيل وبعده اذا سيد منا خلا قام سيد قؤول بما قال الكرام فعول الكلام
السجع لا ما فيه قوله الفن الثاني في علم البيان قد اشير في الفن الاول الى ان المراد من الفن المعاني اللفظ
او المضاف محذوف من الاول والثاني فليتذكر قوله وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد اه اورد على هذا التعريف
انه يقتضي ان يكون كل من عرف علم البيان من ايراد اي معنى كان في طرق مختلفة في وضوح الدلالة مع ان ما
ليس له لازم بين بالمعنى الاخص او له لازم واحد فقط والجواب ان منشا هذا الايراد ان يراد باللازم ما لا
يمتنع انفكاكه تصورا على ما هو اصطلاح المعقول كما سيتضح ان المراد اعم من ذلك ووجوه ما ليس له لازم بالمعنى
الاعم فليس المراد علم بالقواعد اي ليس المراد بالعلم الادراك لاحتياجه الى تقدير المتعلق بلا ضرورة داعية
الى التقدير وليس لك ان ترجح هذا التقدير بناء على ان الادراك هو المعنى الاصلي للعلم وهو في اللغة الاخر حقيقة
عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور وكل منها ان لم يرجح عند اهل الفن على الحقيقة اللغوية فلا اقل من ان
لا ترجح عليه على ان خروج علم ارباب السليقة على تقدير حمل العلم على الاصول والقواعد او الادراك المتعلق بها
ظ لانهم يعلمون القواعد منفصلة وان كانوا يعتبرون مقتضياتها في الموارد بسليقتهم واما على تقدير حمل على
الملكة فلا تقدير قوله والمراد بالمعنى الواحد على ما ذكره القوم قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح يريد بالمعنى الواحد
معنى واحدا مركبا يدعي فيه مطابقة مقتضى الحال اما اعتبار التركيب فلما عرفت من انه لم يجوز كون الالفاظ
المفردة بغير علم للسامع معانيها الافرادية جدرا من لزوم الدور كما هو المشهور واما اعتبار المطابقة
فلما مر من ان البيان شعبة من علم المعاني لانه باحث على وجه كلي عن كيفية افادة التراكيب لخواصها التي يبحث في
المعاني عن افادتها اياها انتهى كلامه وفيه بحث لان لزوم الدور على ما يدعي السكاكي انما هو في افادة المعاني
الحقيقية الوضعية والمراد بالمعنى ههنا ما هو اعم من الحقيقي والمجازي وايضا انما هو في الموضوعات الشخصية
لا النوعية والافاظ المركبات موضوعة نوعا ايضا قوله على ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم قيل الظاهر ان يقول
على معرفة الايراد لان الايراد انما وقع في التعريف فاعلا ليعرف وانت خبير بان ما ذكره الشارح تفسير للازم
لان معرفة الايراد تستلزم الاقتدار عليه فان قلت المعاني التي يقصد اليها غير متناهية عرفا وانها حقيقية عقلا
فكما ان الاحاطة بالا متناهي عقلا محال كذلك الاحاطة بالا متناهي عرفا فكيف يقدر بعلم البيان على احاطتها
قلت لا استحالة في الاحاطة بالا متناهي اجمالا كما في سائر العلوم قوله ايراد معنى قولنا زيد جواد لو لا وجه
بل مع كل ما يلاحظ ويقصد اليه بل يلزم باستغراق المعنى فتامل قوله ليعلم بكل علم البيان قيل سياق كلامه
يدل على ان من كان له هذه الملكة لو عرف الايراد المذكور كان عالما بالبيان مع انه ليس كذلك اذ ليس الايراد المذكور
علم البيان فبيكون العلم فيهم على نظم البيان اعتبار بل بالاجمال تلك البيان فالاصل والمعنى الايراد [illegible]

الايراد المذكور بواسطة العلم بعلم البيان ثم فتامل قوله الان كل واضح فهو خفي بالنسبة الى ما هو اوضح
منه فان قلت على ايراد المعنى بطرق في نهاية الوضوح وبطرق اخر في نهاية الخفاء عالم
البيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب
الوضوح قلت القدرة على ما ذكر بدون القدرة على الايراد بطرق متوسطة بين الطرفين غير
مسلم فلا اشكال ولو سلم فلا نم ان لا وضوح في نهاية مراتب الخفاء ولا خفاء في نهاية مراتب
الوضوح لان اصل الدلالة لا يخلو عنه وضوح ما وكذا اصل الخفاء عن خفاء ما للاحتياج الى العلم
اللفظ والعلم بالوضع قوله الا ان بعضها واضح الدلالة قيل الوضوح صفة المدلول وصفة الدلالة
تبعا وقيل صفة لها لاتصافها بالظهور في نفسها على حسب تفاوت اسبابها في القوة قوله فلا حاجة
الى ذكر الخفاء بل لا وجه له لان الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد والارادة اولا بالذات
قوله يخرج بحكم الاقتدار على ما ذكر اي يخرج الملكة المذكورة عن كونها علم البيان وجزاء من سماه
والا في الملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يصدق عليه الطرق المختلفة الاستعمال اصلا لان المراد بالمعنى جميع
المعاني الداخلة تحت القصد والارادة من جملتها المعاني التركيبية قوله والى ان تعريف بمعرفة ايراد المعنى
الواحد لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل به يعرف ذلك الايراد ووجه صحة ذلك التعريف
ان يحمل على التجوز بذكر المسبب وهو المعرفة والارادة السبب وهو الاصول والقواعد والملكة المسببة
من تلك الاصول وتوقف المحشي حال عن هذا التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية قوله ودلالة الاثر على المؤثر
اقتصاره في تمثيل الدلالة الغير اللفظية على نوعين من العقلية اشارة الى انحصارها في الوضعية والعقلية
كما دل عليه الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع والمختار على ما صرح به الاستاد المحقق في شرح المطالع وغيره
من المحققين وجود الدلالة الطبيعية في غير اللفظية ايضا فان احمرار الوجه الدال على الخجل ووصفرته الدالة على الوجل
على ما زعمها يدل على تاثير تلك النفحات في نفس ذلك الشخص على ان طبعه يقتضي ان يتحرك ولذلك كما
اذا تاثر من طبيعة الحوادث ملاية الاصوات وقس على ذلك غيره ومن بعض الاوضاع لوجه المتالم
وحاجبه عند شدة الالم قوله اما ان يكون للوضع مدخل فيها اولا وقد يجتمع الدلالة الوضعية والعقلية
في لفظ واحد بالنسبة الى مدلول واحد لكن باعتبارين مثل قول القائل من وراء الجدار اني حي قوله
بحسب مقتضى الطبع اي طبع اللافظ او طبع اللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحشي في حاشية
شرح المطالع قوله كدلالة اخ اه على الوجع قيل هو بفتح الهمزة وضمها وسكون الخاء المعجمة المشددة
يدل على التحسر وان النوع يدل على الوجع فهو بالضم لا غير قوله وعرفوا الدلالة الوضعية اللفظية بانها
فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشي في حاشية شرح المطالع
مستظهرا بما فهمت من عبارة الشفاء طريق العلم باللفظ هو السمع ومحل ارتسام الخيال وطريق
العلم بالمعنى هو اللفظ ومحل ارتسامه هو النفس وفيه بحث من وجوه اما اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ
في السمع كما يتحقق ان مجموعة [illegible]

فحمل ارتسام النفس في اطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبني على انحصار طرق العلم في الحس
وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الجزئيات المحسوسة ويكون محله الخيال في الحال الشيخ
في كلامه على الاكثر قوله العدم توقفهما على العلم بالوضع لا يخفى على المنصف ان المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو
عالم بالوضع الحصر وان القيود التي تذكر في التعاريف يجب ان تحمل على المتبادر منها ما امكن فلهذا احترز
بالقيد المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا يتجه ما قيل من ان التوقف وان كان منفيا عنهما الا انهما لا تنافيان
العلم بالوضع بل كل منهما تتحقق سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد وح كيف يصح الاحتراز عنهما بهذا القيد
قوله واعترض بان الدلالة الخ قرر الفاضل المحشي الاعتراض على الوجه المشهور ونقل جواب الرازي في شرح المطالع
بتوضيح وتحقيق محصله انه تعريف للازم الدلالة بالقياس الى المعنى لكن فيه بحث لانه لازم غير محمول والمشهور عندهم
عدم جواز التعريف به فلا بد من تأويل آخر على انه اذا التجأ آخر الى ان تفسير باللازم غير محمول فلا حاجة الى اخراج
الفهم عما هو المتبادر من كونه مصدرا من المبني للفاعل فان فهم السامع ايضا لازم لتلك الصفة العارضة
لاجل الوضع اعني الدلالة الكلم الا ان يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب اللزوم وهذا عين ما هو الظاهر
ثم ان المذكور في شرح المطالع ان الوصف القائم بالدلالة اذا نسبت الى المعنى كون المعنى مفهوما عند اطلاق
اللفظ والمفهوم من كلام الفاضل المحشي اولا انه كون المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظ فتامل قوله وجوابه
ان اللازم ليس صفة اللفظ الخ وقرره الفاضل المحشي هنا الجواب بتفصيل حاصله ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له
لكن صرح في مباحث التقابل من حواشي شرح التجريد بان عدم اللازم عن المحل صفة للمحل قائم به فينبغي كلامه
في نهاية التنافي ح الا ان يقال انما ذكره في حواشي شرح التجريد نقل لكلام القوم لا انه مختاره قوله لان دلالته
عليه لتلك الحيثية ان العقل يحكم الخ اي من جهة هي منشأ لكون العقل حاكما فصح التعليل وسقط ما قيل ان التعليل
غير واضح اذ لولا ملاحظة العقل قطعا لا الجزء ولا الكل ولا اللازم ولا الملزوم فضلا عن الحكم بالاستلزام لكان
امر الدلالة بحاله ولو قال في التعليل لان دلالته عليهما من جهة الاقتضاء والاستلزام العقلي لكان اوضح قوله
واريد به الكل واعتبر دلالته الخ انما اعتبر الارادة مع انه مستدرك في بيان التناقض اذ يكفي ان يقال اذا كان
اللفظ مشتركا بين الجزء والكل ودل على الجزء بالتضمن يصدق عليها انه يتضح الكلية والجزئية وما يتفرع عليها
زيادة ايضاح وللتنبيه على ان قيد الاعتبار في قوله واعتبر دلالته الخ فليتبع قوله وح ينتقض تعريف الدلالات
بعضها ببعض اي ينتقض تعريف بعض الدلالات ببعض الدلالات لا بوجود بعضها كما يتبادر من ظاهر العبارة
وانما تعرض لانتقاض حد كل واحد من التضمن والالتزام بالاخر لعدم الاطلاع على مثال مع انه يمكن تصويره
فيما اذا كانت اللفظة موضوعا للكل ما عدا اللازم والملزوم ولمجموعهما معا كما فصل في شرح [illegible] قوله
فالجواب انه لم يعتبر تعريف الدلالات وكونه اذ قصد التعريف لم يبق ايضا باس في ترك قيد الحيثية لشهرته
وانسياق الذهن اليه كما ذكره في تعريف الحقيقة والمجاز فلا انتقاض اصلا قوله فان اللفظ لا يدل ابدا
الا على معنى واحد قيل عليه لا فائدة لهذه المقدمة اذ لا بد من امكان اجتماع الدلالات في انتقاض تعريفها وتجوز
[illegible]

التوقف

يكون التضمن

يكون التضمن نفس الفهم قلت هذا من قبيل قولهم الدلالة فهم المعنى من اللفظ وقد سبق من الشارح والمحشي توجيهه
فلا وجه للاعادة قوله انه اذا قصد الى قوله لا تضمنا ولا التزاما قال الفاضل المحشي هذا باطل وبين وجه البطلان
بتبسط وتفصيل لكن فيما ذكر بحث من وجوه الاول ان التضمن لما كان فهم الجزء في ضمن الكل لم يكن الفهم الا [illegible]
ملتفتا ومخطرا بالبال قصدا بواسطة القرينة الدالة على المراد تضمنا اذ ليس في ضمن الكل وهو ظ فيلزم ان يكون
مطابقة فان قلت يلزم ح ان ينعقد الدلالة مطابقة وتضمنا فلا يصح قول الشارح لا تضمنا قلت مراده ان الدلالة صارت
الدلالة مطابقة لا تضمنا ان الدلالة عليه من حيث انه مقصود وصارت كذلك كما يدل عليه السياق او اراد بقوله
لا تضمنا لا تضمنا فقط وكذا القول في الالتزام وبالجملة لا شك في كون الفهم الثاني دلالة وان كان بواسطة القرينة
لان اهل العربية لا يشترطون في الدلالة الكلية واذ ليس تضمنا لما ذكر ولا التزاما اذ ليس المفهوم خارجا عن
الموضوع له فتعين كونه مطابقة الثاني ان ما ذكره من ان القرينة في مثل هذا المجاز لا تعلق لها بالفهم بل بالارادة
ينافي ما اشتهر بينهم في الفرق بين المجاز والمشترك من ان القرينة في المشترك لدفع المزاحم الغير وفي المجاز لفهم المعنى
المجازي حتى انهم اخرجوا المجاز عن ان يكون موضوعا بازاء المعنى بان اعتبروا في تعريف الوضع قيد بنفسه
وادخلوا المشترك وقالوا الفهم في المجاز بواسطة القرينة لا بنفسه بخلاف المشترك على ما تحقق في بحث الحقيقة والمجاز
الثالث ان قوله ما ذكره الشارح من صيرورة الدلالة على الجزء واللازم مطابقة لا تضمنا والتزاما مبني على
مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا الثانية ان اللفظ اذا دل على معنى المطابقي
التي هي قوية ايما يدل عليه في تلك الحال باحدى الباقيتين محل نظر لان مساق الكلام يدل على ان نفي التضمن لعدم الالمام
الجزء في ضمن الكل لانه لم يفرق بين الفهم والقصد وكان القصد لا في ضمنه كان الفهم ايضا لا في ضمنه فيلزم ان
لا يكون تضمنا نعم عدم التفرقة باطل كما حققه الفاضل المحشي فيكون المقدمة الثانية مبنى ما ذكره الشارح اللهم
الا ان يقال اراد المحشي ان مبنى ما ذكره على ثاني المقدمتين في نفس الامر في كلام القوم لا على ما ذكره الشارح
نعم قوله لا يظهر انها مطابقة او تضمن قال الفاضل المحشي قد بينا انها مطابقة ولا يجوز ان يكون تضمنا فيتعين
بها حد التضمن وكذا الحال في اللازم والظاهر انه اعتراض على الشارح فيه بحث اما اولا فلان هذا الكلام صحيح
بان حقيقة الدلالة التضمنية الدلالة على الجزء المراد وحقيقة الدلالة الالتزامية الدلالة على اللازم المراد وقد صح
ايضا باستلزامهما للمطابقة فمقتضى التصريح الاول كون الدلالة على الجزء المراد تضمنا وعلى اللازم المراد
التزاما ومقتضى التصريح الثاني كونها مطابقة فلا وجه لبت القول بنفي الدلالة تمسكا فيه بالتصريح الثاني
وبالجملة لاجل الجنب المذكور الارادة مدار الدلالة لم يتصور له ان يعين احديهما في الصورة المذكورة ولهذا
قال الفاضل الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن وهذا ظاهر جدا واما ثانيا فلان تعيين كون الدلالة في كل
من الصورتين مطابقة كان مبنيا على استلزام التضمن والالتزام اياها كما صرح به فيما سبق حيث قال لا تضمنا ولا
التزاما لاستلزامهما الدلالة المطابقية على الكل والملزوم وقد انتفت لانتفاء الارادة وقول الشارح
لا يظهر انها مطابقة ام تضمن مبني على تسليم جميع ما ذكر من توقف الدلالة على الارادة وما يلزم من اصطلاح [illegible]
[illegible]

الدلالة التضمنية وغير اللفظية التزام وقيل اذ الحال ذهنيا قوله يخرج كثيرا من معاني المجازات والكنايات الخ جوابه
ان من يشترط الكلية في الدلالة لم يجعل تلك المجازات والكنايات دالة على تلك المقابل الدال عليها عنده
هو المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية نعم من لم يشترط ذلك جعل الدال نفس تلك المجازات والكنايات
كذا ذكره الفاضل المحشي واعترض عليه بان الدال على المعنى المجازي ان كان هو المجموع المركب من اللفظ والقرينة
لم يكن المجازي في رايت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز فيه وهو خلاف ما صرحوا به واجيب عنه بان المجاز
هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولا شك ان المستعمل في المثال المذكور في المعنى المجازي الذي هو الرجل
الشجاع انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينة اعني لفظ في الحمام في ذلك الاستعمال وانما هو لاجل فهم المعنى المجازي منه
والحاصل انه لا يلزم من كون القرينة جزءا من الدال على المعنى المجازي ان يكون المجازي هو المجموع المركب لجواز ان يكون
المستعمل في المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان الدال عليه المجموع المركب من اللفظ المستعار ومن القرينة
فيكون المجاز مفردا وان كان الدال مركبا على انه لو سلم ما ذكره في مثال الاسد في الحمام فلا نسلم انه يلزم ان لا يوجد مجاز
في المفرد وانما يتم ما ذكر في القراين اللفظية لا العقلية وان جعل القرائن العقلية في حكم لفظ مقدر او يقال المجموع
المركب من اللفظ والقرينة العقلية ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ فلا يكون المركب مجازا فتعين ان يكون مجازا في المفرد
فصح ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا قد سبق ان اللفظ اذا استعمل في جزء الموضوع له لم يكن القرينة تتعلق بفهم المعنى
المجازي بل بالارادة فاللفظ في مثاله مجاز مفرد فلا يلزم انتفاء المجاز في المفرد مطلقا فتدبر قوله لكن
دلالة الالتزام رده الشريف المحشي بان لازم لازم الشيء وان كان لازما لذلك الشيء لكن دلالة اللفظ على لازمه
اظهر من دلالته على لازم لازمه وقد حققه بما لا مزيد عليه لكن فيه بحث لانه انما يتم اذا كان لازم اللازم للشيء لازما له
كما صرح به وليس بلازم سواء كان اللزوم بينا بالمعنى الاعم او الاخص اما في الاول فظاهر اذ كفاية تصور ا وتصور ب
في الجزم باللزوم بينهما وكفاية تصور ب وتصور ج في الجزم باللزوم بينهما وكفاية تصور ا وتصور ج في الجزم
بين ب وج لا يستلزم كفاية تصور ا وتصور ج في الجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في هذا الجزم الى اعتبار لزوم
ب لا ولزوم ج لب واما في الثاني فلان تصور الشيء انما يستلزم تصور لازمه بتعاقب ملتفت اليه قصدا والمستلزم قصدا
لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول مقصودا ملحوظا في نفسه اللهم الا ان يجب لازم يستلزم تصوره ولو
بتعاقب غير ملتفت اليه قصدا تصور لازمه في بعض المواد ولو لم يكن كليا فتامل قوله لا يتاتى بالوضعية فان قلت
التعبير اوضح دلالة على المقصود من المعبر مع اشتراكهما في الدلالة الوضعية قلت التعبير والمعبر انما اختلفا بان يكون احدهما
دالا على الهيئة التفصيلية والاخر على الاجمالية فالاختلاف فيهما راجع الى نفس المدلول لا الى الدلالة قوله
والا لم يكن كل واحد دالا اذ لا شك ان الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة الى السامع فكذا الدلالة المراد بالجهتين
اعني الارشاد ونعرب بانه الخفاء يرد ان يقال ان الدلالة معتبرة بالنسبة الى نفس الامر لا بالنسبة الى السامع فلا يلزم
من انتفاء علمه بالوضع انتفاء الدلالة قوله مقام كل كلمة منها اي من كلمات الكلام ان يعطي قوله ما يراد فيها اي يرادف
تلك الكلمة لا كل كلمة اذ ليس لنا ما يرادف كل كلمة قوله ويحتمل ان يكون بعض منها والا فاني قلت قوله ويحتمل معطوف على
[illegible]

انه لوحظ التقييد اولا ثم العطف فيكون القيد جزءا من اجزاء المعطوف عليه لا حكما من احكامه حتى يلزم اشتراك
المعطوف فيه وانما يلزم لو كان المعطوف عليه مقيدا بالقيد سابقا والفرق ظاهر فافهم قوله وقريب منه ما يقال ان الفرق
بين الحواس ان المعتبر في الاول التغاير بحسب الاطلاق والتقييد وفي الثاني التغاير بحسب الزمان قوله فلا يكرر اللفظ الدال على
الحس الدال على العقل فان قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة واشتراط الاختلاف بالوضوح والخفاء
بالنسبة الى معنى واحد وضعي فلا مدخل لعدم تكرار المعنى على العقل فلا وجه لذكره قلت نعم المدعى ذلك لكن الدليل الذي
كان عاما فانه كما يدل على انتفاء الاختلاف بالوضوح نسبة الى مدلول واحد وضعي كذلك يدل على انتفائه بالنسبة الى
مدلولين وضعيين اعني ان يكون دلالة لفظ على معنى وضعي اوضح منه دلالة لفظ اخر على مدلول اخر وضعي له
على ان الدليل على انه يمكن ان يراد بتلك بتكرار المعنى على العقل فلا بتكرار معنى اللفظ من حيث معنى له فلو كان الكلام في دال اليس
على معنى واحد لكان ذكر عدم تكرار المعنى على العقل ايضا في محله قوله فيمكن تادية ذلك المعنى الملزوم بالالفاظ الموضوعة
اه فيه مناقشة وهي ان دلالة الالتزام دلالة اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم ولا دلالة اللازم من حيث هو لازم
على الملزوم فتادية الملزوم بالفاظ موضوعة لتلك اللوازم المختلفة المراتب بطريق الدلالة الالتزامية اللهم
الا ان يراد باللزوم التبعية وبالملزوم المستتبع وباللازم التابع ويلاحظ في كل منهما اللزوم بالمعنى المعتبر
في دلالة الالتزام عند اهل هذا الفن فتامل قوله مثل كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل ينتقل من
كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنه الى كثرة الطبائخ ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان
ومنه الى المقصود اعني الجود وينتقل من جبن الكلب الى كثرة ضربه ومنه الى كثرة الواردين ومنه الى كثرة الضيفان ومنه
الى المقصود وينتقل من هزال الفصيل الى فقد لبن امه ومنه الى كثرة حلبها ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة
الضيفان ومنه الى المقصود وينتقل من هزال الفصيل الى نحر امه لاجل الضيف ومنه الى المقصود كما يدل عليه قول ابن
هرمة لا امتع العوذ بالفصال ولا ابتاع الا قريبة الاجل قوله فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس
قد فهم من الكلام السابق ان دلالة الشيء على جزئه اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس المذكور بالنسبة الى هذا الفهم هو
الظاهر بالنسبة الى ما ذكر في الكلام صريحا من ان دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه كما هو
فيه بعض المحشين كان نسبة جزء الجزء الى الجزء كنسبة جزء الجزء الى الكل فغاية الامر ان يتحدا في مرتبة الوضوح لا ان
يكون دلالة الكل على جزء جزئه اوضح من دلالة الجزء على جزئه والى هذا المعنى يشير كلام الفاضل المحشي في حاشية
فليتامل قوله قلنا الا انه لكن القوم خرجوا الى قوله فكانهم بنوا ذلك رد الفاضل المحشي هذا الجواب ثم اجاب
بجواب مطابق لقواعد القوم لكن في كلامه بحثان الاول ان القائل لا يقول بجواز ان يكون مراده ان القوم
اهل البيان لا الميزانيين وما ذكره الشريف بناء على مذهب الميزانيين في هذا المقام غاية الامر يخالف
الاصطلاحين ولا بأس به وجوابه ان ما ذكره اصطلاح جديد لا يقول عليه غير اهل البيان فلا وجه لحمل الكلام
عليه مع الاشتباه والثاني الشيخ نفاه كما يصح بان المراد من القوم المنطقيون الا ان ما ذكره في
الجواب المطابق لقواعد القوم من ان الاختلاف الذي يوجد في التضمني ليس باعتبار فهم الجزء الا حال الحاجة
[illegible]

ان يريد ان الاختلاف المعتبر فيما سبق العموم الموجود في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء في ضمن ارادة الكل
كما فصله الا انه يلزم مما ذكره ان يلتفت الذهن عند ارادة الجزء الى جميع الاجزاء واحدا بعد واحد وفيه ما
يشهد الوجدان السليم قوله معنى الشعور بالبال او الداخلي اي الحال لا بمعنى الشعور بالبال بمعنى بالاجمال
لا بالتفصيل والاخطار بالبال مفصلا بدون حصول الحس حال والى هذا اشار بقوله ولم يلتفت النفس الى شيء منها بخصوصه
حال الى نسبة الحس الى جزء من حقيقة والمراد عدم اعتبار التفصيل قوله وهو بعد موضع نظر وجه النظر فيه اورده
الفاضل المحشي على الوجه الذي نقل عن الشارح الا ان في الالحاقات التي اوردها من عنده ابحاثا الاول انه
في توجيه مراد الشارح اقول ح يتصور اختلاف في المطابقة الى قوله اذ لا اشعار في التعريف بهذا القيد وحمل على
ان الاختلاف المذكور ليس بحسب نفس الدلالة وليس مراد الشارح ما ذكر بل اختلاف الدلالة بالنظر الى
اختلاف العلم بالوضع اختلافا بالنظر الى نفس الدلالة المطابقية لان معنى الاختلاف بالنظر اليها ان تختلف
بسبب الا انه فيختلف الدلالة ايضا بحسبه كاللزوم في اللازم كيف ولو كان مراد الشارح ما افاده لما احتاج الى
اعتبار كفاية الطرف الوضع اذ قد يتفاوت التفاوت سابقا على وجه يوجد في العلم الجازم الا ان قوله وربما يقال
لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا وخفاء الا بحسب الاختلاف في العلم بالوضع يتجه منع الحصر اذ يجوز ان
يكون الاختلاف بحسب كثرة المؤنة ونحوه كما سبق من الشارح الاشارة اليه فان قلت هذا راجع الى وجود الوضع
فيؤول الى العلم بالوضع قلت هذا الاعتبار مما يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب العلوم والصناعات واصحاب العرف الخاص
واللغة الجامعة فعدم الانضباط غير مسلم وبالجملة غاية الامر عدم الانضباط خصوصا في مراتب العلم وهو لا يستلزم
منع المطابقة اذ يمكن الاطلاع على مراتب العلم من اليقين والظن الجلي وما دونه بدلالة المقام وان لم يحفظ
قدر ما يوجد في الكعبة بعضها الثالث يعني قوله وربما يقال الى انه يتقال ذلك في بيان عدم تاتي الايراد المذكور في
الدلالات الوضعية لا في دفع المناقشة المذكورة فيما نقل عن الشارح بقوله اما الدلالة كما ظن اذ قد صرح في هذا
القول بان الاختلاف المذكور بحسب الاختلاف في العلم بالوضع فكيف يدفع المناقشة الرابع ان قوله نعم اذا كان
اللفظ مشتركا الخ بخلاف ما ذكره في شرح المفتاح من ان لا تفاوت هناك في نفس الدلالة بل هناك تزاحم
يحتاج في دفعه الى قرينة وجوابه ان معنى ما ذكر في المفتاح انه لا تفاوت في نفس الدلالة كما صرح به ومعنى ما ذكره
هاهنا انه لم يمكن في التعريف اشعار به لكن التعبير حيث وجد التفاوت في المشترك بالنظر الى القرائن الى حس
لا قوله وايضا لو سلم ما ذكره دل الخ قد اجاب عنه في شرحه للمفتاح بان التراكيب التي يدل على معانيها الوضعية
فقط بمنزلة اصوات الحيوانات فلا اعتداد بالوضعية لا وحدها ولا مع غيرها قوله ثم ظاهر هذا الكلام يدل اه
انما قال ظاهر هذا الكلام لانه بصدد بيان حال المجاز مطلقا فيستفاد من سياق الكلام انه لا بد في كل مجاز من
ان يذكر الملزوم ويراد به اللازم وليس عبارته نصا في هذا لان قوله ثم اللفظ المراد به لازم ما وضع له ان يتعين
مجازيته هذا اللفظ لا اللفظ المذكورة في كل مجاز قوله وهذا الايصح ان اما قال ظاهر الان علاقة اللزوم
وان كانت يذكر في بعض اقسام المجاز الا ان مرجع جميع العلاقات هو اللزوم ويحمل هذا الكلام عليه قوله والتحقيق
[illegible]

وضعية لانه مجاز كيف وقد رده في شرحه للمفتاح حيث قال ما قال من ان العقل في التشبيه هو المعنى الوضعي
فقط ليس بشيء فان قولك وجه كالبدر مثلا لا تريد به ما هو مفهومه وضعا بل تريد ان ذكر الوجه في غاية الحسن
ونهاية اللطافة لكن ارادة هذا المعنى لا ينافي في ارادة المفهوم الوضعي وقد اشار اليه هاهنا بما نقل من كلام
كمال الدين ميثم البحراني وعنونه بالفائدة فلا ينبغي ان يتوهم انه رجع عن كلامه في كتابيه ولا يعترض عليه بان العام
الى الخاص بعض الافاضل فيه فساد ما ذكره اولا كما توهم فيه البعض ينبغي في وجه الضبط الذي ذكره بحث وهو ان
المعنى المراد في التشبيه على ما ذكره اعني كون الوجه في غاية الحسن ليس مشابها للمعنى الموضوع له انما المشابه بين الوجه
والبدر فكيف يحصل كون العلاقة مشابهة معنى التشبيه والاستعارة وجوابه ما ذكره نفسه في حواشي شرح المفتاح من ان
ارادة هذا المعنى متفرعة على ملاحظة التشابه فمن ثم جعل العلاقة هي التشابه قوله فظاهر هذا التعريف شامل لنحو قولنا اه
قيل ليس مراده الاعتراض على تعريف التشبيه اللغوي بشموله الامثلة المذكورة كما يدل عليه كلام الفاضل المحشي فيما سبق
من ظاهره اذ دخولها في تعريف التشبيه اللغوي ليس بمحذور بل يستلزم وانما مراده التوطئة للاعتراض على تعريف
التشبيه الاصطلاحي الذي استفيد من كلام المص كما يشير اليه بقوله وينبغي ان يراد الخ ثم ورود الاعتراض على
تعريف التشبيه الاصطلاحي يتوقف على ان هذه الامثلة ليست منه وان قصد به الاركان التي هي لازم معناها وقد تجمع
ذلك بناء على انهم عدوا قولهم اتخذ الهوى الهه من قبيل التشبيه وكذا قول ابي الطيب قال الفاضل الامام فانه منهم
فان الكلام بعض دم الغزال وكون امثالها تشبيها ضمنيا فالظاهر ان مثال قاتل زيد عمرا اذا قصد به التشبيه
من قبيل التشبيه الاصطلاحي الضمني قوله وينبغي ان يراد فيه قولنا بالكاف ونحوه لا يخفى ان هذه الزيادة يغني
عن قيد لا على وجه الاستعارة الخ فتامل قوله لان الاستعارة انما يطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية
مراده بذكر المستعار له هاهنا ذكره على وجه ينبئ عن التشبيه المطلق كما مر اليه الاشارة في آخر احوال الاسناد الخبري
قوله صالحا لان يراد المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال او فحوى الكلام اريد بدلالة الحال المعرفة الحالية
وبفحوى الكلام القرينة المقالية ثم الكلام مبني على ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح له
لفظ كما يصلح للافراد الحقيقية واشتراط نفي القرينة انما هو لتصحيح ارادة المعنى الحقيقي فلا يرد ان كون اللفظ
صالحا لارادة المنقول اليه وهو المعنى المجازي على تقدير انتفاء القرينة غير مستقيم اذ المجاز مشروط بالقرينة
المانعة وقد يجاب بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم الصلاحية للارادة وصلاحيتها اذ قد تقرر
ان كل حقيقة يحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا غير ناشئ عن دليل وهذا الاحتمال ينافي افادة الحقيقة القطع بحسب
الظاهر كما تقرر في الاصول قوله واطلاق لفظ الاركان على الاربعة اعني مع حرف وجعل التشبيه للمصطلح الذي
هو نفس الدلالة قوله لكنه قد اشتهر في العرف ان الغزال البعرة البور وشمت الغزاة فيه بحث اذ لا يخفى انه ليس
المراد تشبيه السكة التي هي رائحة النغم بنفس العنبر الذي هو مشموم عنه بل الكلية مما يكتفى التقييد بالعرف في دفع
التسامح بالكلية عن هذا المثال لقائل شممت بالكسر اشم بالفتح وشممت بالفتح اشم بالضم قوله لانه عدم الحيوة
عما من شانه انما يقابل عدم الحيوة عمن تصف بها مع انه الظاهر المذكور في عامة الكتب لا يناقضه بقوله تعالى وكنتم
[illegible]

ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول اوضح واقوى عند العقل بواسطة كمال وضوح
الذي هو محسوس مخصوص فيشبه محسوس ليس باصل له والا بواضح مثل وضوحه بذلك المعقول وجوابه ان وضوح
المعقول اي معقول كان لا يبلغ درجة وضوح المحسوس كان فضلا عن ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس
بالمعقول الا بطريق الادعاء والتنزيل وهذا ظاهر عند المنصف قوله فدخل فيه الخيالي انما جعلوا الخيالي
من قبيل الحسي لانهم يشتركان في ادراك الصور غير ان الحس يدركها بحضور المادة والخيال بدونها قوله
وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا او انما سمي هذا النوع بالخيالي لاجتماعه من صورة مخصوصة في الخيال الذي
هو خزانة الحس المشترك الذي يتأدى اليه جميع المدركات الحسية قوله وكلما يجب لو ادرك لكان مدركا بها اعترض عليه
مولانا حيدر رحمه بان المراد بالادراك المذكور في الشرطية ان كان مطلق الادراك فالملازمة ممنوعة لان المحسوس قد يدرك
ادراكا عقليا بدون الحواس وان كان المراد الادراك في الخارج اتحد الشرط والجزاء وجوابه ان المراد منه
الادراك موجودا او الادراك بنفسه لا بصورته فلا غبار قوله بخلاف اللذة والالم العقليين فحصل الفرق بين
اللذة العقلية والحسية ان الحسية ما يكون المدرك بالكسر فيه الحواس والمدرك مما يتعلق بالحواس واما العقلية
فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات كالادراكات وقس على هذا الفرق بين الالمين قوله
تحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك تحقيق هذا التعريف ذكره في
شرح المواقف فليطلب ثمة واعلم ان المصنف اقتفى اثر السكاكي في التقسيم وايراد الامثلة على اصل اللغة
على ان الامثلة على عرفها فالمناسب ايراد امثال هذه التحقيقات عليهما لا على ان قوله
فالادراك القوة الغضبية او الشهوية القوة الغضبية هي مبدأ الاقدام على الاهوال والشوق الى
التسلط والرفع والقوة الشهوية هي مبدأ جذب المنافع وطلب الملاذ من الماكل والمشارب وغيرها
من المشتهيات قوله كتكيف النوائب مثال لما هو خير وكمال عند القوة الشهوية لا ادراكه كما يتوهم من ظاهره
قوله وهو ادراكها الوجدانات الباطنية الوجدان معقول الادراك الباطنية بالرفع صفة ادراكها قوله
فالمراد المعنى الذي لا يتصل من ان يعني ان هذا اذا كان وجه الشبه امرا خارجا اما اذا كان داخلا وتمام
ماهية الشيء فلا ينبغي ان يشترط هذا القيد اعني زيادة الاختصاص قوله والضمير لليالي او النجوم اراد الليالي
الليالي المستفادة من رب الدالة على التكثير والتعدد المذكورة في البيت السابق والاحتمالات فيه جائز
على تقدير ارجاع الضمير الى النجوم لا في التكثير وهو كون النجوم فيهما هذا ورايت في نسخة مصححة مقروءة
على الشارح بعد قوله او النجوم هكذا او الرواية الصحيحة وجاه والضمير لليلة في قوله رب ليل قطعته بصدود
او فراق ما كان فيه وداع موحش كالثقيل يعتدي به العيس وتابى حديثه الا الاسماع الصدود والاعراض
والباء فيه للملابسة والضمير فيه لليل او الفراق ونفي وجود الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على ارادة وصف
ذلك الليل بزيادة الايحاش نبأ على ان وجود الوداع يستدعي بقية التلاق فيه فعدمه يقتضي لعدم ذكر
التلاقي عن اصله فيورث لزيادة الملال وموحش بالجر اي صفة وداع وحشه صفة ليل كالثقيل اي كالرجل الثقيل
يعتدي به العيس اي يكون ... ... الصادر ... قوله ...

لما فيه من تعكيس الاصول وعن جعل تشبيه السنة بالنور اصلا وتفريع تشبيه الظلمة بالبدعة عليه كما صرح به الشارح في
بحث الاستعارة من ان الظلمة اصل والنور طارئ عليه قوله يعني الدرجي صفة للنجوم لا ظرف للاشتراك وانما جاء
في كونها قوله واعلم ان قوله ستل لاح بينهن ابتداع من باب القلب لانتقض القلب في هذا المصراع لاحتمال
ان يكون في المصراع الاول والمعنى وكان النجوم بينها دجاها وكانه لم يذكر لان النكتة انما تظهر في القلب
الكامل بينه قوله حتى كان البدعة التي تلمع منها لاجل ما في انشاد التلميح الى البدعة التي هي كالظلمة من
الركاكة وقيل لا يستقر في الطرفين الى معنى الاشراق بل الى مجرد الظهور وانما لم يجعل ابتداء مبتدأ خبره
بينهن والجملة صفة لسنن لان الظرف ح لا احتمال قوله ونحو ذلك مما يقيد الكلام مثل ان يكون في الكلام وجوه
من الاعراب بعضها مؤدية الى المعنى المراد وبعضها غير مؤدية اليه فان حمل على الوجه المؤدي كان تعليلا
للنحو مصلحا وان حمل على الجميع كان تكثيرا مفسدا قوله في كونهما كرباسا او ثوبا او قطنا فيه تشرعلي
يتبع اللف قوله وكالاستقامة والاعوجاج والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل الاستقامة والانحناء
يعمان غير الخط بحسب العرف حيث يقال فلان مستقيم القامة ومنحنيها واما التحدب والتقعر فيعمانه بحسب الحقيقة
ايضا فان للكرة المجوفة سطحا مقعرا ومحدبا مع انه لا خط فيهما بالفعل لعدم تناهي سطحها وحقا كما في
او كالاغاني المشتملة الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى التغني وهي بحسب متعارف اهل الاداء وارباب الاوتار
كالعود والقانون ونحوهما والمزامير ذوات النفخ كالبوق ونحوه قوله واصولها تسعة الحرافة والمرارة لان
الطعم لا بد له من فاعل وهو الحرارة والبرودة او الكيفية المتوسطة بينهما ومن قابل وهو الكثيف او اللطيف
او المتوسط بينهما واذا ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعة فيقسم الطعوم بحسبها فالحرارة
ان فعلت في اللطيف حدثت الحرافة وفي الكثيف حدثت المرارة وفي المعتدل حدثت الملوحة والبرودة ان فعلت في اللطيف
حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت القبض والكيفية المتوسطة بين
الحرارة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الدسومة وفي الكثيف حدثت الحلاوة وفي المعتدل حدثت التفاهة
هذا خلاصة ما ذكروا والحق ان مباحث الطعوم دعاوي خالية عن الدلائل كيف وان الافيون مر بارد
والعسل حلو حار والزيت دسم حار ولوجوه اخر لا يحتمل المقام ذكرها قوله العفوصة والقبض الفرق بينهما
ان القابض يقبض ظاهر اللسان وحده والعفص يقبض ظاهره وباطنه والاختلاف بينهما ان اقتضى
الاختلاف النوعي فالانواع غير منحصرة في التسعة والا لم يتعين خلاصة احدهما نوعين قوله والتفاهة
قد يقال التفاهة لعدم الطعم وهي حقيقته وقد يقال لكون الجسم بحيث لا يحس طعمه لكثافة اجزائه فلا يتحلل
منهما ما يخالط الرطوبة اللعابية فاذا احتيل في تحليله احس منه بطعم والمعدودة من الطعوم هو الثاني
على ما هو المختار قوله من شانها ان تفرق المختلفات وتجمع المتشاكلات اما انها تفرق المختلفات فلان فيها
قوة مصعدة فاذا اثرت في جسم مركب من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن الالتيام بين بسائطه
شديدا في الغاية يفعل اللطيف فيعمل اللطيف منه فتبادر الى الصعود الالطف فالالطف دون الكثيف
... قوله من شانها ... والبرودة ...

تعرق المشاكلات وجميع المختلفات ذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة تجمع بين المشاكلات
وغير المشاكلات وهذا هو الظ فتامل وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب البعض
من الحكماء واما عند غيرهم فالملاسة استواء وضع الاجزاء والخشونة عدمه ولين الاعراض
النبية والصلابة هي الاستعداد الشديد نحو اللاانفعال فهي من الكيفيات الاستعدادية واللين
عدم الصلابة عما من شانه ذلك كالنية والتجفيف الجفاف قال الفاضل المحشي البلة هي الرطوبة
الجارية على سطوح الاجسام والجفاف ما يقابلها وفيه نظر لانه صرح في حواشي التجريد بان البلة
بمعنى الرطوبة وكذا الرطوبة قد يطلق على الكيفية المقتضية لسهولة الالتصاق ايضا ولا ينافي
هذا المعنى وصف الرطوبة بجريانها على سطوح الاجسام وهذا هو المراد مما ذكره المحشي ههنا
والمذكور في تلك الحواشي معنى اخر واللطافة والكثافة المشهور ان اللطافة التي تعد من
الملموسات بمعنى رقة القوام والكثافة التي تعد منها ما يقابل المعنى المذكور وقال بعضهم اللطافة
بهذا المعنى عين الرطوبة وكذا الكثافة عين اليبوسة على استعمال موضوعات ما اراد بالموضوعات



